

أبحاث اليرموك

سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية

المجلد (27)، العدد (1 ب)، 2011 / 1432هـ

رئيس التحرير: أ.د. زيدان كفاقي، قسم الآثار، جامعة اليرموك.

سكرتير التحرير: منار ملكاوي.

هيئة التحرير:

أ.د. زياد الكردي

قسم علوم الرياضة، جامعة اليرموك.

أ.د. وليد عبدالحى

قسم العلوم السياسية، جامعة اليرموك.

أ.د. أنيس خصاونه

قسم الإدارة العامة، جامعة اليرموك.

أ.د. شحادة العمري

قسم أصول الدين، جامعة اليرموك.

أ.د. كريم كشاكش

قسم القانون العام، جامعة اليرموك.

أ.د. عزت حجاب

قسم الإذاعة والتلفزيون، جامعة اليرموك.

أبحاث اليرموك

سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية

أبحاث اليرموك

سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية

المجلد (27)، العدد (1 ب)، 2011م / 1432هـ

أبحاث اليرموك "سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية" (ISSN 1023-0165):

مجلة علمية فصلية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بجامعة اليرموك

تدقيق لغوي (اللغة العربية): أ.د. خليل الشيخ.

تدقيق لغوي (اللغة الانجليزية): أ.د. محمد العجلوني.

تنضيد وإخراج: فاطمة عطروز.

ترسل البحوث إلى العنوان التالي: -

رئيس تحرير مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية،

عمادة البحث العلمي والدراسات العليا، جامعة اليرموك، إربد- الأردن

إربد - الأردن

هاتف 00 962 2 7211111 فرعي 2078

Email: ayhss@yu.edu.jo

Yarmouk University Website: <http://journals.yu.edu.jo/aybse>

Deanship of Research and Graduate Studies Website: <http://graduatestudies.yu.edu.jo>

قواعد النشر

- نشر البحوث العلمية الأصيلة التي تتوافر فيها الجودة والمنهجية.
 - أن لا تكون البحوث نشرت في مكان آخر، وأن يتعهد صاحبها بعدم إرسالها إلى أية جهة أخرى.
 - تقدم البحوث بإحدى اللغتين العربية أو الإنجليزية، أو بأية لغة أخرى بموافقة هيئة التحرير.
 - لهيئة التحرير أن تحذف أو تختزل أو تعيد صياغة أجزاء من البحث، بما يتناسب مع أسلوبها ونهجها.
 - تقبل مراجعات الكتب القيمة، والمقالات العلمية المختصرة.
 - إذا سحب الباحث بحثه بعد التقييم، فهو ملزم بدفع تكاليف التقييم.
 - تقدم أربع نسخ من البحث بالمواصفات التالية:
 - أ) أن يكون مطبوعاً على الكمبيوتر، قياس القرص 3.5 إنش، متوافق مع أنظمة IBM (Ms Word 97-2000, xp)، بحيث تكون الطباعة على وجه واحد من الورقة.
 - ب) يراعى أن تكون إعداد الصفحة حسب المقاسات التالية: حجم الورق B5 Env، العرض 16.6سم، الارتفاع 25سم، والهوامش: العلوي 2سم، السفلي 3.4سم، الأيمن 3.3سم، الأيسر 3.3سم والفقرات: بداية الفقرة 0.7سم، المسافة بين الفقرات 6 نقطة، تباعد الأسطر (مفرد). وحجم بنط خط النصوص العربية Naskh news (11pt) والنصوص الإنجليزية Times New Roman (10pt).
 - ج) يرفق مع البحث ملخصان، باللغتين العربية والإنجليزية، بما لا يزيد على 200 كلمة لكل منهما.
 - د) أن لا تزيد عدد صفحات البحث بما فيها الأشكال والرسوم والملاحق على (30) صفحة وأن لا يتجاوز عدد الكلمات 10000 كلمة.
 - هـ) يكتب على نسخة واحدة فقط اسم الباحث ورتبته العلمية وعنوانه البريدي والالكتروني (إن وجد).
- التوثيق: حسب نظام APA كما يلي:**
- أ- توثيق المراجع والمصادر المنشورة: يتم ذلك داخل المتن بذكر اسم المؤلف العائلي وسنة النشر ورقم الصفحة (إذا لزم). هكذا (Dayton, 1970, p. 21) أو(ضيف، 1966)، ويشار إلى ذلك بالتفصيل في قائمة المراجع والمصادر في نهاية البحث.
 - تعد قائمة بالمصادر والمراجع المنشورة في نهاية البحث حسب التسلسل الهجائي لاسم المؤلف العائلي، بحيث تذكر المراجع العربية أولاً، وتليها المراجع الأجنبية.
 - إذا كان المرجع كتاباً يكتب هكذا:
ضيف، شوقي. العصر العباسي الأول، القاهرة، دار المعارف، 1966.
 - وإذا كان المرجع بحثاً في دورية يكتب هكذا:
سعيدان، أحمد سليم. حول تعريب العلوم، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، المجلد الأول، العدد الثاني 1978، ص 101.

• وإذا كان المرجع مقالة أو فصلاً في كتاب يكون كالتالي:

نصار، حسين. خروج أبي تمام على عمود الشعر، في: الأهواني، عبد العزيز، (محرر)، حركات التجديد في الأدب العربي، القاهرة، دار الثقافة للطباعة والنشر، 1979، ص 69-78.

ب- توثيق الهوامش والمصادر غير المنشورة: يتم ذلك في المتن بإثبات كلمة (هامش) متبوعة بالرقم المتسلسل للهوامش داخل قوسين، هكذا: (هامش). وتذكر المعلومات التفصيلية لكل هامش في نهاية البحث تحت عنوان الهوامش وقبل قائمة المراجع:

هامش 1: هو أبو جعفر الغرير، ولد سنة 161هـ، أخذ القراءات عن أهل المدينة والشام والكوفة والبصرة. توفي سنة 231هـ.

هامش 2: عبد المالك، محمود، الأمثال العربية في العصر الجاهلي، رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة اليرموك 1983، ص 55-57.

- يراعى أن تكون الأشكال والرسوم التوضيحية والصور الفوتوغرافية والخرائط واضحة المعالم والأسماء.
- تعطى صفحات البحث بما فيه صفحات الرسوم والملاحق والجداول والهوامش أرقاماً متسلسلة من أول البحث إلى آخر ثبت الهوامش.
- يرفق مع البحث عند تقديمه للمجلة، القسم/الكلية/الجامعة خطاباً موجهاً إلى رئيس التحرير يذكر فيه: عنوان البحث، ورغبته في نشره بالمجلة وتعهده بأن لا يرسله إلى جهة أخرى من أجل النشر، وأن يذكر فيه عنوانه البريدي كاملاً (والبريدي والإلكتروني إن أمكن)، أو أية وسيلة اتصال أخرى يراها مناسبة. ويذكر تاريخ إرساله، واسمه الثلاثي مع توقيعه المعتمد.
- يعطى صاحب البحث نسخة واحدة من المجلة، و(20) مستلة من بحثه.
- يحق لرئيس التحرير إجراء التغييرات التي يراها ضرورية لأغراض الصياغة.
- يمكن الحصول على أبحاث اليرموك من قسم التبادل في مكتبة جامعة اليرموك، أو عمادة البحث العلمي والدراسات العليا لقاء دينار وسبعمئة وخمسون فلساً للنسخة الواحدة.
- الاشتراك السنوي للأفراد: سبعة دنانير وللمؤسسات: عشرة دنانير داخل الأردن، وخمسة وثلاثون دولاراً أمريكياً أو ما يعادلها خارج الأردن.

© جميع حقوق الطبع محفوظة لجامعة اليرموك 2011

لا يجوز نشر أي جزء من هذه المجلة أو اقتباسه دون الحصول على موافقة مسبقة من رئيس التحرير، وما يرد فيها يعبر عن آراء أصحابه ولا يعكس آراء هيئة التحرير أو سياسة جامعة اليرموك.

أبحاث اليرموك

"سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية"

المجلد 27، العدد (1 ب)، 2011

المحتويات

البحوث بالعربية

351	غمر الجزء السفلي للجسم بالماء البارد يخفض الإجهاد الحراري ويزيد زمن التحمل في الجو الحار محمد أبو محمد
369	أثر فترات الاستراحة المختلفة قصيرة المدى على خطأ الاحتفاظ بواجب حركي متكرر مميز بالدقة أحمد البطاينة
381	تأثير التجارة الخارجية على التضخم: دراسة تطبيقية على الأردن (1992-2006) رياض المومني، نفل الهزيم
401	مستقبل جماعات الإسلام السياسي محمد بني سلامة، يوسف خطايبه
417	أثر عناصر المزيج التسويقي الخدمي في جودة الخدمات الصحية من وجهة نظر المرضى في المستشفيات الحكومية في عمان فراس أبو قاعود، محمد الشورة، سليمان الحوري
441	دور مجلس الأمن في مكافحة الإرهاب الدولي ميساء بيضون
451	بناء نموذج لقياس اثر تكاليف الجودة الشاملة على مستوى جودة المنتجات دراسة تطبيقية على الشركات الصناعية الغذائية هاني العزب، عبدالناصر الزبود، سنان العبادي
473	أثار التورق المصرفي على المصارف الإسلامية عماد بركات، إبراهيم عبادة، محمد بني عيسى
489	الفكر الاقتصادي ونظريات الخصوبة البشرية: مقارنة نظرية منير كرادشة، عيسى المصاروة
511	التحليل الجيومورفولوجي لوادي الرويشد باستخدام نظام المعلومات الجغرافية GIS يسرى الحسين
531	صحيفة الرأي الأردنية... نشأتها وتطورها حاتم علاونة
545	اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية هيثم القاضي
567	السياحة الصيفية في الاردن: دراسة في المناخ التطبيقي محمد بني دومي
579	تأثير أسلوب التمرين المتوزع والمتجمع في تعلم مهارة الإرسال بالكرة الطائرة أحمد عكور
603	إنتاجية العامل الأردني والعامل الوافد وإمكانية الإحلال: دراسة تحليلية قياسية للحالة الأردنية (1973-2009) عبد الباسط عثمانة
621	اختصاص المحكمة الجنائية الدولية إستنادا إلى مبدأ التكامل محمد شبلي العتوم، علاء عباسي

البحوث بالإنجليزية

635	بيان اثر الأخبار السلبية والجيدة على مؤشرات الأسواق المالية الأوروبية الرئيسية سليمان الحوري ، حسين الزيود
-----	---

البحوث بالفرنسية

649	حماية العلامة التجارية ضد إسم الموقع الإلكتروني محمد الشمرى
-----	--

غمر الجزء السفلي للجسم بالماء البارد يخفف الإجهاد الحراري ويزيد زمن التحمل في الجو الحار

محمد فايز أبو محمد، قسم علوم الرياضة، كلية التربية الرياضية، جامعة اليرموك.

وقبل للنشر 2009/12/8

استلم البحث في 2008/1/22

ملخص

هدفت هذه الدراسة لمعرفة تأثير غمر الجزء السفلي للجسم بالماء البارد بين جرعتي جري في جو حار على زمن التحمل وبعض الاستجابات الفسيولوجية في الجرعة الثانية. أُستخدم تصميم المجموعة الواحدة عشوائية التوزيع والتي ضمت 6 لاعبين اشتركوا في تجربتين بفواصل 7 أيام. جرى للاعبين 50 دقيقة على جهاز السير المتحرك بشدة متوسطة في مختبر (34-35°س) (الجرعة 1)، عقب ذلك فترة راحة تخللها 12 دقيقة غمر بعدها بالماء البارد (تجربة الغمر) أو لم يُغمر (التجربة الضابطة). بعد ذلك أدوا بروتوكول الجري المتزايد للسرعة حتى التعب على نفس الجهاز بداخل المختبر (الجرعة 2). أظهرت النتائج أن درجة حرارة الفم كانت أقل وبشكل دال إحصائياً بعد الجرعة الثانية في تجربة الغمر. معدل النبض، تركيز لاكتيت الدم وتركيز الهيموغلوبين في الخلية كانوا أقل في التجربة الضابطة. لم يكن هناك فرق إحصائي في مستوى سكر الدم بين التجريتين. زمن التحمل/الأداء كان أطول وبشكل دال إحصائياً في تجربة الغمر ($\alpha < 0.05$). وكان الاستنتاج أن طريقة الغمر بالماء البارد زادت من زمن التحمل نتيجة لخفض الإجهاد الحراري، وحسنت من بعض الاستجابات الفسيولوجية. وأوصى الباحث باستخدامها في دورة الألعاب الأولمبية الحارة (الصين-2008).

الكلمات المفتاحية: الجو الحار، الإجهاد الحراري، الغمر بالماء البارد، تركيز الهيموغلوبين في الخلية، لاكتيت الدم، سكر الدم.

Immersion of Lower Body Parts With Cold Water Reduces Heat Strain and Enhances Endurance Time in Hot Environment

Mohammad Abo Mohammad, Faculty of Physical Education, Yarmouk University, Irbid-Jordan.

Abstract

The aim of the present study was to investigate the effect of lower-body cold-water immersion between 2 sessions of running in a hot environment on endurance time and some physiological responses in the second session. Using a random blind-design, 6 athletes participated in two trials (7 days apart). Athletes ran 50 minutes on a treadmill at moderate intensity in a laboratory (34-35°C) (Session 1) before 12 min of the break in either cold water immersion/immersion trial or without immersion/control trial. After the break, athletes performed an incremental running protocol on a treadmill until fatigue (Session 2). Oral temperature was significantly ($\alpha < 0.05$) lower post Session 2 in immersion trial. However, heart rate, blood lactate concentration and mean cell haemoglobin concentration were significantly lower in the control trial. There was no statistical difference in blood glucose between the two trials. Endurance/performance time was significantly longer in immersion trial ($\alpha < 0.05$). In conclusion, cold water immersion increased endurance time and enhanced some physiological responses. The author recommends using cold water immersion in hot Olympic games in 2008 in Beijing, China.

Keywords: Hot Environment, Cold Water Immersion, Thermal Strain, Mean Cell Haemoglobin Concentration, Blood Lactate, Blood Glucose.

مقدمة:

تعدُّ درجة حرارة الجوِّ المرتفعة من بين أبرز التحديات التي يواجهها لاعبو جري المسافات الطويلة (رياضة التحمل) بشكل خاص (Lawrence *et al.*1996; Susan.2005; Darren and Scott.2006). فالجري لفترة طويلة في جوِّ حارٍّ يسببُ ازدياداً في سريان الدم الجلديّ بهدف التخلص من الحرارة الزائدة والناجمة عن زيادة إنتاج الحرارة الأيضيّ وارتفاع درجة حرارة المحيط الخارجي. وهكذا؛ قد يصاب اللاعب بإجهادٍ حراريّ من جهة، وإجهادٍ قلبيّ وعائيّ جراء التنافس في كمية الدم بين الجلد والعضلات العاملة وأنسجة أخرى لا سيما الدماغ، الأمر الذي قد يؤوّل باللاعب إلى التعب "Fatigue".

والإجهادُ الحراريّ "Thermal Strain" (39٪س فأكثر) يحدث عندما يكون معدل إنتاج الحرارة الأيضي أعلى من مقدرة الجسم على التخلص منها (Lawrence *et al.*1996; Susan *et al.*2006)، وازديادُ إنتاجها في ظلّ الجري في جوِّ حارٍّ يعرّض اللاعب لضغطٍ حراريّ (Herbert and Terry.1994; Bodil and Lars.2003; Darren and Scott.2006). في المقابل، فإنَّ انخفاض ضغط الدم الشريانيّ، انخفاض النتاج القلبيّ، ارتفاع معدل النبض، زيادة التهوية الرئويّة وانخفاض سريان الدم المخي من الممكن حدوثها إبان تلك الظروف (Marino.2002; Craig *et al.*2003; Marc *et al.*2006) أو بسبب الجفاف (Nag *et al.*1998; Susan.2005).

ففقدان 2% من كتلة الجسم جراء التعرّق قد يحدث عند الجري لمدة 60 دقيقة أو أكثر في جوِّ حارٍّ (30٪س فأكثر) بينما قد يصل اللاعب لتلك النسبة عند الجري لمدة 90 دقيقة أو أكثر في جوِّ بارد (5-10٪س)، معتدل (18-22٪س) أو جوِّ دافئ (24-29٪س) (Susan.2005). وهذا يؤثّر على حجم سوائل الجسم داخل وخارج الخلايا (Maw *et al.*1998; Stocks *et al.*2004). من جهة ثانية، فإنَّ الإجهاد الحراريّ يؤدي إلى تغير نشاط الدماغ، فهو من أكثر أعضاء الجسم تأثراً بالإجهاد الحراريّ (Duffield *et al.* 2003)، والذي يسبب فشل القشرة الحركية "Failure of the Motor Cortex" المتمثل في انخفاض الحافز/التنشيط الإرادي للعضلة، وهذا من أكثر العوامل المسببة حدوث التعب المركزي "Central Fatigue" (Marino.2002; Bodil and Lars.2003; Gabrielle *et al.*2005; Susan.2005; Marc *et al.* 2005).

إنَّ معدل الوفيات وتفاقم الحالات المرضية يرتبط بدرجة كبيرة في مدة وشدة الإجهاد الحراريّ وبين سرعة التبريد (Eran *et al.* 2004; Smith. 2005; Darren and Scott. 2006) وهناك دراسات أثبتت أنَّ التبريد يخفّض الإجهاد الحراريّ وما يرتبط به من أمراض الحرارة (Eran *et al.* 2004; James *et al.*2005; Smith. 2005). وقد كان الغمر بالماء البارد من أسرع طرق التبريد في خفض درجة حرارة الشرح لدى لاعبي التحمل الذين أصيبوا بضربة الحرارة (Lawrence *et al.* 1996; Darren and Scott. 2006).

فاللاعب الذي يعاني من إجهادٍ حراريّ وتغيّراتٍ في الحالة العقلية "Mental Status Changes" أثناء الجري المطول في جوِّ حارٍّ، فإنَّ التبريد السريع والفوري عن طريق الغمر بالماء البارد يعد طريقة فعّالة وينصح باستخدامها حتى تنخفض درجة حرارة الشرح إلى 38٪س (Lawrence *et al.* 1996; Eran *et al.*2004; James *et al.*2005; Darren and Scott.2006)، فالغمر بالماء البارد يرفع من ضغط الدم (إلى الطبيعيّ) عن طريق تضيق الأوعية الطرفية/زيادة مقاومتها (Stocks *et al.* 2004)، الأمر الذي ينجم عنه اندفاع الدم المبرّد إلى مركز الجسم "Core" فيعمل على تبريده (Marc *et al.*2006; Susan *et al.*2006). كما ويقتصد في معدل التعرّق (Marino.2002)، ويعدّ وسيلة علاجية "Cryotherapy" بحيث يقلل من تصلب العضلة "Muscle Stiffness" (Roger and Daniel.1999)، ويخفّف من التهاب الأنسجة المصابة، والورم الدمويّ (Bailey *et al.*2007). ونتيجة لعدم تضمّن الدراسات السابقة غمر الجزء السفليّ للجسم بالماء البارد لا سيّما بين جرعتي جري في جوِّ حارٍّ، ونتيجة لأنّ سوزان وآخرين (Susan *et al.*2006) قاموا بغمر الجزء العلويّ للجسم بالماء البارد. فإنّ ذلك لفت نظر الباحث في معرفة تأثير غمر الجزء السفليّ في الدراسة الحالية.

مشكلة وأهمية الدراسة

نظراً لأنّ درجة حرارة الجوِّ عند إقامة دورة الألعاب الأولمبية في الصين-2008 من المتوقع أن تزيد عن 30 ٪س ولفترة طويلة من اليوم (Marc *et al.* 2006; Sandra and Winfried.2007)، ولأنّ التبريد بين المجهود البدنيّ لم يقيّم بعد بشكلٍ واسع (Duffield *et al.* 2004; Hiroshi *et al.*2005; Susan *et al.* 2006)، بل وحتى الدراسات التي راجعها الباحث فيما يختص برياضة التحمل لم تتضمن تبريد الجزء السفلي للجسم. فضلاً عن ندرة الدراسات العربية في هذا

المجال. فإنَّ الباحث وجد من المجدي إجراء هذه الدراسة لمعرفة تأثير غمر الجزء السفلي للجسم بماءٍ بارد بين جرعتي جري في جوِّ حارٍّ على زمن التحمل/الأداء وبعض الاستجابات الفسيولوجية في الجرعة الثانية. وذلك في محاولة للخروج بنتائج قد تفيد اللاعبين المشاركين في دورة الألعاب الأولمبية المقبلة، إضافة إلى الفائدة المتوقعة من تطبيق هذه الطريقة في الألعاب التي تتضمن فترة راحة، ومن يعاني من التعب السريع عند ممارسة الأعمال اليومية في فصل الصيف.

هدف الدراسة

معرفة تأثير غمر الجزء السفلي للجسم بالماء البارد بين جرعتي جري في جوِّ حارٍّ على زمن التحمل/الأداء وبعض الاستجابات الفسيولوجية في الجرعة الثانية.

فرضية الدراسة

هناك تأثير إيجابي لغمر الجزء السفلي للجسم بالماء البارد بين جرعتي جري في جوِّ حارٍّ على متغيرات الدراسة الفسيولوجية وزمن التحمل/الأداء في الجرعة الثانية.

الافتراض النظري

إنَّ خفض الإجهاد الحراري يخفف من انخفاض الحافز/التنشيط الإرادي للعضلة والذي يلعب الدور الحاسم في حدوث التعب (Marino.2002; Susan et al.2006)، وقد افترض الباحث أنَّ غمر الجزء السفلي للجسم بماءٍ بارد قد يساعد في تبريد مناطق أخرى من خلال الدورة الدموية. وهكذا قد يُخفِّض الغمر من الإجهاد الحراري وبالتالي يؤخر ظهور التعب ويزيد من زمن التحمل.

الدراسات السابقة

بعد اطلاع الباحث بإسهاب على الدراسات السابقة ذات العلاقة، وجد انه من المجدي تقديم عرض لبعض وأهم تلك الدراسات.

أجرى ماو وآخرون (Maw et al.1998)، دراسة هدفت لمعرفة التغيرات في حجم سوائل الجسم عند 7 أشخاص أثناء المجهود البدني في أجواء مختلفة. تضمنت بروتوكول الدراسة/ 3 تجارب: [التبديل على الدراجة الثابتة لمدة 50 دقيقة بشدة (65-70% HRmax)] في جوِّ حارٍّ (36.2°س)، بارد (14.4°س) ومعتدل (22°س). أشارت النتائج إلى ارتفاع معدل النبض ودرجة حرارة الأذن، زيادة إفراز العرق ونقصان في كمية البول بدرجة أكبر في الجوِّ الحارِّ. كما وانخفضت Plasma Volume في جميع التجارب/الأجواء ولكن بدرجة أعلى في الجوِّ الحارِّ ممَّا ساهم ذلك في انخفاض مجموع ماء الجسم " TBW " ولكن بأقل من 2% من كتلة الجسم.

وقام ناج وآخرون (Nag et al.1998) بفحص كفاءة جاكيت التبريد (0-5°س) بوصفه عاملاً مساعداً في خفض الإجهاد الحراري على 4 أشخاص في أجواء حارة (33°س، 36°س) وجوِّ دافئ (26°س). تضمنت بروتوكول الدراسة/ 3 تجارب: [ارتداء جاكيت التبريد والجلوس لمدة ساعتين] في تلك الأجواء/مختبر دون أي مجهود بدني. أظهرت النتائج أنَّ جاكيت التبريد ساعد في منع حدوث الإجهاد الحراري للأشخاص في جميع الأجواء/التجارب.

وحديثاً هدف ستوكز وآخرون (Stocks et al.2004) في دراستهم إلى معرفة تغيرات حجم سوائل الجسم داخل وخارج الخلايا (ICF and ECF) أثناء غمر 8 أشخاص بالماء البارد والدافئ في جوِّ معتدل. تضمنت بروتوكول الدراسة/ تجربتين: [غمر الأشخاص بماءٍ بارد (18°س) من القدمين لغاية آخر 4 أضلاع - باستثناء منطقة القلب- من وضع الوقوف لمدة 60 دقيقة ودون أي مجهود بدني]، وغمرهم مرةً أخرى بماءٍ دافئ (33°س) بنفس الطريقة. وبينت النتائج انخفاض ICF في كلا التجريبتين، وانخفاض تركيز Aldosterone في تجربة الغمر الماء البارد.

وأجرى حديثاً هيروشي وآخرون (Hiroshi et al. 2005) دراسة هدفت للتحقق من تأثير جاكيت التبريد عند 9 أشخاص على استجابات الضبط الحراري في جوِّ حارٍّ (32°س). تضمنت بروتوكول الدراسة/ 4 تجارب: [الجلوس 30 دقيقة قبل البدء بالتجربة - ثم التبديل على الدراجة الثابتة لمدة 60 دقيقة بشدة 60% VO2max - ثم راحة 10 دقائق - ثم التبديل على الدراجة بشدة 80% VO2max حتى التعب]، علماً بأنَّ جاكيت التبريد (0-5°س) كان قد ارتداه الأفراد في

جميع مراحل التجربة باستثناء الجرعة الثانية، وكذلك الحال بالنسبة لتجربة شرب الماء البارد (1 لتر/ 14-16س)، وشرب الماء مع الجاكتيت، والتجربة الضابطة لم تتضمن شيئاً. وأخيراً أظهرت النتائج أن جاكتيت التبريد قلل من الإجهاد الحراري، وزاد من زمن التبديل على الدراجة (آخر من ظهور التعب).

وحديثاً هدفت سوزان وآخرون (Susan et al. 2006) في دراستهم للتحقق فيما إذا كان غمر الكتفين والجذع بين جرعتي جري في جو حار (WBGT 27س) يقلل (يحسن) زمن العدو في الجرعة الثانية عند 15 من لاعبي المسافات الطويلة. تضمنت بروتوكول الدراسة/3 تجارب: [جري لمدة 90 دقيقة بشدة متوسطة في الهواء الطلق - ثم راحة 30 دقيقة في مكان مظلل - ثم عدو لمسافة 2 ميل]، وقد تخلل فترة الراحة 12 دقيقة إما غمر بماء بارد (5س)، أو غمر بماء بارد (14س) وأما في التجربة الضابطة فلزموا الجلوس طيلة فترة الراحة. وأخيراً ساعد الغمر بالماء البارد في تقليل (تحسن) زمن العدو لا سيما الغمر عند الدرجة (14س).

وهدف بيلي وآخرون (Bailey et al. 2007) إلى تقييم تأثير الغمر بالماء البارد على مؤشرات أعراض تلف العضلة/DOMS بعد جري مطول منقطع عند 20 شخص قُسموا إلى مجموعتين متساويتين. تضمنت البروتوكول لكلا المجموعتين: [الجرى بشدة 75% VO2max لمدة 90 دقيقة مقسمة إلى 6 مراحل "Blocks"، حيث كان زمن كل مرحلة 15 دقيقة تخللها العدو 11 x 15 متر، وبين كل مرحلة راحة مدتها دقيقة]. وبعد الانتهاء من التجربة تم غمر مجموعة الغمر بماء بارد (10س) من القدمين وحتى عظم الحرقفة من وضع الجلوس الطويل لمدة 10 دقائق، فيما كانت المجموعة الضابطة (10 أشخاص) بنفس الوضعية دون غمر. أظهرت النتائج أن الغمر بالماء البارد ساعد في خفض تركيز Myoglobin، خفض معدل النبض وحرارة الجسم وتسكين الألم، بينما لم يكن هناك فروقاً بين المجموعتين في تركيز Creatine kinase، وكذلك Plasma volume (والتي اشتقت من Haematocrit).

وأجرت حديثاً ساندرنا و وينفريد (Sandra and Winfried.2007) دراسة بهدف معرفة تأثير التبريد والإحماء عند 20 من لاعبي المسافات الطويلة على زمن التحمل/الجرى في جو حار (30-32س). تضمنت البروتوكول/3 تجارب: [البدا بالجرى عند السرعة 9كم/ساعة ثم زيادة 1كم/ساعة كل 5 دقائق لغاية وصول اللاعب إلى التعب الإرادي] وقد سبق ذلك إما ارتداء جاكتيت التبريد (0-5س) لمدة 20 دقيقة، أو الإحماء بشدة 70% HRmax لمدة 20 دقيقة، أو الجلوس فقط لمدة 20 دقيقة في جو معتدل (20-22س). وقد أظهرت النتائج أن زمن الجري/ التحمل كان أطول لصالح تجربة التبريد، التجربة الضابطة ثم تجربة الإحماء.

وهكذا نجد أن عدد الدراسات المتضمنة الغمر بالماء البارد - والتي حصل عليها الباحث بعد بحثٍ طويل - فقط 3 دراسات، ودراسة واحدة تضمنت الغمر بماء بارد بين جرعتي جري في جو حار، إلا أنها تضمنت غمر الجزء العلوي للجسم فقط، كما أن الجرعة الثانية كانت عدو وليس جري. حتى أن الدراسة التي تضمنت غمر الجزء السفلي للجسم بالماء البارد كانت عند (5س) لمدة 60 دقيقة ودون أي مجهود بدني، والدراسة الأخرى كانت عند (10س) وبعد الانتهاء من الدراسة/التجربة. إضافة إلى أن دراسات جاكتيت التبريد أيضاً كانت للطرف العلوي. ولعل كل هذا جعل من الدراسة الحالية أهمية بالغة في إجرائها.

إجراءات الدراسة

منهج الدراسة

تم استخدام المنهج التجريبي لملاءمته لهذه الدراسات.

عينة الدراسة

اشترك في الدراسة 6 لاعبين من لاعبي الأمن العام الأردني لجرى المسافات الطويلة (العمر 22±0.1 سنة، الكتلة 58.6±1 كغم، الطول 169±0.08 سم، العمر التدريبي 2±0.08 سنة، حجم التدريب الأسبوعي 10±0.0 ساعة، نبض الراحة 59.6±0.52 نبضة/دقيقة)، تم اختيارهم بطريقة قصديه بهدف تقارب المواصفات الجسمية والفسيولوجية وممن ليس لديه تاريخ مسبق لأمراض الحرارة أو مرض قلبي. وقد أخذت الموافقة الخطية من المشتركين للتطوع في هذه الدراسة. كما أن تصميم

الدراسة تم الموافقة عليه من قبل لجنة الدراسات العليا في كلية التربية الرياضية وكذلك كلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية.

متغيرات الدراسة

1. متغير مستقل (الغمر بالماء البارد).
2. متغيرات تابعة وأوقات قياسها:-
 - Oral temperature (To) - درجة حرارة الفم. (قبل وبعد كل جرعة)
 - Heart rate (HR) - معدل النبض. (قبل وبعد كل جرعة)
 - Change in To - التغير في درجة حرارة الفم. (بين الجرعتين)
 - Blood glucose (BG) - سكر الدم. (بعد الجرعة الثانية)
 - Blood Lactate Concentration (BL) - لاكيتيت الدم. (بعد الجرعة الثانية)
 - Mean Cell Haemoglobin Concentration (MCHC) - تركيز الهيموغلوبين في الخلية. (بعد الجرعة الثانية)
 - Endurance/performance time - زمن التحمل/الأداء. (زمن الجرعة الثانية)

تصميم الدراسة

صممت هذه الدراسة وفقاً لنظام المجموعة الواحدة عشوائية التوزيع "Blind-Design"، حيث تضمنت تجربتين لجميع المشتركين، وهما: [تجربة الغمر بالماء البارد "Cold Water Immersion (I)" والتجربة الضابطة "Control trial (C)"]، وبفاصل زمني مدته 7 أيام بين التجربتين بهدف تجنب أية تأثيرات لاحقة. تكونت كل تجربة من جرعتي جري على جهاز السير المتحرك "Treadmill" في جو حار/مختبر (34-35 \sqrt س) ورطوبة نسبية (45-47%)، حيث اختيرت درجة الحرارة تلك لتمثيل الجو الحار (30 \sqrt س فأكثر) (Susan.2005)، ولأن درجة حرارة الجو عند إقامة دورة الألعاب الأولمبية Beijing-2008 من المتوقع أن تزيد عن 30 \sqrt س ولفترة طويلة من اليوم (Marc et al. 2006; Sandra and Winfried.2007)، إضافة إلى عدم تأقلم المشتركين في الجري عند تلك الدرجة. هذا وتخلل تلك الجرعتين فترة راحة (18 دقيقة) في غرفة دافئة (25-26 \sqrt س) ورطوبة نسبية (49-52%). وقد تخلل فترة الراحة 12 دقيقة من غمر الجزء السفلي للجسم بماء بارد (15-16 \sqrt س) من وضع الجلوس الطويل، وفي التجربة الضابطة كان اللاعبون بنفس الوضعية خارج حوض الغمر.

طلب من اللاعبين وبموافقة مدربيهم، عدم إخضاعهم لتدريبات عنيفة أو ذات شدة عالية قبل 48 ساعة على الأقل من بداية كل تجربة، تجنباً للإصابات وحتى لا يعزى التعب إلى التدريب السابق. كما طلب منهم شرب كأس من الماء البارد وتناول رغيف صغير من الخبز مع حبة خيار قبل مجيئهم إلى موقع تطبيق التجربة، ذلك أن الخبز يعد من الكربوهيدرات المعقدة وأما الخيار فيعطي رطوبة للفم والحلق ويسهم في امتصاص الحرارة. وقبل ساعتين من بدء كل تجربة تم إعطاء اللاعبين 500 ملل من الماء البارد (10 \sqrt س) على مرحلتين (250 ثم 250 ملل) وذلك لضمان التروية الجيدة "Euhydration"، وتدرجياً حتى لا يتم تحفيز الكليتين في طرح نسبة مناسبة من الماء (Hiroshi et al. 2005).

هذا وقد خصص لكل لاعب لباسان رياضيان من نفس النوع لكلا الجرعتين في التجربة لتجنب إعاقه التعرق، إضافة إلى شورت سباحة قصير لارتدائه في فترة الراحة بغض النظر عما إن كانت التجربة متضمنة غمر. وقد جرى كل لاعب كلا الجرعتين من كل تجربة على نفس جهاز السير المتحرك لتجنب أية عوامل نفسية بالرغم من أن جميع الأجهزة من نفس النوع. ومقابلة اللاعبين قبل 3 ساعات من بدء كل تجربة إضافة إلى تطبيق التجارب كانت جميعها في الصباح المبكر لتجنب اختلاف الإيقاع اليومي "Circadian Cadence".

تجربة الغمر بالماء البارد (I)

بعد 3 ساعات من تناول الوجبة وساعتين من شرب الماء، أدخل اللاعبون إلى المختبر (34-35 \sqrt س) لأداء الجرعة الأولى (50 دقيقة) والتي تضمنت 20 دقيقة من الجري المتزايد للسرعة على Treadmill حتى الوصول إلى السرعة

14كم/ساعة (أي جرى اللاعبون لمدة 5 دقائق لبلوغ السرعة 8كم/ساعة، عندها تم زيادة 1كم/ساعة كل 2.5 دقيقة لبلوغ السرعة 14كم/ساعة)، وعند تلك السرعة (14كم/ساعة) استمر اللاعبون بالجرى لمدة 30 دقيقة بشدة 65-70 HRmax (تم تحديد الشدة لتماثل تلك السرعة في تجربة استطلاعية)، عقب ذلك فترة الراحة (18 دقيقة) والتي تخللها 12 دقيقة غمر بالماء البارد (15-16ص) من القدمين للحوض ومن وضع الجلوس الطويل (مع بقاء قمة عظم الحرقفة "iliac" وأصابع القدمين تحت مستوى الماء)، وبعد أخذ قياسات HR and To وخلع شورت السباحة وارتداء ملابس الجرعة الثانية (في غضون 6 دقائق) أدخل اللاعبون مرة أخرى إلى المختبر لأداء الجرعة الثانية والتي تضمنت الجري المتزايد للسرعة على Treadmill بدءاً من السرعة 8كم/ساعة حتى الوصول إلى حد التعب الإرادي "Volitional Fatigue" (أي بدء الجري عند السرعة 8كم/ساعة والتي كانت تزداد 1كم/ساعة كل 5 دقائق حتى التعب الإرادي) حيث سبق ذلك إحماء لمدة دقيقتين لبلوغ السرعة 8كم/ساعة. علماً بأن بروتوكول الجرعة الثانية أخذ من دراسة ساندر و وينفريد Sandra and Winfried (2007)، والمقصود بالتعب الإرادي هو عدم مقدرة اللاعب في المحافظة على نفس معدل الخطوة أثناء الجري - عدم توصيله لحد الانهيار- ، فما إن كان يرفع يده إشعاراً بالوصول إلى التعب كان يُنظر إلى قدميه للتأكد من وصوله لذلك الحد، والجرعة الأولى كانت من تصميم الباحث.

التجربة الضابطة (C)

تضمنت هذه التجربة ما أُجري في التجربة السابقة باستثناء عملية الغمر، ولكن الوضعية التي كان عليها اللاعبون داخل حوض الغمر (الجلوس الطويل) كانوا عليها في هذه التجربة خارج حوض الغمر، ولكن بنفس الغرفة (25-26 ص).

مخطط يوضح خطوات الدراسة التجريبية لكلا التجريبتين.

الجرعة الأولى (34-35ص)	فترة الراحة/18 دقيقة (25-26ص)	الجرعة الثانية (34-35ص)
الجرى لمدة 50 دقيقة	12 دقيقة غمر أو دون غمر	الجرى حتى التعب.
6 دقائق قياسات مع تبديل الملابس		

والجدير بالذكر، أن زمن الجرعة الأولى كان قد تحدد في التجربة الاستطلاعية على أن يكون إما عند ارتفاع درجة حرارة الفم/To إلى ~38.5ص (في محاولة لتجنب الدرجة 38.5ص) أو الجري لمدة 60 دقيقة. والسبب هو أن To عند 38.5 ص تعادل درجة حرارة مركز الجسم/Tc عند 39ص، والارتفاع عن تلك الدرجة قد يعرض الفرد لأعراض فرط الحرارة (Lawrence et al 1996; Susan et al.2006)، وبالتالي كان الهدف عدم تخطي الدرجة (38.5ص) وذلك ليس فقط لتجنب أعراض تلك الدرجة، لأنه قد لا يحدث أية أعراض (Darren and Scott. 2006) بل وكذلك محاولة جعل اللاعب قادر على الجري في الجرعة الثانية. وأما بالنسبة للزمن (60 دقيقة)، فهذا راجع إلى حالة الجفاف التي قد يتعرض لها اللاعب عند الجري لمدة 60 دقيقة أو أكثر في جو حار دون تروية (Susan.2005). وبالنسبة لاختيار درجة حرارة ماء الغمر (15-16ص) فهذا راجع إلى أن الإنسان العادي يستطيع تحمل تلك الدرجة دون حدوث ارتعاش عضلي (Eran et al.2004) وهذا ما حصل في الدراسة، وتبيننا صحة تلك المعلومة في التجربة الاستطلاعية. أما سبب اختيار قياس درجة حرارة الفم، نتيجة لأن درجات حرارة الجسم الخارجي كالإبط (Axilla) ومنطقة المغبن (Groins) من الممكن أن تكون خادعة (Lawrence et al.1996; Eran et al.2004; James et al.2005). وأما عن سبب اختيار زمن الغمر (12 دقيقة)، فهذا نتيجة لأن خفض درجة حرارة مركز الجسم /Tc بطيئة مقارنة بالجلد، فهي تحتاج ما لا يقل عن 10 دقائق عند الضغط الحراري (Duffield et al.2003; Darren and Scott.2006). إضافة إلى تطبيق ما كانت عليه دراسة سوزان وآخرين عند غمر الجزء العلوي لمدة 12 دقيقة. وبالنسبة لوضعية الجلوس الطويل فقد اختيرت حتى لا يحدث تصلب في مفصل الركبة (Bailey et al.2007).

القياسات المرجعية/المعيار الأساسي (Baseline)

بعد ابتعاد اللاعبين عن التدريب لمدة يومين وبعد صيام دام ~9 ساعات أخذت منهم عينات الدم (~10ملل) من Antecubital vein fossa وذلك بعد 10 دقائق من استلقائهم في مركز الطب الرياضي في صالة الأمير حمزة. وبعد يومين بدأت الدراسة. (تختلف عن مفهوم القياس القبلي).

القياسات، المواد والأجهزة

قام المشتركون بالجري في كل التجارب على جهاز (Treadmill-6310, USA). تمَّ قياس الكتلة والطول عن طريق (Seca-220.Germani). وتم ضبط درجة حرارة المختبر من خلال التدفئة المركزية الموجودة فيه بحيث تم مراقبة الحرارة والتأكد منها من خلال (Thermometer-A, China) وكذلك (Thermo-hygrometer) المقدم من شركة المقاولات الإنشائية الأردنية والذي يقيس الحرارة والرطوبة النسبية معاً. تمَّت عملية الغمر في حوض الجاكوزي (قطره: 2م) بعد تفرغ الماء الساخن وإضافة ماء من الحنفية (بارتفاع: 16سم) ثم إضافة مكعبات ثلج كبيرة الحجم (1م×20سم) لخفض درجة حرارة الماء، وقد تمَّ المحافظة على حرارة الماء ضمن المدى المطلوب (15-16) أثناء غمر اللاعب من خلال إضافة مكعبات ثلج صغيرة وماء بارد في الوقت الذي كان يوجد علامة فسفورية لاصقة على عظم الحرقفة للاعب لمراقبة مستوى الماء. تمَّ قياس درجة حرارة ماء الغمر باستمرار بواسطة (Aquatics Glass Thermometer-Tropica, China). وأما درجة حرارة الفم فقد قيست من خلال (Digital Thermometer-SDT-10A Samsung, Korea)، وتمَّ قياس معدل النبض عن طريق (Probe-radius Artery). وفترة قياس To بعد الجرعة الأولى وقبل الثانية قد عبرت عن متغير Change in To. وتمَّ استخراج القيم الخاصة بمتغير MCHC من خلال (Sysmex k. 21-N, Japan)، بينما BG and BL عن طريق (Integral Roche), Switzerland) 400 وذلك في مختبرات Medlab.

التحليل الإحصائي

بعد جمع البيانات وجدولتها تمَّ معالجتها إحصائياً باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS، حيث تمَّ حساب المتوسطات الحسابية، الانحرافات المعيارية واختبار (t) للعينات المرتبطة "Paired Samples" نظراً لأن نفس أفراد العينة أدوا كلا التجريبتين .

النتائج

معدل النبض (HR): تمَّ حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياسات معدل النبض لجميع المشتركين عند أربع مراحل من كل تجربة (جدول 1). ونظراً للفروق الحسابية/الظاهرية في المتوسطات، تم استخدام اختبار (t) للعينات المرتبطة بهدف تحديد مستويات الدلالة الإحصائية لتلك الفروق (جدول 2). حيث بيّن عدم وجود فروق دالة إحصائية ($0.05 > \alpha$) عند مرحلتي قبل وبعد الجرعة الأولى، بينما ظهرت فروق دالة إحصائية ($0.05 > \alpha$) عند مرحلة ما قبل الجرعة الثانية لصالح تجربة الغمر I/ وكذلك مرحلة ما بعد الجرعة الثانية ولكن لصالح التجربة الضابطة C.

جدول 1: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياسات معدل النبض لعينة الدراسة عند 4 مراحل من كل تجربة.

المرحلة	قبل الجرعة الأولى	بعد الجرعة الأولى	قبل الجرعة الثانية	بعد الجرعة الثانية
التجربة الضابطة C	59.67±0.52	155.00±2.45	96.00±5.37	156.00±0.00
تجربة الغمر I	59.67±0.52	154.00±3.10	71.00±4.52	167.00±7.01

جدول 2: نتائج اختبار (t) للعينات المرتبطة للفروق بين قياسات معدل النبض لعينة الدراسة عند 4 مراحل من كل تجربة.

المرحلة	التجربة	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة t	مستوى الدلالة الإحصائية
قبل الجرعة الأولى	التجربة الضابطة / C	59.67±0.52	5	0.000	0.999
	تجربة الغمر / I	59.67±0.52			
بعد الجرعة الأولى	التجربة الضابطة / C	155.00±2.45	5	1.000	0.363
	تجربة الغمر / I	154.00±3.10			
قبل الجرعة الثانية	التجربة الضابطة / C	96.00±5.37	5	25.000	0.000*
	تجربة الغمر / I	71.00±4.52			
بعد الجرعة الثانية	التجربة الضابطة / C	156.00±0.00	5	3.841	0.012*
	تجربة الغمر / I	167.00±7.01			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($0.05 > \alpha$)

درجة حرارة الفم (T_0): تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياسات درجة حرارة الفم لجميع المشتركين أيضاً عند أربع مراحل من كل تجربة (جدول 3)، ونتيجة للفروق الحسابية/الظاهرية في تلك المتوسطات. فقد استخدم اختبار (t) للعينات المرتبطة لتحديد مستويات الدلالة الإحصائية لتلك الفروق (جدول 4)، حيث بين عدم وجود فروق دالة إحصائية ($0.05 > \alpha$) عند مرحلتين قبل وبعد الجرعة الأولى، بينما ظهرت فروق دالة إحصائية ($0.05 > \alpha$) عند مرحلتين قبل وبعد الجرعة الثانية ولصالح تجربة الغمر.

جدول 3: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياسات درجة حرارة الفم لعينة الدراسة عند 4 مراحل من كل تجربة.

المرحلة / التجربة	قبل الجرعة الأولى	بعد الجرعة الأولى	قبل الجرعة الثانية	بعد الجرعة الثانية
التجربة الضابطة / C	36.17±0.05	37.98±0.15	37.48±0.17	38.63±0.21
تجربة الغمر / I	36.23±0.03	38.02±0.15	36.63±0.03	37.55±0.10

جدول 4: نتائج اختبار (t) للعينات المرتبطة للفروق بين قياسات درجة حرارة الفم لعينة الدراسة عند 4 مراحل من كل تجربة.

المرحلة	التجربة	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة t	مستوى الدلالة الإحصائية
قبل الجرعة الأولى	التجربة الضابطة / C	36.17±0.05	5	1.581	0.175
	تجربة الغمر / I	36.23±0.03			
بعد الجرعة الأولى	التجربة الضابطة / C	37.98±0.15	5	1.000	0.363
	تجربة الغمر / I	38.02±0.15			
قبل الجرعة الثانية	التجربة الضابطة / C	37.48±0.17	5	17.000	0.000*
	تجربة الغمر / I	36.63±0.03			
بعد الجرعة الثانية	التجربة الضابطة / C	38.63±0.21	5	11.455	0.000*
	تجربة الغمر / I	37.55±0.10			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha > 0.05$).

التغير في درجة حرارة الفم (Δ Change in/To): تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بـ Δ To بين الجرعتين لكلا التجريبتين (جدول 5). حيث كان هناك فروق حسابية/ ظاهرية بين المتوسطات، ولتحديد مستويات الدلالة الإحصائية لتلك الفروق تم استخدام اختبار (t) للعينات المرتبطة (جدول 6)، وقد أظهر أن هناك فروقاً دالة إحصائية ($\alpha > 0.05$) في تجربتي الدراسة ولصالح تجربة الغمر.

جدول 5: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتغير التغير في درجة حرارة الفم لعينة الدراسة لكلا التجريبتين.

التجربة	المتوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية
التجربة الضابطة / C	0.500	0.06
تجربة الغمر / I	1.383	0.08

جدول 6: نتائج اختبار (t) للعينات المرتبطة للفروق بين قياسات التغير في درجة حرارة الفم لعينة الدراسة لكلا التجريبتين.

التجربة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة t	مستوى الدلالة الإحصائية
التجربة الضابطة / C	0.500	0.06	5	18.508	0.000*
تجربة الغمر / I	1.383	0.08			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha > 0.05$).

المتغيرات الخاصة بعينات الدم: فقد تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتلك المتغيرات بعد الجرعة الثانية فقط من كل تجربة (جدول 7). حيث بين أن هناك فروقاً حسابية/ ظاهرية في المتوسطات الحسابية في تلك التجريبتين، ولتحديد مستويات الدلالة الإحصائية لتلك الفروق، تم استخدام اختبار (t) للعينات المرتبطة (جدول 8)، وقد

أظهر عدم وجود فروق دالة إحصائية ($\alpha > 0.05$) بين التجريبتين في متغير BG، بينما ظهرت فروق دالة إحصائية في متغير BL و لصالح التجربة الضابطة، وكذلك ظهرت فروق دالة إحصائية في متغير MCHC ولكن لصالح تجربة الغمر بالماء البارد ($\alpha > 0.05$).

جدول 7: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياسات متغيرات الدم لعينة الدراسة في كلا التجريبتين.

المتغير	القياس المعياري (Baseline)	التجربة الضابطة/C	تجربة الغمر/CWI
MCHC	33.33±0.43	32.60±0.96	33.33±0.30
BG	4.92±0.12	6.00±0.24	6.17±0.65
BL	1.17±0.21	3.07±0.25	6.62±0.83

جدول 8: نتائج اختبار (t) للعينات المرتبطة للفروق بين قياسات متغيرات الدم لعينة الدراسة في كلا التجريبتين.

المتغير	التجربة	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة t	مستوى الدلالة الإحصائية
MCHC	تجربة ضابطة / C	32.60±0.96	5	2.712	0.042*
	تجربة الغمر / I	33.33±0.30			
BG	تجربة ضابطة / C	6.00±0.24	5	0.605	0.571
	تجربة الغمر / I	6.17±0.65			
BL	تجربة ضابطة / C	3.07±0.25	5	10.227	0.000*
	تجربة الغمر / I	6.62±0.83			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha > 0.05$)

زمن التحمل/ الأداء: تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لزمن التحمل/ الأداء الخاص بالجرعة الثانية في كلا التجريبتين (جدول 9). حيث كان هناك فروق حسابية/ ظاهرية ولتحديد مستويات الدلالة الإحصائية لتلك الفروق، استخدم اختبار (t) للعينات المرتبطة (جدول 10)، والذي أظهر فروقاً دالة إحصائية في زمن التحمل/الأداء بين التجريبتين ($\alpha > 0.05$) ولصالح تجربة الغمر بالماء البارد.

جدول 9: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغير زمن التحمل/الأداء في الجرعة الثانية في كلا التجريبتين.

التجربة	المتوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية
التجربة الضابطة / C	30.46	1.54
تجربة الغمر / I	43.34	4.90

جدول 10: نتائج اختبار (t) للعينات المرتبطة للفروق بين قياسات زمن التحمل/الأداء في الجرعة الثانية لكلا التجريبتين.

التجربة	المتوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية	درجات الحرية	قيمة t	مستوى الدلالة الإحصائية
التجربة الضابطة / C	30.46	1.54	5	8.196	0.000*
تجربة الغمر / I	43.34	4.90			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($0.05 > \alpha$)

المناقشة

كان الهدف من الدراسة معرفة تأثير غمر الجزء السفلي للجسم بالماء البارد بين جرعتي جري في جو حار على زمن التحمل/الأداء وبعض الاستجابات الفسيولوجية في الجرعة الثانية. وقد أظهرت نتائج الدراسة أن الغمر بالماء البارد خفض الإجهاد الحراري وزاد من زمن التحمل في الجرعة الثانية. (أي حد من الإجهاد القلبي الوعائي والإجهاد العصبي المركزي).


بالنسبة لمعدل النبض (HR). أظهرت النتائج أن HR في التجربة الضابطة/C كان أقل (156 نبضة/دقيقة) وبشكل دال إحصائياً مقارنة بتجربة الغمر/I (167 نبضة/دقيقة) وذلك عند مرحلة ما بعد الجرعة الثانية/بعد التعب (شكل 1). ويمكن تفسير ذلك إلى الزمن الأطول في الجري في تجربة الغمر (43.34 دقيقة) مقارنة بالضابطة (30.46 دقيقة) وكذلك السرعة (الشدة) الأعلى التي وصل إليها اللاعبون في الجرعة الثانية في تجربة الغمر. وهذه النتيجة توافقت مع دراسة ساندر ووينفريد (2007) (Sandra and Winfried)، حيث ارتفع HR إلى (182)، دراسة هيروشي وآخرون (Hiroshi et al. 2005) والذي وصل إلى (180) ودراسة سوزان وآخرون (Susan et al. 2006) حيث كان (185-189 نبضة/دقيقة). وبالتالي كان HR بعد الانتهاء من الأداء في تجارب التبريد أعلى من التجارب الضابطة في تلك الدراسات ولكن دون ظهور فروق دالة إحصائية. والسبب في ذلك أن الفرق في زمن الجري بين تجارب التبريد والتجارب الضابطة في تلك الدراسات لم يتجاوز 5.3 دقيقة لصالح تجارب التبريد، ولكن الفرق في زمن الجري بين تجربة الغمر والضابطة في الدراسة الحالية كان 12.8 دقيقة لصالح تجربة الغمر مما أدى إلى ظهور فروق دالة إحصائية بين التجريبتين، ولعل هذا ما يجعل من التفسير أن يبدو منطقياً. وعند مرحلة ما بعد الجرعة الأولى/قبل التبريد فقد كان HR مرتفعاً في كلا التجريبتين دون وجود فروق دالة إحصائية (شكل 1). وهذا بالطبع راجع إلى استجابة القلب لطلب العضلات الهيكلية العاملة للدم أو/والأكسجين. فمعدل النبض يرتفع بمعدل أعلى في الجو الحار، وهذا ما حصل في الدراسات السابقة. وأما عند مرحلة ما قبل الجرعة الثانية/بعد التبريد، فقد انخفض HR بعد الغمر بالماء البارد (154-71 نبضة/دقيقة) بدرجة أكبر وبشكل دال إحصائياً من انخفاضه في التجربة الضابطة (155-96 نبضة/دقيقة) (شكل 1). ويمكن تفسير تلك النتيجة إلى أن الغمر بالماء البارد ساعد في خفض الحرارة من خلال تبريد الدم الجلدي ودفعه جراً مقاومة الأوعية الجلدية إلى مركز الجسم للتبريد، الأمر الذي ساعد في خفض الإجهاد القلبي. وهكذا قد ساهم الغمر في تقليل فترة العودة للحالة الطبيعية الخاصة بمعدل النبض (Recovery)، وهذا قد يرجع إلى ازدياد حجم الدم المركزي وضغط الدم جراً تضيق الأوعية الطرفية بسبب الغمر بالماء البارد والذي أدى إلى ازدياد حجم الضربة SV وبالتالي انخفاض HR. وهذه النتيجة توافقت مع (Nag et al. 1998; 2002; Stocks et al. 2004; Hiroshi et al. 2005; Susan et al. 2006; Sandra and Winfried. 2007) فبعد التبريد (الغمر أو جاكيت التبريد) كان انخفاض HR في تحارب التبريد بشكل أكبر مقارنة بالتجارب بالضابطة. في الحقيقة، إن الغمر بالماء البارد يسبب وبشكل تدريجي انخفاض سريان الدم خلال الأوعية الجلدية جراً تضيقها/زيادة مقاومتها بفعل الغمر، وهكذا يرتفع حجم وضغط الدم وتزداد SV وينخفض HR (Marion. 2002; Hiroshi et al. 2005; Patricia et al. 2005 Marc et al. 2006). فالغمر بالماء البارد يسبب استجابة متوسطة لـ Sympathetic Nerve (Wilde. 1999)، ولعل هذا ما يزيد من الأمر وضوحاً حول سبب انخفاض HR بعد الغمر بالماء البارد مقارنة بالتجربة الضابطة.

أما درجة حرارة الغم (To) فقد كانت مرتفعة في كلا التجريبتين (38 ~ 37س) ودون فروق دالة إحصائية عند مرحلة ما بعد الجرعة الأولى/قبل التبريد (شكل 2). ولعل هذا يرجع إلى ازدياد إنتاج الحرارة الأيضي "Endogenous" وارتفاع درجة حرارة الجو المحيط/المختبر "Exogenous". فقد تم التثبت من أن الجري لفترة طويلة في جو حار من شأنه أن

يرفع معدل الأيض - مقارنة بالأجواء الأخرى - وبالتالي ارتفاع درجة حرارة الجسم (Susan.2005; Darren and Scott.2006). وأما مرحلة ما قبل الجرعة الثانية/بعد التبريد، فقد انخفضت T_o بعد الغمر بالماء البارد (36.63-38.02) بمعدل أعلى وبشكل دال إحصائياً مقارنة بالضابطة (37.48-39.98) (شكل 2)، ومن الممكن تفسير ذلك إلى أن الغمر بالماء البارد قد حقق درجة أعلى في خفض T_o بفعل خاصيتي التوصيل والانتقال للماء " Conduction and Convection". وهذه النتيجة توافقت مع دراسة سوزان وآخرون (Susan et al.2006) فقد انخفضت T_{re} (37.1-39.4) بعد غمر الكتفين والجذع بالماء البارد (5) (شكل 5)، وعند 14 س انخفضت (37.3-39.5) (شكل 5) وأما الضابطة فانخفضت (37.8-39.3) (شكل 5). وكذلك الحال بالنسبة للدراسات الأخرى، فبعد التبريد انخفضت درجة حرارة الجسم بدرجة أكبر (أفضل) مقارنة بالتجارب الضابطة. فالغمر بالماء البارد يمتاز بخاصيتي التوصيل والانتقال (Patricia and Katie.2006) إضافة إلى خاصية النفاذية Permeability (Eran et al. 2006)، فهو سلاح ذو حدين يتضمن التبريد من الخارج ومن الداخل (Marc et al. 2006) أي تبريد الجلد ومركز الجسم جراء تضيق الأوعية الجلدية.

وبالنسبة لمرحلة ما بعد الجرعة الثانية/بعد التعب، فقد كانت T_o في تجربة الغمر أقل/أفضل (37.5) (شكل 2) وبشكل دال إحصائياً مقارنة بالضابطة (38.6) (شكل 2). وهذا يعني تعرّض اللاعبين في التجربة الضابطة لفرط الحرارة ($T_c = 39.1$) (c أو $c + 0.5 + 38.6$) (شكل 3). ولعل تفسير هذا يرجع إلى انخفاض T_o في تجربة الغمر عند البدء بالجرعة الثانية (مرحلة ما قبل الجرعة الثانية/شكل 3)، وهذا قد يقود إلى أن درجة حرارة الدم عند اللاعبين في تجربة الغمر كانت أقل جراء الغمر بالماء البارد عند البدء بالجرعة الثانية، والذي سبب بدوره تأخير ظهور التعرق أو/و تقليل معدل التعرق وربما نتج عن ذلك التقليل من انخفاض حجم الدم وضغط الدم مقارنة بالضابطة. وهذا أيضاً اتفق مع دراسة سوزان وآخرون (Susan et al.2006) حيث كانت T_{re} بعد الانتهاء من تجربة الغمر أقل (38.1) (شكل 3) من الضابطة (38.8) (شكل 3).

وقد يكون المدى الأكبر في معدل تغير T_o قبل وبعد التبريد لصالح تجربة الغمر (1.3) (شكل 3) وبشكل دال إحصائياً مقارنة بالضابطة (0.5) (شكل 3) أيضاً مردّه إلى تلك الخصائص (شكل 3). وفي دراسة سوزان وآخرون (Susan et al. 2006) كان التغير في T_c أيضاً بعد 12 دقيقة من غمر الكتفين والجذع بماء بارد (14) بمقدار 2.15 س، وأما الغمر بالماء البارد (5) بمقدار 2.33 س، في حين كان التغير في T_c في التجربة الضابطة 1 س.



وفيما يتعلق بمتغير MCHC: فقد أظهرت النتائج وجود فروق دالة إحصائية لصالح تجربة الغمر. فعلى الرغم من أن قيمه في كلا التجريبتين كانت ضمن المدى الطبيعي (30-05 g/dl) (Hoffbrand *et al.* 2006)، إلا أن القيم الخاصة بالتجربة الضابطة قد انخفضت عن المعيار الأساسي "Baseline"، في حين كانت القيم الخاصة بتجربة الغمر مساوية له (شكل 4). ولعل تفسير ذلك قد يعود إلى ارتفاع T_o في التجربة الضابطة بل وحتى وصول اللاعبين بعد الجرعة الثانية/ بعد التعب إلى الإجهاد الحراري ($T_o = 38.6 \text{ c } \nabla$) والتي تعادل درجة حرارة مركز الجسم "Core Temperature" ($T_c = c \nabla$) (39.1)، ذلك أن ($T_c = T_o + 0.5 \text{ c } \nabla$) (James *et al.* 2005). بالفعل، فالإجهاد الحراري يؤثر في MCHC، والأكثر من ذلك أنه يغير في شكل WBC's حيث تظهر بعضاً من Neutrophil على شكل Botryoid، وبعضاً من Lymphocytes تظهر على شكل Budding or Lobation وبعضاً من Monocytes يظهر على شكل Binucleat or hyperloabed. ويكثر حدوث ذلك عند تخطي درجة حرارة مركز الجسم 41∇ (Patrick *et al.* 2007). من جهة أخرى، فقد يكون فقدان كمية من الحديد جراء التعرق لفترة طويلة كما حدث في التجربة الضابطة مرتبط بانخفاض تركيز MCHC (Hoffbrand *et al.* 2006). فافتقاد الحديد عبر العرق أكبر ما يكون في الجو الحار والذي يسبب نقص الحديد "Iron deficiency" (Waller and Haymen.1996). بالإضافة لذلك، فإن الإجهاد الحراري يؤثر في استهلاك الأوكسجين (Marino.2002)، ويؤثر في توصيل الأوكسجين (Susan *et al.* 2006)، كما يسبب تجمع الدم في الأطراف السفلية من الجسم الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض حجم الدم وضغط الدم (Darren and Scott.2006; Susan *et al.* 2006; Kumar *et al.* 2007) وبالتالي قلة توصيل الأوكسجين للعضلات العاملة والوصول للتعب، ولعل هذا ما يفسر وصول اللاعبين إلى التعب المبكر في التجربة الضابطة مقارنة بتجربة الغمر. وقد يبدو أن هذه الآلية الباثوفسيولوجية هي التي دعت سوزان (Susan.2005) للإشارة إلى أن عضلات الجزء العلوي تضعف قدرتها على الانقباض مقارنة بعضلات الجزء السفلي في حالة نقصان كتلة الجسم عبر الجفاف أو التعرق المفرط.

وأما متغير Blood glucose (BG): فكان مستواه متقارباً في كلا التجريبتين وضمن المدى الطبيعي (3.9-6.1 mmol/L) (Tortora and Derickson.2006)، الأمر الذي أدى إلى عدم ظهور فروق دالة إحصائية بين تجربتي الدراسة (شكل 5). وهذا ما وجد أيضاً في دراسة درست وآخرون (Drust *et al.* 1998) والتي هدفت إلى معرفة تأثير التبريد الكلي للجسم من خلال الحمام "Showering" (20∇ س) لمدة 60 دقيقة قبل الجري المتقطع على جهاز السير المتحرك في جو حار. حيث لم تظهر فروق إحصائية في BG بين تجربة التبريد والضابطة. وقد يبدو تفسير هذه النتيجة (الدراسة الحالية) راجع إلى تأثير الإجهاد الحراري أو/و الضغط الحراري في إحداث خلل أيضي حد من عدم ارتفاع نسبة السكر في الدم عن المدى الطبيعي في التجربة الضابطة، فمن المعروف أن نسبة سكر الدم تزداد في الضغط/ الحمل البدني المستمر - بعكس الاعتقاد السائد - (Susan.2005; Tortora and Derickson.2006). وقد يكون انخفاض سريان الدم للعضلات في التجربة الضابطة جراء التنافس في كمية الدم بين الجلد والعضلات العاملة ربما أدى إلى انخفاض معدل الأيض وبالتالي عدم الارتفاع في نسبة BG. ولكن يبقى السبب في إحداث خلل أيضي جراء الإجهاد الحراري (وهو ما حصل في التجربة الضابطة - 38.6 ∇ س) هو الأكثر تبريراً لهذه النتيجة وفق ما أشارت وتثبتت منه الدراسات السابقة. في الواقع، إن الإجهاد الحراري يسبب اضطراباً/ خللاً أيضاً للكربوهيدرات يؤدي إلى إعاقة العضلة في استخدام الجليكوجين (Marino.2002; Bodil and Susan *et al.* 2006; Marc *et al.* 2006; Susan *et al.* 2006; Lars.2003). والأكثر من ذلك، أن انخفاض سكر الدم "Hypoglycaemia" لا يرتبط حتى بالانهيار "Collapse" أثناء الجري في الجو الحار (Darren and Scott.2006).

من جهة ثانية، فإن عدم ارتفاع BG في تجربة الغمر ربما يعود إلى ازدياد النتاج القلبي/Co الناتج عن ارتفاع ضغط الدم الذي أحدثه الغمر بالماء البارد عبر تضيق الأوعية الجلدية/الطرفية والذي أدى إلى سريان/ دفع دم كافٍ للعضلات العاملة. وفي هذا الصدد أشارت سوزان وآخرون (Susan *et al.* 2006) إلى أن الغمر بالماء البارد يؤمن تروية كافية للعضلات وبالتالي تزويدها بنسبة كافية من الأوكسجين ونسبة كافية من السكر. ومع ذلك، إذا ما قارنا مستوى BG وزمن التحمل أو الجري بين كلا التجريبتين، نجد أن الغمر بالماء البارد له تأثير إيجابي كبير في الحد من ارتفاع مستوى BG.

وأما Blood lactate (BL): فقد أظهرت نتائج الدراسة ازدياد تركيزه في التجريبتين وارتفاعه عن المدى الطبيعي (0.63-2.44 mmol/l) (Amid *et al.* 2002)، ولكن تركيزه في تجربة الغمر كان أعلى (6.6) عما كان عليه في الضابطة (3.07)، مما أدى إلى ظهور فروق دالة إحصائية لصالح الضابطة (شكل 6). وتفسير هذه النتيجة قد يكون مرده إلى الزمن الأطول في الجري وكذلك الشدة العالية التي وصل إليها اللاعبون في تجربة الغمر في الجرعة الثانية. وهذه النتيجة توافقت مع

دراسة ساندر ووينفريد (Sandra and Winfries.2007) حيث ارتفع تركيزه بعد الجري في تجربة جاكيت التبريد إلى (7.7) بينما في التجربة الضابطة كان (5.2)، وقد توافقت أيضاً مع دراسة سوزان وآخرين (Susan et al. 2006)، حيث كان تركيزه في تجربة الغمر في الجرعة الثانية (بعد السباق) أعلى (7.9) عما كان عليه في التجربة الضابطة (7.1). وخلصوا إلى أن الشدة العالية سببت ارتفاع مستوى BL بغض النظر عن عملية التبريد.

ويبدو أن ارتفاع مستوى BL عن المدى الطبيعي في التجربة الضابطة على الرغم من عدم ارتفاع الشدة أو السرعة في نهاية الجرعة الثانية والتي تماثلت تقريباً مع السرعة في الجرعة الأولى راجعاً (أي الارتفاع في BL) إلى ارتفاع درجة حرارة اللاعبين في المقام الأول، ولكن هذه النسبة ليست السبب الرئيس في توقف اللاعبين عن الجري أو التعب، ولعل تركيز BL العالي في تجربة الغمر يبرهن على ذلك. فتركيز اللاكتيت يزداد في الجو الحارّ جراء ارتفاع درجة حرارة الجسم وانخفاض PV (Gabrille et al. 2005; Susan et al.2006) ومع أن الارتفاع في حرارة الجسم قد يحدث خلالاً أيضاً والذي من الممكن أن ينتج تراكم BL، ولكن النسبة في تركيزه لا تعد السبب الرئيس في التعب مقارنة بارتفاع درجة حرارة الجسم (Bodil and Lars.2003). وهذا ما بينته الدراسة الحالية عند المقارنة بين التجربة الضابطة وتجربة الغمر.

وأخيراً، زمن التحمل/الأداء في الجرعة الثانية: فقد زاد وبشكل دال إحصائياً في تجربة الغمر (43.34 دقيقة) مقارنة بالضابطة (30.46 دقيقة) (شكل 7). أي أنه زاد (تحسّن) بفعل الغمر بنسبة 42.28%. وقد يكون تفسير ذلك إلى عدم تعرّض اللاعبين في تجربة الغمر للإجهاد الحراري كما حدث في التجربة الضابطة، الأمر الذي أحر من ظهور التعب وزاد من زمن التحمل. وهذه النتيجة توافقت مع دراسة سوزان وآخرين (Susan et al. 2006) حيث ساهم الغمر في تقليل (تحسّن) زمن العدو (الجري بعكس العدو من حيث الزمن)، وكذلك بالنسبة لدراسة هيروشي وآخرون (Hiroshi et al. 2005) ودراسة ساندر ووينفريد (Sandra and Winfried. 2007) واللذان تضمّنتا جاكيت التبريد.

ويبدو أن الغمر بالماء البارد وما يسببه من تأثيرات إيجابية متعلقة بالحد من الوصول لفرط الحرارة أو ارتفاع درجة حرارة الجسم لمعدلات حرجة، وتقليل الإجهاد القلبي الوعائي كان له دور أكبر في تأخير ظهور التعب وبالتالي زيادة زمن التحمل/الأداء في الجرعة الثانية. من جهة ثانية، فإن تأخير ظهور التعرق أو/و تقليله في تجربة الغمر بالماء البارد ربما ساهم بدرجة عالية في ثبات حجم الدم وضغطه، الأمر الذي انعكس في دفع دم كافٍ للعضلات العاملة للاستمرار بالجري/التحمل لزمن أطول، وربما هذه الآلية الفسيولوجية كانت منخفضة أو متأثرة في التجربة الضابطة جراء الضغط الحراري، مما أدى ذلك إلى انخفاض دفع الدم للعضلات وبالتالي عدم القدرة على الاستمرار في الجري/ التحمل.

صندوق (2): ماذا أضافت الدراسة الحالية؟

- غمر الجزء السفلي للجسم بماء بارد (15-16 س) لمدة 12 دقيقة يخفّض الإجهاد الحراري ويزيد (يحسّن) زمن التحمل/الجري في الجو الحارّ.
- الغمر بالماء البارد يقتصد في استهلاك سكر الدم.

صندوق (1): ما المعروف مسبقاً عن الموضوع؟

- غمر الجزء العلوي للجسم بماء بارد (5 س، 14 س) لمدة 12 دقيقة يخفّض الإجهاد الحراري ويقلل (يحسّن) زمن العدو في الجو الحارّ.
- الغمر بالماء البارد يقتصد في معدل التعرق.

الاستنتاجات والتوصيات

بعد عرض النتائج ومناقشتها تمّ التوصّل/الاستنتاج إلى أن غمر الجزء السفلي للجسم (من القدمين للحوض) بالماء البارد (15-16 س) لمدة 12 دقيقة بعد جري 50 دقيقة بشدة متوسطة في جو حارّ (34-35 س) خفّض من الإجهاد الحراري وزاد من زمن التحمل/الأداء في الجرعة الثانية، حيث تحسّن التحمل بنسبة 42.28% مقارنة بالتجربة الضابطة. إضافة إلى تأثير الغمر الإيجابي على متغيرات الدراسة الأخرى، ولو أن معدل النبض وتركيز لاكتيت الدم في تجربة الغمر كانا أعلى إلا أن هذا لا يعني تأثيراً سلبياً، فالزمن الأطول في الجري وكذلك السرعة/ الشدة الأعلى (نظراً لزيادة السرعة 1كم/ ساعة كل 5 دقائق) التي وصل إليها اللاعبون في الجرعة الثانية من تجربة الغمر قد أدّى ذلك إلى ارتفاعهما عن التجربة الضابطة، ولكن يبقى أقل مما كان عليه في الدراسات السابقة. وبالتالي، فإن ما افترضناه قد توافقت مع نتائج الدراسة.

من هنا، يوصي الباحث باستخدام لاعبي التحمل طريقة الغمر بالماء البارد في دورة الألعاب الأولمبية الحارة في الصين-2008، ومن الممكن تطبيقها أيضاً في الألعاب التي تتضمن أشواط كرة القدم، إضافة إلى من يعاني من سرعة التعب عند ممارسة الأعمال اليومية في فصل الصيف. ومن المحبذ استخدام تلك الطريقة من خلال بانيو "tub" في محطات سباق المسافات الطويلة كالماراثون والضاحية عند تعرّض اللاعب لإجهادٍ حراريّ.

المراجع:

- Amid** Abdelnour, Nashat Dahabreh, Zeina Sahyoun and Jamie Haddad. 2002. Labwise: guide to laboratory investigation. Economic Press Co, 3rd edition, Jordan.(pp 151)
- Bailey** D. M, Erith S. J, Griffin P. J, Dowson A, Brewer D. S, Gant N and Williams C. 2007. Influence of cold-water immersion on indices of muscle damage following prolonged intermittent shuttle running. *Journal of Sports Science*; 1-8, **i** first article.
- Bodil** Nielsen and Lars Nypø. 2003. Cerebral changes during exercise in the heat. *Sports Medicine*; **33** (1): 1-11.
- Craig** G. Crandall, Jain Cui and Thad E. Wilson. 2003. Effects of heat stress on baroreflex function in human. *Acta Physiol Scand*, **177**, 321-328.
- Darren** L. Johnson and Scott D. Mair. 2006. Clinical sports medicine. Mosby and Elsevier Inc, USA.(pp 47-55)
- Duffield** R, Dawson B, Bishop D, Fitzsimons M and Lawrence S. 2003. Effect of wearing an ice cooling jacket on repeat sprint performance in warm/ humid conditions. *Br J Sports Med*, **37**, 164-169.
- Drust** B , Cable N. T and Reilly T. 1998. The effects of whole body precooling on soccer-specific intermittent exercise performance. *Medicine and Science in Sports Exercise*; **30** (5): Sa 1597.
- Eran** Haddad, Moshe Rav-Acha, Yuval Heled, Yoram Epstein and Daniel S. 2004. Heat stroke: a review of cooling methods. *Sports Med*; **34** (8): 501-511.
- Gabrielle** Told, Jane E. Bulter, Janet L. Tylor and Gandevia S. 2005. Hyperthermia: a failure of the motor cortex and the muscle. *J Physiol*; **563**, 2, 621-631.
- Herbert** A. Devries and Terry J. Housh. 1994. Physiology of exercise, 5th edition. Brown and Benchmark Publishers, USA.(pp 546)
- Hiroshi** Hasegawa, Tadashi Takatori, Takashi Komura and Masahiro Yamasaki. 2005. Wearing a cooling jacket during exercise reduces thermal strain and improve endurance exercise performance in a warm environment. *Journal of Strength and Conditioning Research*; **19** (1): 122-128.
- Hoffbrand** A. V, Moss P. A. H and Pettit J.E. 2006. Essential Haematology, 5th edition. Blackwell Publishing Ltd, UK.(pp16, 33-41)
- James** L, G. 2005. Management of heatstroke and heat exhaustion. *American Family Physician Center*; **71** (11): 2133-2140.
- Kumar** Vinay, Abbas Abul, Fausto Nelson and Mitchell Richard. 2007. Robbins basic pathology, 8th edition. Saunders- Elsevier Inc, USA.(pp299)
- Lawrence** E. A. Yoram E, John E. G, Emily M. H, Royer W. Hubbard, William O. Roberts and Paul D. Thompson.1996. American College of Sports Medicine, positioned stand: Heat and cold illnesses during distance running. *Med. Sci. Sports Exerc.* **28**: i-x.
- Marc** J. Quod, David T. Martin and Paul B. Laursen. 2006. Cooling athletes before competition in the heat. *Sports Med*; **36** (8): 671-682.
- Marino** F. E. 2002. Methods, advantages, and limitations of body cooling for exercise performance. *Br J Sports Med*; **36**: 89-94.
- Maw** G. J, Mackenzie I. L and Tylor N. A. S. 1998. Human body-fluid distribution during exercise in hot, temperate and cool environments. *Acta Physiol Scand*; **163**, 297-304.

- Nag** P. K, Pradhan C. K, Nag A, Ashtekar S. P and Desai H. 1998. Efficacy of a water-cooled garment for auxiliary body cooling in heat. *Ergonomics*; **41** (2): 179-187.
- Patricia** A. Keresztes and Katie Brick. 2006. Therapeutic hypothermia after cardiac arrest. *Dimens Crit Care Nurs*; **25** (2): 71-76.
- Patrick** C. J. Ward, Robert W. Mckenna and Steven H. Kroft. 2007. White blood cell changes in hyperthermia. *British Journal of Haematology*, Blackwell Publishing Ltd, USA.
- Roger** Eston and Daniel Peters. 1999. Effects of cold water immersion on the symptoms of exercise-induced muscle damage. *Journal of Sports Science*, **17**, 231-238.
- Sandra** ückert and Winfried Joch. 2007. Effects of warm-up and precooling on endurance performance in the heat. *Br J Sports Med*; **41**: 380-384.
- Smith** J. E. 2005. Cooling methods used in the treatment of exertional heat illness. *Br J Sports Med*; **39**: 503-507.
- Susan** M. Shirreffs. 2005. The importance of good hydration for work and exercise performance. *Nutrition Reviews*; **63** (2): S14-S21.
- Susan** W. Yeargin, Douglas J. Casa, Joseph M. Mclung, Knight J. Chad, Julie C. Healey, Joch P. Goss, William R. Harvard and George R. Hipp. 2006. Body cooling between two bouts of exercise in the heat enhances subsequent performance. *Journal of Strength and Conditioning Research*; **20** (2): 383-389.
- Stocks** J. M, Patterson M. J, Hyde A. B, Mittleman K. D and Tylor N. A. S. 2004. Effects of immersion water temperature on whole-body fluid distribution in humans. *Acta Physiol Scand*; **182**, 3-10.
- Tortora** J. Gerard and Derrickson Bryan. 2006. *Principle of Anatomy and Physiology*, 11th edition. Wiley, USA. (pp 667-688, Appendix C5).
- Waller** M. F and Haymes E. M. 1996. The effects of heat and exercise on sweat iron loss. *Medicine and Science in Sports and Exercise*, **28**, 197-203.
- Wilde** A. D. 1999. The effect of cold water immersion on the nasal mucosa. *Clin Otolaryngol*; **24**: 411-413.

أثر فترات الاستراحة المختلفة قصيرة المدى على خطأ الاحتفاظ بأجوب حركي متكرر مميز بالدقة

أحمد البطاينة، كلية التربية الرياضية، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

وقبل للنشر 2009/1/25

استلم البحث في 2008/6/5

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف إلى قدرة الطلبة على الاحتفاظ بالأجوب الحركي المتكرر و المميز بالدقة على جهاز الدراجة الهوائية الثابتة الذي تم تعلمه من خلال التغذية الراجعة البصرية، كما هدفت هذه الدراسة التعرف إلى فترات الاستراحة المختلفة قصيرة المدى (150، 90، 30 ثانية) و مدى تأثيرها على جودة الذاكرة الحركية لدى أفراد عينة البحث.

استخدم الباحث المنهج التجريبي حيث تم اختيار عينة الدراسة بطريقة عمدية من طلبة كلية التربية الرياضية بجامعة اليرموك. تكونت عينة الدراسة من (15) طالبا و (15) طالبة حيث أشارت نتائج الدراسة إلى أن كل من عامل الجنس و فترات الاستراحة قصيرة المدى ليس لها تأثير على الاحتفاظ بالأجوب الحركي المتكرر و المميز بالدقة الذي تم تعلمه من قبل أفراد العينة، و أوصى الباحث بضرورة الاهتمام بإجراء العديد من الدراسات بإعادة تطبيق دراسات مماثلة في ضوء تعلم المهارات الحركية الخاصة بالألعاب الرياضية المختلفة على عينات متفاوتة الأعمار، باعتبار أن جميع الحركات المتكررة تشكل عنصراً هاماً لجميع القدرات الحركية و في مختلف الألعاب الرياضية.

The Impact of Various Short Term Resting Periods on Maintaining an Accurate Repetitive Kinetic Duty

Ahmed AL Bataineh, Faculty of Physical Education, Yarmouk University, Irbid, Jordan.

Abstract

This research aimed at knowing the effect of resting periods on maintaining the accurate kinetic repetitive duty on the ergometer which was taught through the optical feedback, and aimed to know the effect of various short term resting periods (30, 90, 150 seconds) on the kinetic memory quality of research sample.

The researcher used the experimental method on a sample of students at the Physical Education Faculty at Yarmouk University comprised of 15 male and 15 female students.

The result showed that gender and short resting periods has no effect on the quality of maintaining the proportion of the accurate repetitive kinetic duty which was learned by sample members. The researcher recommended that similar research on various skills should be conducted on different samples of various ages, considering that most of repetitive movements constitute an important element for all kinetic skills at sports..

مقدمة:

يعتبر تعلم و ممارسة العديد من المهارات الحركية شرطاً رئيساً في حياة الإنسان، فعدم قدرة الإنسان على الوقوف والمشي والكلام مثلاً، يعني عدم قدرته على التفاعل مع البيئة المحيطة به، و كذلك بالنسبة لممارسي الرياضة فإن تعلم و ممارسة المهارات الحركية للألعاب الرياضية المختلفة يعتمد بشكل رئيسي على استخدام الذاكرة و العمليات العقلية التي تتمثل في خطوات استقبال المعلومات ثم إدخالها إلى الذاكرة فمعالجتها ثم إخراجها حركياً بما يتفق مع قدرة الفرد. إن الفرد أثناء ممارسته المهارة الحركية يقوم بتفسير الإحساسات عن طريق المعلومات المخزنة في الذاكرة و إضافة إلى الخبرات السابقة في مثل هذه المواقف (المصطفى، 1995).

و يرى (الزيات، 1998) أن الانتباه يمثل إحدى العمليات المعرفية الأساسية في النشاط العقلي المعرفي، و مع تزايد الاهتمام بعلم النفس و مجالاته و عملياته، أصبح موضوع الانتباه محورياً أساسياً في تناول المعرفي للنشاط العقلي و عملياته.

و نظراً للعلاقة الوثيقة بين آلية التفكير و الذاكرة، فقد اتجه علماء النفس المعاصرين و كذلك علماء التربية البدنية (علوم الرياضة) إلى دراسة الذاكرة الحركية بشكل يتفق مع السلوك المعرفي (Cognition Behavior) الذي يعرف بمنحى معالجة المعلومات (Information Processing Approach).

إن الذاكرة قصيرة المدى (Short-term-Memory) تمثل عنصراً أساسياً من عناصر النموذج المعرفي لتجهيز و معالجة المعلومات، كما أنها تؤثر تأثيراً فعالاً على الإدراك و اتخاذ القرار و حل المشكلات و الابتكار أيضاً، فالذاكرة قصيرة المدى تمثل نظاماً نشطاً من خلال التركيز المتزامن على كل من متطلبات التجهيز و التخزين، فهي تعتبر أيضاً نظاماً نشطاً يقوم بنقل و تحويل المعلومات إلى الذاكرة طويلة المدى كما انه ينقل و يحول منها، و تقاس فاعلية الذاكرة قصيرة المدى من خلال قدرتها على الاحتفاظ بكمية صغيرة من المعلومات بحيث يتم تجهيز و معالجة معلومات أخرى إضافية لتتكامل مع المعلومات الأولى مكونة ما تقتضيه متطلبات الموقف (Janssen, 1995).

إن دراسة السلوك الحركي للأفراد تتم من خلال التحكم و التعلم الحركي. بينما يهتم التحكم الحركي بدراسة الحركات و الأوضاع الجسدية الإنسانية و العمليات الداخلية التي تقودها، و ينظر إلى التعلم الحركي كمجموعة متعددة الأوجه من العمليات الداخلية التي تحدث بموجبها تغيرات دائمة نسبياً في الأداء، و يتم توثيق اكتساب المهارة الحركية عن طريق قياسات خاصة بالأداء يستفاد منها بتوثيق معلومات عن المتغيرات في السلوك (منحنيات الأداء أو منحنيات التعلم).

إن خطأ الاحتفاظ بالمهارة الحركية (مقدار ما تم فقده من المهارة الحركية) هي طريقة أخرى لتحديد مستوى التعلم، فمن خلال اختبار خطأ الاحتفاظ يمكن تحديد مقدار أو كمية ما تم الاحتفاظ به من المهارات أو الواجبات الحركية، و يفيد ذلك بإعطاء معلومات عن الاستراتيجيات التعليمية المستخدمة في تدريس المهارات الرياضية (Janssen 1995; Kopplin 1993a).

مشكلة البحث:

يعتمد أداء الحركات الرياضية ذات الأداء المعقد نسبياً على تذكر المتعلمين للحركات بدقائقتها و تفاصيلها، حيث لاحظ الباحث ضعفاً في قدرة طلبة كلية التربية الرياضية في مجالات عملية معقدة مثل الجمباز و الغطس... الخ من الحركات التي تعتمد على التوافق و الإدراك الحسي الحركي. من هنا تأتي مشكلة الدراسة في محاولة التعرف إلى كل من أثر فترات الاستراحة قصيرة المدى و طبيعة الفروق بين الذكور و الإناث فيما يخص القدرة على الاحتفاظ بالواجب الحركي المتكرر و المميز بالدقة على جهاز الدراجة الهوائية الثابتة.

أهداف البحث:

1. التعرف إلى أثر فترات الاستراحة قصيرة المدى (30, 90, 150 ثانية) على جودة الذاكرة الحركية و الاحتفاظ بها لدى أفراد عينة البحث، و معرفة أفضلها.
2. التعرف إلى الفروق لفترات الاستراحة قصيرة المدى (30, 90, 150 ثانية) بين الذكور و الإناث في قدرتهم على الاحتفاظ بالواجب الحركي المتكرر و المميز بالدقة.

فرضيات البحث:

1. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية لفترات الاستراحة قصيرة المدى (30, 90, 150 ثانية) على جودة الذاكرة الحركية و الاحتفاظ بها لدى أفراد عينة البحث.
2. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية لفترات الاستراحة المختلفة قصيرة المدى (30, 90, 150 ثانية) على مرحلة الاحتفاظ للواجب الحركي المميز بالدقة بين الذكور و الإناث.

مصطلحات البحث:

التعلم الحركي: عملية التغير في السلوك الحركي للفرد والتي تنتج أساسا من خلال ممارسة فعلية للأداء ولا تكون ناتجة عن عمليات مؤقتة كالتعب أو النضج أو تعاطي المنشطات وغير ذلك من العوامل التي تؤثر وقتيا في السلوك الحركي (Ungerer, 1977).

وتعزى إمكانية تعلم المهارات الحركية إلى التكرار الصحيح للمسارات الحركية.

تشفير (ترميز) المهارة الحركية: "يستخدم هذا المصطلح في مجال نظام معالجة البيانات، حيث يعتبره بعض الباحثين مرحلة رئيسة من مراحل معالجة البيانات. ويتم الترميز في مجال اكتساب المهارات الحركية من خلال معرفة الفرد وخبراته التي يمتلكها عن هذه المهارة، كون المثبرات غير القابلة للترميز لا تمت إلى خبرات الفرد بصلة، وبالتالي لا يمكن للفرد معالجة وتخزين مثل هذا النوع من المثبرات" (المصطفى، 2005).

الخبرات الاستراتيجية: "هي قدرات أو خبرات مهارية وخطوية مشتركة يتعلمها الفرد من خلال الممارسة الفعلية، وهي قدرة آلية من حيث تداعي المهارات بصورة مثالية سريعة لحظة ظهور الموقف المناسب لتنفيذها، كما تختلف هذه الخبرات باختلاف نوع الرياضة، ومستوى الممارسة" (المصطفى، 2005).

الدقة الحركية: "هي درجة التطابق للنتيجة النهائية أو أجزاء منها نتيجة الأداء الحركي مع هدف الحركة الذي تم تحديده مسبقا من المتعلم" (عبد المقصود، 1986).

الاحتفاظ: "عملية من عمليات التذكر التي تعبر عن قدرة الفرد في الاستمرار في أداء عمل سبق أن تعلمه، وبعد فترة زمنية كانت قصيرة أو طويلة من تعلمه ولم يمارس العمل، واستدعاء الفرد للمعلومات التي سبق تعلمها، هو دليل على أن العقل قد احتفظ بأثر ما تعلمه" (عيسوي، 1979).

الذاكرة قصيرة المدى: "هي مخزن مؤقت لكمية محددة من المعلومات مع إمكانية تحويلها و استخدامها في إصدار و إنتاج استجابات جديدة و ذلك من خلال وجود مكونات مختلفة تقوم بوظيفتي التخزين و المعالجة معا" (Baddeley, 1992).

الذاكرة الحركية قصيرة المدى: "هي الذاكرة القصيرة للمعلومات الحركية أو الواجبات الحركية و مشابهة للذاكرة اللفظية القصيرة" (محجوب، 2002).

النسيان: "هو فقدان الذاكرة أو قابلية الاستجابة المكتسبة" (محجوب، 2002).

الحركة المتكررة: "هي الحركة التي يتشابه بها القسم الرئيسي مثل الجري، التجديف، السباحة و ركوب الدراجات، و تسمى الحركة المتكررة بالحركة ثنائية المراحل لأنها تتكون من مرحلة رئيسية و مرحلة اندماجية أو مرحلة بينية، فهي تتميز بالتكرار الدائم لنفس النمط الحركي و كذلك باندماج المرحلة النهائية مع المرحلة التحضيرية للتحويل إلى مرحلة بينية" (فاضل، 2007).

الإطار النظري و الدراسات السابقة:

تعزى إمكانية تعلم المهارات الحركية إلى التكرار الصحيح للمسارات الحركية المختارة أو من خلال التغذية الراجعة، وفي هذا السياق يمكن الإشارة إلى التعلم الحس حركي، باعتبار أن الإنسان نظام حس حركي بعلاقته مع البيئة، ويمكن تقسيم التغذية الراجعة إلى تغذية راجعة باطنة، تكون ناتجة عن الإحساس الذاتي للحركة (Kinesthesia) أي عن طريق عضلاته ومفاصله دون تدخل البيئة الخارجية، وتغذية راجعة ظاهرة تكون ناتجة عن الحواس، أي عن طريق المعلم أو المدرب والأجهزة والوسائل (Baumann and Reim, 1994).

لقد أثبت العديد من الدراسات والأبحاث الخاصة بالذاكرة الحركية بوضوح، أن الذاكرة شرط رئيسي للتعلم، كما أن التعلم متأصل مع مفهوم الذاكرة، ولا يحدث التعلم إذا لم يكن لدى الفرد القدرة على امتلاك ذاكرة لذلك الشيء.

مراحل التعلم الحركي:

تهدف عملية التعلم الحركي إلى اكتساب الفرد للمهارة الحركية وإتقانها، بحيث يمكنه استخدامها بصورة جيدة واقتصادية كبيرة، كما تعتمد العملية التدريبية أيضا على التعلم الحركي، حيث يشكل التعلم الحركي أهمية كبرى في تدريب وتعليم المبتدئين، خصوصا في الرياضات التي يقاس مستواها بدرجة صعوبة الأداء كرياضة الغطس والجمباز (عبد الغني، 1987).

وتمر عملية التعلم الحركي حسب تقسيم كل من (Meinel and Schnabel, 1998) بثلاثة مراحل أساسية:

1. مرحلة اكتساب المسار الأساسي والأولي للحركة (التوافق الخام للحركة): تتم هذه العملية من خلال توصيل المعلومات من المدرب أو المعلم إلى الفرد المتعلم إما عن طريق الشرح الشفوي (معلومات شفوية) أو عن طريق المعلومات البصرية، من خلال رؤية النموذج العملي من المدرب، وكذلك من خلال استخدام الوسائل البصرية التعليمية، كما يتم توصيل المعلومات للفرد المتعلم عن طريق استخدام الطريقتين معا (الشفوية والبصرية)، وتتميز هذه المرحلة بافتقار الفرد المتعلم إلى التصور الحركي غير المتكامل، كما تتميز بالعمومية وكثرة الأخطاء، بالإضافة إلى استخدام الفرد المتعلم إلى القوة غير اللازمة أثناء الأداء (عدم الاقتصادية).
2. مرحلة التوافق الجيد للحركة: تتميز هذه المرحلة بقدرة الفرد المتعلم على أداء الحركة دون أخطاء تقريبا، لكن دون تدخل العوامل الخارجية الطارئة على خط سير الحركة، كما تتميز هذه المرحلة بالتخلي عن المجهود الزائد والقوة الزائدة عن حاجة الأداء (الاقتصادية في الحركة والأداء).
3. مرحلة تثبيت التوافق الجيد للحركة: يتمكن الفرد المتعلم في هذه المرحلة من التوصل إلى سيطرة واضحة على الحركة ومراحلها المختلفة وتحت ظروف مختلفة، كما تتصف هذه المرحلة بأداء الحركات لإراديا (لكن يمكن استدعاء الأداء من الذاكرة إراديا) وكذلك تتصف بقلّة نسبة استخدام النظر في المراقبة والملاحظة ليحل محلها الإحساس والشعور بالحركة.

الذاكرة الحركية:

لقد ازداد البحث و التنقيب في مجال الذاكرة الإنسانية من منطلق مفهوم معالجة البيانات حيث يشير المصطفى (2007) انه تم الكشف عن أنواع مختلفة من الذاكرة الإنسانية، مما نتج عنه العديد من النماذج التي من أهمها:

1. نموذج اتكنسون و شيفرن (Atkinson and Schiffrin, 1972):

يرى كل من اتكنسون و شيفرن أن الذاكرة ثابتة، أما بالنسبة لعمليات التحكم أو السيطرة أو المعالجة فهي متغيرة و ذلك من خلال المعالجة التي تتم بين الذاكرة الحسية، و الذاكرة قصيرة المدى و طويلة المدى. فالذاكرة الحسية في نظرها ذو سعة تخزينية كبيرة، فهي تقوم بتسجيل جميع المعلومات من البيئة سواء كانت سمعية أو بصرية أو لمسية و غيرها، حيث تستقر تلك المعلومات لفترة زمنية ما بين (1.0-0.5 ثانية)، و التي تقوم بنقل المعلومات إلى الذاكرة قصيرة المدى لفترة زمنية بحد أقصى (30 ثانية)، و ممكن الاحتفاظ بها لفترة أطول إذا ما تم تسميعها أو ترديدها أو معالجتها. كما يعتقد

بوجود أيضا بوجود الذاكرة العاملة (Working Memory) و هي نظام تجهيز البيانات. أما الذاكرة طويلة المدى فهي المخزن الدائم للمعلومات.

2. نموذج تولفينج (Tulving 1989):

يفترض هذا النموذج أن الذاكرة تقسم إلى ثلاثة أنواع و مرتبة بشكل هرمي، بحيث يكون في قاعدتها الذاكرة الإجرائية (Procedural)، ثم ذاكرة المعاني (Semantic)، و ذاكرة الخبرات الشخصية (Episodic).

بينما تهتم الذاكرة بمعرفة و طريقة أداء الإنسان للمهارات كالسباحة و قيادة الدراجة الهوائية مثلا باعتبارها مهارات تعتمد على الممارسة الميدانية و الطبيعية، تهتم ذاكرة المعاني بالمعرفة النظرية و تذكر الكلمات و المفاهيم و هي ضرورية لاستخدام اللغة، أما الذاكرة الشخصية فهي تستقبل و تحتفظ بالمعلومات الشخصية و هي أكثر عرضة للفقدان بالمقارنة بذاكرة المعاني (Squire 1992).

يتضمن مصطلح الذاكرة الحركية كل من ترميز و تخزين و استدعاء المعلومات التي يتم استقبالها من الحواس ثم معالجتها، ويمكن توضيح هذا المصطلح بشكل أدق بمساعدة نظرية المعالجة للمعلومات (للبيانات).

منحى معالجة البيانات البشري:

نظام معالجة المعلومات Information Process System:-

وهو المنحى الذي نتج عنه البحث في الأداء العقلي، والعمليات التي تزيد من معرفة الإنسان تسمى العمليات المعرفية وتحدث المعرفة عند الفرد بطريقة تراكمية وذلك بربط المعلومات الجديدة بالمعلومات القديمة الموجودة في الذاكرة مما يؤثر على معلوماته في المستقبل ومن خلال القصور المعرفي للسلوك اتجه علماء النفس المعرفيون اتجاها مختلفا في دراسة الذاكرة البشرية يتفق بشكل عام مع التصور المعرفي للسلوك ويعرف بمنحى معالجة المعلومات Approach Information (Processing).

ولفهم نظام معالجة المعلومات، ولتوضيح كيفية اكتساب معرفة مهمة تتعلق بالتعليم والمعالجة داخل العقل وكيف يحدث التذكر والنسيان، يجب دراسة نظام تجهيز ومعالجة المعلومات.

إن نظام معالجة المعلومات يتوفر لدى جميع الأفراد سواء أكانوا ذوي صعوبات التعلم أم العاديين أم المتفوقين عقليا؛ ولكن الاختلاف يكون في مستويات المعالجة للمعلومات عند كل منهم، فهناك المستوى السطحي الهامشي وله نتائج معينة ومستوى المعالجة المتوسطة والمستوى العميق ولكل نتائجها أيضا وتؤثر هذه النتائج على نوعية التمثيل المعرفي والبنية المعرفية للفرد.

إن عملية معالجة البيانات عند الفرد تتم من خلال نموذج ذي أربع مراحل يمكن ترتيبه زمنيا كآلاتي:

1. مرحلة المدخلات: يطلق على هذه المرحلة أيضا مرحلة استقبال المثير أو مرحلة التعلم، بحيث يتم في هذه المرحلة استقبال المعلومات المراد تعلمها إراديا من الفرد المتعلم، كما تتميز هذه المعلومات أنها ناتجة عن البيئة المحيطة ويتم استقبالها عن طريق أعضاء الحواس المختلفة كحاسة السمع والبصر مثلا، وتتميز مرحلة التعلم هذه بسهولة المعلومات المقدمة للفرد المتعلم، وذلك لإمكانية تخزينها لأطول فترة زمنية ممكنة، وتتأثر هذه المرحلة بعدة عوامل داخلية وخارجية أهمها القدرة على التعلم بشكل عام، والدافعية للتعلم، ومحتوى المعلومات، وحجم وصعوبة الواجب المراد تعلمه. (Kühn, 1984).

2. مرحلة التخزين أو الاحتفاظ: وهي عملية معالجة المعلومات التي تم استقبالها إراديا ثم تخزينها في الذاكرة لفترة زمنية معينة أو غير معينة. إن العملية التي تتضمن بناء وتشبيث أثر الذاكرة تساعد على نقل المعلومات من الذاكرة ذات المدى القصير (Short-Term-Memory) إلى الذاكرة ذات المدى الطويل (Long-Term-Memory).

3. مرحلة الاستدعاء أو التذكر: يتعلق الأمر في هذه المرحلة بعملية إعادة استدعاء المعلومات مرة أخرى عن طريق كل من الذاكرة ذات المدى القصير وكذلك الذاكرة ذات المدى الطويل. إن استدعاء الأثر المناسب من الذاكرة ذات المدى

الطويل يمكن أن تتميز بالإتقان التام، والبطء أو الخلل وهذا يعزى إلى أسباب فسيولوجية ونفسية كالتعب والعصبية والدافعية.

4. مرحلة المخرجات: ويطلق عليها أيضا مرحلة التحقيق أو مرحلة النسخ. تتميز هذه المرحلة بعملية تقويم الاستجابة سواء أكانت خارجية أم داخلية لما تم حفظه ومعالجته في كل من الذاكرة القصيرة والطويلة المدى، كما تعبر هذه المرحلة عن تحديث المعلومات المخزنة في الذاكرة.

وتعتبر المرحلتان الثانية والثالثة هما الأهم في عمليات معالجة المعلومات، لأن الجزء الأكبر من معالجة البيانات تتم في هاتين المرحلتين (Markowitsch, 2002).

الانتباه والاحتفاظ:

يعتبر الانتباه والاحتفاظ شرطين أساسيين في تعلم أي مهارة حركية، لأن الأداء الذي يكون على درجة عالية من الدقة مثلاً يتطلب من الفرد القدرة على التركيز الجيد تحت جميع الظروف والمتغيرات المتعلقة بتلك المهارة الحركية، كما أن الانتباه عملية ذهنية أو عقلية يقوم خلالها الشخص بتوجيه وعيه والاحتفاظ به بواسطة المثيرات (المعلومات) التي تستقبلها أعضاء الحواس المختلفة.

وقد قسم كل من (Shiffrin and Schneider, 1977) الانتباه إلى نوعين من المعالجة، أطلق على النوع الأولي "المعالجة الضابطة" التي تتميز بالبطء والتسلسل، كما يتميز هذا النوع من المعالجة أنه إرادي ومن السهل السيطرة عليه (إيقافه أو التخلي عنه)؛ أما بالنسبة للنوع الثاني من المعالجة فقد أطلق عليها "المعالجة الآلية" التي تتميز بالسرعة وكذلك باللاإرادية. وقد أكد الباحثون أنه بالإمكان الاستفادة من كلا نوعي المعالجة أثناء تعلم المهارات الحركية الصعبة أو المركبة.

الذاكرة قصيرة المدى (Short-Term Memory):

تمثل الذاكرة قصيرة المدى حلقة الوصل بين الذاكرة الحسية والذاكرة طويلة المدى. فعملية انتقال المعلومات تتم بالتتابع وحسب الترتيب الزمني بدءاً من الذاكرة الحسية إلى الذاكرة قصيرة المدى وأخيراً إلى الذاكرة طويلة المدى. ويتم استرجاع المعلومات مرة أخرى من خلال الذاكرة طويلة المدى إلى الذاكرة قصيرة المدى.

وتمثل الذاكرة قصيرة المدى المرحلة الأولى و الأهم في نظام وتجهيز ومعالجة المعلومات كما تعتبر الجزء الحيوي من نظام الذاكرة الكلي ولقد وُصفت بأنها مركز الوعي (الإدراك والفهم) في نظام معالجة المعلومات (Information Processing System). فعندما نفكر بإدراك شيء ما أو نحاول تذكر حقيقة معينة نكون قد استخدمنا ذاكرتنا قصيرة المدى، التي تقرر كيف نتعامل مع المؤثرات المختلفة، فعندما تدخل المعلومات إليها تنشأ ثلاثة أحداث مهمة:

1. تفقد المعلومات أو تنسى.
2. لا يمكن حفظ المعلومات في الذاكرة قصيرة المدى إلا عن طريق التكرار.
3. تعالج المعلومات وتنظم بشكل أفضل عند استخدام استراتيجيات تعليمية تؤدي أو تساعد على الاحتفاظ بهذه المعلومات وتخزينها في الذاكرة طويلة المدى.

ويؤثر ذلك بشكل مباشر على كفاءة التمثيل المعرفي الذي يرتبط بدوره بنظام معالجة المعلومات ويتأثر بمستوى المعالجة، بحيث تنتج المعالجة السطحية الهشة بنية معرفية تكون فيها المعلومات طافية غير مستقرة مما يجعلها عرضة للفقدان والسيان مما يؤدي إلى ضعف كفاءة التمثيل المعرفي؛ أما مستوى المعالجة الأعمق للمعلومات بمعنى توظيف طاقة أكبر وجهد أكثر لترميز وتنظيم المعلومات فيؤدي لاحقاً إلى كفاءة التمثيل المعرفي للمعلومات.

وتحتوي الذاكرة قصيرة المدى على سعة تخزين كبيرة مقارنة بالذاكرة الحسية، ولكن فترة دوامها قصيرة جداً، فالذاكرة الشفوية قصيرة المدى تحتوي على سبعة عناصر (وحدات معرفية) سواء أكان ذلك أحرفاً منفردة أم أرقاماً أم مفردات، كما تحتوي الذاكرة البصرية قصيرة المدى على أربعة عناصر بحيث كل عنصر يحتوي على أربع صفات مختلفة (Vogel et al, 2001) أما بالنسبة لتحديد فترة بقاء المعلومات في الذاكرة قصيرة المدى، فيرى (Zimbardo, 1999) أن فترة بقاء

المعلومات في الذاكرة قصيرة المدى لا يزيد على 20 ثانية، بينما يحددها (Kuhn, 1984) ما بين 15 لغاية 30 ثانية، كما تعتبر الذاكرة قصيرة المدى ذاكرة إرادية استراتيجية ويمكن تمييزها من خلال:

- ترميز (تشفير) المعلومات الناتجة من الذاكرة الحسية بشكل تمثيلي ذي معنى.
- تخزين المعلومات داخل نظام زمني ودخول تلك المعلومات إرادياً.
- اختيار المعلومات التي تم نقلها من الذاكرة قصيرة المدى والتي أصلها من الذاكرة الحسية قصيرة المدى إلى الذاكرة طويلة المدى، والسبب في ذلك أن الذاكرة قصيرة المدى تحتوي على حجم تخزيني محدود.

يعزى سبب فقدان المعلومات المخزنة في الذاكرة قصيرة المدى إلى استبدالها بمعلومات أخرى جديدة أو بسبب ضعفها لمرور فترة زمنية طويلة دون استدعائها (Wessells, 1994)، والمعلومات المرمزة وغير الشفوية لا يتم تخزينها في الذاكرة قصيرة المدى، وإنما يتم نقلها من الذاكرة قصيرة المدى إلى الذاكرة طويلة المدى من خلال التمرين أو التكرار المقترن بالانتباه والتركيز (Birbaumer, 1995).

الذاكرة البصرية و الاحساسات الحركية في تعلم المهارات الحركية

يرى المصطفى (2007) أن حاسة البصر تعتبر وسيلة اتصال هامة بين الإنسان و البيئة المحيطة به، فعن طريق البصر يدرك الإنسان الشكل و اللون والحجم للأشياء، فقد تبين أن ما يزيد عن 90% من معلومات البيئة الخارجية يأتي عن طريق حاسة البصر. و بذلك يستطيع الإنسان تنظيم حركاته و أفعاله بما يتلاءم مع متطلبات حياته المختلفة.

و تلعب حاسة البصر دورا هاما في اكتساب المهارات الحركية المختلفة، و تظهر أهمية ذلك في العلاقة الوطيدة بين الموجات الضوئية و الجهاز العصبي.

على الرغم من أهمية الجهاز البصري عند ممارسة المهارات و الأنشطة الحركية، إلا أن الإنسان لديه القدرة على الحركة عند فقدانه حاسة البصر، و لكنه لا يستطيع المشي أو الحركة بدون الاحساسات الحركية (Kinesthetic). وتعتمد الاحساسات الحركية على مجموعة من المستقبلات المتواجدة في جميع عضلات الجسم، والأوتار المتصلة بها و كذلك المفاصل، و تساعد الاحساسات الحركية الفرد على القيام بالحركات البدنية المناسبة، والتحكم الدقيق في أوضاع الجسم المختلفة، وإذا تعطلت هذه الاحساسات سوف يؤدي ذلك إلى عجز الفرد عن الحركة.

في إطار البحث في دور الذاكرة الحركية قصيرة المدى أجريت العديد من الدراسات التي كشفت نتائجها أن فترات الاستراحة قصيرة المدى وكذلك الجنس لا يمثلان تعبيراً عن القصور في دقة الذاكرة الحركية، حيث بحثت دراسة (Janssen, 1987) الفرق بين الذكور والإناث وكذلك مدى تأثير فترات الاستراحة قصيرة المدى على عينة بلغت (120) طالبا وطالبة منهم (60) طالبا و (60) طالبة، وقد تم قياس الذاكرة الحركية قصيرة المدى لديهم من خلال تطبيق اختبار على كل من جهاز الدراجة الهوائية الثابتة و جهاز التجديف، وذلك بمحاولة الشخص المختبر بضبط أو السيطرة على القيمة المطلوبة قدر الإمكان ودون زيادة أو نقصان لفترة زمنية مقدارها 10 ثوان، وقد مثلت القيمة المطلوبة أحمال بدنية ذات شدة مختلفة تمثلت في (0.5, 1, 1.5, 2, 2.5, 3) واط لكل 1 كغم من كتلة الجسم. كما تمت السيطرة على القيمة المطلوبة عن طريق مؤشر إلكتروني يمكن مراقبته أثناء أداء الواجب الحركي، وبعد فترات استراحة قصيرة تمثلت في (10, 20, 30, 40, 50, 60, 0 ثانية) ذات محتوى (واجب حركي، واجب عقلي)، حاول الشخص المختبر الاحتفاظ بالقيمة المطلوبة قدر الإمكان ودون مساعدة بصرية أو سمعية وذلك بإغلاق عينيه.

حيث أشارت نتائج دراسة (Janssen, 1987) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.01 بين كلا الجنسين في قدرتهم على الاحتفاظ بالواجب الحركي وكذلك عدم وجود أي تأثير لفترات ومحتويات الاستراحة قصيرة المدى على دقة الاحتفاظ بالواجب الحركي.

ولقد توصلت دراسة (Bataneh, 2002) إلى نتائج مماثلة في ظل تعلم واجب حركي على جهاز منصة قياس القوة (Force Platform) حيث وجب الاحتفاظ به بعد فترات استراحة قصيرة.

فقد أجريت الدراسة على عينة بلغت (90) طالبا وطالبة منهم (45) طالبا و(45) طالبة، وتم قياس أقصى ارتفاع لمركز ثقلهم من خلال القفز العمودي على جهاز منصة قياس القوة (Force Platform). وتم الحصول على القيمة المطلوبة عن

طريق ضرب القيمة 2/3 (66%) في أقصى ارتفاع لمركز ثقل كل شخص مختبر، ثم بدأت مرحلة التعلم بخمسة قفزات عمودية عن طريق تزويد الباحث بالقيمة المطلوبة شفويا للشخص المختبر مباشرة بعد كل قفزة عمودية، و بعد فترات استراحة قصيرة (30, 90, 120 ثانية) ذات محتوى (دون واجب، واجب حركي، واجب عقلي)، وقام الشخص بمحاولة الاحتفاظ بالقيمة المطلوبة ودون مساعدة بصرية أو شفهية، وبعد حساب المتغير المتصل (الخطأ المطلق = الفرق المطلق بين القيمة المطلوبة وقيمة الاحتفاظ الفعلية بغياب التغذية الراجعة).

وقد أشارت النتائج إلى عدم وجود فروق على مستوى 0.01 بين كلا الجنسين، وإلى عدم تأثير كل من فترات ومحتويات الاستراحة قصيرة المدى على جودة الاحتفاظ للواجب الحركي المذكور.

منهج البحث و إجراءاته الميدانية:

استخدم الباحث المنهج التجريبي لملائمته لطبيعة البحث.

مجتمع البحث:

تكون مجتمع عينة البحث من الطلبة الذكور و الإناث المسجلين لمساق الإعداد البدني في كلية التربية الرياضية بجامعة اليرموك في الفصل الدراسي الثاني 2008/2007 و بلغ عددهم 70 طالبا.

عينة البحث

تكونت عينة البحث من الطلبة الذكور و الإناث المسجلين لمساق الإعداد البدني بكلية التربية الرياضية في الفصل الدراسي الثاني (2008/2007)، التي بلغ عددها (30) طالبا بحيث تم اختيارهم بالطريقة العمدية. و بلغت نسبة تمثيلها للمجتمع (42.8%)

الجدول 1: يوضح توصيف عينة البحث

الوزن		العمر		الطول		المغيرات الجنس
ع	س	ع	س	ع	س	
1.32	74.6	0.86	21.2	2.38	175.6	ذكور
1.87	65.8	0.97	21.6	2.56	161.6	اناث

أدوات البحث:

استخدم الباحث مجموعة من الأدوات لتنفيذ إجراءات البحث هي:

- جهاز الدراجة الهوائية الثابتة.
- ساعة إيقاف.
- ميزان لقياس كتلة الجسم بالكغم (الكيلوغرام).

إجراءات البحث الميدانية:

أجري البحث في مختبر فسيولوجيا النشاط البدني في الفترة من 2/17 و لغاية 2008/3/9 باستخدام جهاز الدراجة الهوائية الثابت متوسطة الشدة، بالاستمرارية في الاحتفاظ قدر الإمكان بالقيمة المطلوبة لمدة 15 ثانية باستخدام حاسة البصر (تغذية راجعة بصرية) وذلك عن طريق مؤشر إلكتروني (Display). وتمثل القيمة المطلوبة للذكور (2) واط و للإناث (1.5) واط لكل واحد كغم من كتلة أجسادهم، وقد تم حساب القيمة المطلوبة لجميع أفراد العينة عن طريق إيجاد كتلهم من خلال الميزان، ثم ضربها بالعدد (2) بالنسبة للذكور و بالعدد (1.5) بالنسبة للإناث، والنتيجة النهائية تمثل القيمة المطلوبة. بعد فترات استراحة مختلفة تمثلت بـ (30, 90, 150 ثانية) قام أفراد العينة مرة أخرى بمحاولة الاحتفاظ وبدقة متناهية قدر الإمكان بالقيمة المطلوبة لمدة 15 ثانية بغياب حاسة البصر (إغلاق العينين) وهذه القيمة التي تمت بغياب التغذية الراجعة بالقيمة الفعلية.

تم استخراج الخطأ المطلق من خلال الفرق المطلق بين القيمة المطلوبة و القيمة الفعلية.

المعالجة الإحصائية:

للإجابة على فرضيات البحث استخدمت الأساليب الإحصائية بواسطة برنامج الرزمة الإحصائية (SPSS) وهي الأوساط الحسابية (Mean)، الانحرافات المعيارية (Std. D) و اختبارات (T-test) و تحليل التباين المتعدد (MANOVA).

عرض النتائج ومناقشتها

الفرضية الأولى:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية لفترات الاستراحة المختلفة قصيرة المدى (30، 90، 150 ثانية) على الخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ بالواجب الحركي المميز بالدقة لدى أفراد العينة.

الفرضية الثانية:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ بالواجب الحركي المميز بالدقة بين كل من الذكور والإناث.

للتحقق من صحة فرضيات الدراسة تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لجميع فترات الاستراحة تبعاً لمتغير الجنس، كما تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ بالواجب الحركي المميز بالدقة تبعاً لمتغير الجنس، وتطبيق تحليل التباين الثنائي (ANOVA) للخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ بالواجب الحركي تبعاً لمتغيرات (الجنس، فترات الاستراحة، والتفاعل بينهما) الجدولان (2- 4) يوضحان ذلك.

جدول 2: الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للخطأ المطلق لفترات الاستراحة تبعاً لمتغير الجنس

الجنس	فترات الاستراحة بالثانية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
ذكر	30	5.800	4.78
	90	15.60	4.65
	150	14.00	4.77
أنثى	30	19.00	4.22
	90	15.40	3.16
	150	10.40	3.88

يظهر الجدول (2) وجود فروق ظاهرية بين المتوسطات الحسابية للخطأ المطلق في فترات الاستراحة تبعاً لمتغير الجنس وللكشف عن الدلالة الإحصائية لهذه الفروق تم تطبيق تحليل التباين الثنائي (ANOVA) لمتغير الخطأ المطلق في مرحلة الاحتفاظ للواجب الحركي تبعاً لمتغيرات (الجنس، فترة الاستراحة، والتفاعل بينهما).

جدول 3: نتائج تطبيق تحليل التباين الثنائي (ANOVA) لمتغير الخطأ المطلق في مرحلة الاحتفاظ للواجب الحركي على متغيرات (الجنس، فترة الاستراحة، والتفاعل بينهما)

المصدر	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	الدلالة الإحصائية
الجنس	73.633	1	73.633	0.564	0.426
فترة الاستراحة	68.467	2	34.233	0.304	0.740
التفاعل(الجنس)* فترة الاستراحة	394.467	2	197.233	1.753	0.195
الخطأ	2700.400	24	112.517		
المجموع	8597.00	30			

يظهر من جدول (3) أن قيم (F) للخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ بالواجب الحركي تبعاً لمتغيرات (الجنس، فترة الاستراحة، التفاعل بينهما (الجنس* فترة الاستراحة)) بلغت (0.564, 0.304, 1.753) على التوالي، وهي قيم غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$).

وهذا يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لفترات الاستراحة المختلفة قصيرة المدى (30, 90, 150 ثانية) على الخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ بالواجب الحركي المميز بالدقة لدى أفراد العينة، كما لا يوجد فروق بين الذكور والإناث أو فروق في فترات الاستراحة أو التفاعل بين متغير الجنس وفترات الاستراحة.

وهذه النتيجة تتفق مع كل من نتائج دراسة (Janssen, 1987) و(Bataineh, 2002) وتتعارض مع نتائج دراسة (Kühn 1984) وذلك لوجود فروق بين فترات الاستراحة قصيرة المدى و خطأ الاحتفاظ بواجب حركي معين، ولكن قام(Kühn 1984) بقياس زوايا مفاصل الذراع المختلفة أن دقة الاحتفاظ تقل وأن خطأ الاحتفاظ يزداد بعد 30 ثانية.

وقد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ بالواجب الحركي المميز بالدقة تبعاً لمتغير الجنس، جدول (4) يوضح ذلك.

جدول 4: المتوسطات الحسابية والانحرافات للخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ "بالواط" تبعاً لمتغير الجنس

الجنس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
ذكور	14.93	12.35
إناث	11.80	8.57

يظهر من الجدول (4) أن المتوسط الحسابي للخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ "بالواط" للذكور بلغ (14.93) بانحراف معياري (12.35)، بينما بلغ المتوسط الحسابي عند الإناث (11.80) وبانحراف معياري (8.57)، وبالتالي فإن المتوسطات الحسابية للخطأ المطلق لمرحلة الاحتفاظ عند الذكور أعلى منها عند الإناث، مما يدل على أن الإناث أدق نوعاً ما من الذكور، ويعمل الباحث سبب ذلك إلى أن القيمة المطلوبة للواجب الحركي عند الإناث تكون أقل من القيمة المطلوبة للواجب الحركي عند الذكور، كون كتل الإناث أقل من كتل الذكور، وتتفق هذه النتيجة مع ما أشارت إليه نتائج دراسة (Janssen 1995)، ونتائج دراسة (Bataineh, 2002).

الاستنتاجات

حاول البحث إلقاء الضوء على فترات الاستراحة المختلفة قصيرة المدى و الجنس تأثير على جودة الذاكرة (الاحتفاظ) عند تعلم واجب حركي مميز بالدقة على جهاز الدراجة الهوائية الثابتة، وقد أكدت نتائج هذا البحث على:

1. عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لجميع فترات الاستراحة المختلفة ذات المدى القصير على جودة الاحتفاظ بالواجب الحركي،
 2. عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية أيضاً لمرحلة الاحتفاظ بالواجب الحركي المميز بالدقة بين كلا الجنسين،
- بناء على ما تقدم، وفي ضوء نتائج هذا البحث يمكن تقديم التوصيات التالية:
1. تشجيع الفرد المتعلم أو المتدرب على استخدام واستغلال الخبرات الاستراتيجية أثناء تعلم وممارسة المهارات الحركية وذلك من أجل الارتقاء بالعملية التعليمية.
 2. ضرورة تعليم الفرد المتعلم الاستفادة من العمليات الإدراكية والعقلية كونها تساعد الشخص المتعلم على سرعة التعلم.
 3. ضرورة التمييز بين كل من التكرار الكمي والتكرار الكيفي ودورهما في عملية تعلم المهارات و الواجبات الحركية.
 4. إجراء العديد من الدراسات والأبحاث بإعادة تطبيق هذه المفاهيم في ضوء تعلم المهارات الحركية الخاصة بالألعاب الرياضية المختلفة على عينات متفاوتة الأعمار.
 5. إجراء مثل هذه الدراسات على مهارات حركية متكررة و وحيدة في مختلف المهارات الحركية بالألعاب التخصصية.

المراجع:

- الزيات، فتحي مصطفى (1998). صعوبات التعلم – الأسس النظرية و التشخيصية و العلاجية. القاهرة: دار النشر للجامعات.
- السيد عبد المقصود (1986)، نظريات الحركة، مطبعة الشباب الحر، القاهرة، مصر.
- عثمان، محمد عبد الغني (1987). التعلم الحركي والتدريب الرياضي. دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت.
- عيسوي، عبد الرحمن محمد (1979): معالم علم النفس، دار الفكر، الإسكندرية، مصر.
- فاضل، عادل (2007): البناء الحركي للإنسان و الشكل الظاهري، الأكاديمية الرياضية العراقية.
- محجوب، وجيه (2002). التعلم الحركي والبرامج الحركية. دار الفكر للطباعة للنشر والتوزيع. عمان، الأردن.
- المصطفى، عبد العزيز (1995). علم النفس – الحركي، دار الابداع الثقافي – الرياض.
- المصطفى، عبد العزيز (2007). فعالية آلية التفكير كمفهوم جديد في التعلم الحركي. المؤتمر العلمي الثاني، المستجدات العلمية في التربية البدنية والرياضية، (361-374). جامعة اليرموك، اربد - الأردن.
- Atkinson, R. C. and Shiffrin, R. M. (1972). The control of short- term-memory. *Scientific American*, 224, 82-90.
- Baddeley, A. D. (1992): Is working memory working? *Quarterly Journal of Experimental Psychology*, 44A, 1-31.
- Bataineh, Ahmed (2002). Zum Einfluss von Zwischentaetigkeiten auf die Reproduktionsguete bei vertikalen submaximale Hochspruenge.
- Baumann, H and Reim, H (1994). *Bewegungslehre*. Verlag Moritz Diesterweg. Verlag Sauerlaender AG, Aarau.
- Birbaumer, N. and Schmidt, R. F. (1995). Lernen und Gedaechnis. In Schmidt, R. F. and Thews, G. (Hrsg.), *Physiologie des Menschen* (S. 195-214). Berlin / Heidelberg: Springer-Verlag.
- Janssen, J. P./Stoll, H./ Volkens, K. (1987): Zur Kurzzeitspeicherung von Kraft-Zeit-Parameter: Untersuchungen mit dem Ruder- und Fahrradergometer zur motorischen Kodierung. In *psychologische Beitrage*, 29, S. 494-523.
- Janssen, J. P. (1995): *Grundlage der Sportpsychologie*. Wiesbaden: Limpert.
- Koppiln, M.: Zur KR-Variabeln visuelle Darbietung: Auswirkungen verschiedener Soll-Istwert Darbietung auf die motorische Lernleistung bei einer einfachen Ganzkoerper-bewegung. In: Dausg, R/Blichke, K.(Hrsg): *Aufmerksamkeit und Automatisierung in der Sportmotorik*. St. Augustin 1993a, 254-259.
- Kuhn, W. (1984). *Motorisches Gedaechnis*. Schorndorf Hofmann.
- Markowitsch, H.-J. (2002). *Dem Gedaechnis auf dem Spur: vom Erinnern and Vergessen*. Darmstadt: Wiss. Buch. Ges.
- Meinel K. and Schnabel G. (1998). *Bewegungslehre - Sportmotorik*. (9. Auflage) Berlin: Sportverlag.
- Shiffrin, R.M., and Schneider, W. (1977) Controlled and automatic human information processing: II. Perceptual learning, automatic attending, and a general theory. *Psychological Review*, in press.

- Squire, L. R. (1992). *Memory and brain*. New York: Oxford University Press.
- Tulving, E. (1985) How many systems of memory are there? *American Psychologist*, 40,385-395
- Tulving, E. (1989). Remembering and Knowing the past. *American Scientist*, 77, 361-367.
- Ungerer, D. Die Bedeutung der menschlichen Bewegung, in der Leibeseziehung. In *Zeitschrift Leibeseziehung* 8, 1977
- Vogel, E. K., Woodmann, G. F. and Luck, S. J. (2001). Storage of Features Conjunctions, and Objects in Visual Working Memory. *Journal of Experimental Psychology: Human Perception and Performance*, 27(1), 92-114.
- Wendt, D. (1989). *Allgemeine Psychologie. Eine Einfuehrung*. Stuttgart Berlin Koeln: Kohlhammer.
- Wessells, M. G. (1994). *Kognitive Psychologie*. New York: Harper and Row.
- Zimbardo, P. G. Gerrig, R. J. (1999). *Psychologie. (7. Auflage)* Berlin New York: Springer., Heidelberg,

تأثير التجارة الخارجية على التضخم:

دراسة تطبيقية على الأردن (1992-2006)

رياض المومني، قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة اليرموك.

نفل الهزيم، طالبة دراسات عليا، قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة اليرموك.

وقبل للنشر 2009/11/6

استلم البحث في 2008/7/17

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أثر المتغيرات المحلية المتمثلة في فائض الطلب المحلي الصافي، وأثر متغيرات التجارة الخارجية المتمثلة في أسعار المستوردات، وكمياتها، وكميات الصادرات في معدلات الأسعار في الأردن للفترة (1992-2006) بالاعتماد على البيانات المتوفرة من قبل دائرة الإحصاءات العامة، والبنك المركزي، بالإضافة إلى تقرير صندوق النقد الدولي.

ولقد استخدمت الدراسة لهذا الغرض الإحصاء الوصفي التحليلي في أجزاء منها بالإضافة إلى توظيف بعض منهجيات الاقتصاد القياسي المتمثلة في اختبار جوهانسن للتكامل المشترك (Johansen Co integration Test) ومنهجية (ARDL) (Auto Regressive) Distributive Lag Technique.

ولقد دلت نتائج اختبار جوهانسن على وجود علاقة وحيدة وفريدة على المدى الطويل بين المتغيرات المستخدمة في هذه الدراسة، ودلت نتائج استخدام منهجية (ARDL)، على وجود تأثير إيجابي وذو دلالة إحصائية ($\alpha=0.01$)، لكل من فائض الطلب المحلي الصافي، وأسعار المستوردات على معدلات التضخم في الأردن، ووجود تأثير سلبي وذو دلالة إحصائية ($\alpha=0.01$)، لكميات الصادرات على التضخم في الأردن، في حين لم يكن لكميات المستوردات تأثير ذو دلالة إحصائية.

The Effects of International Trade on Inflation: Empirical Evidence from Jordan (1992-2006)

Riad Almomani, Faculty of Economics and Administrative Sciences, Yarmouk University.

Nafal Alhazem, Graduate Student, Economics Department, Yarmouk University.

Abstract

The study aimed at examining the effects of domestic variables (net domestic excess demand) and international trade (imports' prices, imports' quantities and exports' quantities) on inflation in Jordan during the period 1992- 2006 based on the available data of the National Statistics Department, Central Bank of Jordan and the International Monetary Fund report.

For this purpose, the study used descriptive statistics in some sections in addition to using Johansen co- integration Test, and Auto Regressive Distributive Lag Technique (ARDI).

Johansen Test results indicated a single, unique long run relationship between the variables used in this study. ARDI results indicated significant positive effect ($\alpha=0.01$) for the domestic excess demand and import prices on inflation rates in Jordan. Negative significant effects ($\alpha=0.01$) were found for exports' quantities on inflation in Jordan, while imports' quantities did not show significant effects whether positive or negative.

مقدمة:

1- تمهيد:

يحظى موضوع التضخم باهتمام واسع سواء من السياسيين، والمنظمات الدولية، أم من رجال الأعمال، وحتى من الأفراد العاديين، لما هذه الظاهرة من تأثير واسع يشمل جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية، فمعدلات التضخم المرتفعة تُعد من أكبر العوائق في وجه التنمية الاقتصادية في الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، حيث يؤثر التضخم في توزيع الدخل والثروة في المجتمع ومن ثم التأثير على الرفاه الاجتماعي، والضغط على الحكومات لكي تتبني سياسات اقتصادية تتناسب مع معدلات تضخم منخفضة (Iyoha, 1973) (Romer, 1993).

وتقدم لنا النظرية الاقتصادية تفسيرات عدة لهذه الظاهرة، فهي ناتجة عن الإفراط في عرض النقود بحسب النظرية الكمية، وناتجة عن الزيادة في الطلب الكلي على السلع والخدمات زيادة لا تتناسب مع المعروض الكلي من هذه السلع والخدمات بحسب نظرية العرض والطلب، في حين يعزوه الهيكليون إلى خلل في البنية الاقتصادية والاجتماعي للدولة، لاسيما في الدول النامية، حيث الطلب المرتفع على السلع والخدمات في مقابل ضالة مرونة الجهاز الإنتاجي لهذه الدول (Saini, 1982).

وتحاول الدول تعويض النقص في السلع والخدمات المنتجة محليا عن طريق الاستيراد من الخارج، مما يجعل التجارة الخارجية بمثابة قناة لعبور الضغوط التضخمية بين الدول، من خلال التأثير المباشر لأسعار المستوردات على مستويات الأرقام القياسية المحلية، والتأثير غير المباشر لكميات الصادرات والمستوردات على الكميات المعروضة من السلع والخدمات المنتجة محلياً، وبالتالي التأثير في المستوى العام للأسعار (الشمري، 2007).

وبالنسبة للاقتصاد الأردني، فإن صغر حجم هذا الاقتصاد ومحدودية موارده جعل درجة اعتماده على الخارج في تلبية حاجاته من الطلب المتزايد على السلع والخدمات اعتماداً أكيدا، هذا بالإضافة إلى تجاوب الأردن مع المتغيرات الإقليمية والعالمية التي شهدتها الاقتصاد العالمي مؤخراً، حيث بدأ الأردن مبكراً باعتماد استراتيجيات الانفتاح الاقتصادي وسياساته المتمثلة في حرية حركة رأس المال، وإزالة القيود المختلفة على حرية حركة انتقال السلع والخدمات، كما سارع الأردن إلى اعتماد سياسة مهمة اعتمدها كثير من الدول النامية وكان لها أثر بارز في تحقيق نمو اقتصادي يعتد به في هذه الدول وهي سياسة التصنيع لغايات التصدير Export-Oriented Industrialization بدلا من التصنيع لكبح الاستيراد، كما دخل الأردن أيضا في الكثير من الاتفاقيات الاقتصادية والتجارية التي ربطته بتكتلات اقتصادية إقليمية ودولية مختلفة، ومن أبرز هذه الاتفاقيات اتفاقية إقامة مناطق صناعية مؤهلة (QIZ) Qualified Industrial Zones في الأردن، واتفاقية الشراكة الأوروبية الأردنية في عام 1997، وانضمام الأردن إلى منظمة التجارة العالمية (WTO) World Trade Organization، واتفاقية إنشاء منطقة تجارة حرة (FTA) Free Trade Area مع الولايات المتحدة الأمريكية عام 2000 أيضا، واتفاقية أعادير عام 2004، وإقامة منطقة تجارة حرة مع سنغافورة في شباط 2005. (المساعد والبطينه، 2007).

كل ذلك انعكس في ارتفاع نسب التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث بلغت نسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي عام 2006 (81.9%)، في مقابل (61.3%) عام 1992، وبلغت نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي عام 2006 (29.3%)، في مقابل (17.5%) عام 1992، وبلغت نسبة التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي عام 2006 (11.2%) في مقابل (78.9%) عام 1992. وقد شهد الاقتصاد الأردني وتحديدا في الفترة 1992-2006 استقرارا نقديا تمثل في معدلات تضخم منخفضة نسبيا عن تلك التي سادت في فترات سابقة، وبلغ معدل التضخم لهذه الفترة في المتوسط ما نسبته (3.1%)، مقاسا بالتغير النسبي في الرقم القياسي لأسعار المستهلك، وما نسبته (2.9%)، مقاسا بالتغير النسبي في الرقم القياسي لمخض الناتج المحلي الإجمالي، ولقد جاء هذا الاستقرار النقدي مترافقا مع تطبيق الأردن لبرنامج التصحيح الاقتصادي المقترح من قبل البنك الدولي والذي طبق منذ مطلع عام 1992 واستمر حتى عام 1998، ومترافقا أيضا مع تراجع معدل التضخم العالمي والذي بلغ في المتوسط ما نسبته (5.1%) وذلك لنفس الفترة السابقة (1992-2006)، (البنك المركزي، 2007، 2004).

وفي ضوء جميع المتغيرات السابقة، يثور التساؤل حول الدور الذي لعبته التجارة الخارجية بشقيها الصادرات والمستوردات في التأثير في المستوى العام للأسعار في الأردن، وتقوم هذه الدراسة بتناول هذا الموضوع بالبحث والتحليل وذلك باستخدام أسلوب العرض الإحصائي التحليلي، بالإضافة إلى استخدام المنهجيات القياسية المناسبة والمتمثلة في اختبار جوها نسن للتكامل المشترك Johansen Co-Integration Test، ومنهجية (ARDL) Auto Regressive Distributive Lag Technique .

2- الدراسات السابقة:

تناولت العديد من الدراسات موضوع التضخم والتجارة الخارجية بالبحث والتحليل، باستخدام منهجيات متنوعة ومقاييس مختلفة لكل من هذين المتغيرين، ومن هذه الدراسات دراسة (Iyoha, 1973) والتي أجريت على عينة من 33 دولة نامية بهدف تفسير التضخم في هذه الدول، وبهدف اختبار فرضية وجود علاقة عكسية بين معدلات التضخم والانفتاح الاقتصادي في هذه الدول، وجاءت النتائج بما يدعم هذه الفرضية في عدد كبير من هذه الدول حيث أظهرت الدراسة أيضاً أن النمو في الناتج المحلي الإجمالي للدول المشمولة في العينة كان أهم المتغيرات المفسرة لحدوث التضخم في هذه الدول، وليس هذا مستغرباً، حيث أن التنمية والتي تمثل أهم أهداف الدول النامية تكون مصحوبة عادة بمعدلات مرتفعة من التضخم، ولما كان التضخم يؤثر سلباً في عملية تراكم رأس المال اللازمة لإحداث هذه التنمية، فإن هذه الدراسة أوصت بأن سياسة الانفتاح الاقتصادي هي السياسة الأمثل لهذه الدول نتيجة لتأثيرها العكسي على معدل التضخم وبالتالي زيادة تراكم رأس المال المحلي ورأس المال الأجنبي أيضاً.

كما أجرى (Cole, 1991) دراسة على عينة من (47) دولة ما بين متقدمة ونامية لدراسة العلاقة السببية بين التضخم والانفتاح الاقتصادي، وقد دلت نتائجها على أن الانفتاح الاقتصادي سبب التضخم في 19 دولة من دول العينة لما كانت نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي هي المقياس المستخدم للانفتاح، خمسة فقط من هذه الدول أظهرت علاقة عكسية بين الانفتاح والتضخم، أما الأربع عشرة دولة الباقية فقد أظهرت وجود علاقة إيجابية ما بينهما، وعند استخدام نسبة المستوردات إلى ناتج المحلي الإجمالي كمقياس للانفتاح فإن العلاقة السببية ظهرت في تسع وعشرين دولة، ثماني عشرة منها أظهرت علاقة إيجابية بين الانفتاح والتضخم، والباقي أظهرت وجود علاقة عكسية ما بينهما، أما عند استخدام المقياسين معاً فإن العلاقة السببية ظهرت في عشر دول فقط خمسة منها دعمت فرضية تعزيز الانفتاح للتضخم، ودولة واحدة فقط أظهرت علاقة عكسية بينهما، أما بالنسبة لباقي دول العينة فقد أظهرت الدراسة عدم وجود علاقة بين التضخم والانفتاح الاقتصادي.

وفي دراسة لـ (Romer, 1993) أجراها على 114 دولة من مختلف دول العالم أظهرت النتائج أن معدلات التضخم تكون أقل في حالة الدول الأصغر والأكثر انفتاحاً على الاقتصاد الخارجي وأن هذه العلاقة العكسية هي علاقة قوية وذات معنوية إحصائية عالية ولقد انطبقت النتيجة على مجموعة كبيرة من الدول المشمولة في العينة، مع استثناء مجموعة من الدول الصغيرة المتطورة من هذه النتيجة، حيث لم تظهر علاقة بين معدلات التضخم المنخفضة في هذه الدول وبين الانفتاح الاقتصادي فيها، ولقد وجد رومر أن العلاقة العكسية بين الانفتاح والتضخم تكون أقوى في حال كون الدولة تعاني من عدم الاستقرار السياسي وعدم استقلالية البنوك المركزية فيها، وكان اقتراح رومر لتفسير هذه العلاقة في دراسته هو أن التوسع النقدي غير المتوقع الناتج عن غياب الالتزام المسبق بسياسة نقدية محددة يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة المحلية الحقيقية وبما أن أضرار هذا الانخفاض تزداد مع زيادة الانفتاح الاقتصادي، فإن المنافع المتحققة من التوسع النقدي المفاجئ ومن بينها المحافظة على معدلات التضخم المعتدلة تصبح دالة متناقضة من الانفتاح الاقتصادي، مما يجعل السلطات النقدية في الدول المنفتحة أكثر ميلاً إلى السياسات النقدية الانكماشية، مما يؤدي إلى انخفاض معدلات التضخم فيها.

وفي (1998) قامت Terra بإجراء دراسة على عينة الدول نفسها المشمولة في دراسة رومر ولفتره الزمنية نفسها وحصلت على النتائج نفسها التي حصل عليها رومر، ولقد لاحظت الباحثة أن العلاقة العكسية بين التضخم والانفتاح الاقتصادي تكون أقوى في حالة كون الدولة تعاني من مديونية كبيرة حيث كان نصيب الدول الأقل انفتاحاً من التضخم عالياً في أثناء فترة أزمة المديونية لديها وهذا التفسير لا يتعارض مع تفسير رومر للنتائج حيث أن غياب الالتزام المسبق بسياسة نقدية محددة يخلق علاقة عكسية بين التضخم والانفتاح، وتأتي أزمة المديونية لتزيد من عدم التزام السلطات النقدية بسياسة محددة وبالتالي فإنها تعمل على تقوية العلاقة العكسية بين التضخم والانفتاح الاقتصادي في هذه الدول.

وأجرى (Chen, Imbs and Scot, 2004) دراسة على مجموعة دول الاتحاد الأوروبي الصناعية، وقد أظهرت هذه الدراسة أن الانفتاح الاقتصادي أدى إلى زيادة الإنتاجية في القطاعات الصناعية، وأسهم بشكل كبير في تخفيف التضخم لدى هذه الدول.

وأجرى (Dexter, Levie and Nault, 2005)، دراسة على الولايات المتحدة الأمريكية بهدف معرفة تأثير الانفتاح الاقتصادي متمثلاً بارتفاع نسبة المستوردات من السلع الاستهلاكية إلى إجمالي الاستهلاك الكلي، وارتفاع نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي، على الانهيار الظاهري في العلاقة ما بين التضخم المحلي، وقوى فائض الطلب حيث أن هذه المشكلة قد ظهرت في عدد من الدراسات عن محددات التضخم في الولايات المتحدة، ولقد وجدت الدراسة أن عدم أخذ هذه الدراسات لظاهرة الانفتاح الاقتصادي السالفة الذكر بعين الاعتبار عند دراسة محددات التضخم، هو المسؤول عن الانهيار الظاهري في العلاقة بينهما، وأن هناك علاقة عكسية وقوية بين الانفتاح والتضخم، وأن تضمين الدراسة لمتغيرات الانفتاح سألفة الذكر أدى إلى إعادة ترميم الانهيار الظاهري للعلاقة بين التضخم وقوى فائض الطلب، كما أن هذه المتغيرات مهمة أيضاً في تحديد منحني فيليبس المعبر عن حالة الاقتصاد الأمريكي.

وقام (Hunt, 2007) بإجراء دراسة على المملكة المتحدة، والولايات المتحدة، ودول الاتحاد الأوروبي بهدف تحديد العوامل المؤثرة في مستويات الأسعار في هذه الدول، وقد أظهرت هذه الدراسة أن العولمة ساهمت بشكل كبير في زيادة الإنتاجية المحلية في هذه الدول، وذلك نتيجة للزيادة الكبيرة في الإنتاجية الأجنبية خاصة في دول شرق آسيا، وساهمت بشكل كبير في الحفاظ على معدلات تضخم منخفضة في الدول المشمولة في عينة الدراسة خاصة في الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي.

وفي دراسة (Allard, 2007) والتي أجريت على مجموعة من دول شرق أوروبا هي بولندا، وجمهورية التشيك، وجمهورية السلوفاك، وست من جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق أظهرت النتائج أن الانفتاح الاقتصادي كان السبب في الانخفاض الكبير في التضخم في هذه الدول لاسيما في بولندا، حيث أدت العولمة في صورة الانفتاح التجاري إلى انتهاج سياسات نقدية أقل توسعاً، كما أدت إلى زيادة المنافسة بين القطاعات الصناعية في هذه الدول والأسواق العالمية مما أدى إلى تخفيض معدلات التضخم بشكل ملموس، خاصة وأن عملية التحول السياسية التي مرت بها هذه الدول في أعقاب انهيار الاتحاد السوفيتي، أدت إلى ارتفاع نسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي بمعدلات عالية تقارب تلك السائدة في الدول المتقدمة، إلا أنه وكما أشارت الدراسة فإن تسارع عملية التكامل الاقتصادي بين الدول، وتسايقها للحصول على عضوية الاتحاد الأوروبي، سيؤدي في المستقبل إلى تناقض نسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي وبالتالي فإنه سوف يخفف الضغط على معدلات الأسعار المحلية، وقد يصل الأمر إلى حد تلاشي هذا التأثير كلياً، ومع ذلك فإنه يمكن المحافظة على معدلات تضخم منخفضة لاسيما في بولندا إذا بقيت قيمة العملة مستقرة أو اتجهت نحو الزيادة في المستقبل.

أما في العالم العربي فقد أجرى (Deme and Fayissa, 1995)، دراسة هدفت إلى تحديد أهم العوامل المحددة للتضخم في ثلاث دول عربية هي مصر، والمغرب، وتونس، حيث دلت النتائج على أن التضخم الأجنبي يؤثر في حالي المغرب وتونس، أما مصر فلم يكن له تأثير يذكر، ويأتي هذا التأثير من خلال متغير سعر الفائدة الأجنبي الذي أظهر وجود حركة لرأس المال الأجنبي في هذه الدول.

وفي دراسة حول التضخم المستورد أجرى (البازعي، 1997) دراسة على الاقتصاد السعودي بهدف تحديد العلاقة السببية بين معدل التضخم في الولايات المتحدة الأمريكية ومعدل التضخم في السعودية، حيث دلت النتائج على وجود علاقة سببية في اتجاه واحد تنطلق من معدل التضخم الأمريكي إلى نظيره السعودي دون أثر في الاتجاه المعاكس، وتتفق هذه النتيجة مع ما تفترضه النظرية الاقتصادية من تأثير الاقتصاد ذي الحجم الكبير على الاقتصاديات الأصغر حجماً، وإن الاقتصاد السعودي ذا الأسواق المفتوحة عرضة للتغيرات التي تحدث في العالم الخارجي، مما يستدعي من متخذي القرار أخذ ذلك في الحسبان عند تصميم السياسة المحلية.

وأجرى (الخريجي، 2002) دراسة حول ديناميكية التضخم وذلك على أربع من الدول الخليجية هي السعودية، قطر، الكويت، والإمارات العربية المتحدة، ولقد دلت النتائج على عدم قدرة المعاملات النقدية على تفسير التضخم خصوصاً في الدول الثلاث الأخيرة، كما أن معدلات النمو في عرض النقد لم تكن مصدراً من مصادر التضخم حيث تميزت بالتغيرات البيئية مقارنة بتغير الأسعار، بينما أدت إضافة أسعار الواردات إلى الدوال الإحصائية إلى إضفاء ديناميكية على هذه التفاعلات

النقدية وعلاقتها بالأسعار، حيث ثبتت معنوية معدل التغير في نمو أسعار الواردات في تفسير التضخم في كل من المملكة العربية السعودية والكويت ودولة الإمارات، مما يستوجب التركيز على قطاع الواردات والقطاعات الأخرى عند معرفة مصادر التضخم وتحليلها للتحكم بها.

أما في الأردن فمن الدراسات المهمة التي تناولت موضوع التجارة الخارجية على التضخم دراسة (الحنيطي، 1996) والتي هدفت إلى قياس التضخم المستورد وتحليل معدلاته ومؤشراته التي تمثلت في نمو المعروض النقدي ونمو قوى الطلب الكلي في الاقتصاد بنسبة أكبر من النمو في الناتج المحلي الإجمالي ومن المعروض من السلع والخدمات، مما ولد ضغوطاً تضخمية دفعت بالأسعار نحو الارتفاع كما أظهرت النتائج أيضاً ارتفاع درجة الانكشاف الاقتصادي مما يدل على صعوبة تنفيذ السياسات الاقتصادية، المالية والنقدية بسبب انخفاض قيمة المضاعف النقدي والمالي الناتج عن ارتفاع الميل الحدي للاستيراد، كما تبين أيضاً أن نسبة التغير في أسعار المستوردات أكبر من نسبة التغير في كميتها، مما يؤكد أن ارتفاع أسعار المستوردات قد شكل أحد أهم الضغوط التضخمية في الأردن بل إن التضخم المستورد قد فاق في بعض السنوات التضخم المحلي.

وأجرى (Malawi and Tarawneh, 2004) دراسة هدفت إلى تحديد أهم العوامل التي تفسر طبيعة التضخم في الأردن، حيث دلت النتائج على أن عرض النقد والتغير في الإنفاق الحكومي هما من أهم المتغيرات المفسرة لطبيعة التضخم في الأردن، في حين أن الناتج المحلي الإجمالي، والرقم القياسي لأسعار المستوردات، لم يكن لها تأثير يذكر على هذا المتغير.

ومن هنا فإن هذه الدراسة هي امتداد لجهود الدراساتين السابقتين، من حيث أنها تغطي الفترة اللاحقة التي تلت دراسة الحنيطي، والتي شهدت تغيرات سياسية واقتصادية كبيرة تركت أثارها على الاقتصاد الأردني، كما أنها تستخدم مفهوماً أوسع للتجارة الخارجية يشمل كل من جانبي المستوردات والصادرات لدراسة تأثير هذا المتغير على التضخم في الأردن.

3- مشكلة الدراسة:

تبرز مشكلة هذه الدراسة في إطار الأهمية التي يحتلها قطاع التجارة الخارجية في الاقتصاد الأردني جنباً إلى جنب مع أهمية المحافظة على وضع الاستقرار النقدي ومعدلات تضخم منخفضة، و تتلخص مشكلة الدراسة التي نحن بصدها بالإجابة على السؤال التالي: هل تؤثر التجارة الخارجية في معدلات التضخم في الأردن، وما هو حجم وطبيعة هذا التأثير؟

4- أهمية الدراسة ووجه تميزها:

تتبع أهمية هذه الدراسة من كونها تدرس تأثير التجارة الخارجية على التضخم، للفترة 1992 إلى 2006، حيث لا توجد دراسات كافية حول هذا الموضوع لهذه الفترة، علماً بأن هذه الفترة شهدت تبني الأردن لسياسة الانفتاح التجاري على العالم الخارجي بشكل كبير، وذلك في إطار برنامج التصحيح الاقتصادي الذي طبق من قبل البنك الدولي ابتداءً من عام 1988، كما شهدت معدلات التضخم في هذه الفترة انخفاضاً ملموساً مقارنة بفترة سابقة، بالإضافة إلى أن هذه الدراسة تساهم في تحديد أهم العوامل المؤثرة في ظاهرة التضخم المحلية، مما يساعد متخذي القرار في السيطرة على هذه الظاهرة والحد من خطورتها.

5- أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- 1- معرفة أثر المتغيرات المحلية المتمثلة في فائض الطلب المحلي الصافي على معدلات التضخم في الأردن.
- 2- معرفة أثر متغيرات التجارة الخارجية والمتمثلة في المستوردات والصادرات على معدلات التضخم في الأردن. وذلك للفترة (1992- 2006).

6- فرضيات الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التأكد من صحة الفرضيات التالية:

1. هناك تأثير إيجابي لفائض الطلب الكلي الصافي المحلي على التضخم في الأردن.

2. هناك تأثير سلبي لكميات المستوردات على التضخم في الأردن.
3. هناك تأثير إيجابي لأسعار المستوردات على التضخم في الأردن.
4. هناك تأثير (سلبي أو ايجابي) لكميات الصادرات على التضخم في الأردن .

7- معدلات التضخم في الأردن خلال الفترة (1992-2006):

لقد تم حساب معدل النمو في الرقم القياسي الضمني (GDP Implicit Deflator)، ومعدل النمو في الرقم القياسي لأسعار المستهلك، وذلك لكامل فترة الدراسة البالغة 15 سنة والممتدة من (1992-2000)، وذلك كما هو مبين في الجدول رقم (1)، علماً بأن جميع الأرقام المحسوبة في هذا الجدول هي بأسعار عام (1992).

جدول 1: معدلات التضخم للفترة (1992-2006).

السنة	الرقم القياس لأسعار المستهلك (1) (1992=100)	الرقم القياسي الضمني (2) (1992=100)	معدل النمو في الرقم القياسي الضمني (3) %	معدل النمو في الرقم القياس الضمني (4) %
1991	96.15	92.19	-	-
1992	100.00	100.00	4.0	8.5
1993	103.31	102.81	3.3	2.8
1994	106.93	109.89	3.5	6.9
1995	109.46	111.94	2.4	1.9
1996	116.58	114.25	6.5	2.1
1997	120.11	115.67	3.0	1.2
1998	123.82	122.63	3.1	6.0
1999	124.56	122.15	0.6	-0.4
2000	125.39	121.64	0.7	-0.4
2001	127.61	122.59	1.7	0.7
2002	129.95	123.72	1.8	0.9
2003	132.99	126.36	2.3	2.1
2004	136.51	130.27	2.6	3.1
2005	141.29	134.46	3.5	3.2
2006	150.11	141.42	6.2	5.1
المتوسط (2006-1992)			3.1	2.9

* الأعمدة (1)، (2): دائرة الإحصاءات العامة

* الأعمدة (3)، (4): احتسبت عن طريق أخذ التغير النسبي في الأرقام الواردة في الأعمدة (1)، (2).

ومن مطالعة هذا الجدول نلاحظ أن معدل النمو في هذين الرقمين، قد شهد تذبذباً واضحاً ما بين الارتفاع والانخفاض، وذلك تبعاً للظروف والأحوال السائدة في مختلف سنوات الدراسة، ويمكن استنتاج الآتي:

1. نستطيع أن نقول إن الفترة الزمنية المشمولة في هذه الدراسة اتسمت في مجملها بالاستقرار الاقتصادي النسبي حيث حافظت معدلات التضخم على مستويات منخفضة في أغلب سنوات الدراسة، وعلى الرغم من ارتفاع معدل التضخم في بعض الأعوام مثل عام 1992، 1996، 1998، 2006، إلا أنها ظلت أقل بكثير مقارنة بالمعدلات التي سادت المملكة في فترات سابقة لفترة الدراسة، حيث بلغ معدل التضخم في فترة السبعينات إلى بداية الثمانينيات مثلاً، وتحديداً منذ عام (1982-1994) ما نسبته (10.6%) حيث اتسمت تلك الفترة بارتفاع معدل التضخم في معظم دول العالم وتحديداً في العالم العربي بسبب الطفرة النفطية آنذاك، وارتفاع تحويلات العاملين في دول الخليج العربي بالنسبة للأردن تحديداً، وبلغ معدل التضخم في نهاية فترة الثمانينيات إلى بداية عام 1991 ما نسبته (16.4%) وذلك بسبب الانهيار الذي حدث على قيمة الدينار الأردني عام 1988 من جهة، وبسبب اندلاع حرب الخليج من جهة أخرى. (Mallawi and Tarawneh, 2004).

ويعزى الاستقرار الاقتصادي النسبي الذي شهدته فترة هذه الدراسة إلى تبني الأردن لبرنامج التصحيح الاقتصادي المقترح من البنك الدولي، والذي بدأ تطبيقه منذ مطلع عام 1992، والذي كان من أهم توصياته الالتزام بسياسة نقدية ومالية تقشفية تمثلت في السيطرة على كمية عرض النقد في الاقتصاد الأردني، وخفض الإنفاق الحكومي، والسيطرة على معدلات الطلب الكلي، مما أدى إلى تراجع نسب النمو في الإنتاج المحلي الإجمالي وانعكست آثار ذلك على مستويات الأسعار. (السعدي، 2002).

2. هناك توافق تام في جميع سنوات الدراسة بين اتجاه الرقم القياسي لأسعار المستهلك، والرقم القياسي الضمني، مما يؤكد صلاحية كلا المقياسين للتعبير عن التضخم في الأردن.

3. بلغ متوسط معدل النمو في الرقم القياسي لأسعار المستهلك خلال فترة الدراسة (1992-2006) ما نسبته (3%) سنوياً، كما بلغت أعلى قيمة للتضخم وفق هذا المقياس (6.5%) عام 1996، وأدنى قيمة (0.6%) من عام 1999.

كما بلغ متوسط معدل النمو في الرقم القياسي الضمني لنفس الفترة ما مقداره (2.9%) وهو قريب جداً من متوسط معدل النمو في الرقم القياسي لأسعار المستهلك، وبلغت أعلى قيمة للتضخم وفق هذا المقياس (8.5%) عام 1992، وأدنى قيمة (-0.4%) في عام 1999 و2000 على التوالي.

4. على الرغم من سيادة حالة الاستقرار الاقتصادي في مجمل فترة الدراسة إلا أننا نلاحظ أن الفترة التي تلت عام 1998 تميزت بمعدلات تضخم أقل من تلك التي سادت قبل هذا العام، وبناء على ذلك نستطيع أن نقسم فترة الدراسة إلى فترتين:

أ. الفترة (1998-1992)، وقد بلغ متوسط معدل النمو في الرقم القياسي لأسعار المستهلك في هذه الفترة (3.6%) وهو أعلى من متوسط النمو في هذا الرقم لفترة الدراسة كاملة، وبلغت أعلى قيمة للتضخم وفق هذا المقياس في هذه الفترة (6.5%) عام 1996. وبلغت أدنى قيمة (2.4%) عام 1995.

كما بلغ متوسط معدل النمو في الرقم القياسي الضمني لهذه الفترة (4.2%) وهو أعلى من متوسط معدل النمو في الرقم القياسي لأسعار المستهلك، وأعلى من متوسط معدل النمو في الرقم القياسي الضمني لفترة الدراسة كاملة. وبلغت أعلى قيمة للتضخم وفق هذا المقياس في هذه الفترة (8.5%) عام 1992، وبلغت أدنى قيمة (1.2%) عام 1997.

ب. الفترة (2006-1998) وقد بلغ متوسط معدل النمو في الرقم القياسي لأسعار المستهلك في هذه الفترة (2.4%) وهو أقل من متوسط معدل النمو في هذا الرقم لفترة الدراسة كاملة، وبلغت أعلى قيمة وفق هذا المقياس (6.2%) عام 2006، وبلغت أدنى قيمة (0.6%) عام 1999.

كما بلغ متوسط معدل النمو في الرقم القياسي الضمني لهذه الفترة (1.8%)، وهو أقل من متوسط معدل النمو في الرقم القياسي في هذه الفترة، كما أنه أقل من متوسط معدل النمو في الرقم القياسي الضمني لكامل فترة الدراسة، وبلغت أعلى قيمة للتضخم وفق هذا المقياس في هذه الفترة (5.1%) عام 2006 وأدنى قيمة (-0.4%) عام 2000، 1999، على التوالي.

ويلخص الجدول رقم (2) تطور معدلات التضخم خلال فترة الدراسة وذلك على النحو التالي:

جدول 2: خلاصة تطور معدلات التضخم خلال الفترة (1992-2006)

الفترة	متوسط معدل النمو السنوي في الرقم القياسي لأسعار المستهلك	متوسط معدل النمو السنوي في الرقم القياسي الضمني
1988-1992	3.6	4.2
2006-1998	2.4	1.8
2006-1992	3	2.9

8- التجارة الخارجية و التضخم

تتعدّ التجارة الخارجية ذات أهمية بالغة لجميع الاقتصاديات، وخاصة الاقتصاديات النامية، حيث أنها تشكل المصدر الرئيسي للحصول على التكنولوجيا ورأس المال اللازمة لعملية النمو الاقتصادي.

وبالنسبة للأردن، فإن صغر حجم هذا الاقتصاد ومحدودية موارده، وضيق القاعدة الإنتاجية فيه يجعل اعتماده على التجارة الخارجية اعتماداً كبيراً، ونستطيع أن نرى أهمية قطاع التجارة الخارجية بالنسبة للاقتصاد الأردني، عندما نعلم أن حجم التجارة الخارجية والذي يساوي مجموع كل من المستوردات والصادرات منسوبا إلى الناتج المحلي الإجمالي بلغ عام 2006 (11.117) مليار دينار، أي ما نسبته (111.2%) من حجم الناتج المحلي الإجمالي، مما يعكس اعتماداً شبه كلي في الاقتصاد الأردني على التجارة الخارجية. ومن المعروف أن التجارة الخارجية من القنوات الرئيسة للتضخم المستورد مما يؤثر إيجاباً بمعدلات التضخم المحلية. وبعتماد الصيغة التالية فقد تم احتساب معدل التضخم المستورد في الأردن لجميع سنوات الدراسة باستخدام مؤشر الرقم القياسي لأسعار المستهلك للدلالة على التضخم المحلي والمعادلة السابقة وذلك على النحو المبين في الجدول رقم(1) (صادق، 1979):

$$\text{معدل التضخم المستورد} = \frac{\text{قيمة المستوردات}}{\text{الإنتاج المحلي}} \times \text{معدل التضخم العالمي}$$

جدول 3: حساب التضخم المستورد ونسبة مساهمته في التضخم المحلي للفترة (1992-2006)

[JD million]

السنة	المستوردات (1)	الإنتاج المحلي (2)	نسبة المستوردات إلى الإنتاج المحلي (3) = (1) ÷ (2)	معدل التضخم العالمي (4)	التضخم المستورد (5) = (4) × (3)	التضخم المحلي (6)	نسبة التضخم المستورد الى التضخم المحلي (7) = (5) ÷ (6) %
1992	2214.0	4765.1	46.5	35.9	16.7	4.0	417.5
1993	2453.6	5074.1	48.4	34.4	16.7	3.3	506.0
1994	2362.6	5372.6	44.1	27.8	12.3	3.5	351.4
1995	2590.3	5711.4	45.4	14.4	6.5	2.4	270.8
1996	3043.6	6155.6	49.4	8.5	4.2	6.5	64.6
1997	2908.1	6281.3	46.3	5.9	2.7	3.0	90.0

السنة	المستوردات (1)	الإنفاق المحلي (2)	نسبة المستوردات إلى الإنفاق المحلي (3) = (1) ÷ (2)	معدل التضخم العالمي (4)	التضخم المستورد (5) = (4) × (3)	التضخم المحلي (6)	نسبة التضخم المستورد الى التضخم المحلي (7) = (5) ÷ (6) %
1998	2714.4	6703.5	40.5	5.4	2.2	3.1	71.1
1999	2635.2	6811.3	38.7	5.0	1.9	0.6	316.7
2000	3259.4	7574.4	43.0	4.2	1.8	0.7	257.1
2001	3453.7	7929.6	43.6	4.0	1.7	1.7	100.0
2002	3599.2	8060.6	44.7	3.3	1.5	1.8	83.3
2003	4072.0	8713.7	46.7	3.5	1.6	2.3	69.6
2004	5799.2	10496.3	55.3	3.6	2.0	2.6	76.9
2005	7442.2	11290.0	65.9	3.7	2.4	3.5	68.6
2006	8187.7	12624.0	64.9	3.6	2.3	6.2	37.1
المتوسط			48.2		5.1		185.4

* العمود رقم (1): البنك المركزي، التقرير السنوي، اعداد مختلفة

* العمود رقم (2): دائرة الاحصاءات العامة

* العمود رقم (4): النشرة الشهرية الصادرة عن صندوق النقد الدولي (عدد شهر مايو) (2007).

* العمود رقم (6): انظر الجدول رقم (1).

ونلاحظ من هذا الجدول ما يلي:

1. ارتفاع نسبة المستوردات إلى الإنفاق المحلي حيث لم تنخفض في أحسن أحوالها عن (38.7%) وذلك عام 1999، في حين بلغت أعلى قيمة لهذه النسبة (65.9%) عام 2005، ونلاحظ أيضاً تذبذب هذه النسبة ارتفاعاً وهبوطاً في الفترة (1999-1992)، إلا أنها اتسمت بالارتفاع المتواصل في الفترة اللاحقة (1999-2006) ما عدا عام 2006، حيث انخفضت ولكن بنسبة بسيطة، وفي المتوسط بلغت هذه النسبة (48.2%) وذلك لكامل فترة الدراسة.
2. ارتفاع معدل التضخم العالمي بشكل كبير في بداية فترة الدراسة، وتحديداً في الأعوام 1992، 1993، 1994، 1995، حيث بلغ (35.9%)، (34.4%)، (27.8%)، (14.4%) على التوالي إلا أننا نلاحظ اتجاه هذا المعدل نحو الانخفاض وخاصة في الفترة (1992-2002)، ثم اتجه بعد ذلك إلى الارتفاع في الفترة التي تليها وتحديداً من (2002-2006).
3. تغيرت نسبة التضخم المستورد نتيجة لتغير نسبة المستوردات إلى الإنفاق المحلي، وتغير معدل التضخم العالمي، حيث بدأت هذه النسبة مرتفعة في الأعوام 1992، 1993، 1994، 1995 وبلغت (16.7%)، (16.7%)، (12.3%)، (6.5%) على التوالي وذلك بالرغم من اتجاهها نحو الانخفاض، وتلت بعد ذلك الأعوام (1995-2002) لتشهد انخفاض هذه النسبة بشكل كبير، حيث بلغت أدنى قيمة لها (1.5%) عام 2002، ويعود هذا الانخفاض إلى انخفاض معدلات التضخم العالمية، إلا أنه في الفترة اللاحقة وتحديداً (2003-2006) عادت هذه النسبة للارتفاع مجدداً وذلك تبعاً لاتجاه معدلات التضخم العالمية نحو الارتفاع أيضاً في هذه الفترة، ولقد بلغت نسبة التضخم المستورد في المتوسط (5.1%) وذلك لكامل فترة الدراسة.
4. نلاحظ أنه في الأعوام 1992، 1993، 1994، 1995، 1999، 2000 كانت قيمة التضخم المستورد تفوق قيمة التضخم المحلي بكثير، مما يشير إلى أن معدل التضخم الرسمي لا يعكس معدل التضخم الحقيقي في الأردن في هذه

الأعوام، وقد يكون سبب ذلك هو السياسة الحكومية الموجهة نحو دعم السلع الضرورية، وتثبيت ومراقبة الأسعار، في هذه السنوات أما بالنسبة لباقي سنوات الدراسة فلقد كانت قيمة التضخم المحلي أعلى من قيمة التضخم المستورد.

5. أما نسبة مساهمة التضخم المستورد في التضخم المحلي، فقد بلغت أدنى قيمة لهذه النسبة (37.1%) عام 2006، وبلغت أعلى قيمة لهذه النسبة (506.0%) عام 1993 وفي المتوسط بلغت هذه النسبة (185.4%) وذلك لكامل فترة الدراسة، ونلاحظ الارتفاع الكبير جداً في هذه النسبة والمستوى الحرج الذي وصلت إليه، خاصة إذا ما قورنت بنفس النسبة لفترات سابقة على فترة هذه الدراسة، حيث بلغت هذه النسبة (29.5%) وذلك للفترة (1969، 1993). (الحنيطي، 1996).

ونذكر أيضاً أننا اعتمدنا على المعادلة رقم (2) في حساب التضخم المستورد، وهي معادلة تأخذ بالحسبان جانب المستوردات فقط، في حين أن الصادرات أيضاً لها دور في التأثير في مستوى الأسعار كما بينا عند تحليل مؤشر نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي وبالتالي فإن هذه النسبة تعكس صورة جزئية لحجم التضخم المستورد، ومع ذلك فإن ارتفاع هذه النسبة يؤكد على أن التضخم المستورد يشكل أحد أهم مصادر التضخم في الاقتصاد الأردني.

ومما يعكس أيضاً حساسية هذا الاقتصاد للتقلبات الخارجية ومدى قوة تأثيره بها، وخاصة التأثير على مستويات الأسعار المحلية وهو ما يعيننا في هذه الدراسة.

9- النموذج القياسي والتعريفات الإجرائية:

من أجل فهم سلوك التضخم خلال فترة الدراسة فإن النموذج المستخدم في هذه الدراسة يقوم على توظيف الصيغة التالية لمنحنى فيليبس، والتي تعرف بنموذج المثلث (Triangle model) والتي طورها (Gordon, 1997).

$$\Delta \ln P_t = \alpha_0 + \alpha_1 \Delta \ln P_{t-1} + \alpha_2 \ln D_t + \alpha_3 \Delta \ln Z_t + et \dots \dots \dots (1)$$

حيث:

P_t : الرقم القياسي للأسعار.

P_{t-1} = الرقم القياسي للأسعار للفترة السابقة.

D_t = فائض الطلب الجاذب (الفجوة التضخمية).

Z_t = قوى العرض الدافعة

e_t : حد الخطأ

$\Delta \ln$: تدل على الفرق في اللوغريتم الطبيعي للمتغير.

$\alpha_1, \alpha_2, \alpha_3$: هي معالم للنموذج.

واتخذت هذه الصيغة اسمها المعروف بنموذج المثلث بسبب اعتمادها على ثلاثة محددات رئيسية لمتغير التضخم، وهي قيمة التضخم للفترة السابقة، بالإضافة إلى قوى الطلب وقوى العرض.

ولقد قام (Dexter, et al., 2005) بإضافة متغيرات التجارة الخارجية، والمتمثلة في:

أولاً: نسبة المستوردات من السلع الاستهلاكية المتضمنة في سلة المستهلك إلى إجمالي السلة، وذلك لقياس أثر التغيير في هذه النسبة على التغيير النسبي في مؤشر أسعار المستهلك والذي يعبر عن التضخم.

ثانياً: نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي وذلك للتعبير عن تأثير التغيير في هذه النسبة على التغيير النسبي في مؤشر أسعار المستهلك.

وإجراء بعض التعديلات على هذا النموذج ليصبح بالشكل الوارد في الصيغة رقم (2) لاستخدامه لدراسة تأثير التجارة الخارجية على التضخم في الولايات المتحدة.

$$\Delta \ln P_t = \alpha_0 + \alpha_1 \Delta \ln P_{t-1} + \alpha_2 \ln D_{t-1} + \alpha_3 \Delta \ln \left(\frac{P_t^e}{P_t} \right) + \alpha_4 \ln \frac{M_t}{C_t} + \alpha_5 \ln \frac{X_t}{G_t} + et \dots \dots \dots (2)$$

حيث:

P_t : الرقم القياسي لأسعار المستهلك.

P_{t-1} : الرقم القياسي لأسعار المستهلك للفترة السابقة.

D_{t-1} : فائض الطلب (الفجوة التضخمية) للفترة السابقة.

P_t^e : الرقم القياسي لأسعار المحروقات والطاقة.

$\frac{P_t^e}{P_t}$: نسبة الرقم القياسي لأسعار المحروقات والطاقة إلى الرقم القياسي الإجمالي لأسعار المستهلك، على اعتبار أن هذه النسبة تعبر عن التكاليف الدافعة، والتي هي أحد العوامل المؤثرة في التضخم.

M_t : المستوردات الحقيقية من السلع والخدمات.

C_t : الاستهلاك الحقيقي من السلع والخدمات.

G_t : الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

X_t : الصادرات الحقيقية من السلع والخدمات.

e_t : حد الخطأ.

$\alpha_1, \alpha_2, \alpha_3, \alpha_4, \alpha_5$: هي معاملات النموذج.

$\Delta \ln$: الفرق في اللوغاريتم الطبيعي للمتغير.

ولقد قامت هذه الدراسة باستخدام هذا النموذج في دراسة تأثير التجارة الخارجية على التضخم في الأردن، وذلك بعد إجراء التعديلات اللازمة عليه ليتناسب مع واقع الاقتصاد الأردني، حيث تم استبدال الرقم القياسي لأسعار المستهلك بالرقم القياسي الضمني لمخفض الناتج المحلي الإجمالي، واستبدال نسبة الرقم القياسي لأسعار المحروقات والطاقة إلى الرقم القياسي لأسعار المستهلك بنسبة الرقم القياسي لأسعار المستوردات إلى الرقم القياسي الضمني لمخفض الناتج المحلي الإجمالي وذلك على النحو التالي:

$$\Delta \ln P_t = \alpha_0 + \alpha_1 \Delta \ln P_{t-1} + \alpha_2 \ln D_{t-1} + \alpha_3 \Delta \ln \frac{P_m}{P_t} + \alpha_4 \ln \frac{M_t}{GDP_t} + \alpha_5 \ln \frac{X_t}{GDP_t} + et \dots \dots \dots (3)$$

حيث:

P_t : الرقم القياسي الضمني لمخفض الناتج المحلي الإجمالي

$\frac{P_m}{P_t}$: نسبة الرقم القياسي لأسعار المستوردات إلى الرقم القياسي الضمني لمخفض الناتج المحلي الإجمالي.

$\alpha_1, \alpha_2, \alpha_3, \alpha_4, \alpha_5$: هي معاملات النموذج.

1.9 اختبار استقرار البيانات:

لما كانت طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية والمستخدمة في هذه الدراسة لا تأخذ بعين الاعتبار مشكلة عدم الاستقرار في السلاسل الزمنية (الوسط والتباين يتغيران عبر الزمن)، التي تؤدي في حال وجودها إلى الحصول على نتائج انحدار مضللة (Spurious Regression) على الرغم من جودة بعض الاختبارات كعامل التحديد R^2 ، واختبار F . t . (Gujarati, 2003).

وبما أن معظم متغيرات الاقتصاد الكلي تعاني من هذه المشكلة، فإنه من الضروري اختبار استقرار السلاسل الزمنية للمتغيرات المستخدمة في الدراسة والتي تعتبر الخطوة الأولى في تحليل البيانات، وبغية تحقيق هذا الغرض تستخدم هذه الدراسة اختبار ديكي فولر الموسع، والذي يرمز له اختصاراً (ADF) والذي يعتمد على تقدير الانحدار التالي:

$$\Delta Y_t = \alpha_1 + \alpha_2 T + \delta Y_{t-1} + \sum_{i=1}^m \Delta Y_{t-i} + e_t$$

حيث:

$$\Delta Y_t: \text{الفرق الأول للمتغير } (Y_t) \text{ ويساوي } Y_t - Y_{t-1}$$

T: الاتجاه الزمني للمتغيرات.

m: عدد المتباطئات في النموذج والتي يفترض أن تكون كافية للتخلص من الارتباط الذاتي لحدود الخطأ وأقل ما يمكن للمحافظة على درجة الحرية في النموذج ولتحديد عدد المتباطئات في هذه الدراسة سوف يتم استخدام معيار معلومات أكيك. (akaike information Criterion) حيث تكون أقل قيمة لهذا المعيار عند استخدام متباطئين للمتغير موضوع البحث وفرضيات اختبار استقرار السلاسل الزمنية هي كالتالي:

$$H_0: \delta = 0$$

$$H_1: \delta \neq 0$$

حيث تشير الفرضية الصفرية إلى أن السلسلة الزمنية غير مستقرة، في المستوى وبناء على قيمة t المحسوبة فإذا كانت أكبر من قيمة t الحرجة فإنه يتم رفض الفرضية الصفرية، وقبول الفرضية البديلة، والتي تعني أن السلسلة مستقرة في المستوى، وهنا نقول بأن هذه السلسلة متكاملة من الدرجة صفر $I(0)$ ، أما إذا كانت قيمة t المحسوبة أقل من قيمة t الحرجة فإنه يتم قبول الفرضية الصفرية ورفض الفرضية البديلة وبالتالي يتم إعادة الاختبار ولكن على الفرق الأول هذه المرة ويتم ذلك بإعادة نفس المعادلة السابقة، وهكذا حتى نحصل على سلسلة مستقرة. (Granger, 1986).

ويبين الجدول رقم (4) نتائج اختبار (ADF) لاستقرار البيانات للمتغيرات موضوع الدراسة وذلك على النحو التالي:

جدول 4: نتائج اختبار استقرار البيانات

Augmented Dickey Fuller test (ADF)

Variable	Level			
	ADF Test Statistic	Critical Value		
		1%	5%	10%
Pt	- 0.794201	- 3.5457	- 2.9118	- 2.5932
D	- 0.595824	- 3.5457	- 2.9118	- 2.5932
PM/Pt	- 0.404424	- 3.5457	- 2.9118	- 2.5932
M/GDP	- 1.101174	- 3.5457	- 2.9118	- 2.5932
X/GDP	- 1.204398	- 3.5457	- 2.9118	- 2.5932
First difference				
dpt	- 6.382628*	- 3.5478	- 2.9127	- 2.5937
dD	- 6.751675*	- 3.5478	- 2.9127	- 2.5937

d(Pm/Pt)	- 5.679736*	- 3.5478	- 2.9127	- 2.5937
d(M/GDP	- 6.223447*	- 3.5478	- 2.9127	- 2.5937
d(X/GDP)	- 6.756301*			

* Stationary with intercept and Trend.

حيث يتبين من هذا الجدول أن جميع متغيرات الدراسة مستقرة في الفرق الأول، وبناءً على ذلك نستطيع أن نقول أن جميع متغيرات الدراسة متكاملة من الدرجة الأولى (1) I، وبعد الحصول على سلاسل زمنية مستقرة فإننا نستطيع الانتقال إلى الخطوة التالية وهي اختبار التكامل المشترك لفحص إمكانية وجود علاقة طويلة الأجل (واحدة على الأقل) بين متغيرات النموذج المستخدم في هذه الدراسة.

2.9 اختبار التكامل المشترك (Co-Integration Test):

هناك نوعين من الاختبارات المستخدمة في مثل هذه الحالة، وهما:

Johansen-Juselius maximum Likelihood test (Johansen and Juselius, 1990) و Engle-Granger Two step test ،

اعتمدت الدراسة الاختبار الأخير وذلك لما له من أفضلية ولشيوع استخدامه في كثير من الدراسات الاقتصادية الحديثة، وعند تطبيق هذا الاختبار فإنه يتم اختبار فرضية العدم (Null hypothesis) والمتمثلة في عدم وجود علاقة طويلة الأمد ضد الفرضية البديلة (Alternative hypothesis) والمتمثلة في وجود علاقة تكاملية واحدة على الأقل، ولقد أظهرت نتائج اختبار (Johansen) بشقيه (Max-eigen) و (Trace) عدم قبول فرضية العدم والقاضية بعدم وجود أية علاقة فيما بين المتغيرات في النموذج المستخدم في هذه الدراسة، وقبول الفرضية البديلة بأن هناك علاقة واحدة (وفريدة) بين هذه المتغيرات، ويبين الجدول رقم (5) أن قيم كل من (Max-eigen) و (Trace) تزيد على قيمتها الجدولية (Critical Value) عند درجة معنوية (1%) و (5%) لذلك نستنتج أن هناك علاقة توازن في المدى الطويل (Long run relation ship) بين المتغيرات المستخدمة في النموذج القياسي المستخدم في هذه الدراسة.

جدول 5: نتائج اختبار جوهانسن للتكامل المشترك

Johansen Co-integration Test

H0	Max Egin statistics	Trace statistics	Max		Trace	
			1%	5%	1%	5%
None**	45.88857	85.30933	36.65	31.46	70.05	62.99
At most 1	23.02046	39.42076	30.34	25.54	48.45	42.44
At most 2	11.69258	16.40030	23.65	18.96	30.45	25.32
At most 3	3.603721	4.707713	16.26	12.25	16.26	12.25
At most 4	1.922634	1.922634	5.53	3.84	5.53	3.84

*(**) denotes the rejection of the of the hypothesis at 5%(1%)significance level.

Both max-eigen test and trace test indicates 1 co-integrating equation(s) at both 5%and 1% significance level .

إلا أن نتيجة اختبار (Johansen) هذه، لا تشير إلى اتجاه ومقدار العلاقة بين متغيرات النموذج، لكنها تؤهلنا للانتقال إلى المرحلة الثانية وهي البحث عن قيم المعلمات لهذا النموذج (Parameters) وذلك باستخدام منهجية (ARDL).

3.9 منهجية (ARDL) (Autoregressive Distributive lag Technique):

استخدمت الدراسة منهجية حديثة هي منهجية (ARDL) (Auto regressive Distributive lag technique) والتي طورها Pesaran وآخرون (Pesaran et al, 2001)، (Shin and sun, 1998) ونستطيع من خلال هذه المنهجية تحديد العلاقة

التكاملية للمتغير التابع مع المتغيرات المستقلة في المديين الطويل والقصير (Long and Short Run) بالإضافة إلى تحديد حجم تأثير كل من المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، وحسب هذه المنهجية يتخذ النموذج المستخدم في هذه الدراسة الشكل التالي:

$$\begin{aligned} \Delta \ln P_t = & \alpha_0 + \alpha_1 \ln P_{t-1} + \alpha_2 \ln D_{t-1} + \alpha_3 \ln (P_m / P_t)_{t-1} + \alpha_4 \ln (M / GDP)_{t-1} \\ & + \alpha_5 \ln (X / GDP)_{t-1} + \sum_{i=1}^k \beta_1 \Delta \ln P_t + \sum_{i=0}^k \beta_2 \Delta \ln D_t + \sum_{i=0}^K \beta_3 \Delta \ln (P_m / P_t)_t \\ & + \sum_{i=0}^K \beta_4 \Delta \ln (M / GDP)_t + \sum_{i=0}^k \beta_5 \Delta \ln (X / GDP)_t + \beta_6 \text{Dum} + \beta_7 T + \varepsilon \end{aligned}$$

حيث:

DUM: متغير وهمي ليعبر عن حرب الخليج في عام 2003 حيث يأخذ هذا المتغير قيمة (1) للأربعاء في عام 2003 وقيمة صفر في ما عداها، وذلك للتعبير عن أثر هذا المتغير على المتغير التابع.
T: الاتجاه الزمني، حيث أن نموذج (ARDL) يجب أن يحتوي على متغير الاتجاه الزمني.

وتتملك منهجية (ARDL) عدد من الميزات والخواص التي تجعل منها منهجية مفضلة في الدراسات الحديثة، ومن هذه الميزات إمكانية استخدامها حتى وإن كانت المتغيرات المستقلة هي متغيرات داخلية (Endogenous Variables) وكذلك فهي تخلو من مشكلتي ارتباط البواقي (Residual Correlation) ومشكلة (Endogeneity) بالإضافة إلى أنها مناسبة في حالة وجود سلسلة زمنية قصيرة لأنها لا تشترط أن تكون جميع المتغيرات متكاملة من الدرجة صفر I(0) أو من الدرجة الأولى I(1). وإنما يمكن استخدامها إذا كانت المتغيرات متكاملة من الدرجة صفر، أو متكاملة من الدرجة الأولى، أو إذا كانت المتغيرات تجمع بين المستويين من الاستقرار.

أيضاً في هذه المنهجية نستطيع تقدير معاملات المتغيرات المستقلة في المديين القصير والطويل (Short and Long run)، وأخيراً يمكن تنفيذ هذه المنهجية من خلال اعتماد أي من (AIC) (Akaike Information Criterion) أو (SBC) (Schwarz Bayesian Criterion). (المساعد، 2007).

ولدى إجراء التقدير وفق هذه المنهجية كانت النتائج على النحو التالي:

1.3.9 التوازن على المدى القصير (نموذج تصحيح الخطأ) (Error Correction Representation).

لقد أوضحت نتائج الاختبارات الأولية (Diagnostic Tests) والمعنية بالتأكد من درجة صحة النموذج، أن النموذج محدد بصورة جيدة، فقد أظهرت نتائج الاختبارات القياسية الضرورية للكشف على صحة النموذج وعدم وجود أية مشاكل قياسية قد تؤثر سلباً على دقة نتائج الاختبارات أو تحيزها.

وبيين الجدول رقم (6) أن النموذج اجتياز جميع اختبارات التحقق من صحته بنجاح، فلم تظهر نتائج اختبار (χ^2) أي أدلة على وجود مشكلة ارتباط البواقي (Residual serial correlation)، وكذلك لم يظهر اختبار RESET ل(Ramcy, 1969)، أي أدلة على وجود خلل في هيكلية النموذج (Misspecification)، بالإضافة إلى أن اختبار (χ^2) لم يظهر أية مشكلات تتعلق بالتوزيع الطبيعي للبيانات (Normality) أو مشكلة عدم التجانس (Heteroscedasticity).

وتشير نتائج اختبار (ARDL) والذي يعتمد على خاصية (SBC) (Schwarz Bayesian Criterion) إلى أن قيمة نموذج تصحيح الخطأ (-1) ECM والتي تقيس قدرة وسرعة النموذج على العودة إلى التوازن بعد حدوث أي اختلال هي (-0.71 698) أي أن (72%) من أسباب عدم التوازن تختفي بعد مرور فترة واحدة، وهذا مؤشر جيد بالنسبة للاقتصاد الوطني، وكون إشارة هذه القيمة سالبة، وقيمتها أقل من واحد صحيح ومؤكدة عن درجة معنوية (1%) فإن هذا يثبت أن هناك استقراراً في النموذج من ناحية، وأن هناك علاقة طويلة الأمد بين المتغيرات الداخلة في النموذج من ناحية أخرى.

كما تظهر نتائج (ARDL) أن جميع المتغيرات المستخدمة في النموذج لها تأثير فعال وذو معنوية (Significant) كما يتضح ذلك من خلال قيم (t-Statistic)، ما عدا متغير نسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي حيث أن هذا المتغير اتخذ الإشارة الصحيحة إلا أنه ليس بذو معنوية.

وكما هو واضح من الجدول رقم (6) فإن فائض الطلب الصافي (D) يؤثر تأثيراً إيجابياً ومؤكداً (Significant) عند درجة معنوية (1%)، على المستوى العام للأسعار ممثلاً بالرقم القياسي لمخفض الناتج المحلي الإجمالي (P_t) وقيمة المعامل هي (0.068)، بمعنى أنه إذا ارتفع فائض الطلب الصافي بنسبة (1%)، فإن الرقم القياسي لمخفض الناتج المحلي الإجمالي سيرتفع بمقدار (6.8%)، كما يؤثر متغير نسبة الرقم القياسي لأسعار المستوردات إلى الرقم القياسي لمخفض الناتج المحلي الإجمالي تأثيراً إيجابياً ومؤكداً عند درجة معنوية (1%)، وقيمة المعامل هي (0.076)، كما يؤثر متغير نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي تأثيراً سلبياً ومؤكداً عند درجة معنوية (1%) وقيمة المعامل هي (-0.165) في حين لا يؤثر متغير نسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي على مستوى الأسعار في الأردن.

جدول 6: نتائج التقدير في المدى القصير ونموذج تصحيح الخطأ

Error Correction Representation For the Selected ARDL Model

run Estimation Short

Regressors	Dependent Variable is Pt	
Based on (SBC) Criterion		
	Coefficient	T-ratio (Prob.)
ECM (-1)	- 0.71698	- 8.7322 (0.000)
Pt (-1)	0.71886	8.3919 (0.000)
d (D)	0.067989	8.0889 (0.000)
d (Pm/Pt)	0.075614	2.8622 (0.006)
d (M/GDP)	- 0.0046080	- 0.13262 (0.895)
d (X/GDP)	- 0.16530	- 2.2517 (0.029)
d c	2.9946	8.5808 (0.000)
d DUM	0.28264	7.1373 (0.000)
d T	0.942999	2.8114 (0.007)
R^2	0.97362	
\bar{R}^2	0.97000	
Diagnostic tests		
	CHSQ	(P-value)
h-Statistic	- 0.011849	(0.991)
A: AR (1)*	1.4198	(0.233)
B: RESET **	0.30648	(0.580)
C: Norm ***	4.0657	(0.131)
D: hetro. ****	0.0018984	(0.965)

* A: Lagrange Multiplier test of residual serial correlation.

** B: Ramsey's RESET test using the square of the fitted values.

*** C: Based on the test of skewness and Kurtosis of residuals.

**** D: Based on the regression of squared residuals on squared fitted values.

2.3.9 التوازن في المدى الطويل (Long Run Relationship).

تم اختبار العلاقة طويلة الأمد بين متغيرات النموذج المستخدم في هذه الدراسة باستخدام منهجية (ARDL) وقد أظهرت نتائج التقدير وجود علاقة توازن طويلة الأمد بين المتغيرات قيد الدراسة وجاءت نتائج التقدير في المدى الطويل منسجمة تماماً مع نتائج التقدير في المدى القصير.

ويوضح الجدول رقم (7) نتائج هذا التقدير وذلك على النحو التالي:

جدول 20: نتائج التقدير في المدى الطويل

Estimated long-run Coefficients For ARDL Model

Regressors	Dependent Variable is Pt	
Based on (SBC) Criterion		
	Coefficient	T-ratio (Prob.)
(D)	0.094826	10.9150 (0.000)*
Pm/Pt	0.10546	2.7846 (0.008)*
M/GDP	-0.0064270	-0.13250 (0.895)
X/GDP	-0.23055	-2.2346 (0.030)*
c	4.1767	102.4064 (0.000)*
DUM	0.39422	9.0764 (0.000)*
T	0.0013151	3.1757 (0.003)*

* represent 1% Significance level.

حيث تبين النتيجة أن معامل متغير فائض الطلب الصافي موجب (0.095) ومؤكد عند درجة معنوية (1%) وأن متغير نسبة الرقم القياسي لأسعار المستوردات إلى الرقم القياسي لمنخفض الناتج المحلي الإجمالي موجب (0.105) ومؤكد عند درجة معنوية (1%) كما أن متغير نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي سالب (-0.231) ومؤكد عند درجة معنوية (1%) في حين لا يؤثر متغير نسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي على مستويات الأسعار في الأردن.

ونلاحظ من نتائج التحليل في المدى القصير وفي المدى الطويل أنها جاءت منسجمة مع فرضيات هذه الدراسة، والمبنية على أساس النظرية الاقتصادية وتؤكد على أن الاقتصاد الأردني -زا الأسواق المفتوحة - عرضة للتغيرات الكلية التي تحدث في العالم الخارجي .

وتؤكد هذه النتائج على أن معدلات الاسعار في الأردن شأنها شأن الكثير من المتغيرات الاقتصادية الأخرى تتحدد نتيجة محصلة تفاعل عدة عوامل داخلية، وخارجية، لذا يتطلب من الباحثين أن يأخذوا بعين الاعتبار تفاعل الاقتصاد المحلي مع العالم الخارجي عند تصميم النماذج الاقتصادية، وان مثل هذه النماذج ستحسن من فهمنا لواقع الاقتصاد المحلي بشكل كبير .


وبالنسبة للسياسة المحلية، فإنه وعلى الرغم من أن النتائج السابقة تؤكد ارتفاع نسبة التضخم المستورد بسبب ارتفاع نسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي، إلا أن هذه النتائج تظهر أيضاً أن الصادرات تمثل المنفذ الذي يتم من خلاله تنفيس الضغوط التضخمية المتكونة في الاقتصاد، مما يُعدّ عوناً للسياسة المحلية، وأنه يمكن من خلال إتباع سياسة تجارية تعمل على إيجاد توازن بين المستوردات والصادرات، الحد من الآثار السلبية الواقعة على الاقتصاد المحلي، خاصة وان هذا الاقتصاد يتمتع بخاصية القدرة العالية على التصحيح والعودة إلى وضع التوازن بعد زوال مسببات الخلل، كما دلت على ذلك النتائج، مما يعد مؤشراً ايجابياً بالنسبة إلى هذا الاقتصاد، لما له من دلالة على سرعة ظهور النتائج المترتبة على السياسات الاقتصادية المختلفة .

3.3.9 اختبار الاستقرار للنموذج (Stability Test).


كما هو واضح مما تقدم غطت الدراسة الفترة الزمنية (1992-2006) والتي شهدت تغيرات اقتصادية وسياسية عدة على مستوى الأردن، والعالم، ويستدعي ذلك الحذر من حدوث أية تقلبات يمكن أن تكون قد أحدثت تغييراً هيكلياً في البيانات مما يؤدي إلى تحيز وعدم ثقة بنتائج الدراسة.

ولكي نتأكد من خلو البيانات المستخدمة في هذه الدراسة من وجود أي تغيرات هيكلية فيها لا بد من استخدام أحد الاختبارات المناسبة لذلك مثل (Chow Test) أو (CUSUM and CUSUMSQ) ولقد اخترنا استخدام (Cusum) (Cumulative Sum) و (Cusums Q) (Cumulative sum square) والذي اقترحه (Brown et al, 1975) وطبقه كل من (Peasaran and Peasaran, 1997) و (Bahmani and Ng, 2002) و يُعد هذا الاختبار من أهم الاختبارات في هذا المجال، وذلك لأنه يوضح أمرين مهمين وهما وجود أي تغير هيكل في البيانات، ومدى استقرار وانسجام المعلمات طويلة الأمد (Long run Coefficients) مع قصيرة الأمد (Short Run Coefficients) بالإضافة إلى أن هذا الاختبار من أهم الاختبارات المستخدمة والمصاحبة لمنهجية (ARDL) المستخدمة في هذه الدراسة.

ولقد أظهرت نتائج اختبارات (Cusum)، (CusumsQ) أنه ليس هناك أي تغيير هيكل في البيانات المستخدمة في الدراسة، ويتضح ذلك من خلال بقاء الخط الممثل للبيانات في النموذج قيد الدراسة محصوراً بين خطي (الحدود) الجدولية للاختبارين (Cusum)، (CusumsQ) ولم يتم تجاوز هذه الحدود عند معنوية (5%) كما هو مبين في الرسم البياني في الشكل (1)، (2) كما يتضح أيضاً من هذين الاختبارين أن هناك استقراراً وانسجاماً بين نتائج المعلمات طويلة الأمد، وقصيرة الأمد، ويوضح ذلك أن نتائج هذا البحث غير متحيزة، ومن ثم يعتد بثقتها.



شكل 1: اختبار استقرار النموذج CUSUM



شكل 2: اختبار استقرار النموذج CUSUMSQ

10- النتائج والتوصيات:

1- بلغت نسبة مساهمة التضخم العالمي عبر المستوردات في المتوسط (185.4%) من التضخم المحلي مقاساً بالتغير النسبي في الرقم القياسي الضمني، ويلاحظ ارتفاع هذه النسبة وتفوقها على معدلات التضخم المحلية بمقدار الضعف تقريباً . ولعل سبب ذلك هو السياسة الحكومية الموجهة نحو دعم السلع الضرورية ومراقبة أسعار بعض السلع الأخرى

- حيث يظهر أثر هذا الدعم في تخفيض مستويات الاسعار المحلية وتجدر الإشارة إلى أن الحكومة قد بدأت بالتراجع عن هذه السياسة وخاصة منذ مطلع عام 1996 .
- 2- دلت نتائج التحليل القياسي باستخدام منهجية جوهانسن للتكامل المشترك على وجود علاقة توازنية وحيدة وفريدة على المدى الطويل بين متغيرات هذه الدراسة .
- 3- دلت نتائج التقدير القياسي (باستخدام منهجية ARDL) في المدى القصير للنموذج المستخدم في هذه الدراسة على أن نمو فائض الطلب المحلي الصافي بنسبة (1%) سوف يؤدي إلى زيادة التضخم بنسبة (6.8%)، ونمو نسبة الرقم القياسي لأسعار المستوردات إلى الرقم القياسي لمخفض الناتج المحلي الإجمالي بنسبة (1%) يؤدي إلى زيادة التضخم بنسبة (7.6%) ودلت النتائج في المدى القصير أيضا على أن نمو نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي (كميات الصادرات) بنسبة (1%) يؤدي إلى تخفيض التضخم بنسبة (16.5%)، في حين لم يكن لنسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي (كميات المستوردات) أي تأثير، ودلت نتائج المدى القصير أيضا على أن النموذج المستخدم في هذه الدراسة قادر على العودة إلى التوازن بعد زوال مسببات الخلل وقادر على إصلاح (72%) من الخلل خلال فترة واحدة مما يعد مؤشرا ممتازا بالنسبة للاقتصاد الوطني .
- 4- جاءت نتائج التقدير القياسي (باستخدام منهجية ARDL) في المدى الطويل للنموذج المستخدم في هذه الدراسة منسجمة مع نتائج التقدير في المدى القصير، ودلت النتائج على أن نمو فائض الطلب المحلي الصافي بنسبة (1%) يؤدي إلى زيادة التضخم بنسبة (9.5%)، وان نمو نسبة الرقم القياسي لأسعار المستوردات إلى الرقم القياسي لمخفض الناتج المحلي الإجمالي بنسبة (1%) يؤدي إلى زيادة التضخم بنسبة (10.5%)، وان نمو نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي بنسبة (1%) يؤدي إلى تخفيض التضخم بنسبة (23%)، ولم يكن لنسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي أي تأثير ذو معنوية .

وبناء على النتائج السابقة فان الدراسة تقترح التوصيات التالية:

- 1- حيث ان النتائج بينت اهمية فائض الطلب كمحدد للتضخم، لا بد من تبني سياسات نقدية ومالية ملائمة، فالسيطرة على عرض النقد، وتقبيد منح الائتمان والتسهيلات المصرفية، والمحافظة على معدلات نمو المعروض النقدي وجعلها متوائمة مع معدلات النمو في الناتج الإجمالي، بالإضافة إلى إتباع سياسة مالية محافظة، لكبح جماح فائض الطلب الصافي على السلع والخدمات بغرض السيطرة على الضغوط التضخمية المحلية.
- 2- للحد من اثر ارتفاع اسعار المستوردات هناك ضرورة لتوظيف سياسة الإعفاءات من الرسوم الضريبية والجمركية لتحفيز الاستثمارات في المجالات التي يفتقر إليها الاقتصاد الوطني .
- 3- نظرا لأهمية الصادرات كمحدد للتضخم، لا بد من إيلاء القطاع الصناعي أهمية متميزة بهدف بناء قاعدة إنتاجية صناعية تصديرية تراعي احتياجات السوق العالمية، وفي نفس الوقت تراعي احتياجات السوق المحلي، وإحلال منتجاتها محل السلع المستوردة، ويتم ذلك عن طريق توجيه تدفق رأس المال المحلي نحو الاستثمار في هذا القطاع، وتحسين تنافسية المنتجات الأردنية من ناحية الجودة ومطابقتها للمواصفات العالمية، كي تتمكن هذه المنتجات من المنافسة في الأسواق المحلية والعالمية .
- 4- تفعيل دور الاتفاقيات التجارية لزيادة حجم التبادل التجاري على أن يتم التركيز في هذه الاتفاقيات على ربط المستوردات بالصادرات .

المراجع:

- البازعي، حمد سليمان. (1997). الانتقال الدولي للتضخم: دراسة للعلاقة بين معدلي التضخم السعودي والأمريكي. مجلة الإدارة العامة 37(1)، 47-74.
- بني أحمد، محمد فايز. (2000). العوامل التي تؤثر على تجارة الأردن الخارجية: دراسة قياسية باستخدام نموذج الجاذبية. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة اليرموك، الأردن.
- المملكة الأردنية الهاشمية، تقارير البنك المركزي السنوية (1991-2006).

- الحنيطي، محمد فالح. (1996). التضخم المستورد وتأثيره على التضخم المالي والتجارة الخارجية في الأردن. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة اليرموك، الأردن.
- الخريجي، عبد الله. (2003). تأثير المعاملات النقدية على التضخم: ديناميكية التضخم في أربع دول خليجية. مجلة دراسات (2)، 29، 423-409.
- الشبول، نايف أحمد. (1981). التضخم في الاقتصاد الاردني (1967-1977). رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة عين شمس، القاهرة.
- المساعد، سليمان وارد. والبطاينة، محمد إبراهيم. (2007). الصادرات الأردنية: المحددات والتوقعات المستقبلية (2005-2020). المجلة العربية للعلوم الإدارية 14(1)، 77-109.
- المساعد، سليمان وارد. (2008). أثر الاتفاقيات التجارية الأردنية الأمريكية على نمو الاقتصاد الأردني: دراسة قياسية. المجلة العربية للعلوم الإدارية. 15 (1)، 9-36.

المراجع الأجنبية

- Allard, Celine. (2007). Inflation in Poland: How Much Globalization Can Explain? *IMP Working Paper*. 07/41 (Washington IMF).
- Bahmani-Oskooee, M., and Ng R. C. W. (2002). Long run Demand for Money in Hong Kong: an application of the ARDL Model. *International Journal of Business and Economics*. 1 (2), 147-155.
- Brown, R. L., Durbun, J. and Evance, J. M. (1975). Technique For Testing Constancy for Regression Relation Over Time. *Journal of the Royal Statistic Society, Series B*. 73, 149-163.
- Chen, Natalie, Imbs, Jean and Scott, Andrew. (2004). Competition, Globalization and the Decline of Inflation. *CEBR Discussion Paper* No. 6495, October.
- Cole, Ismail M. (1991). Inflation and Openness: Some International Evidence. *Atlantic Economic Journal*, 19 (1), 94.
- Deme, Mamit and Fayissa, Bichaka. (1995). Inflation, Money, Interest Rate, Exchange Rate, and Causality: The Case of Egypt, Morocco, and Tunisia. *Applied Economics*. 27 (12), 1219-1224.
- Dexter, A. S. and Levie, M. D. and Nault, B. (2005). International Trade and the Connection between Excess Demand and Inflation. *International Economics*. 13 (4), 699-708.
- Granger, C. (1986). Development in the Study of Co integration variables. *Oxford Bulletin of Economics and Statistics*. 48 (3), 213-218.
- Hunt, Benjamin. (2007). UK Inflation and Relative Prices Over the Last Decade: How Important was Globalization? *IMF Working Paper*. 07/208 (Washington IMF).
- Iyoha, M. A. (1973). Inflation and "Openness" in Less Developed Economic: Across Country Analysis. *Economic Development and Cultural Change*. 22 (1) 31-39.
- Johansen, S. and Juselius, K. (1990). Maximum Likelihood Estimation and Inference on co-Integration with Application to the Demand For Money. *Oxford Bulletin of Economics and Statistics*. 25 (2), 169-210.
- Laidler, D. (1975). Inflation A Survey. *Economic Journal*. 12 (3), 744-745.
- Malawi, A. I. and Tarawneh, S. (2004). The Effects of Money Growth and Government Expenditures on Inflation: Non-Structural Vector Auto Regression (Var.) Method. *Abhath al Yarmouk*. 20 (3), 237-253.
- Pesaran M. H., Shin Y., and Richard J. S. (2001). Bounds Testing Approaches to the Analysis of Long Run Relationships. *Journal of Applied Econometrics*. 16 (3), 289-326.

- Ramsey, J. B. (1969). Test For Specification Error in Classical Least Squares Regression Analysis. *Journal of the Royal Statistical society*, series B. 31 (2), 350-371.
- Romer, D. (1993). Openness and Inflation: Theory and Evidence. *Quarterly Journal of Economics*. 108 (4), 869-903.
- Saini, k. G.(1982). The Monetarist Explanation of Inflation : The Experience of six Asian countries
- Shan, J., and sun F. (1998). On the Export – Led Growth Hypothesis; the Econometric Evidence from China. *Applied Economics*. 30 (8), 1055-1065.
- Six Asian C. *World Development Review* 10(10), 871-884.
- Terra, Christina. (1980). Openness and Inflation: A New Assessment. *Quarterly Journal of Economics*. 113 (2), 641-648.
- Wiles. (1973). Cost Inflation and the State of Economic Theory. *Economic Journal* 4 (8), 287-388.

مستقبل جماعات الإسلام السياسي ومواقف الدول العظمى منها

محمد بني سلامة، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

يوسف خطابية، علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، كلية عجلون الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية.

وقبل للنشر 2010/2/14

استلم البحث في 2009/3/17

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل حالة مستقبل جماعات الإسلام السياسي ومواقف الدول العظمى منها في ضوء المتغيرات الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، بدراسة ظروف نشأتها، وجذورها التاريخية والطبقية، وعوامل صعودها في المجتمع العربي. وتبين علاقة ذلك بتنظيمها وأيديولوجيتها وأساليب عملها وبالتحول الديمقراطي. واستخدمت هذه الدراسة منهج التحليل الاجتماعي والتاريخي في التعامل مع البيانات، والمعلومات المتعلقة بالجماعات الإسلامية.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، أهمها: أن جماعات الإسلام السياسي تعد من أقوى وأخطر الحركات الاجتماعية التي ظهرت في المجتمع المعاصر، بدليل النجاح الكبير الذي حققته في التأثير بمجريات الأمور على مختلف الصعد، بمجرد تحولات تحول ديمقراطية طفيفة اجتاحت المجتمعات العربية، معتمدة على أيديولوجية وتنظيم قويين. وهذا ما يشكل تحديا داخليا كبيرا أمام الأنظمة السياسية القائمة، وخطرا يلاحقها أينما تواجه مواقف ضعف أو تغيير سياسي، كما هو حال التحدي الخارجي أمام الدول العظمى عند طرح أي ترتيبات سياسية عربية أو دولية. وأن مستقبل هذه الجماعات يعتمد على مدى قدرتها سواء أكان ذلك على مستوى (التنظيم أو الأيديولوجية) على التكيف مع الظروف والمتغيرات الجديدة محليا أو خارجيا، كما يعتمد على طبيعة النظم السياسية ونظرتها لها، وعلى البيئة الدولية بشكل عام. وأظهرت الدراسة ثلاثة احتمالات لمستقبل جماعات الإسلام السياسي، تمثلت في الانهيار، والاحتواء، والصعود، وأخيرا أسترغضت الدراسة مواقف القوى العظمى ولا سيما كل من الولايات المتحدة وأوروبا والصين تجاه جماعات الإسلام السياسي.

The Future of Islamic Political Groups and the Positions of Great Powers Towards Them

Mohamed Bani Salamah, Department of Political Science, Faculty of Arts, Yarmouk University.

Yousef Al-Khataibeh, Educational and Social Sciences Department, Ajloun University College, Al- Balqa' Applied University.

Abstract

This study aimed to analyze the state of the future of Islamic political groups and the positions of the great powers towards them in the light of recent social, economic and political variables, by studying the circumstances of its inception, and its class and historical roots, and the factors responsible for its rise in the Arab society.

The study also shows the relationship of that organization and its ideology and methods of work and democratic transition, and it used the social and historical analytical approach in dealing with the data, and information on Islamic groups.

The study found a number of conclusions, including: that the Islamic political groups are among the strongest and most dangerous social movements that have emerged in contemporary society, as evidenced by their great success in influencing the course of events at various levels, as soon as some democratic changes slightly swept the Arab societies, based on their strong ideology and organization.

This constitutes a major internal challenge to the existing political systems, and a danger haunted where it encounters weak situations or political change, as in the case of external challenge in front of the great powers, Arab political or international attempts for any arrangements, and the future of these groups depends on their ability, whether at the level of (the organization or ideology) to adapt to new circumstances and changes locally or externally, also depends on the nature of political systems and their approach to them, and the international environment in general.

The study showed three possibilities for the future of Islamic political groups: decline, containment, and rise and, finally, the study reviewed the positions of great powers particularly the United States, Europe, and China's towards Islamic political groups.

مقدمة:

تشير مسألة نمو الحركات الإسلامية وتشكلها في المجتمع العربي، الراديكالية منها تحديداً، عربياً وعالمياً إشكاليات عديدة، وبخاصة بعد حضورها المكثف على مسرح الأحداث العربية والدولية، ودخول كثير منها معترك العمل السياسي، وتوسع أعمالها ونشاطاتها في مختلف شؤون الحياة السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، ومع تصاعد وتيرة العنف، والصدام وتنامي الإرهاب عالمياً. وفي الوقت الذي تشهد فيه الدول العربية، والعالم بأسره تحولات مختلفة، وتوجه الأولى نحو إجراء تغييرات بنوية، وتبني مشاريع مجتمعية تحديثية، طرحت الحركات الإسلامية ذاتها شريكاً في عملية الإصلاح إلى جانب التيارات الأخرى الرسمية، وغير الرسمية، وفق برامج وأهداف، ووسائل ترى أنها الأنسب لمعالجة الأوضاع المختلفة، وعمليات التغيير الاجتماعي. وشكلت تلك الحركات قوى فاعلة على الساحة العربية طوال فترات وجودها سيما وأنها تتمتع بقدرات جذب جماهيري كبير فاعتلت هرم الحركات الاجتماعية المختلفة لدرجة أصبحت محط اعتبار الدول، والأنظمة العربية، وقوى التغيير الأخرى، ناهيك عن الاهتمام الغربي في أعلى المستويات بها واعتبارها أهم التحديات العالمية المعاصرة وأخطرها. وهذا ما نبه له الكثير من الكتاب والعديد من القادة السياسيين الغربيين، مثلما ذهب الرئيس الإسرائيلي الأسبق حاييم هيرتزوج حينما وصف في أحد خطابه ما يسمونه: "الأصولية الإسلامية هي الخطر الأعظم والوحيد على العالم الحر في الوقت الحاضر".

إن الأصولية الإسلامية Islamic Fundamentalism، والإحياء الإسلامي Islamic Revival، والإسلام السياسي Political Islamic، هي جميعاً مفاهيم أو ظواهر دينية سياسية ذات معانٍ وأبعاد ودلالات مختلفة، الأمر الذي يستوجب التريث قبل اختيار أي من هذه المفاهيم لدراسة الظاهرة الدينية في المجتمعات الحديثة، واتخاذ موقف حاسم تجاهها⁽¹⁾. تتناول كافة المفاهيم السابقة علاقة الدين بالدولة أو الإسلام بالسياسة، والحقيقة أن ارتباط الدين بالسياسة لم يعد ظاهرة جديدة، فضلاً عن أنها لا تخص ديناً بعينه، وذلك لجملة من الأسباب لعل أبرزها:

1. إن الدين يرتبط بالدولة من نواحٍ متعددة متشابكة، خصوصاً أن الدولة كتجسيد للسلطة والتنظيم السياسي أصبحت نموذجاً عالمياً لا بديل عنه.
2. إن الكثير من الأديان وأبرزها الإسلام والمسيحية واليهودية هي في بعض ملامحها قوى عالمية فاعلة ومؤثرة في المجتمعات المعاصرة.
3. إن الصراعات ذات الطابع الديني يمكن أن تنشأ داخل حدود الدولة الواحدة أو فيما بين الدول.
4. تنامي دور الرموز والمؤسسات الدينية، وكذلك دور المتدينين وأماكن العبادة داخل الدولة.
5. إن كثيراً من تصرفات وأفعال وتوجهات القادة السياسيين ذات جذور ودوافع دينية في المقام الأول⁽²⁾.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة في أنها تتناول موضوع صعود الحركات وجماعات الإسلام السياسي، وتطور دورها في مختلف مجالات الحياة العامة السياسية، والاجتماعية، باعتبارها تشكل إحدى القوى الفاعلة والمؤثرة في مجريات الأمور، وباتت تشكل تحدياً كبيراً للأنظمة الحاكمة في المجتمعات العربية، ومثار قلق لكثير من دول العالم، مما استلزم تكاتف الجهود المختلفة لمواجهة مخاطرها وتأثيراتها سواء على المستويات الداخلية أو الخارجية، فهذه الدراسة تعمل على تحليل مستقبل جماعات الإسلام السياسي، خاصة بعد تنامي مشاريع التنمية السياسية والديمقراطية في المجتمعات العربية التي أصبحت تشكل طريق العبور لها لتحقيق أهدافها وترجمة برامجها إلى واقع فعلي وملمس.

أهداف الدراسة:

تتمحور أهداف هذه الدراسة في بيان أهم الملامح العامة لجماعات الإسلام السياسي في المجتمعات العربية، بوصفها إحدى أهم القوى الاجتماعية الفاعلة في مجريات أمور المجتمع وباتت تهدف إلى المشاركة إن لم يكن القيادة في عمليات التغيير الاجتماعي والسياسي لحياة الأفراد، حيث يعمل البحث على تحقيق عدة أغراض منها:-

1. تعرّف ظروف نشأة الحركات الإسلامية وجذورها التاريخية والطبقية وعوامل صعود الإسلام السياسي في المجتمع العربي.
2. الكشف عن تنظيم الجماعات الإسلامية وأيديولوجيتها وأساليب عملها وعلاقتها في تحقيق أهدافها ومصالحها في المجتمع.
3. تحليل طبيعة العلاقات بين الجماعات الإسلامية وبين الدولة والأنظمة الحاكمة في ضوء العمل السياسي والتحول الديمقراطي في المجتمع العربي.
4. استشراف مستقبل جماعات الإسلام السياسي في ضوء الصيرورة التاريخية لها ومواقف الدول العظمى منها.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

تتبلور مشكلة الدراسة في تحليل ظروف نشأت الحركات الإسلامية في المجتمع العربي وصعود ما يصطلح على تسميته بجماعات الإسلام السياسي، وعلاقة ذلك بالبنية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وبعض المتغيرات الدولية، وبيان طبيعة علاقاتها بالأنظمة القائمة ومدى فاعليتها في العمل السياسي وما تشكله من تحدٍ امام الأنظمة الحاكمة ومصالحها، في الوقت الذي بات أمرها أيضاً مقلقاً للعديد من الدول غير العربية خاصة الاستعمارية كالولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وإسرائيل، لذا تعمل الدراسة كذلك على تحليل مواقف الدول الكبرى ذات الشأن المهتمة بها. وبناء على ذلك وفي ضوء الاهداف السابقة، تثير هذه الدراسة مجموعة من الاسئلة المشروعة:

1. ما الظروف التي ساهمت في نشأت الحركات الإسلامية وتشكلها، ومنها صعود ما يسمى بجماعات الإسلام السياسي؟
2. ما طبيعة العلاقات السائدة بين الحركات وجماعات الإسلام السياسي والدولة والأنظمة السياسية الحاكمة في المجتمع العربي؟
3. كيف استطاعت جماعات الإسلام السياسي ان تثبت وجودها على الساحة السياسية عربياً ودولياً، وأن تطوّر دورها في ميدان العمل السياسي؟
4. ما السيناريوهات المحتملة لمستقبل جماعات الإسلام السياسي، وما المواقف الدولية المهمة من نموها وتفاعلاتها؟

منهجية الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على منهج التحليل التاريخي لوقائع ظهور الحركات الإسلامية وتطور أعمالها وأنشطتها وتبدل ايديولوجياتها وتنوعاتها من خلال التعرض الى الخبرات والتجارب التي مرت بها عبر الحقب الزمنية والتاريخية الماضية، مع إبراز بعض النماذج الرائدة من حيث الفاعلية والتأثير في مجريات الأحداث.

الظروف التي ساهمت في نشأة الحركات الإسلامية:

أدت العديد من الظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية دوراً محورياً في نشأة الحركات الإسلامية في المجتمع العربي، وفي تفعيل دورها في عمليات المشاركة في صنع أو تغيير مجريات الأمور، لدرجة القول إن الجماعات الإسلامية جاءت انعكاساً لواقع حال مجتمعاتها ونتاجاً لأزمته، في الوقت الذي يجب الإقرار فيه أن للحدثة دوراً في نموها وولادة بعضها.

فعلى الصعيد الاجتماعي، كان لظهور المشكلات الاجتماعية كالفقر والبطالة والتمزق الاجتماعي والتغير القيمي وتوتر العلاقات الاجتماعية وتمزقها بين الأفراد والجماعات الاجتماعية وبين الأجيال، وانتشار مظاهر الاغتراب الاجتماعي والثقافي بين الأفراد⁽³⁾، وظهور التيارات الفكرية كالماركسية والقومية والليبرالية ببرامجها المختلفة، كبير الأثر في نشأة وتطور أداء هذه الجماعات الإسلامية وظهورها المكثف على مسرح الأحداث، وقد ظهرت كتحدٍ لها ولمبادئها التي باتت تشكل خطراً على القيم الإسلامية.

وعلى الصعيد السياسي، كان لجملة من التحولات السياسية كظهور الدولة القطرية بأنظمتها الحديثة، ومآسي الاستعمار للبلاد العربية والإسلامية وظواهر كالتجزئة والتبعية الاقتصادية والسياسية للقوى الخارجية، و تداول أطروحات الوحدة العربية والحروب والصراعات السياسية، وتغطرس الكيان الصهيوني في فلسطين والمنطقة العربية، إضافة لعوامل سياسية

داخلية كفساد السلطة واستبدادية الأنظمة الحاكمة، أثر جلي في ظهور الجماعات الإسلامية كحركات تسعى إلى تغيير الأوضاع والظروف السيئة للإنسان والمجتمع في البلاد العربية على أمل المشاركة أو السعي لبناء الدولة الإسلامية ومقاومة مصادر الغزو والفساد⁽⁴⁾.

وعلى الصعيد الاقتصادي، كان لدخول معظم الدول العربية بأزمات اقتصادية متعاقبة وانعكاساتها على الشعوب العربية، وانخفاض أسعار النفط عام 1981 والهجرات المتزايدة نحو المدن وما ولدت من ضغوطات على الخدمات الحكومية التي باتت عاجزة عن التكيف لتأمين وتحقيق حاجات السكان، ولتزايد حجم المتعلمين وانتشار التعليم الذي أوجد جيلاً أكبر من ما تستوعبه أسواق العمل المتوفرة، دور في نشأة الجماعات الإسلامية وطرح ذاتها على مسرح الأحداث كحركات إصلاحية⁽⁵⁾. في الوقت الذي فشلت فيه الدولة القطرية من تحقيق معدلات مقبولة في عملية التنمية الاقتصادية ومعالجة الأوضاع السيئة للمواطن العربي والمسلم.

وقد نمت الجماعات الإسلامية في ظل ظروف ومعطيات البيئة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والفكرية، وتطورت وسط تدخلاتها في مجريات الأمور المختلفة، وتزايد حجم القواعد الجماهيرية لها وانجذابهم نحوها بسبب إيديولوجياتها الدينية التعبوية والمؤثرة في أحاسيس الأفراد وشعورهم وسلوكهم، وتنظيمهم القوي، الذي ساهم في استمراريته لفترات زمنية طويلة وأصبحت من التنظيمات التي يصعب القضاء عليها واقتلاعها من بنية المجتمع أو حتى إضعاف نشاطاتها بشكل يجعلها في وضعية يستهان بها ولا يحسب لها حساب.

والجدير بالذكر والمعرفة ببيان الجذور الطبقية والتاريخية للحركات الإسلامية في المجتمع العربي، فتاريخياً تدين كثير من الجماعات والحركات الإسلامية (الجماعات أو الأحزاب منها) المعاصرة بالكثير إلى البذور الرئيسة لجماعة الإخوان المسلمين التي تأسست عام 1928 في مصر على يد الشيخ حسن البناء، وذلك إما عن طريق الاتصال والتنسيق أو التأثير، وتطورت في رحم المعطيات المذكورة آنفاً التي شكلت موضوعاً حيويًا لها، فقد تشكلت الجماعات الإسلامية إما استمراراً للحركة الأم (جماعة الأخوان)، نموذجاً لها كجماعة الجهاد الإسلامي في مصر وجماعة الإخوان في الأردن وفلسطين والسودان، والجماعات الإسلامية في بلدان الخليج العربي، أو تأثرت بتعاليمها وتجاربها كجبهة الإنقاذ الإسلامي في الجزائر⁽⁶⁾.

وتعد الطبقة الاجتماعية الوسطى الأراضية الرئيسة التي نبتت فيها الحركات الإسلامية في المجتمع العربي، حيث نشأت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر من خليط متجانس يتراوح هامشه في الغالب من عناصر تنتمي إلى الطبقة الوسطى ثم توغلت في بقية الشرائح الأخرى⁽⁷⁾. كذلك الحال لوأخذنا جماعة الإخوان في الأردن التي ولدت جبهة العمل الإسلامي وتعد الجناح السياسي للإخوان، وهي امتداد لحركة الإخوان في مصر إذ نشأة على قواعد الطبقة الاجتماعية الوسطى في المجتمعين، فمعظم عناصرها من ذوي المهن الحرة وملاك الأراضي والفلاحين والطلبة خصوصاً ذوي التخصصات العلمية والهندسية، والمدرسين والأطباء والموظفين وغيرهم⁽⁸⁾. كذلك الحال بالنسبة لنشأة الجبهة الإسلامية القومية في السودان فقد كانت نتاج تأثير عناصر أبناء الطبقة الوسطى، رغم أن هنالك بعض الجماعات الإسلامية تعود في نشأتها إلى جذور طبقية أخرى مثل حركة الإنقاذ الجزائرية، التي نمت وسط فئات اجتماعية بسيطة تعكس الوضع الطبقي الثالث.

صعود جماعات الإسلام السياسي :

لا شك أنه قبل ما يقارب ثلاثة عقود من الزمن، فإن دور الدين في الحياة العامة كان يلقي القليل من الاهتمام لدرجة أن أحد الكتاب الغربيين الذي ألف كتاباً بعنوان " السياسة في الإسلام " توصل إلى نتيجة مفادها أنه من المفيد جداً فيما يتعلق بالسياسة أن يكون محط الاهتمام والتركيز على المسلمين بدلاً من الإسلام⁽⁹⁾. ولا شك أن لمثل هذا الاستنتاج ما يبرره في ذلك الوقت، حيث إن الاتجاه العام السائد حين ذاك فيما يخص قضايا المجتمع والتنمية كان يقوم على أن على المجتمع ولاسيما في دول العالم الثالث أن يتبع الخطى التي سارت عليها الدول المتقدمة فيما يتعلق بالنهضة والتحديث، والتي تقوم على جملة من المرتكزات، لعل أبرزها العلمانية وفصل الدين عن الدولة، ذلك أن المجتمع الحديث هو مجتمع علماني بالأساس، فالتحديث في المجال السياسي - على سبيل المثال - يعني العقلانية والثقافة الديمقراطية والمجتمع المدني، وهي أمور لا علاقة للدين بها.

ويعد أكثر من نصف قرن من العمل المتواصل، نجحت الحركات الإسلامية في صياغة رأي عام جماهيري جديد بعد أن وضعت تلك الجماعات نفسها في قائمة الجماعات المرجعية ذات التأثير الفعال على عقول وسلوك الأفراد، وتدل المؤشرات على أن الرأي العام الغالب، يطالب بتبني النظم الإسلامية كأساس للحكم، وبتطبيق أحكام الشريعة في شتى أمور الحياة، ولا يزال الدين يؤثر في حياة الأفراد بمجتمعاتنا العربية والإسلامية بشكل لا يجعل الباحث في هذا المجال قادراً على الحديث عن وجود ضعف في دور الدين في الحياة العامة. ففي دراسة عربية استطلاعية بينت لنا أن الأكثرية بنسبة فاقت 80% من أبناء الشعب العربي يفضلون ان تصاغ القوانين والأنظمة للبلد من قبل الحكومة والبرلمان حسب أحكام الشريعة الإسلامية. كما وكان في المرتبة الثانية لأفضل أشكال النظم التي تصلح لأن تكون نظاماً سياسياً في البلاد العربية هو النظام السياسي المحكوم بالشريعة الإسلامية حتى ولو كان بدون وجود انتخابات أو أحزاب سياسية، حيث إن 40.1% يرونه نظاماً ملائماً جداً ومتقدماً عن الأنظمة الأخرى كالنظام الديمقراطي مثلاً. وحول دور رجال الدين (جماعات المتدينين) في الحياة العامة والتأثير على قرارات الحكومة، يظهر أن أكثرية من المواطنين 34.9% عارضوا أن يكون لهذه الفئة تأثير، و7.6% عارضوا بشدة. وفي المقابل ينظر 34.3% إلى أن رجال الدين (المتدينين) يجب أن يكون لهم تأثير في قرارات الحكومة، و9.4% وافقوا بشدة، وهذا يثبت لنا أنه لا يزال هناك تأثير للجماعات الإسلامية على المواطنين⁽¹⁰⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن جماعات الإسلام السياسي، هي الجماعات التي انشقت بتوجهاتها وأيديولوجياتها، وبمواقفها من الانغلاق إلى الانفتاح ومن التشدد والتطرف إلى المرونة والاعتدال، من حيث المشاركة والتفاعل الاجتماعي والسياسي مع مجريات الأمور. فعلى سبيل المثال توجهت بعض الحركات الإسلامية التي أصبحت تسمى بالجماعات المعتدلة مثل الإخوان وحركة النهضة التونسية بزعامة الغنوشي، وحزب جبهة العمل الإسلامي في الأردن، وحركة الإنقاذ وحزب التحرير الناشط في البلاد العربية وغيرها، نحو تبني مفاهيم المجتمع المدني كجزء من الحدأة وترسيخ قواعده في المجتمع عن طريق هيكلة التشكيلات الاجتماعية والسياسية ضمن أطر القانون، وبانت تؤمن وتدعم تعزيز الديمقراطية، وتحقيق الحريات العامة والفردية، وحقوق الإنسان، والإيمان بالتعددية السياسية وكذلك الاجتماعية، والنهوض بواقع المرأة وتأكيد دورها في المجتمع العام، وتوفير الخدمات للجميع، والحرص على حرية العمل السياسي والديمقراطية، كما وتؤمن بالحوار والتواصل مع الحضارات والشعوب الأخرى⁽¹¹⁾.

وفي الوقت الذي كانت تلك المسائل تشكل نقاط التقاء بين الكثير من الحركات الإسلامية في المجتمعات العربية على اختلاف تنوعاتها وتسمياتها، فقد كانت مواقفها في بداية الأمر تعارض الديمقراطية باعتبارها تتعارض مع الإسلام من وجهة نظرهم، حيث السيادة لله وحده، ولكونها مشروعاً غربياً يراد تطبيقه في المجتمعات العربية ويتناقض مع صانعيه، فالديمقراطية مزيفة حيث الحروب والاستعمار ومظاهر التبعية والهيمنة الغربية. ومع ذلك انقسمت الجماعات الإسلامية ما بين مؤيد وسبق ذكر بعضها، ومعارض مثلما يسمونها الحركات المتطرفة كالجماعة الإسلامية والجهاد الإسلامي في مصر وغيرها، حيث جاءت مواقفها معارضة تماماً للديمقراطية، لأنها تعطي السيادة للشعب وليس لله وحده، وباعتبارها نسفاً من العلمانية ترسي تعدد الأحزاب وانقسام الأمة، إذ لا يوجد حزب سوى حزب الله، وآخر مرفوض هو الشيطان، كما هو موقفها حيال العديد من المتغيرات التحديثية التي ظهرت كمشاريع تنموية للبلاد العربية.

وأصبحت جماعات الإسلام السياسي تراقب التغيرات وتفسرها تفسيراً شاملاً على أمل الاستفادة منها في التغيير السياسي والاجتماعي معاً، فتحقق مصالحها وأهدافها في الحياة، فالديمقراطية تم الموافقة عليها لأنها تحتوي على إتاحة فرص العمل السياسي لجميع قوى المجتمع، وتداول السلطة السلمي، وحرية الرأي، والتعبير والصحافة، وحقوق الأفراد وغيرها، فكانت مشروعاً هاماً عند كثير من الجماعات التي اعتبرت أداة ووسيلة لها للوصول إلى مقاليد السلطة ومواقع اتخاذ القرارات.

إن الأحداث في العقدين الماضيين وبالتحديد منذ قيام الثورة الإيرانية عام 1979م، ووصول جبهة الإنقاذ الإسلامية إلى الحكم في السودان في عام 1989م، وانتهاء بفوز حركة المقاومة الإسلامية حماس في انتخابات المجلس التشريعي الفلسطيني، إضافة إلى الحضور القوي والفعال للجماعات الإسلامية في البرلمانات والأحزاب السياسية، وكثير من منظمات المجتمع المدني في عدد كبير من دول الشرق الأوسط مثل مصر، والأردن، وتركيا، والباكستان، ولبنان، وغيرها من الدول الإسلامية، كل ذلك يدل بشكل قاطع على انتقال الإسلام كقوة فاعلة في المجتمع من الهامش إلى المركز، فأصبحت الظاهرة الدينية محط اهتمام وتركيز الساسة، وصانعي القرار، والمفكرين على حد سواء. والسؤال الذي يتبادر إلى الأذهان في هذا السياق: ما العوامل والأسباب التي أدت إلى بروز جماعات الإسلام السياسي بعد فترة غير قصيرة من الغياب وعدم التأثير؟

وقبل الإجابة عن هذا السؤال، لابد من الإشارة إلى أن لكل مجتمع ظروفه وقيمه وأوضاعه السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كما أن لكل جماعة إسلامية برنامجها الخاص، وظروفها خاصة نشأت فيها، إضافة إلى بيئة النظام السياسي الذي تعمل في كنفه، الأمر الذي يجعل التعميم غير موفق، وفيه تبسيط للأمور في بعض الأحيان، فصعود التيار الإسلامي في تركيا، مثلاً، يعود لظروف ودوافع تختلف تماماً عن صعود الحركة الإسلامية في السودان أو الجزائر، مثلاً، إلا أنه ولغايات هذا البحث فإنه يمكن بشكل عام تلخيص أبرز العوامل التي أدت إلى صعود التيار الإسلامي أو ما يسمى بجماعات الإسلام السياسي في العالم العربي، ولعل أبرزها:

أولاً: فشل المشروع النهضوي العربي: فمنذ استقلال كافة الدول العربية عن الاستعمار الأوربي في أواسط القرن الماضي وحتى احتلال بغداد عام 2003م، فقد فشل العرب في تحقيق الاستقلال السياسي أو الوحدة العربية أو التنمية الاقتصادية أو العدالة الاجتماعية، ووفقاً للتفسير الديني فإن هذا الفشل كان نتاج فشل النماذج الغربية المستوردة وعلى رأسها القومية والعلمانية والاشتراكية والليبرالية، وعلاوة على الفشل فقد تميزت النماذج السابقة بنزعة مادية جامدة وإفلاس روحي Bankruptcy Spiritual، كل ذلك مهّد الطريق للبحث عن نموذج بديل فأصبح بديل الإسلام هو الحل، بديلاً جذرياً ومقبولاً للكثيرين⁽¹²⁾.

ثانياً: الموقف الغربي المناوئ للإسلام والشرق بشكل عام: إن تراث العداء بين الشرق والغرب أو الإسلام والمسيحية واليهودية لا يزال يشكل في كثير من الأحيان اتجاهات ومواقف كل من الطرفين تجاه الآخر، بل إن الكثير من المواقف والتصريحات الغربية تجاه العالم الإسلامي لا تزال تحكمها عقلية الحروب الصليبية ولا شك أن موقف الغرب تجاه الكثير من القضايا الإسلامية بدأ من قضية فلسطين ومروراً بالاحتلال الأمريكي للعراق وانتهاءً بالرموز والصور المسيئة للرسول صلى الله عليه وسلم تعطي بعض المصادقية لهذه الرؤية، وفي المقابل فإن الغرب لا يزال ينظر إلى الإسلام على أنه دين دموي يشجع على القتل والإرهاب ويسيء معاملة المرأة.... الخ. وكما يقول صموئيل هنتجتون "أربعة عشر قرناً أثبتت أن العلاقة بين الإسلام والمسيحية كانت غالباً عاصفة وكل واحد كان نقيضاً للآخر"⁽¹³⁾، والخلاصة إن كرهاً جسيماً متأصلاً لديهم للإسلام والمسلمين، والمعطيات التاريخية شاهدة على ذلك، وما تعبيرات هنتجتون إلا تجسيد لما يحملونه ويكفونه للإسلام والمسلمين، ولا تعدو إلا أن تكون تبريراً مزيفاً لمواقفهم.

ثالثاً: الثورة الإيرانية سنة 1979م: فعلاوة على محاولات إيران المستمرة تصدير الثورة إلى العالم الإسلامي، وتقديمها الدعم المادي والعسكري أحياناً إلى كثير من الجماعات الإسلامية، بدأ بحزب الله في لبنان وحتى الجماعات الإسلامية في السودان والجزائر، ومصر وفلسطين، فالإطاحة بنظام حكم الشاه بواسطة انتفاضة أو ثورة شعبية، قدمت النموذج للكثير في العالم الإسلامي بأن الأنظمة التسلطية ولاسيما الفاسدة والعلمانية يمكن الإطاحة بها وإقامة حكم الله في الأرض بدلا منها وإعلان الحرب على الغرب ولاسيما الشيطان الأكبر الولايات المتحدة الأمريكية⁽¹⁴⁾.

رابعاً: ظهور مجموعة من القادة والمفكرين الذين قدموا البيان الإسلامي رقم (1) لجماعات الإسلام السياسي: من أمثال حسن ألبنا وسيد قطب في مصر، وحسن الترابي في السودان، وراشد الغنوشي في تونس، وأحمد ياسين في فلسطين، وحسن نصر الله في لبنان، وغيرهم من القيادات الكارزماتية، التي كان لجهودها وأفكارها دور بارز في دعم جماعات الإسلام السياسي، فضلاً عن أن هذه القيادات تحظى باحترام الكثيرين من مسلمين وعلمايين، وذلك لأسباب متعددة، منها ما يتعلق بالإنتاج الفكري السياسي، ومنها ما يتعلق بالمواقف السياسية لهؤلاء الرموز⁽¹⁵⁾.

خامساً: غياب الحرية الديمقراطية وشيوع الفساد والاستبداد والفقر في معظم الدول العربية: إن غياب الديمقراطية شكّل البيئة الخصبة لنمو وانتشار الأفكار المتطرفة التي تبشر المعذبين في أوطانهم بأنهم بانضمامهم للحركة الإسلامية فإنهم لن يخسروا سوى معاناتهم وحرمانهم، وأن الواحد منهم سوف يكافأ، إن لم يكن في الدنيا ففي الحياة الآخرة، على مواقفهم وانضمامهم للحركة الإسلامية، فأصبح الإيمان بمبادئ الحركة الإسلامية جهادا، والدفاع عنها استشهادا، والانضمام إليها عملاً نبيلاً ومقدساً أحياناً.

سادساً: غياب وضعف مؤسسات المجتمع المدني كالأحزاب والجمعيات والمؤسسات، الأمر الذي مكن جماعات الإسلام السياسي من سدّ هذا الفراغ بواسطة سيطرتها على المساجد والمراكز الدينية والجمعيات الخيرية وتقديم الدعم لأعضاء هذه المراكز ولاسيما في أوقات الكوارث والنكبات، حتى إنها أحياناً كانت تقدم الدعم للمتضررين قبل وصول

أجهزة ومؤسسات الدولة، الأمر الذي أعطى هذه الجماعات شرعية ومصداقية لدى فئات واسعة من أبناء المجتمع، إضافة إلى ذلك إن الدولة تستطيع حل حزب سياسي أو إغلاق جمعية أو منتدى، ولكن ليس بوسعها أن تفعل ذلك مع بيت الله لحرمة الاعتداء عليه⁽¹⁶⁾.

نتيجة لمثل هذه الظروف تحولت العديد من الحركات الإسلامية إلى تيار معارض على الساحة السياسية العربية، وبرز الإسلام السياسي جلياً بعد منتصف الثمانينات مع التوجهات الديمقراطية وسياسات الانفتاح على مبدأ المشاركة، وتجربتها من خلال الانتخابات العامة، والتداول السلمي للسلطة، والسياسات الاقتصادية، ومؤسسات المجتمع المدني. ومع النجاحات التي حققتها العديد من الجماعات الإسلامية، والمكتسبات التي جنتها من ثمار الانفتاح الديمقراطي في العديد من البلاد العربية، إلا أنه لم يكتب لها الإعمار طويلاً بهذه الانجازات التي تحققت آنذاك، وذلك لأن الحكومات لا ترغب بها شريكاً في عملية التغيير والوصول إلى مراكز السلطة، فتوقفت تلك النجاحات الباهرة لجماعات الإسلام السياسي في البلاد العربية، في انقلاب في السودان، وإلغاء نتائج الانتخابات في الجزائر، والاستنكاف عن الانفتاح على المعارضة في تونس والمغرب، ومحاصرة التجربة البرلمانية في الأردن وغيرها.

الحركات الإسلامية والعمل السياسي:

حققت الحركات الإسلامية نجاحاً كبيراً وتقدماً بارزاً مع التحولات الديمقراطية التي اجتاحت كثيراً من المجتمعات العربية، مما أفسح المجال أمامها من الظهور السياسي، بغض النظر عن مواقفها، وتحفظاتها على الديمقراطية، ونظرتها إلى الأنظمة الحاكمة. وتناسبت درجات تقدمها طردياً مع جدية التحول الديمقراطي، ومع قدرتها في بناء قواعد شعبية واسعة، وقد حققوا نجاحات كبيرة، في مصر عام 1987م، وفي الأردن أعوام 1989م و1993م، وفي الجزائر أعوام 1989م و1990م، وفي الكويت واليمن عامي 1990م و1989م، ونتيجة لذلك حاولت النظم السياسية العربية الحد من دورها في المشاركة في العملية السياسية، بالتحايل على العملية الديمقراطية، فقامت بتعديل القوانين والأنظمة الانتخابية كما حدث في الأردن ومصر وتونس، بهدف إعاقة الحركات والحد من مدها نحو السلطة أو المشاركة فيها، لإعاقة تنفيذ مشاريعهم وأهدافهم، ووصلت لحد الحرمان من الاعتراف القانوني بها كما هو الحال في مصر وتونس⁽¹⁷⁾. لذلك، ولضمان الحفاظ على ثقة قواعدها الجماهيرية، لجأت بعض الجماعات الإسلامية إلى مقاطعة العمل السياسي وعدم الترشيح والانتخاب كما هو حال الأخوان في الأردن، وأخرى حُرمت بالقوة، مما أدى إلى لجوء بعض فصائل الحركات إلى استخدام العنف والصدام، كما هو حال الأمر في مصر، وأعمال العنف والحروب الأهلية كما هو حال الجزائر والسودان، ولم يكن الخاسر الوحيد سوى العملية الديمقراطية ونهضة المجتمع.

من جهة أخرى، هنالك حركات إسلامية ترفض الانخراط بالعمل السياسي مثل الحركة الإسلامية والحركة الجهادية، وكذلك الجماعة الإسلامية، ويعود ذلك إلى اختلاف المنهج الأيديولوجي الذي تتبعه مثل تلك الجماعات في طريقة التغيير عن غيرها، علماً بأنها تجسد الاختلافات بين الأفغاني وعنده حول أولوية العمل السياسي والتعليم والتربية⁽¹⁸⁾. وفي الوقت ذاته بدلت بعض الحركات كما في السودان، من مبادئها وطرقها، فبعد أن كانت في البداية تسعى إلى تطبيق الدستور الإسلامي، تحولت إلى حزب سياسي وتحالف مع أحزاب أخرى ضد النميري، ثم تحالفت مع النميري ضد الأحزاب الأخرى حتى أتيح لها الوصول إلى السلطة بعد انقلاب 89م، وهي تحولات تعكس بوضوح أهدافها ومصالحها في الوصول السياسي بأي وسيلة ممكنة.

وفي مصر تبدلت مواقف بعض الحركات كالإخوان في أولويات خطابها الفكري بعد دخول العمل السياسي عام 1984م، فاحتلت قضية الحريات الصدارة في الأولويات، متقدمة بذلك على مسألة تطبيق الشريعة الإسلامية كما كانت تقرر سابقاً، وتطور موقفها الفكري فيما يخص مسألة التعددية من الرفض المطلق الذي استمر فترة طويلة حتى منتصف الثمانينات لتميل إلى القبول المشروط للتعددية⁽¹⁹⁾. وإن هذا التحول في مواقف هذه الحركات يعكس لنا حقيقتين: سعيها نحو تحقيق مصالحها من جانب، والمرونة في التعامل مع متغيرات الواقع وإدراكها عدم القدرة على تحقيق أهدافها إلا عن طريق السلطة وممارسة العمل السياسي، وهذا ما دعا إلى صك ما يسمى بالإسلام السياسي بالاعتماد على أن الإسلام دين ودولة معاً.

علاقة الحركات الإسلامية بالدولة والأنظمة:

إن للإسلام دوراً هاماً في الحياة السياسية العربية، فالإسلام يعد أساساً لشرعية بعض الأنظمة العربية القائمة، كما أن هذه الأنظمة قد اعتادت استخدام الإسلام أداة لتبرير سياسات معينة، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، أو أداة للتعبيد السياسية والاجتماعية لمواجهة بعض الأزمات التي تعترضها، أو من أجل تحقيق بعض الإنجازات التنموية.

ولعل ما شهدته الحقب الزمنية الأخيرة أثبتت أن الدور الجديد للإسلام يأتي من خارج السلطة القائمة في المجتمع، فهو يأتي من خلال مجموعة من الجماعات التي لا تحظى بشرعية الوجود الرسمي في نطاق النظم السياسية القائمة، كما أن هذا الدور الجديد يهدف إلى الوصول للسلطة من أجل إحداث التغيير المطلوب وفقاً لأيدولوجية ترى أن هذه الجماعات وحدها التي تمثل الإسلام الصحيح، من ناحية أخرى فقد اتسم نشاط هذه الجماعات باستخدام كافة أدوات ووسائل الحركة السياسية، بدءاً من الوعظ والإرشاد والدعوة إلى المبادئ التي تؤمن بها من خلال الندوات والصحف والكتب، مروراً بالدخول في بعض التحالفات السياسية المؤقتة، مع هذا النظام أو ذاك أو محاولة اختراق المؤسسات السياسية والنقابية ومنظمات المجتمع المدني، وإقامة نظام اقتصادي مواز للنظام القائم في المجتمع، ووصولاً إلى استخدام العنف الفردي والجماعي، بدءاً من تنظيم المظاهرات، إلى الاعتداء على بعض رموز السلطة أو الاغتيال لبعض الشخصيات السياسية أو لمحاولت القيام بانقلاب⁽²⁰⁾. لذا فقد أصبحت جماعات الإسلام السياسي تمارس ضغطاً كبيراً على الأنظمة السياسية القائمة، بتحولها إلى قوة تشكل مصدر إزعاج، ومنافساً قويا بتطور تنظيماتها وآلياتها وأهدافها.

وبالرغم من ذلك، يوجد تنوع وتباين في العلاقات القائمة بين الحركات الإسلامية والدولة، ويعود التباين إلى طبيعة الأيدولوجية التي تعتمدها الحركة، وطبيعة تنظيمها، ومجريات الأحداث والبيئة المحيطة بكل الطرفين، وكذلك الأهداف والبرامج التي تسعى إلى تحقيقها في المجتمع، فإلى أي مدى يبرز التناقض والتقاطع في المصالح، يبرز العداء والصراع بينهما، وذلك لأنها تشكل تلك المتغيرات، بعيداً عن رغبة الدولة والأنظمة الحاكمة، فكانت العلاقات العدائية هي الصفة الغالبة على مسيرة الأمور بين الحركات الإسلامية والدولة، طيلة عقود زمنية عديدة، فالأنظمة لا ترغب على الدوام بوجود قوى أخرى في المجتمع تنافسها على السلطة والهيمنة على المجتمع، وهذا لا يعني عدم وجود علاقات تعاون واتفق بينهما في مواقف وأحداث معينة.

وفي العموم، توصف العلاقات بين الحركات الإسلامية والدولة صفة العداء في سائر البلاد العربية⁽²¹⁾، وكان الصراع سيد العلاقة على مر تلك العقود الزمنية الطويلة، وإلى وقتنا الحاضر هذا ما توضحه الأحداث والمواقف التي دارت بين الحركات الإسلامية والدولة، كذلك، العداء مع معظم القوى الأخرى في المجتمع، مستفيدة النظم والنخب الحاكمة في البلدان العربية، من التحالف الغربي مؤخراً وتزعم أمريكا حلفاً تحت شعار التصدي للإرهاب مستقصدة بذلك الكثير من الجماعات الإسلامية وخاصة المتشددة منها والتي تندد بسفور السياسة الغربية والأمريكية، وتشكل خطراً على المصالح الغربية في بلادها أو في البلاد العربية والإسلامية.

ويُغايّر ما سبق، ما شهدته العلاقة بين بعض الجماعات الإسلامية والدولة، من سيادة التعايش والتعاون لفترات محددة من عمرها، كما هو الحال في العلاقة التي سادت بين الإخوان والنظام السياسي الأردني لفترة طويلة، فقد رعت الدولة الجماعة وساهمت في توفير فرص التطور والنمو لها للحضور والعمل سناً لها أمام تحدي المد القومي ومواجهته⁽²²⁾، في الوقت الذي كان الصدام قد بلغ أوجه الدموي بين النظام المصري الناصري والأخوان في مصر، وهذا يؤكد لنا إلى أي مدى تتعارض المصالح وتتفق بين الأنظمة والجماعات الإسلامية لتتحد في ضوئها طبيعة العلاقة صراعية أو تعاونية.

ولطبيعة العلاقة الحميمة، وعملها السري والسلمي، تمكنت الحركة في الأردن من الانتشار الواسع بين أوساط الفئات الشعبية والمدنية، من أبناء الطبقة الوسطى والدنيا في المجتمع، كما تمكنت الحركة من تحقيق نفوذ واسع في المجتمع، وسيطرت في القوة الانتخابية على مجموعة من المجالس البلدية والطالبية، والنقابات المهنية والعمالية، وتوسيع قاعدة المشاركة النسائية في الأنشطة الاجتماعية والسياسية العامة⁽²³⁾. وبالعكس تلك العلاقة موقف الدولة من حزب التحرير في الأردن، إذ كونه يمثل الاتجاه المتطرف اتسمت علاقته بالعداء والتناقض الكبير، فكان محاربا بقوة، فلم يتمكن من الظهور والتطور الكبير في المجتمع، وعلى شاكلته العديد من الجماعات المتطرفة والمتشددة بأفكارها ومواقفها من الأنظمة السياسية القائمة، حيث تعدها أنظمة كافرة وهي المسؤولة عن تردّي وضعف الأمة وانحطاطها أخلاقياً واقتصادياً وسياسياً واجتماعياً، وينبغي اقتلاعها من الجذور وتغيير المجتمعات العربية بمجتمعات إسلامية من جديد.

مستقبل جماعات الإسلام السياسي:

إن جماعات الإسلام السياسي تشكل أحد الأنساق التي ولدتها الحركات الإسلامية، ولكنها جماعات غيرت وطورت من إيديولوجيتها وبرامجها وأهدافها وتوجهاتها من معطيات الواقع المعيش، لدرجة أصبحت تسير بطريق يبتعد عن غيرها من الجماعات الإسلامية الأخرى المتطرفة التي لم تبد أية تغييرات منهجية وفكرية، وبقيت محط اهتمام وانتباه الجميع لتطرفها وانغلاقها الفكري والعقدي الكبير مما سيفقد المصداقية وسيزيد قوى العداء اتجاهها، وهذا لن يخدم مسيرتها المستقبلية إذ لم تشهد تحولاً مرناً على صعيد الفكر والأساليب، وانفتاحاً معقولاً يتوافق ومتغيرات الواقع.

إن جماعات الإسلام السياسي شأنها شأن العديد من التنظيمات السياسية والحركات الاجتماعية والفكرية قد تمر بأطوار ومراحل تتراوح ما بين النمو والصعود Rise والضعف والانحيار Decline ومن ثم الزوال، وقد تمر بمراحل ضعف وجمود، ثم تنهض من جديد، وتصل إلى قمة الهرم السياسي، ولا شك أن مستقبل هذه الجماعات بشكل عام يعتمد على مجموعة من العوامل أو الظروف، منها ما يتعلق بالجماعات نفسها ومدى قدرتها على التكيف، سواء على مستوى التنظيم أو الأيديولوجية، مع الظروف والمتغيرات الجديدة سواء على الصعيد المحلي أو الخارجي، كما قد يعتمد مسارها وتطورها أو ضعفها على طبيعة النظام السياسي الذي تعمل في كنفه، ونظرة النظام السياسي لها، وأخيراً البيئة الدولية بشكل عام، إلا أنه يمكن القول: إن هناك ثلاثة سيناريوهات محتملة لمستقبل جماعات الإسلام السياسي بشكل عام، وهي:

1. الانهيار Decline:

إن استعراض الظروف والأسباب التي أدت إلى نشوء وتطور جماعات الإسلام السياسي في أكثر من بلد عربي يشير بوضوح إلى فشل النظام السياسي أو الدولة في توفير الحاجات الأساسية وتلبية التطلعات الوطنية لأفراد ذلك المجتمع، الأمر الذي جعل النظام السياسي فاقداً للشرعية في نظر الكثير من مواطنيه الذين أخذوا ينظرون إلى الجماعات الإسلامية كبديل لذلك النظام، يعلقون عليه الآمال في تحقيق طموحاتهم وأحلامهم وخلصهم.

ومما لا شك فيه، أن التنمية بأبعادها المختلفة، اقتصادياً، سياسياً، واجتماعياً، تعتبر أحد أبرز وسائل مواجهة الجماعات الإسلامية، ففي الأنظمة الديمقراطية، قد تصل جماعات الإسلام السياسي إلى السلطة بانتخابات حرة نزيهة، ثم ما تلبث أن تصطدم بالواقع، وتفشل في تحقيق برنامجها وتنفيذ كامل وعودها، الأمر الذي يفقدها مصداقيتها وشرعيتها، فيفتر الحماس لها، وينفر المواطن من برامجها وأفكارها، مما يمهّد الطريق لإضعافها وتهميشها، فعلى سبيل المثال لو أُتيح المجال لجهة الإنقاذ الإسلامية في الجزائر في الوصول إلى السلطة وتنفيذ برنامجها السياسي، فإنه من المؤكد أن الجزائريين كانوا سوف يتجنبون شلال الدم والحرب الأهلية التي راح ضحيتها عشرات الآلاف من القتلى، ومن المرجح أن جبهة الإنقاذ كانت سوف تعدل برنامجها وتصبح أكثر واقعية أو تصطدم بجدار الواقع وتفشل ويتراجع دورها وتأثيرها في الحياة السياسية في الجزائر.

أما في الأنظمة التسلطية فإن مستقبل هذه الجماعات مرتبط بمدى قدرة النظام على الاستمرار بالسلطة، فاستخدام سياسات القمع والاضطهاد مع مثل هذه الجماعات يعني إضعافها والقضاء عليها، وقد تكون جماعة الإخوان المسلمين في سوريا خير مثال على ذلك، خصوصاً في عهد الرئيس الراحل حافظ الأسد.

ويمكن القول: إن جماعات الإسلام السياسي تبقى تحت رحمة الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في معظم المجتمعات العربية، وهي ظروف تشير إلى تراجع وضعف في هذه الجماعات بشكل عام في المستقبل⁽²⁴⁾.

من جهة أخرى، هنالك عدة جوانب لها علاقة بضعف وانهيار جماعات الإسلام السياسي في المستقبل، كنوعية الجماعة والتنظيم الذي تقوم عليه الحركة، شأن الجماعات السرية والعسكرية (الراديكالية) التي تستخدم العنف وسيلة أساسية لعملية التغيير، وتتصف بإيديولوجية عقدية مغلقة دائرية طوباوية لا تفتح المجال للنقاش والحوار مع الآخر، وتقّسد برامجها وأهدافها التي قد تتعارض بدرجة كبيرة مع متغيرات الواقع المعاش. وكذلك، التباعد في الرؤى والتصورات والاختلافات فيما بين هذه الجماعات تجاه الوقائع والقضايا، وحول الوسائل المفضلة سيما استخدام العنف وسيلة للوصول إلى الأهداف مما سيؤثر سلباً على مسيرتها وعلاقتها بالدولة، وكذلك بالمجتمع العام. إن الانهيار مصير هذا النوع من الجماعات الإسلامية، واحتمالية وقوعه أقوى من نجاحها في الوصول إلى ما تبتغي؛ لأن تطور مركزية الدولة المعاصرة وتطور التحالف الدولي لمواجهتها سيعمل على إضعافها تماماً إذا لم تصب بالانهيار.

إن تآكل الطبقة الاجتماعية الوسطى التي تشكل العمود الفقري لبنية الجماعات الإسلامية ومصدر طاقتها البشرية، سيؤدي إلى تجفيف منابعها من المقومات البشرية، خاصة بعد أن تكون معرضة لتسلل فئة النفوذ ورأس المال إلى قيادتها وتوجيهها وتحويلها إلى قوة سياسية خالصة تدفع باتجاه مصالحهم بعيداً عن مصالح الجمهور العام والمجتمع والدين.

2. الصعود Rise:

قد تتمكن جماعات الإسلام السياسي من استثمار الظروف الداخلية في أي مجتمع من أجل السيطرة، وقد تنجح في ذلك خصوصاً إذا ما علمنا أن معظم هذه الجماعات تمتاز بحسن التنظيم والالتزام. ووفقاً لتصور (غرامشي) إن على أي جماعة اجتماعية أو سياسية لتحقيق أهدافها أن تمارس الهيمنة كوظيفة، من خلال أدوات ووسائل فعالة بغية السيطرة على الفرد والجماعة، وعلى شبكة العلاقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية داخل التنظيم، وعبر مؤسسات المجتمع المدني المختلفة، والقدرة على استقطاب وتوظيف مختلف الشرائح والجماعات والتغلغل في بناء نفوذها داخل المؤسسات المدنية والتعليم والاقتصاد ومنه إلى الحكومة والبرلمان وفي كافة المؤسسات⁽²⁵⁾. فإذا كانت جماعات الإسلام السياسي تمتاز بهذه القدرات التنظيمية والوظيفية لاستمراريتها وهيمنتها على المجتمع تستطيع البقاء والصعود والتنافس بشدة مع بقية القوى والحركات الفاعلة في المجتمع.

ومن المعلوم، أن التنظيم الجيد كان من أهم عوامل القوة للحركات الإسلامية، وأن مستقبلها مرهون بقدراتها على الحفاظ على حسن التنظيم. فهي ليست حركات دينية كالطرق الصوفية أو الجمعيات والنوادي تتشكل لأداء وظائف محددة، وليست أحزاباً سياسية تهدف إلى السلطة فحسب، بل هي تنظيم ديني منهجي ذو قراءة محددة للدين والثقافة والمجتمع، ولهذا رفض حسن ألبنا اعتبار حركة الإخوان حزباً معتبراً حركته نواة الأمة فوق العائلة والمجتمع والوطن، فهي تنظيم يبدأ من الداخل وينتهي في صلب حركة المجتمع⁽²⁶⁾، فهي تنظيم هرمي مكون من مرشد عام، يليه مجلس شورى، وأعضاء، ويتفرع عن المركز العام مكاتب وفروع مختلفة، والأسرة لبنة أساسية للتنظيم ولقوته، لهذا باتت حركة الإخوان تنظيماً عالمياً⁽²⁷⁾.

ففي الأنظمة الديمقراطية قد تتمكن جماعات الإسلام السياسي من الوصول إلى السلطة بواسطة صناديق الاقتراع، وإذا تمكنت هذه الجماعات من تقديم بعض التنازلات وأحياناً عقد تحالفات مع جماعات أخرى فإنه من المرجح أن تتمكن في النهاية من الوصول إلى السلطة والبقاء فيها، وفي هذا الإطار فإن حركة المقاومة الإسلامية حماس تمثل نموذجاً في صعود جماعات الإسلام السياسي إلى السلطة، غير أن مستقبل حماس في السلطة يعتمد على قدرة حماس على التعامل مع المستجدات ولا سيما اتفاقيات السلام الموقعة مع إسرائيل.

في الوقت ذاته، فإن صعود هذه الجماعات واستمرارها في الوجود مرهون أيضاً بقدرتها في الحفاظ على تنظيمها القوي، ولجونها إلى تطوير أساليب أكثر تكتيكية لضمان صيرورتها، كتأمين سبل مادية من خلال بناء مؤسسات اقتصادية وتعليمية وتجارية وأهلية وجمعيات، وكذلك في توثيق عرى التواصل والانخراط مع باقي مؤسسات المجتمع المدني كالتقانات والاتحادات والمجالس الطلابية والدخول في ميادين العمل السياسي⁽²⁸⁾. والحفاظ على تعاقباتها مع الجماهير وعدم الإخلال معها، ومراعاة التغيير والتغيير الذي يحدث في عقول وأذهان أفراد المجتمع، وقيمهم وثقافتهم حيال القضايا المحيطة. إن فهم الجماعات للتغيرات المجتمعية ومراعاتها بإجراء تغييرات داخلية على صعيد التنظيم والأيدولوجية والفكر والمواقف، بما يواكب التغيير الاجتماعي الحاصل سيعمق سبل التواصل والتفاهم مع أفراد المجتمع وسيوثق العلاقات بينهما مما يزيد ثقتها واندفاعاً.

وفي الأنظمة السلطوية فإن غياب الحرية والعدالة واستمرار الكبت والاضطهاد قد يؤدي إلى مزيد من التعاطف مع هذه الجماعات من قبل أفراد الشعب إضافة إلى دفع أعضائها إلى مزيد من التماسك والالتزام بمبادئ الجماعة وأفكارها والتضحية في سبيل هذه الأفكار، مما يعني استمرارية الصراع مع النظام السياسي من أجل تغييره. وفي هذا الصدد يمكن القول: إن جماعات الإسلام السياسي في مصر قد استفادت من فساد واستبداد النظام السياسي سواء على صعيد تعاطف الشارع المصري معها أو على صعيد زيادة ثبات وتماسك أعضائها، إذ يزيد عمر الجماعة عن سبعة عقود ولا تزال وفق أحكام القانون المصري جماعة محظورة سياسياً، وقد لا نبالغ إذا قلنا إن تاريخ هذه الجماعة يدل على أنها في نمو وتطور مستمرين، لذا فلن نفاجاً إذا ما وصلت يوماً ما إلى قمة الهرم السياسي في مصر، وذلك إذا أُجريت انتخابات حرة نزيهة.

من جهة أخرى، إن إعادة هيكلة التنمية الاقتصادية وتحقيق غاياتها وأهدافها من شأنه أن يعمل على تحقيق التوازن في المجتمع العام، وسينعكس إيجابياً على جماعات الإسلام السياسي وروافدها الحركات الإسلامية، إن إن انتعاش الطبقة الاجتماعية الوسطى مصدر قوتها وطاقاتها من شأنه يعمل على استمرارية مسارها الطبيعي، خصوصاً مع استمرارية كثير من القضايا والمشكلات العربية السياسية والاقتصادية، وكذلك توتر الأوضاع الإقليمية والدولية وتحولاتها المختلفة.

3 - الاحتواء : Containment

وهذا يعني أن تبقى جماعات الإسلام السياسي ضمن نطاق معين، فلا يسمح لها بالازدهار والتطور والوصول إلى السلطة، وفي الوقت نفسه لا تتم مطاردتها والقضاء عليها تماماً. ووفق هذا السيناريو فإن هناك مجالاً أو هامشاً للحركة أمام جماعات الإسلام السياسي إذا احترمت قواعد اللعبة السياسية والتزمت بها ولم تحاول تجاوز الخطوط الحمراء أو تغيير قواعد اللعبة السياسية. ووفق هذا السيناريو فإن الجهات المتشددة من جماعات الإسلام السياسي يتم التضييق عليها ومحاربتها فيما يتم مكافأة الجماعات المعتدلة، وتقديم بعض المكافآت لها (مقاعد نيابية، مراكز وظيفية، مساعدات مادية... الخ).

وتمثل الأردن نموذجاً لسياسة الاحتواء في التعامل مع جماعات الإسلام السياسي، فالأطراف والجماعات المتشددة مثل حزب التحرير حورب ويحارب بلا هوادة، وذلك لأنه حزب سريّ ومحظور ومتطرف بأفكاره المشتقة من فرقة الخوارج المتشددة، فيرى أعضاؤه أنه لا حكم إلا حكم الله. ولعلاقاته المناقضة والعداوية للنظام الأردني فقد حورب بقوة⁽²⁹⁾. أما الجماعات المعتدلة والملتزمة بالقوانين والتعليمات. وعلى رأسها جماعة الإخوان المسلمين - فهناك هامش من الحرية يسمح لها بالعمل والمشاركة السياسية، حيث شهدت العلاقة بين الإخوان والنظام الأردني، لفترات طويلة، سيادة العلاقة التعاونية والتعايش السلمي لأسباب سياسية وإقليمية⁽³⁰⁾. ومع ذلك فإنه يسمح لها بالعمل السياسي بحذر شديد. ولا شك في أن هذا الأسلوب له الكثير من المحاذير، إذ إنه في ظل ضعف الأحزاب السياسية وغياب منظمات المجتمع المدني؛ فإن هذه الجماعات قد يأتي اليوم الذي تشق فيه عصا الطاعة وتحاول التمرد على القوانين والتعليمات، خصوصاً إذا ما تمكنت من الوصول إلى السلطة بانتخابات ديمقراطية حرة نزيهة، فتقاوم الاحتواء وتحاول الصعود والهيمنة.

كذلك، إن سيناريو الاحتواء مرهون بأسس النظرية التبادلية وحسابات المكاسب والمخاسر وسلامة المصالح، بين كل الأطراف المعنية بمسألة الإسلام السياسي، الجماعات ذاتها، والدولة والنظام السياسي، وكذلك الدول العظمى. فالجماعات الإسلامية ستقاوم سياسة الموت بقوة ولن تقبل بذلك، وستقاوم سياسة الاحتواء إذا لم تحصل على تحقيق الحد الأدنى من المطلوب في غاياتها وأهدافها، وذلك كلما شعرت بالقوة والحيوية، وإذا قبلت بالاحتواء فسيكون مرحلياً ومؤقتاً وليس دائماً، ولا أعتقد أن الأنظمة الحاكمة في البلاد العربية ترغب بوجود جماعات قوية وفعالة ببرامجها وأنشطتها في المجتمع العام، لتصبح قوة طاغية ومنافسة لها ولتطيح بها من على رأس السلطة في أي وقت تسنح لها الفرصة، خاصة وأن التغييرات الديمقراطية عاتية في مجتمعاتنا، وباتت أمراً شبه واقع، وهذا يصب في مصالح الجماعات الإسلامية أكثر من الأنظمة الحاكمة، والوقت نفسه فوجودها يشكل عاملاً وظيفياً للأنظمة الحاكمة ولاستمراريتها على مقاليد السلطة، وذلك باستخدامها كقوى وخلايا تعيش في جسم المجتمع وتمارس خطراً على المصالح الدولية وخاصة ضد الدول العظمى، وتحتاج بين الحين والآخر ملاحقة وإقصاء، ولا يوجد لأصحاب المصالح والمشاريع الكبرى بالنسبة للدول العظمى جماعات أكثر إخلاصاً لها من الأنظمة الحاكمة ومن هم في مقاليد السلطة في الأوقات الراهنة، كجماعات تتحالف معها وتعمل بالتنسيق معها لمواجهة الجماعات الإسلامية التي تصبح عدواً للأنظمة المحلية وللدول العظمى معاً، كما أصبح واقع الحال مؤخراً، وتم تشكيل الحلف الدولي باسم التحالف على الإرهاب.

المواقف الدولية من جماعات الإسلام السياسي وعلاقته بمستقبلها:

ليس هناك موقف محدد وثابت للقوى العظمى تجاه جماعات الإسلام السياسي، إذ إن لكل دولة خبرتها التاريخية وأجندتها الخاصة وأخيراً رؤية النظام السياسي فيها تجاه مثل هذه الجماعات، كما أن النظرة تختلف من جماعة لأخرى، فالموقف الدولي ولاسيما الموقف الأمريكي في هذه الأيام من حركة الإخوان المسلمين في سوريا مغاير تماماً للموقف تجاه حركة الإخوان في مصر مثلاً، ولغايات هذا البحث فإننا سوف نكتفي بشرح الموقف الأمريكي والأوروبي وأخيراً الصيني تجاه جماعات الإسلام السياسي.

1- الموقف الأمريكي:

حتى قيام الثورة الإيرانية عام 1979م فإنه يمكن القول إن تحالفاً غير معلن كان قائماً بين جماعات الإسلام السياسي والولايات المتحدة الأمريكية، ففي الخمسينات والستينات من القرن الماضي فإن سياسات ومواقف الإسلاميين كانت تخدم الولايات المتحدة الأمريكية، وفي النزاع الدائر بين الإسلاميين والحركة القومية العربية فقد انحازت الولايات المتحدة إلى الإسلاميين وذلك لحسابات إستراتيجية واعتبارات الحرب الباردة، فقد رأت الولايات المتحدة الأمريكية في الحركة الإسلامية حصناً منيعاً Bulwark أمام الفكر الشيوعي⁽³¹⁾، وبعد الغزو السوفيتي لأفغانستان بلغ الدعم الأمريكي لجماعات الإسلام السياسي ذروته، إلا إن شهر العسل بين الولايات المتحدة والإسلاميين انتهى بانتهاج الحرب الباردة وانهيار الإتحاد السوفيتي، وبعد تفجير مركز التجارة العالمي في نيويورك عام 1993م الذي أدين بنتيجته إسلاميون، فقد بدأ الصراع ما بين حلفاء الأوس، ذلك الصراع الذي عملت وسائل الإعلام الأمريكية ومن ورائها إسرائيل على تأجيجه ثم جاءت أحداث الحادي عشر من أيلول عام 2001م التي كانت الشعرة التي قصمت ظهر البعير، فأعطت الأحداث الكثير الكثير من المصداقية لنظرية صراع الحضارات التي تؤكد ضرورة المواجهة والتصدي للخطر القادم من العالم الإسلامي. ولذلك لا غرابة أن يُنظر اليوم إلى أن الحرب المعلنة على الإرهاب هي في حقيقتها وأهدافها حرب على العالم الإسلامي، لاسيما بعد الاحتلال الأمريكي لأفغانستان والعراق. وباختصار فإن استعراض تاريخ السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط يفضي إلى أن هذه السياسة لا تقيم وزناً للمبادئ والأفكار، وإنما للمصالح والحسابات الأمريكية، فإذا كانت الولايات المتحدة الأمريكية اليوم تطارد جماعات الإسلام السياسي في باكستان وأفغانستان واليمن ولبنان ومصر والسودان والجزائر والمغرب، وتمارس ضغوطاً في سبيل تصلب موقف الأسرة الدولية تجاه هذه الجماعات، فإنه ليس هناك ما يمنع أن تغير الولايات المتحدة موقفها وتغازل أو تتحالف مع الإسلاميين في المستقبل، وقد بدأت التشاور فعلياً مع إخوان سوريا بغية الإطاحة بالنظام القائم حالياً.

2- الموقف الأوروبي:

إن ظروف الخبرة التاريخية بين أوروبا والعالم الإسلامي تلعب دوراً بارزاً في التأثير على مواقف الدول الأوروبية تجاه هذه الجماعات، وفي هذا الصدد يقول المفكر العربي ألبرت حوراني: "إن الدين الإسلامي شكل منذ ظهوره خطراً على أوروبا المسيحية، فالمسيحيون الذين نظروا إلى الإسلام بمزيج من الخوف والحيرة لم يكن بمقدورهم التسليم بمحمد كنبى حقيقي ولا القبول بصدق الوحي الذي نزل عليه"، ويشير حوراني إلى "أن الاعتقاد السائد بين المسيحيين في ذلك الوقت كان أن الإسلام دين مزيف، وأن الله ليس الرب، وأن محمد ليس نبياً وأن الإسلام نشر بين الناس بقوة السيف"⁽³²⁾.

وإذا كانت جيوش الصليبيين قد انطلقت من أوروبا باتجاه الشرق بينما وقفت جيوش المسلمين على أبواب فينا، فإن هذا التفاعل بين العالم الإسلامي وأوروبا المسيحية قد خلف إرثاً مريراً وذكريات مؤلمة لكلا الطرفين، وبناء على كل ما سبق فإنه ليس من المستغرب أن نجد أن أوروبا قلقة وحذرة جداً في التعامل مع جماعات الإسلام السياسي، وهذا الموقف يبدو واضحاً في الموقف الأوروبي من تركيا، على سبيل المثال، وحزب العدالة والتنمية التركي، ففي الوقت الذي تقف فيه أوروبا موقفاً متصبلاً تجاه عضوية تركيا في الإتحاد الأوروبي باعتباره نادياً مسيحياً فهي بنفس الوقت لا تتوانى عن الاستمرار في محاربة حزب العدالة والتنمية وتشويه صورته وإنجازاته.

وفي الخلاصة يمكن القول في أنه في ضوء الإرث التاريخي من العداء الأوروبي للعالم الإسلامي فإنه من المستبعد أن تغير أوروبا مواقفها تجاه هذه الجماعات.

3- الموقف الصيني:

تميزت السياسة الصينية بضعف اهتمامها بجماعات الإسلام السياسي في الشرق الأوسط، وهذا يعود لتذبذب السياسة الصينية بشكل عام تجاه الشرق الأوسط والصراع العربي الإسرائيلي، إذ تراوح ذلك الموقف بين دعم صيني قوي للبلاد العربية خصوصاً في أوائل الستينات في عهد (شو ان لاي) إلى اقتراب الصين من إسرائيل وإقامة علاقات واسعة معها. وبشكل عام يمكن القول إن الصين لا تحالف الموقف الدولي تجاه جماعات الإسلام السياسي، وذلك للحفاظ على مصالحها الحيوية، لذلك فموقفها بشكل عام موقف معارٍ لهذه الجماعات، ولا يوجد في الأفق القريب ما يشير إلى أن الصين قد تغير موقفها تجاه هذه الجماعات، ولاسيما في ظل الظروف الإقليمية والدولية الحالية، إلا أنه في ظل تنامي العداء بين الصين والولايات المتحدة الأمريكية، وبخاصة إذا ما أصبحت شرق آسيا قلب الاقتصاد العالمي فإنه من غير المستبعد أن تصبح الصين الدولة

الثانية بعد إيران التي تشكل خطراً على الولايات المتحدة الأمريكية، عندها تصبح نظرية صموئيل هنتنغتون في صراع الحضارات نبؤة حقيقية، فتحالف الصين مع جماعات الإسلام السياسي في مواجهة الغرب، ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية.

إن لتحالف إسلامي صيني تكاليف مرتفعة، ولا شك أنه سوف يترتب عليه مخاطر جمة، أقلها الحرب، وهو غير مستبعد على الإطلاق، وفي هذا الصدد يقول جرهام فلور : "تحالف كنفوشيوسي - إسلامي يمكن أن يتحقق ليس لأن محمداً وكنفوشيوس ضد الغرب ولكن لأن هذه الثقافات تقدم الآلية للتعبير عن المعاناة التي يلومون الغرب على أسبابها جزئياً - الغرب وهيمنتها الاقتصادية والعسكرية والسياسية والثقافية تتزايد حيث تشعر الدول بأنها لم تعد تقبلها أكثر من ذلك" (33).

وفي ضوء ما سبق من توقعات محتملة لحركات الإسلام السياسي ومستقبها فإن مسألة التكهّن ليست بالأمر السهل

الهوامش

- (1). John L. E. 1999, The Islamic Threat: Myth or Reality, 3rd edition. Oxford University Press.
- (2). The Oxford Companion to Politics of the World , New York , Oxford University Press , 1993 , PP 778- 782
- (3). مسعد، عبد المنعم واحمد، عبد العاصي (2002)، السياسة الخارجية للحركات الإسلامية، مركز البحوث والدراسات السياسية، الطبعة الأولى. ص24
- (4). مركز دراسات الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية (2002)، الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي، الطبعة الأولى. ص220
- (5). الغضبان، نجيب (2000)، التحول الديمقراطي والتحدي الإسلامي في العالم العربي، دار المنار، عمان. ص14
- (6). الغضبان، نجيب، المرجع السابق ص15-22
- (7). سارة، فايز (1994)، دراسات في الإسلام السياسي، دار مشرق، دمشق الطبعة الأولى. ص37
- (8). غرايبة، إبراهيم (1996)، جماعة الإخوان المسلمين في الأردن، دار سندباد للنشر، عمان. ص85
- (9). Edward Mortimer, Faith and Power :The Politics of Islam, New York, Random house, 1982, P. 406.
- (10). مركز الدراسات الاستراتيجية، (2007)، البيانات الأولية لتقرير مقياس الديمقراطية في الوطن العربي- الأردن.
- (11). أبو زعور، محمد سعيد (1999)، الصحة الإسلامية بين الواقع وتطلعات المستقبل، دار البيارق، عمان، الطبعة الأولى. ص106
- (12). Esposito ,Ibid, P. 11.
- (13). Samuel P. Huntington, The Clash of Civilizations and the Remaking of World Order, New York, Simon and Schuster, 1997, P.209.
- (14). Gary Sick, All Fall Down: America's Tragic Encounter with Iran, London, I. B. Tauris , 1985.
- (15). John L. Esposito, John O. Voll , Makers of Contemporary Islam , Oxford , Oxford University Press , 2001.
- (16). Augustus Richard Norton, Edit ,Civil Society in the Middle East, Leiden , E. J. Brill , 1996, Vol.2 P. 9.
- (17). الغضبان، نجيب (2000) مرجع سابق ص212

- (18). مركز دراسات الإمارات (2002) مرجع سابق. ص47
- (19). حسين، أحمد (2000)، الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، ص211
- (20). السيد، رضوان (1995)، حركات الإسلام السياسي والصراع على السلطة في الوطن العربي، الندوة، مجلد 6، عدد 3، ص4
- (21). أبو عامود، محمد سعد (1992)، جماعات الإسلام السياسي والعنف في الوطن العربي، دار المعارف. ص4
- (22) الكيلاني، موسى (1995)، الحركات السلامية في الأردن وفلسطين، دار البشير للطباعة والنشر، الطبعة الأولى. ص82
- (23). سارة، فايز (1994)، مرجع سابق. ص55
- (24). Gabriel A Almond, Strong Religion, The Rise of Fundamentalism Around the World, Chicago, the University of Chicago press, 2003.
- (25). حسين، أحمد (2000)، مرجع سابق. ص18
- (26). النفيسي، عبدالله (1989)، الحركات الإسلامية: رؤية مستقبلية، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى. ص138
- (27). حبيب، كمال السعيد (2002)، الحركات الإسلامية من المواجهة إلى المراجعة، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى. ص20
- (28). الغضبان، نجيب (2000)، مرجع سابق. ص116
- (29). سارة، فايز (1994)، مرجع سابق. ص60
- (30). الكيلاني، موسى (1995)، مرجع سابق. ص82
- (31). Daniel Pipes, In the Path of God, Islam and Political Power, New York, Basic books, Inc Publishers, 1983, P. 8.
- (32). Albert Hourani , Islam in European Thought , Cambridge MA , New York , Cambridge University Press , 1991 , PP 7- 10
- (33). Huntington,Ibid, The Clash of Civilizations, P. 239.

المراجع العربية:

- أبو زعرور، محمد سعيد (1999)، الصحو الإسلامية بين الواقع وتطلعات المستقبل، دار البيارق، عمان. الطبعة الأولى.
- أبو عامود، محمد سعد (1992)، جماعات الإسلام السياسي والعنف في الوطن العربي، دار المعارف.
- حبيب، كمال السعيد (2002)، الحركات الإسلامية من المواجهة إلى المراجعة، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى.
- حسين، أحمد (2000)، الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، الطبعة الأولى.
- السيد، رضوان (1995)، حركات الإسلام السياسي والصراع على السلطة في الوطن العربي، الندوة، مجلد 6، عدد 3، غرايبة، إبراهيم (1996)، جماعة الأخوان المسلمين في الأردن، دار سندباد للنشر، عمان.
- الغضبان، نجيب (2000)، التحول الديمقراطي والتحديات الإسلامية في العالم العربي، دار المنار، عمان.
- الكيلاني، موسى (1995)، الحركات السلامية في الأردن وفلسطين، دار البشير للطباعة والنشر، الطبعة الأولى.
- مركز الدراسات الإستراتيجية (2007)، نتائج استطلاع الباروميتر العربي - مقياس الديمقراطية بيانات تقرير الأردن.

مركز دراسات الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية (2002)، الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي، الطبعة الأولى.

مسعد، عبد المنعم واحمد، عبد العاصي (2002)، السياسة الخارجية للحركات الإسلامية، مركز البحوث والدراسات السياسية، الطبعة الأولى.

النفيسي، عبد الله (1989)، الحركات الإسلامية: رؤية مستقبلية، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى.

المراجع الإنجليزية:

Albert Hourani, Islam in European Thought, Cambridge MA , New York, Cambridge University Press, 1991.

Augustus Richard Norton, Edit ,Civil Society in the Middle East, Leiden , E. J. Brill, 1996, Vol.2.

Daniel Pipes, In the Path of God, Islam and Political Power, New York, Basic books, Inc Publishers, 1983.

Edward Mortimer, Faith and Power :The Politics of Islam, New York, Random house, 1982.

Gabriel A Almond, Strong Religion, The Rise of Fundamentalism around the World, Chicago, the University of Chicago Press, 2003.

Gary Sick, All Fall Down: America's Tragic Encounter with Iran, London, I. B. Tauris, 1985.

John L. Esposito, John O. Voll, Makers of Contemporary Islam, Oxford, Oxford University Press, 2001.

John L. Esposito, The Islamic Threat: Myth or Reality, 3rd edition, Oxford University Press, 1999.

Samuel P. Huntington, The Clash of Civilizations and the Remaking of World Order, New York, Simon and Schuster, 1997.

The Oxford Companion to Politics of the World , New York , Oxford University Press, 1993.

أثر عناصر المزيج التسويقي الخدمي في جودة الخدمات الصحية من وجهة نظر المرضى في المستشفيات الحكومية في عمان

فراس أبو قاعود، قسم التسويق، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.
محمد الشورة، قسم إدارة الأعمال، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن
سليمان الحوري، قسم إدارة الأعمال، كلية إدارة الأعمال والشؤون المالية، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

وقبل للنشر 2010/2/10

استلم البحث في 2009/4/20

ملخص

هدفت الدراسة لمعرفة أثر عناصر المزيج التسويقي الخدمي في جودة الخدمات الصحية من وجهة نظر المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية، شملت الدراسة مستشفى البشير ومستشفى سحاب الحكومي في العاصمة عمان، تم تصميم استبانته للدراسة شملت أبعاد نموذج Servqual Scale وأبعاد المزيج التسويقي الخدمي وزعت تلك الاستبانته على (230) مريض، كان مجموع الاستبيانات المستردة (200) استبانته بنسبة مقدارها (87%)، وتم تحليل البيانات بواسطة برنامج الحزمة الإحصائية SPSS.

خلصت الدراسة إلى أن معظم عناصر المزيج التسويقي الخدمي علاقة تأثيرية في جودة الخدمات الصحية وفقا لأبعاد قياس الجودة الخمس، كما أن اختلاف الخصائص الديمغرافية للمرضى انعكس في اختلاف مستوى تقييمهم لجودة الخدمات الصحية المقدمة من تلك المستشفيات.

أوصت الدراسة عقد إجتماعات دورية بين الإدارة العليا ومديري التسويق في المستشفيات وتبني المفهوم الحديث للتسويق، يسمح من خلالها بتبادل الخبرات والكفاءات بين الطرفين والإستفادة من المؤهلات العلمية المتخصصة في التسويق، وتفعيل دور صناديق الشكاوي والمقترحات في المستشفيات الأردنية، وإعطاء اهتمام أكثر لعامل جودة الخدمات الطبية والحفاظ عليها وذلك من خلال عملية حسن إختيار الكفاءات من الأطباء في تخصصاتهم وخبراتهم والطواقم الفنية والإدارية ووضع معايير للارتقاء بالمهنة الطبية.

الكلمات المفتاحية: تسويق، مستشفيات، الخدمات الصحية في الأردن.

The Impact of the Service Marketing Mix in the Service Quality of Health Services from the Viewpoint of Patients in Government Hospitals in Amman
" A Field study "

Firas Abu Qaaud, Marketing Department, Middle East University, Amman, Jordan.

Mohammad al Shoura, Business Administration Department, Middle East University, Amman, Jordan.

Suleiman al-Hawari, Department of Business Administration, University of Al Al-Bayt, Jordan.

Abstract

The study aimed to determine the impact of marketing mix elements of the service on the quality of health services from the viewpoint of the patients in government hospitals in Jordan. The study included Sahab and al-Bashir government hospitals located in the capital Amman. The questionnaire of the study included the dimensions of the model Serviquial Scale and dimensions of the marketing mix, The questionnaire was distributed to 230 Patients, but only 200 were recovered, Data were analyzed by the statistical package SPSS.

The study concluded that most of the service marketing mix elements have effects on the quality of health services in accordance with the five dimensions of quality measurement, and different demographic characteristics of the patients were reflected in the different levels of evaluation of the quality of health services provided by those hospitals.

The study stressed the need for regular meetings between senior management and marketing managers in hospitals ,and the adoption of the modern concept of marketing, which allows the exchange of experiences and competencies between the parties and to take advantage of the specialized qualified personnel in marketing, and activating the role of complaints and suggestions boxes in Jordanian hospitals. More attention should be given to the quality of medical services Therefore, utmost care should be observed during the process of highly qualified doctors renowned in their field of expertise and technical and administrative staff and to develop standards to improve the medical profession and reputation.

Keywords: *Marketing , Hospitals, Health Services in Jordan.*

مقدمة:

شهد القطاع الصحي الأردني نمواً بمجالات عديدة كما ونوعاً استجابةً لمتطلبات التنمية الشاملة انعكست في تطوير خدمات المؤسسات الصحية وزيادة قدرتها التنافسية، فعلى الصعيد الكمي هناك تزايد ملحوظ شهدته المملكة في أعداد المستشفيات خلال السنوات الخمس الأخيرة تعبر عن تزايد الاهتمام في خدمات الرعاية الصحية المقدمة للمواطن الأردني والعربي، ففي عام 2002 بلغت عدد المستشفيات (95) مستشفى وبطاقة سريريته مقدارها (9383) سريراً، وأصبحت في عام 2003 (97) مستشفى وبطاقة سريرية مقدارها (9743) سريراً، لتصبح عدد المستشفيات في عام 2006 (101) مستشفى وبطاقة سريريته مقدارها (11049) سريراً موزعة في جميع محافظات المملكة. (وزارة الصحة الأردنية، 2006)

أما على الصعيد النوعي فقد خطت الدولة الأردنية خطوات حثيثة في مجال الاهتمام بالخدمات الصحية فأدخلت تقنيات وتكنولوجيا طبية حديثة، وتوفر الأطباء والفنيين بمختلف التخصصات الدقيقة، وغدا الأردن في السنوات الأخيرة مقصداً لطالبي الخدمات الصحية من الدول العربية، وتطور الوضع الصحي في الأردن حيث انخفض معدل وفيات الأطفال الرضع من (216) وفاة لكل (1000) مولود عام 1950 لتصبح (22) وفاة لكل (1000) مولود عام 2005، ثم ازداد توقع الحياة للفرد من (45) سنة عام 1950 إلى (72) سنة عام 2005. (وزارة الصحة الأردنية، 2006)

ويعد إدراك مفهوم الجودة من المؤسسات الصحية من الضرورات لنجاحها وتحسين موقفها التنافسي وبناء استراتيجياتها التسويقية، حيث التوجه الحديث أولى اهتماماً متزايداً بمعايير جودة الخدمات الصحية وتسويقها، حيث بدأت كثير من دول العالم في السنوات الأخيرة اعتماد فلسفة الانفتاح الاقتصادي الأمر الذي انعكس في سمات المؤسسات فيها الأمر الذي حدا بها إلى تبني مداخل تسويق حديثة لتعزيز مستويات الجودة لترقى إلى مستوى يؤهلها إلى استثمار الفرص التي قد تتاح في الأسواق المختلفة.

مشكلة الدراسة:

تطورت المؤسسات الصحية الأردنية في السنوات الأخيرة وتوسعت أفقياً وعمودياً ومنها المستشفيات، ولكن كان التطور في استراتيجياتها التسويقية أبطء بكثير، فالتجربة في مجال التسويق ودراسات الجودة محدودة ذلك أن الواقع يشير إلى عدم توفر دراسات للجودة في المستشفيات الحكومية الأردنية تستند إلى أدراكات متلقي الخدمات وهذا ما تم تلمسه وإدراكه من خلال مشاهدات وتجارب احد معدي هذا البحث الذي عمل لسنوات طويلة في قطاع الصحة الأردني. وبالرغم من ظهور ملامح التعامل مع قضايا الجودة من قبل المؤسسات الصحية الأردنية إلا أن ذلك ما زال ينحصر في جوانب فنية، بعيداً عن المنظور الكلي للجودة، لذا تواجه المستشفيات الأردنية اليوم في القطاع العام موجه من التحديات التسويقية والإدارية. استناداً إلى ما سبق تتلخص المشكلة بالتساؤلات التالية:

التساؤل الرئيس الأول: ما مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لعناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة؟

التساؤل الرئيس الثاني: ما مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لجودة الخدمات الصحية وفقاً للأبعاد الخمس لقياس جودة الخدمات: الاعتمادية و(الأمان والثقة) والأشياء الملموسة والعاطفة والاستجابة؟

التساؤل الرئيس الثالث: ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً للأبعاد الخمس لقياس جودة الخدمات المشتقة من نموذج SERVQUAL SCALE؟ ويتفرع عن هذا التساؤل الأسئلة التالية:

1- ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الاعتمادية؟

2- ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الأمان والثقة؟

3- ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الملموسة؟

- 4- ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقا لبعدها العاطفة؟
- 5- ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقا لبعدها الاستجابة؟

التساؤل الرئيس الرابع: هل تختلف مساهمة عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي في التأثير على جودة الخدمات الصحية من وجهة نظر المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية (وفقا للأبعاد الخمس مجتمعة) باختلاف الخصائص الديمغرافية للمرضى (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، الحالة الاجتماعية، الجنسية)؟

أهمية الدراسة : تعد أنشطة التسويق النابعة من عناصر المزيج التسويقي الخدمي وعلاقتها بجودة الخدمة الصحية من الموضوعات الحديثة ، كما تنبع أهمية الدراسة من أهمية القطاع الذي تناولته والذي يعتبر قطاعا حيويا ، كما تعتبر الخدمة الصحية من أبرز الخدمات التي يحتاجها الإنسان، إضافة إلى أن قضايا التسويق وجودة الخدمات تحظى باهتمام متزايد على اعتبار أنها مصدرا هاما من مصادر المعلومات التي أصبحت إحدى الموارد الأساسية للمنظمات الحديثة، كل ذلك يجعلنا نأمل أن تساهم النتائج في رعد المستشفيات الأردني ببعض الحلول والتوصيات للمشكلات التسويقية القائمة.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة للتعرف إلى :

- 1- مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لعناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة.
- 2- مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لجودة الخدمات الصحية وفقا للأبعاد الخمس لقياس جودة الخدمات: الاعتمادية والأمان والثقة والأشياء الملموسة والعاطفية والاستجابة.
- 3- دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي في التأثير على جودة الخدمة الصحية في المستشفيات الأردنية الحكومية في عمان.
- 4- مدى تأثير مساهمة عناصر المزيج التسويقي الخدمي بالخصائص الديمغرافية للمرضى الرقود في المستشفيات الأردنية الحكومية وانعكاس ذلك على جودة الخدمة الصحية.
- 5- مساعدة المستشفيات المبحوثة في وضع البرامج اللازمة لتحسين جودة خدماتها

منهجية الدراسة: اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي بالمراجعة النظرية للموضوعات ذات العلاقة لبناء الإطار النظري والاستعانة بالمقالات والأبحاث المحكمة في الدوريات العلمية، وإستخدمت الدراسة المسح الميداني لجمع البيانات بواسطة إستبانة أعدت لهذا الغرض، ثم إستخدمت الدراسة المنهج التحليلي الإحصائي للتعرف على دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي في التأثير على جودة الخدمة الصحية في المستشفيات الأردنية الحكومية في عمان.

مجتمع الدراسة: تكون مجتمع الدراسة من المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية التابعة لوزارة الصحة في العاصمة عمان البالغ عددها (2) عند إعداد الدراسة(مستشفى البشير، ومستشفى سحاب الحكومي) وبلغ عدد الأسرة فيهما 1124سريرا.

عينة الدراسة : تم سحب عينة عشوائية منتظمة من مجتمع الدراسة حسب توزيع المرضى الرقود بأقسام المستشفيات المدروسة حيث روعي أن يكون المستجيب من المرضى الذين يحصلون على العلاج على نفقتهم الخاصة ، والسبب في ذلك أن إحدى أبعاد الدراسة والمتمثلة ببعدها السعر كأحد عناصر المزيج التسويقي يقتصر فقط على تلك الفئة ، لذلك تم استثناء المرضى الحاصلين على التأمين أو الحاصلين على إعفاءات من الديوان الملكي و المحولين من جهات أخرى حتى تكون الإجابات موضوعية ودقيقة كما روعي أيضا أن يكون العدد المنتخب من كل قسم مناسباً لعدد المرضى، حيث بلغت العينة الإجمالية 230 مريض، وقد اشترط أن يكون المريض قد مضى على إقامته بالمستشفى أسبوع على الأقل لتتاح له فرصة الظهور في عينة الدراسة لضمان أن تكون قد تكونت لديه انطباعات معينة عن مستوى جودة

الخدمات التي يقدمها المستشفى، ولضمان هذا الشرط تم التأكد من موعد دخول المريض للقسم من خلال إدارة المستشفى ويمكن تلخيص عدد الاستبيانات الموزعة و المرتجة كما يظهر في الجدول (1).

جدول 1: الاستبيانات الموزعة على المستشفيات عينة الدراسة

المستشفى	الاستبيانات الموزعة	المرتجع	نسبة الإرجاع %	الأسرة
البشير	170	150	75	874
سحاب الحكومي	60	50	25	250
المجموع	230	200	100	1124

أداة الدراسة: تم إعداد استبيان بالاستناد إلى دراسات سابقة في مقدمتها دراسة (Parasuraman, Zenithal and Berry, 1988)، واستنادا إلى واقع حال المستشفيات الحكومية المدروسة، حيث اعتمدت الدراسة على الاستبيان كأداة رئيسة لجمع بيانات من المرضى الرقود في المستشفيات وقد اشتمل على ثلاثة أجزاء رئيسة هي:

الأول: البيانات الديمغرافية للمرضى (الجنس والعمر والحالة الاجتماعية، والمؤهل العلمي، والجنسية).

الثاني: الأنشطة التسويقية ممثلة بعناصر المزيج التسويقي الخدمي.

الثالث: مقياس أبعاد جودة الخدمة الواردة في أدبيات التسويق المسمى (SERVQUAL SCALE) حيث تم تكييفه بما يلاءم الخدمات الصحية موضوع الدراسة وهي: الاعتمادية Reliability، الأشياء الملموسة Tangibles، الاستجابة Responsiveness، الأمان والثقة Assurance، العاطفة Empathy (Parasuraman, Zeithaml, and Berry, 1988). وقد استندت العملية على خمس مستويات مستنداً أو مسترشداً بمقياس ليكرت الخماسي Likert Scale و هي موافق بشدة (1)، موافق (2)، محايد (3)، لا أوافق (4)، لا أوافق أبداً (5).

صدق وثبات أداة الدراسة: تم عرض أداة الدراسة على مجموعة من الخبراء في مجال التسويق وإدارة الأعمال والإحصاء واللغة العربية في الجامعات الأردنية الحكومية والخاصة لمعرفة آرائهم في وضوح الأداة وسلامتها لغويا ومدى تغطيتها لأبعاد الدراسة، ثم عدلت الأداة بناء على ملاحظاتهم في حذف بعض العبارات وتعديل وإعادة صياغة لبعض الفقرات.

وبعد جمع البيانات قام الباحثون باختبار ثبات الأداة لمعرفة مدى إمكانية الاعتماد على نتائج الدراسة، حيث تم استخدام اختبار (ألفا كرونباخ) / تحليل الاعتماد به Reliability Analysis إذ بلغت قيمة ألفا (85%) وهي نسبة ممتازة كونها أعلى من النسبة المقبولة (60%) (Sekran,2000).

المعالجة الإحصائية: لتحليل البيانات إحصائيا استخدم برمجية الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (Statistical Package for Social Sciences) (SPSS)، وإعتمدت الأساليب الإحصائية الآتية:

- (1) معامل الثبات ألفا كرونباخ.
- (2) التكرارات والنسب المئوية، بهدف وصف العينة.
- (3) المتوسطات والانحرافات المعيارية.
- (4) الانحدار المتعدد Multiple Regression.
- (5) الانحدار التدريجي Stepwise Regression.
- (6) تحليل التباين (ANOVA).

الصعوبات التي واجهت الدراسة: واجه الباحثون بعض المعوقات التي قد تكون أثرت سلباً على نتائج الدراسة منها: ندرة الدراسات السابقة التي تتعلق بالربط بين الأنشطة التسويقية والجودة في حدود اطلاع الباحث سيما التي في البيئة العربية، وكذلك عدم تقدير أهمية البحث العلمي وما يرافقه من أدوات من قبل بعض المرضى إضافة إلى الإجراءات البيروقراطية السائدة في القطاع الصحي الأردني التي أعاقت توزيع الاستبيانات.

الإطار النظري للدراسة: مفهوم الخدمة:

يشير مفهوم الخدمات إلى الأنشطة والجهود البشرية أو آلية التي تقدمها المنظمة الخدمية تنتج منافع يتحقق بها مجموعة قيم مرغوبة للعملاء تساهم في إشباع حاجات معينة لديهم. (الضمور، 2008، 2004، LoveLock)

وقد أظهرت أدبيات التسويق والخدمات العديد من التعريفات التي تناولت تحديد مفهوم الخدمة، فقد عرفت الجمعية الأمريكية للتسويق بأن الخدمة: "هي النشاطات أو المنافع التي تعرض للبيع أو التي تعرض لارتباطها بسلعة معينة" (الضمور، 2002). إلا أن هذا التعريف لم يميز بصورة كافية بين السلعة والخدمة، كما عرفها (Kotler and Armstrong, 2001) على أنها نشاط أو منفعة والتي يمكن أن يقدمها طرف آخر والتي هي أساساً غير ملموسة، ولا ينجم عنها تملك أي شيء، وطرق تقديم الخدمة قد يكون مرتبباً بمنتج مادي أو قد لا يكون، و بالنسبة ل (Station, 1967) فقد عرف الخدمة على أنها نشاط غير ملموس يهدف إلى إشباع الرغبات والحاجات عندما يتم تسويقها للمستهلك النهائي أو المشتري الصناعي مقابل دفع مبلغ معين، ويجب أن لا تقتصر الخدمات ببيع منتجات أخرى "، و جاء (Hakesever) بتعريف الخدمة على أنها مجموعة من الأنشطة الاقتصادية التي توفر الوقت والمكان والشكل والمنافع النفسية" (Hakesever et al., 2000).

والخدمات إما جوهريّة أو مساندة، فالجوهريّة هي الخدمة الأساسية التي تقدمها المنظمة، فالمستشفى تقدم خدمة طبية (معالجة وعمليات جراحية ومختبرات وأشعة)، حيث يصعب مع هذه الخدمات لوحدها تحقيق المستوى المطلوب الذي يحقق الهدف من التعامل مع المستشفى، ما يتطلب وجود خدمات أخرى تسمى مساندة تجعل الخدمات الكلية متكاملة ومحقة للهدف منها، ومن هذه الخدمات مثلاً: المعلومات والمواعيد، والخدمات الفندقية، والغرف والصالات، والتكييف، وتوفر أجهزة طبية حديثة بدل الطرق اليدوية في تقديم الخدمة، وسهولة الاتصال مع الطبيب، وسهولة الوصول للمستشفى والحصول على الخدمة ببسر وغيرها الكثير الذي يجعل المريض أكثر شعور بالرضا والراحة أثناء تلقي الخدمة الطبية (الضمور، 2008، Love Lock, 2004).

ومن خصائص الخدمات الأساسية أنها عادة ما تكون غير ملموسة ولا يمكن ملكيتها ولا خزنها ولا نقلها ما يزيد من صعوبة تسويقها، خصوصاً إذا علمنا أن الخدمات بطبيعتها نمطية ومتشابهة، مما يدعم فرصة الاهتمام بالخدمات المساندة أو المكملّة للخدمات الجوهريّة لتساهم في إضفاء قيمة أكبر لدى العملاء لجعلهم أكثر قدرة على تمييز تلك الخدمات عن الأخرى المنافسة (Levte, 1983)، كما تتميز الخدمات بصعوبة تجانس مخرجاتها، وصعوبة قياس جودتها التي تتصف بتعدد أبعادها وتداخلها، ويتطلب الحصول عليها تدخل عدة جهات في المنظمة، كما أن معايير الحكم على جودتها تمتد لتطال أسلوب تقديمها من قبل العاملين أكثر من جوهر الخدمة ذاتها (Barry, 1997, 18).

جودة الخدمة : لقد زاد الاهتمام بموضوع الجودة في عقد الثمانينات سواء أكان ذلك للسلع أو للخدمات في القرن العشرين، وأصبحت الجودة أكبر ميزة للخدمة المقدمة وسلاحاً تنافسياً قوياً للشركات التي تملكها، ويختلف مفهوم الجودة Quality من إنسان إلى آخر ومن منظمة إلى أخرى وكذلك من وقت إلى آخر، وهذا يعني اختلاف المعايير التي تحكم تطبيقات الجودة، حيث للتجارب والتراكم المعرفي للأفراد والمنظمات أثر واضح في صياغة مفاهيم الجودة ومعايير الحكم عليها، كما يختلف مفهوم الجودة في السلع عنه في الخدمات، ففي الخدمات موضوع الدراسة نجد أن مداخل تحديد مفهوم الخدمة وكذلك طرق قياس الجودة متعددة وتميل في جوهرها إلى أهمية العنصر الإنساني (العاملين) في تحديد سمات الخدمة في المنظمات الخدمية، ولا يعني ذلك انه العنصر الوحيد المؤثر في الجودة بل هناك مؤثرات أخرى عديدة منها: التكنولوجيا المتوفرة، المحيط المادي، القوانين والأنظمة، أدوات ترويج الخدمة، قناعات الإدارة في المنظمة حول مفهوم جودة الخدمة، إضافة إلى الموارد المالية المتاحة وغيرها.

وعرفت الجودة في الخدمات الصحية بأنها " درجة الإشباع التي يراها المريض في الخدمة الصحية وما يمكن أن يفرض عنها قياساً بما يتوقع. (Sulek, 1995)، كما أنها تحديد الخواص المطلوب توافرها في المنتج الخدمي الصحي، والتأكد من

قدرتها على إشباع احتياجات المرضى، ومن ضمانات ذلك أن تكون المدخلات سواء المتعلقة بقدرات ومهارات العاملين أو الأجهزة والمعدات موافقةً للمعايير المطلوبة، بحث يكون المرضى إحدى المرجعيات لقياس مستوى جودتها بوضع معايير الجودة استناداً إلى آرائهم (الحسيني، 2006، 7، نجم، 2004، 293).

إن مفهوم الجودة في الرعاية الصحية يتكون من شقين الأول: التقنيات الطبية المستخدمة في الفحص والمعالجة والتشخيص والتخطيط والتنفس والعلاج الطبيعي والعمليات الجراحية وتقاس جودتها بمدى تحقيق منافع صحية للمريض دون زيادة المخاطر التي يتعرض لها، والثاني إدارة التفاعل الاجتماعي والنفسي بين مقدم الخدمة الطبية والمرضى وفق القيم والقواعد الاجتماعية التي تحكم التفاعل بين العاملين والمرضى وتقاس درجة الجودة في هذا العنصر بمدى تلبية مقدمي الخدمة الطبية لتوقعات المرضى من الناحية الطبية وأيضاً من حيث مستلزمات الراحة والإقامة مثل توافر غرف الانتظار المريحة، النظافة، الغذاء، خدمات الاتصال، وغيرها باعتبارها مكملة للجوانب الجوهرية للخدمة الصحية (عبد العزيز وطعامنة، 2003، 186، 45، Robert et al, 1995).

نخلص من ذلك أن للجودة أبعاد عدة تشمل:

- 1- البعد البشري أو الإنساني الذي يعد الأداة الرئيسة لإنتاج وتقديم معظم أنشطة الخدمة.
- 2- البعد التقني الذي يشمل كل شيء آلي والتسهيلات المادية التي تساعد في تقديم الخدمة، والجودة تكون نتاجاً لتفاعل هذين البعدين.

أبعاد جودة الخدمات: تم طرح خمسة أبعاد لقياس جودة الخدمات حسب ما ورد في المقياس المعروف بـ SERVQUAL وSCALE وفيما يلي توضيح لكل واحدة من تلك الأبعاد (Parasuraman et al, 1988) (الضمور، 2008):

- 1- **الاعتمادية Reliability:** تتلخص في تقديم خدمات بدرجة عالية من الدقة وأن تكون متجانسة قدر الإمكان، وأن تحقق التوازن بين ما يدفعه العملاء وما يُقدّم لهم فعلاً، وأن تضمن ثقة العملاء من خلال تقديمها في الوقت المناسب دون تأخير ووفقاً للوعود المبرمة.
- 2- **الأشياء الملموسة Tangibles:** وهي المحيط المادي والعناصر الملموسة المؤثرة في عملية تقديم الخدمة، فالتسهيلات المادية المتاحة من معدات وأجهزة وتكنولوجيا ومظهر العاملين والأثاث تساهم في إضفاء قيمة على جوهر الخدمة وتوحي بالجودة.
- 3- **الاستجابة Responsiveness:** قدرة المنظمة على تفهم العملاء وتلبية احتياجاتهم وإجابة استفساراتهم، وأن يكون العاملين على استعداد ورغبة لتقديم الخدمات عند طلبها.
- 4- **الأمان Assurance:** وتتجسد ببناء محيط آمن يخلو من المخاطر عند تلقي الخدمات، بحيث يكون مصدر الأمان بما ينعكس إيجابياً على تخفيض درجة الخطر المدرك نتيجة لتلقي الخدمات.
- 5- **العاطفة Empathy:** أن يتم معاملة العملاء باحترام ولطف من قبل المشاركين في عملية تقديم الخدمة، وأن يظهر العاملين لين الجانب في التخاطب مع العملاء.

لقد أسفرت النقاشات العلمية في ميدان جودة الخدمات إلى تحديد احد مداخل القياس وهو المدخل ألتجاهي وهو المستخدم في الدراسة الحالية، وتتحدد جودة الخدمة بموجب هذا المدخل استناداً إلى مواقف العملاء نحو الخدمة التي تستمد من الخبرات المتراكمة الناتجة عن تجارب مروا بها تشكل مجموعها قاعدة لبناء معايير الحكم على خصائص الخدمات، وعمليات التقييم لجودة الخدمة تتصف بالتراكمية بعيدة المدى (مغلا، 1998، 1990، Bitner).

المزيج التسويقي الخدمي: أن المزيج التسويقي الخدمي يمثل مجموعة المتغيرات التي يمكن ضبطها وتنظيمها والتحكم بها لاستخدامها لإشباع حاجات العملاء في السوق المستهدف فهو يساعد المنظمات الصحية في تحقيق أهدافها وتمكينها من العمل في بيئة متغيرة ومعقدة لتحسين جودة الخدمات الصحية المقدمة، وتبرز أهمية التسويق في المنظمات الصحية من أنه يساعد في إتباع الطرق العلمية لتحديد المشكلات التسويقية الصحية لدراستها واتخاذ الإجراءات ووضع الحلول المناسبة لها، كما أن التخطيط لعناصر المزيج التسويقي الخدمي يؤدي إلى تحديد واضح لأهداف

التسويق المطلوبة وتخفيض تكاليف تحقيقها، ويساعد في استثمار القوى البشرية والمعدات والتسهيلات بشكل فعال وهو بنفس الوقت أداة رقابية على تنفيذ العمل وقياس مستوى الأداء الصحي مما سينعكس إيجابياً على مكانة المؤسسة الصحية (الطائي، 2001: 35). (Kotler and Roberta, 27, 1987).

عناصر المزيج التسويقي الخدمي:

أولاً: المنتج الخدمي Product: وهو مجموعة المنافع غير الملموسة التي يحصل عليها العميل لتحقيق مستويات الإشباع المطلوبة، ويدخل ضمن مفهوم المنتج الخدمي المحيط المادي (البيئة التي تنتج فيها الخدمات من عناصر ملموسة أو مرئية أو مسموعة أو غيرها من العناصر المدركة بالحواس الطبيعية)، والأطراف المشاركة وهم الذين يتدخلون في صياغة خصائص الخدمات المطلوبة من العاملين أو العملاء، إضافة إلى الإجراءات والعمليات التي تشير إلى المراحل المترابطة والمتسلسلة التي تتبع لتقديم الخدمة (Kotler et al, 1998, 490).

ثانياً التسعير Pricing : فلسفة تحديد مستويات أسعار المنتجات بحيث تتناسب مع مستويات الجودة للخدمات المقدمة، وتعديلها من وقت لآخر تبعاً للظروف والمعطيات البيئية لتكون متوازنة مع ما يحصل عليه الزبون من منفعة (Bitner, 1990, 69, Cowell, 1992, 618) وللتسعير أهداف عديدة منها: البقاء والاستمرار، وتعميم أرقام المبيعات من الخدمة وإضفاء هيبة وصورة إيجابية للخدمات، (الضمور، 2001: 84, 298, Purtilo, 1993) ، ويعبر السعر عن القيمة التي تدفع لقاء الحصول على خدمه، ففي الرعاية الصحية هو القيمة التي تحصل عليها المؤسسة الصحية نظير الكلف التي تتحملها لتقديم الخدمة.

ثالثاً : الترويج Promotion : يعد احد أدوات الاتصال التي تربط مقدم الخدمة بالجمهور ويتكون من مجموعة من الأساليب التي تستخدم في التعريف بالخدمات بقصد التأثير على السلوك الشرائي واستمالته وأحداث آثار ذهنية معينة وتغيير الاتجاهات لتسير نحو اتخاذ قرار شراء الخدمات، وتستخدم في هذا الإطار وسائل منها الإعلان والإنترنت وتنشيط المبيعات والبيع الشخصي والتسويق المباشر وغيرها، و ينطوي نشاط الترويج على جهود تسويقية تتضمن عملية اتصال إقناعي (Victore and Denis, 1998:153, Kotler and Keller, 2006, Kotler, 1999).

رابعا : التوزيع Distribution : الوسطاء والمؤسسات التي تعمل معاً لجعل الخدمة متاحة بسهولة ويسر (Kotler, 1999:452)، وتتميز عملية توزيع الخدمات بالسهولة قياساً بالسلع حيث أن العلاقة بين العملاء والمنظمة الخدمية تكون مباشرة من خلال قنوات توزيع قصيرة، والتوزيع هو القدرة على تقديم الخدمات وفقاً لحالة المريض فلا يعد اختيار وتحديد موقع العناية الصحية أو عيادة الطبيب أو تصميم الأقسام الداخلية للمستشفى فاعلاً أو ناجحاً في تقديم خدمات متكاملة إذا لم يراعي ملائمة الموقع للمرضى.

خامساً: الأفراد المشاركون (Personals (Participants): مجموعة من الأشخاص المشاركين في تقديم الخدمة الصحية لهم قدرة تأثيرية على قبول الخدمة من أطباء وممرضين وعاملين في كافة الأقسام، ويفترض بهم استقبال وتحية المرضى وإبداء الاحترام لهم (Purtilo, 1993, 84).

سادساً: المحيط المادي Physical Evidence: الأشياء المادية في بيئة تقديم الخدمة التي ترى أو تلمس ويعبر من خلالها عن الخدمة المقدمة وتساهم في بناء انطباعات لدى العملاء، ولتحقيق انطباعات ايجابية عن الخدمة فإن الأمر يستوجب الربط مع العناصر الملموسة للتعبير عن جودة الخدمة من خلال أدوات العلاج والتشخيص، والتجهيزات السريرية، والمستلزمات الفندقية للمستشفى، ومظهر الأثاث والأبنية والتكليف والديكورات ولباس العاملين والأطباء الموحد، والنظافة في المستشفى.

سابعاً: العمليات والإجراءات Process : تعنى إدارة التفاعل بين مقدم الخدمة ومستقبلها من خلال الأنشطة والفعاليات التي تؤدي قبل وأثناء وبعد الحصول على الخدمة الصحية، وتبدأ العمليات والإجراءات منذ لحظة دخول المريض إلى المستشفى وفي قاعة الاستقبال مروراً بتلقيه العلاج وانتهاءً بالخروج من المستشفى.

الدراسات السابقة : تم استعراض عدد من الدراسات ذات العلاقة بجودة الخدمات الصحية والاستفادة منها في دراستنا لبناء أداة الدراسة والتأطير النظري وكان من تلك الدراسات ما يلي: دراسة (طعامنة والحراشة، 1995)، هدفت هذه

الدراسة إلى معرفة مدى فعالية الخدمات التي تقدمها المراكز الصحية في محافظة المفرق من خلال استطلاع آراء المستفيدين وانطباعاتهم عن بعض جوانب الخدمة، أظهرت نتائج الدراسة أن لدى العينة انطباعات سلبية تجاه البيئة الخارجية والداخلية للمراكز الصحية وكذلك وسائل الراحة في قاعات الانتظار، والنظافة بشكل عام، ومدى توفر الأدوية، ومدى المشورة بين الطبيب والمريض.

هدفت دراسة (نصيرات، 1996) إلى التعرف على مدى استخدام معايير محددة وتوضيح درجة أهمية كل منها في تأثيره على قرار اختيار الخدمة الاستشفائية والمعايير هي: جودة الخدمة، وسعرها، والتأمين الصحي، وتوصية الطبيب، وتوصية الأصدقاء والأقارب، والبيئة الداخلية والخارجية للمستشفى، وخدمات الطوارئ، وقد توصلت الدراسة إلى أن المرضى في المستشفيات الخاصة يستخدمون معايير عند اختيارهم للمستشفى وأنها تتفاوت في أهميتها، وأن من أهمها: جودة الخدمة الصحية وخدمات الطوارئ.

أما دراسة (الأحمدي، 2000)، فهدفت إلى إلقاء الضوء على مفهوم التحسين المستمر والفوائد التي حققتها المنظمات الصحية منه، والتعرف على العوامل التي تحد من نجاحه في هذه المنظمات وخاصة في الدول العربية وتقديم آلية لتطبيقه وخصوصاً في الجوانب الفنية والطبية، توصلت الدراسة إلى أن التحسين المستمر يمكن المنظمات الصحية من تحقيق تحسين في الجودة وتخفيض التكلفة وتحقيق رضا العملاء وتحسين بيئة العمل.

في حين سعت دراسة (العلاق، 2001) إلى التعرف على تقييم المرضى لجودة خدمات المختبرات الطبية ومراكز الأشعة في الأردن، وكان من نتائجها أن جودة الخدمات التي يتوقعها المرضى المنتفعون من تلك الخدمات كانت عالية.

أما دراسة (الشليبي، 2001)، فهدفت إلى استطلاع آراء الأطباء العاملين في المستشفيات الحكومية الأردنية في مراكز المحافظات للوقوف على مستوى تقديم الخدمات الصحية في القطاع الصحي المتعلقة بالكوادر البشرية والتجهيزات الطبية وغير الطبية والعلاجات والإجراءات الإدارية، وقد توصلت إلى نتائج من أهمها: أن مدى الموافقة متوسطة على المجالات المشمولة بالدراسة وهي ملائمة مواقع مباني المستشفيات الحكومية الأردنية وتجهيزاتها، ومدى تأهيل الكوادر البشرية العاملة فيها.

أما دراسة (نصيرات والضمور، 2004)، فسعت إلى تحديد الاختلافات في الأهمية النسبية لمكونات الجودة المدركة للخدمة الاستشفائية بين الإداريين وجمهور المرضى في القطاع العام والخاص وقد توصلت لعدد من النتائج منها وجود تباين لمكونات الجودة المدركة للخدمات الاستشفائية بين الإداريين وجمهور المرضى، ووجود تباين للأهمية النسبية لمكونات الجودة المدركة للخدمات الاستشفائية عند تصنيفهم على أساس مستوى الدخل والمستوى التعليمي.

وركزت دراسة (أبو رمان وزياب، 2004)، على تقسيم الخدمات العلاجية المقدمة من وجهة نظر المرضى العرب القادمين للعلاج في الأردن، فضلاً عن بيان الأسباب التي تدفعهم للعلاج في الأردن وبينت الدراسة بأن تقييماتهم للخدمات كانت إيجابية بينما لم تكن كذلك للأسعار.

كما اهتمت دراسة (نصيرات والضمور، 2004) بتأثير عناصر المزيج التسويقي في جذب المرضى غير الأردنيين إلى المستشفيات الأردنية، وكانت أهم نتائجها أن أهمية تأثير المزيج التسويقي كانت كما يلي: كان عامل الخدمات والعاملين وعامل سهولة المنال الترتيب الأول والثاني على التوالي بينما احتل عامل (الترويج والسعر) أهمية متدنية.

وهدف دراسة (المحياوي وإدريس، 2006)، إلى قياس جودة أداء الخدمة وتحديد أبعادها الرئيسية حيث برزت مقاييس حديثة للجودة من أهمها مقاييس الفجوات وقد كشفت النتائج عن أن مقياس الفجوات الخمس يعتبر طريقة مفيدة للحصول على معلومات من المرضى وأن أهم أبعاد جودة الخدمات الصحية: الجوانب الملموسة، التعاطف، الاستجابة، والثقة، والاعتمادية كما أظهرت النتائج أن مقياس الفجوات الخمس يتمتع بدرجة عالية من الثبات والمصادقية في تفسير التباين في الجودة الكلية المدركة للخدمات الصحية.

وسعت دراسة (Evasion and Whittington, 1991) إلى معرفة مستوى رضا المرضى عن الخدمات الصحية المقدمة في مستشفيات إيرلندا الشمالية، حيث أجريت على عينة من المرضى الرقود وبعدهم ثلاثمائة مريض حيث أفادوا أن جودة الخدمة المقدمة ليست بالمستوى المطلوب وأنها تسير نحو الضعف، وأظهرت تزايد أعداد المرضى مع ثبات في أعداد

الكوادر الطبية العاملة مما يعني تناقصاً بالخدمة المقدمة للمريض مما أدى إلى ترك المستشفى والتحول إلى مستشفى آخر يهتم بالجودة.

أما دراسة (Poister, et al 1994)، فسعت إلى استطلاع آراء المستفيدين من الخدمات التي تقدم في القطاعين العام والخاص، وتوصلت إلى أن الفروق بين خدمات القطاعين لم تكن جوهرية بسبب تطور الخدمة في القطاع الحكومي إلى الدرجة التي يستطيع فيها منافسة القطاع الخاص، وسعيه لتطوير تقنيات وأساليب الأداء في مجالات مختلفة.

واستهدفت دراسة (Lang and Galbration, 1996) استطلاع آراء ومواقف عينة من مديري التسويق والمديرين الطبيين وبعض المهنيين الصحيين في المؤسسات الصحية في اسكتلندا حول التوجه نحو السوق (Market Orientation) وتبني المفاهيم والأنشطة الحديثة للتسويق، كشفت الدراسة عن خلل جوهري في المهارات التسويقية لدى الكثير من مديري التسويق خاصة أولئك المعينون من داخل النظام الصحي، بعكس المديرين المعيّنين من خارج النظام الصحي، وكشفت الدراسة عن المعوقات التي تحول دون تبني المفهوم الحديث للتسويق في المؤسسات الصحية ومنها المقاومة الثقافية (Cultural Resistance) من جانب الأطباء والمهنيين، حيث يخلط هؤلاء بين مفهوم التسويق ومفهوم البيع والربح واعتقادهم بعدم قابلية مفهوم التسويق للتطبيق في الخدمات الصحية.

وأكدت دراسة (Yahia, 1997) على مدى قناعة المرضى في تقييم المراكز الرئيسة للخدمات الصحية في المملكة العربية السعودية عن طريق أخذ عينة من المرتادين وباستخدام المقابلة المقترنة بالاستقصاء، بينت الدراسة وجود قناعة عالية نحو الخدمات المقدمة وكانت هناك جوانب سلبية مرتبطة بالخدمة الطبية المقدمة.

وتلخصت دراسة (Al-Almaie, 1998) في تقييم قناعة المرتادين إلى المستشفيات العامة والخاصة في مدينة لوتيريري في نيوزلندا من خلال استجوابهم تلفونياً إذ بينت الدراسة أن المرضى يدركون أن أبعاد جودة الخدمة (مثلاً الاستجابة والمعولية) هي أكثر أهمية من أبعاد جودة الخدمة المتعلقة بالنتيجة الخارجية في تقديم الرعاية الصحية.

وبيّنت دراسة (Berry, 2004) حول تسويق الخدمات الصحية أن المريض يقوم بتجربة الخدمة بحذر في بداية الأمر، حيث إن جوهر تسويق الخدمة الصحية المقدمة هي تقوية ثقة المريض بالخدمة المقدمة وحاجته إلى الشعور بالأمان مما يجعل المريض وأفراد عائلته يساهمون في تقديم صورة إيجابية عن الخدمة المقدمة وإشارات الدراسة إلى أن العوامل السلوكية (التفاعل بين المريض والكادر العامل) تؤثر على المريض بدرجة أكبر من العوامل التي تعود إلى الرعاية الفنية.

ما يميز الدراسة عن الدراسات السابقة: تناولت الدراسة عملية الربط بين الأنشطة التسويقية والجودة في حين اقتصرَت الدراسات الأخرى على موضوع جودة الخدمة سواء في الجانب الصحي أو الجانب المصرفي ولم تتطرق الدراسات إلى عملية الربط بين المزيج التسويقي والجودة في آن واحد.

التحليل الإحصائي ومناقشة النتائج :

التساؤل الرئيس الأول : ما مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لعناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة ؟

للإجابة على هذا التساؤل تم تحليل البيانات والتعرف على اتجاهات عينة الدراسة باستخدام الإحصاء الوصفي من خلال احتساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للتعرف على مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لعناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة جدول (2).

الجدول (2): المتوسط الحسابي والانحراف المعياري أنشطة تسويق الخدمة الصحية (عناصر المزيج التسويقي الخدمي)

رقم	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الأهمية
الخدمة				
1	الخدمات الطبية المتوفرة في المستشفى متنوعة	3.8	0.92	عال
2	الخدمات التي يقدمها المستشفى مرضية	3.5	1.3	عال
3	معدل الأخطاء الطبية في المستشفى محدود	3.4	1.5	متوسط
	المتوسط العام لعنصر الخدمة	3.57		عال
الترويج				
4	استطيع الحصول على أية معلومات حول خدمات المستشفى بيسر	3.3	1.3	متوسط
5	المعلومات المتاحة عن خدمات المستشفى مفهومة	3.6	1.1	عال
6	المعلومات التي نتلقاها عن خدمات المستشفى مقنعة	3.4	1.4	متوسط
	المتوسط العام لعنصر الترويج	3.43		متوسط
التسعير				
7	أسعار الخدمات الطبية المقدمة مناسبة	3.9	1.5	عال
8	تقدم خصومات سعريه مناسبة لحالة المرضى	3	1.6	متوسط
	المتوسط العام لعنصر التسعير	3.45		متوسط
التوزيع				
9	موقع المستشفى الجغرافي مناسب	3.9	1.1	عال
10	طريقة توزيع الخدمات الطبية داخل المستشفى مريحة	3.2	0.99	متوسط
	المتوسط العام لعنصر التوزيع	3.55		عال
المحيط المادي				
11	مظهر المستشفى جذاب ومؤثر في اختيار التعامل معه	3	1.4	متوسط
12	مظهر وتصميم مباني المستشفى تبعث على الارتياح	3	1	متوسط
	المتوسط العام لعنصر المحيط المادي	3		متوسط
العاملين				
13	أتلقي معاملة مميزة من العاملين في المستشفى	3.2	1.2	متوسط
14	يتميز العاملون في المستشفى بحسن الخلق	3.5	1.1	عال
	المتوسط العام لعنصر العاملين	3.35		متوسط
العمليات والإجراءات				
15	إجراءات تقديم الخدمة ميسرة	3.3	1.2	متوسط
16	إجراءات تقديم الخدمة سريعة	3	1.1	متوسط
17	تقدم الخدمات في المواعيد المحددة دون تأخير	2.47	1.3	ضعيف
	المتوسط العام لعنصر العمليات والإجراءات	2.92		متوسط
	المتوسط الحسابي العام	3.08		متوسط

يتبين من الجدول (2) أن العبارات التي تعبر عن مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لعناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة وفقا لعنصر الخدمة بلغ متوسطها الحسابي (3.57) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة وفقا لهذا العنصر تقييما ايجابيا بمستوى عال، في حين بلغ المتوسط الحسابي لتقييم المرضى وفقا لعنصر الترويج (3.43) وهو اعلي من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة وفقا لهذا العنصر تقييما ايجابيا بمستوى متوسط، فيما يتعلق بعنصر التسعير بلغ متوسطها الحسابي (3.45) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة وفقا لهذا العنصر تقييما ايجابيا بمستوى متوسط، أما بالنسبة لعنصر التوزيع فقد بلغ متوسطها الحسابي (3.55) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة وفقا لهذا العنصر تقييما ايجابيا بمستوى عال، و في مجال المحيط المادي بلغ متوسطها الحسابي (3) وهو مساوي درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة وفقا لهذا العنصر تقييما ايجابيا بمستوى متوسط، فيما يتعلق بعنصر العاملين بلغ متوسطها الحسابي (3.35) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة وفقا لهذا العنصر تقييما ايجابيا بمستوى متوسط، و فيما يتعلق بعنصر العمليات والإجراءات بلغ متوسطها الحسابي (2.92) وهو اقل من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة وفقا لهذا العنصر تقييما ايجابيا بمستوى متوسط، لم تختلف إجابات أفراد العينة على هذه المجموعة من الأسئلة، ولم يكن هناك تبايناً ملحوظاً فيها إذ اتجهت جميعها نحو الموافقة على ما جاء في هذه المجموعة من فقرات، وهذا ما يدل عليه قيم الانحرافات المعيارية لمتوسطات إجاباتهم.

و عند احتساب المتوسط الحسابي العام لمستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لعناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة بلغ المتوسط العام (3.09)، هذا يشير إلى مستوى متوسط لاستخدام المزيج التسويقي الخدمي الصحي في المستشفيات الحكومية الأردنية من وجهة نظر المرضى الرقود.

التساؤل الرئيس الثاني : ما مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لجودة الخدمات الصحية وفقا للأبعاد الخمس لقياس جودة الخدمات : الاعتمادية والأمان والثقة والأشياء الملموسة والعاطفية والاستجابة.

للإجابة على هذا التساؤل تم تحليل البيانات والتعرف على اتجاهات عينة الدراسة باستخدام الإحصاء الوصفي من خلال احتساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للتعرف على مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لجودة الخدمات الصحية وفقا للأبعاد الخمس لقياس جودة الخدمات : الاعتمادية والأمان والثقة والأشياء الملموسة والعاطفية والاستجابة.

الجدول (3): المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لأبعاد قياس جودة الخدمات الصحية المشتقة من نموذج
SERVQUAL SCALE

مستوى الأهمية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارات	
			أولا	الاعتمادية
-	-			
عال	1.2	4.2	1	تلتزم إدارة المستشفى بالوعود التي تصدر عنها وتفي بها
عال	0.97	4.1	2	تبادر إدارة المستشفى إلى حل المشكلات التي تواجه المرضى
عال	0.99	3.7	3	تقدم إدارة المستشفى الخدمات المطلوبة في مواعيدها المحددة دون تأخير
عال	0.99	3.8	4	تقدم الخدمات الطبية بمعدل أخطاء مقبول
عال	1.2	3.5	5	تقوم إدارة المستشفى بتقديم الخدمات المطلوبة بطريقة محكمة من المرة الأولى
عال		3.86	ثانيا الأمان والثقة	
عال	1.2	3.6	6	متوسط بعد الاعتمادية يشعر المرضى بالأمان تجاه الخدمات الصحية المختلفة
عال	0.97	3.5	7	يتعامل الكادر الطبي والتمريضي بدمائة ولطف مع المرضى
عال	0.99	3.8	8	يتعامل الكادر الطبي والتمريضي بطريقة توفر الثقة للمرضى
عال	0.99	3.5	9	يملك العاملین معلومات دقيقة حول الخدمات التي تقدم في المستشفى
عال	1.2	3.7	10	يقدم الأطباء معلومات كافية عن حالة المريض
عال	-	3.62	ثالثا الأشياء الملموسة	
عال	1.2	3.5	11	متوسط بعد الأمان والثقة يتمتع المستشفى بنظافة مميزة
عال	0.97	3.7	12	يتوفر في المستشفى معدات طبية حديثة
عال	0.99	3.7	13	المظهر العام لمرافق المستشفى ذات مظهر جذاب
عال	1.2	3.8	14	يتميز العاملین بالمستشفى ببراعة وإتقان في تقديم الخدمات
عال	0.97	3.5	15	يتميز المستشفى بموقع يوفر الهدوء والراحة
عال	0.99	3.7	16	الإشارات التعريفية في المستشفى واضحة ومفهومة
عال	-	3.65	رابعا التقمص العاطفي	
عال	1.2	3.6	17	متوسط بعد الأشياء الملموسة يمنح العاملین في المستشفى اهتماما كافيا للمرضى
عال	0.97	3.5	18	يوزع وقت تقديم الخدمات الصحية في المستشفى بطريقة عادلة بين المرضى
متوسط	0.99	3.4	19	يمنح العاملین للمرضى اهتماما شخسيا
عال	1.4	3.5	20	يفهم العاملین الحاجات الخصوصية للمرضى
عال	-	3.5	خامسا الاستجابة	
متوسط	1.2	3.4	21	متوسط بعد التقمص العاطفي يحدد العاملین أوقات دقيقة لحصول المرضى على الخدمات الصحية
عال	0.97	3.7	22	العاملین في المستشفى متهيئين لخدمة المرضى
عال	0.99	3.8	23	العاملین في المستشفى على استعداد لمساعدة المرضى دائما
عال	1.3	3.9	24	العاملین في المستشفى لا ينشغلون عن الاستجابة لتلبية طلبات المرضى
عال	-	3.7	متوسط بعد الاستجابة	
عال	3.666		المتوسط الحسابي العام	

يتبين من الجدول (3) أن العبارات التي تعبر عن تقييم المرضى لخدمة جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الاعتمادية بلغ متوسطها الحسابي (3.86) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا جودة الخدمات الصحية التي تقدمها المستشفيات الحكومية وفقاً لهذا البعد تقييماً إيجابياً بمستوى عالٍ، في حين بلغ المتوسط الحسابي لتقييم المرضى لجودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الأمان والثقة (3.62) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا جودة الخدمات الصحية التي تقدمها المستشفيات الحكومية وفقاً لهذا البعد تقييماً إيجابياً بمستوى عالٍ، فيما يتعلق ببعدها الملموسة بلغ متوسطها الحسابي (3.65) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا جودة الخدمات الصحية التي تقدمها المستشفيات الحكومية وفقاً لهذا البعد تقييماً إيجابياً بمستوى عالٍ، أما في مجال العاطفية فقد بلغ متوسطها الحسابي (3.5) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا جودة الخدمات الصحية التي تقدمها المستشفيات الحكومية وفقاً لهذا البعد تقييماً إيجابياً بمستوى عالٍ، وفي مجال الاستجابة بلغ متوسطها الحسابي (3.7) وهو أعلى من درجة الحياد البالغة (3) في المقياس الخماسي المستخدم بالدراسة مما يعني أن المرضى قيموا جودة الخدمات الصحية التي تقدمها المستشفيات الحكومية وفقاً لهذا البعد تقييماً إيجابياً بمستوى عالٍ، ولم تختلف إجابات أفراد العينة على هذه المجموعة من الأسئلة، ولم يكن هناك تبايناً ملحوظاً فيها إذ اتجهت جميعها نحو الموافقة على ما جاء في هذه المجموعة من فقرات، وهذا ما يدل عليه قيم الانحرافات المعيارية لمتوسطات إجاباتهم.

و عند احتساب المتوسط الحسابي العام لجودة الخدمة الصحية في المستشفيات الحكومية الأردنية بلغ المتوسط العام (3.666)، هذا يشير إلى مستوى عالٍ لمستوى جودة الخدمة الصحية في المستشفيات الحكومية الأردنية من وجهة نظر المرضى الرقود.

التساؤل الرئيس الثالث: ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً للأبعاد الخمس لقياس جودة الخدمات المشتقة من نموذج SERVQUAL SCALE؟ ويتفرع عن هذا التساؤل الأسئلة التالية:

السؤال الفرعي الأول: ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الاعتمادية؟

للإجابة على هذا التساؤل تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر عناصر المزيج التسويقي في تقييم المرضى لجودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الاعتمادية جدول (4)، واستخدام تحليل الانحدار المتعدد التدريجي لمعرفة ترتيب دخول عناصر المتغيرات المستقلة (المزيج التسويقي الخدمي) في معادلة الانحدار جدول (5).

الجدول 4: تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر عناصر المزيج التسويقي في تقييم المرضى لجودة الخدمات/ الاعتمادية

مستوى الدلالة	t المحسوبة	Beta	الخطأ المعياري	B	الأنشطة التسويقية
0.062	1.870	0.101	0.050	0.093	السعر
0.028	2.214	0.108	0.043	0.095	الترويج
0.004	2.910	0.165	0.054	0.158	الخدمة
0.005	2.804	0.138	0.041	0.114	التوزيع
0.000	4.944	0.252	0.049	0.243	العاملين
0.000	3.807	0.167	0.035	0.134	العمليات والإجراءات
0.007	2.723	0.114	0.031	0.083	المحيط المادي

ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(\alpha \geq 0.05)$

معامل التحديد $(R^2) = 0.672$ = قيمة $R = 0.820$ / قيمة $F = 82.402$

من الواضح ارتفاع قيمة (F) المحسوبة والبالغة (82.402)، عن قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) ودرجات حرية (7, 282)، ويتضح أن عناصر المزيج التسويقي الخدمي تفسر ما مقداره ($R^2 0.672$) من التباين الكلي، كما تشير المعطيات الإحصائية في الجدول (4) استناداً إلى قيمة (t) المحسوبة عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) ودرجات حرية (282)، أن عناصر المزيج التسويقي التالية: الترويج، والخدمة، والتوزيع، والعاملين، والعمليات والإجراءات، والدليل المادي كانت ذات دلالة إحصائية، وقد أسهمت في تفسير قوة التأثير في جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الاعتمادية ويعزز ذلك قيمة معاملات (Beta)، في حين لم تظهر النتائج أي أهمية معنوية للسعر، إذ بلغت قيمة (t) المحسوبة (1.870) وهي غير معنوية عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$)، مما يدل على وجود تأثير لتلك العناصر (باستثناء السعر) في المتغير التابع تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية في عمان وفقاً لبعدها الاعتمادية المشتق من نموذج SERVQUAL SCALE.

الجدول 5: ترتيب دخول عناصر المزيج التسويقي الخدمي في التأثير على جودة الخدمات وفقاً لبعدها الاعتمادية

ترتيب دخول المتغيرات في معادلة التنبؤ	معامل التحديد (R^2)	F المحسوبة	مستوى الدلالة
العاملين	0.497	284.722	0.000
الخدمة	0.598	213.305	0.000
العمليات والإجراءات	0.634	164.958	0.000
التوزيع	0.648	130.895	0.000
الدليل المادي	0.658	109.382	0.000
الترويج	0.668	94.717	0.000

لم يدخل السعر في معادلة الانحدار / ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($0.05 \geq \alpha$)

يتضح من الجدول (5) أن العاملين كان أول المتغيرات التي دخلت معادلة الانحدار، ثم الخدمة، ثم يليه العمليات والإجراءات ثم التوزيع ثم المحيط المادي، وأخيراً الترويج وكلها مجتمعة تفسر ما مقداره 67.2% من التباين في جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الاعتمادية، علماً بأن قيمة (F) المحسوبة الجدول (5) دالة إحصائياً عند مستوى ($0.05 \geq \alpha$).

التساؤل الفرعي الثاني: ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الأمان والثقة؟

للإجابة على هذا التساؤل تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد لاختبار اثر عناصر المزيج التسويقي في تقييم المرضى لجودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الأمان والثقة جدول (6)، واستخدام تحليل الانحدار المتعدد التدريجي لمعرفة ترتيب دخول عناصر المتغيرات المستقلة (المزيج التسويقي الخدمي) في معادلة الانحدار جدول (7).

الجدول 6: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار اثر عناصر المزيج التسويقي في بعد الأمان والثقة

الأنشطة التسويقية	B	الخطأ المعياري	Beta	t المحسوبة	مستوى الدلالة
السعر	0.157	0.056	0.170	2.824	0.005
الترويج	0.091	0.048	0.103	1.898	0.059
الخدمة	0.015	0.060	0.016	0.256	0.798
التوزيع	0.164	0.045	0.198	3.629	0.000
العاملين	0.258	0.055	0.268	4.726	0.000
العمليات والإجراءات	0.106	0.039	0.132	2.700	0.007
المحيط المادي	0.061	0.034	0.084	1.808	0.072

ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($0.05 \geq \alpha$)

معامل التحديد (R^2) = 0.593، قيمة R = 0.770 / قيمة F = 58.600

من الواضح ارتفاع قيمة (F) المحسوبة والبالغة (58.600)، عن قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة $\alpha \geq 0.05$ ودرجات حرية (7، 282)، ويتضح أن عناصر المزيج التسويقي الخدمي تفسر ما مقداره (0.593 R^2) من التباين الكلي، كما تشير المعطيات الإحصائية في الجدول (6) استناداً إلى قيمة (t) المحسوبة عند مستوى دلالة $\alpha \geq 0.05$ ودرجات حرية (282)، أن عناصر المزيج التسويقي التالية: السعر، والتوزيع، والعاملين، والعمليات والإجراءات كانت ذات دلالة إحصائية، وقد أسهمت في تفسير قوة التأثير في جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعده الأمان والثقة ويعزز ذلك قيمة معاملات (Beta)، في حين لم تظهر النتائج أي أهمية معنوية للترويج، والخدمة، والمحيط المادي، إذ كانت قيمة (t) المحسوبة غير معنوية عند مستوى دلالة $\alpha \geq 0.05$ ، مما يدل على وجود تأثير لتلك العناصر (باستثناء الترويج، والخدمة، والمحيط المادي) في المتغير التابع تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية في عمان وفقاً لبعده الأمان والثقة المشتق من نموذج SERVQUAL SCALE.

الجدول 7: ترتيب دخول عناصر المزيج التسويقي الخدمي في التأثير على جودة الخدمات وفقاً لبعده الأمان والثقة

ترتيب دخول المتغيرات في معادلة التنبؤ	معامل التحديد (R^2)	F المحسوبة	مستوى الدلالة
العاملين	0.454	239.903	0.000
السعر	0.526	159.264	0.000
التوزيع	0.565	123.579	0.000
العمليات والإجراءات	0.581	98.659	0.000

لم يدخل الترويج، والخدمة، والمحيط المادي في معادلة الانحدار. ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \geq 0.05$.

يتضح من الجدول (7) أن العاملين كان أول المتغيرات التي دخلت في معادلة الانحدار حيث يفسر ما مقداره 45.4% من قيمة التباين في المتغير التابع (الأمان والثقة)، ثم تلاه السعر، ثم التوزيع ثم العمليات والإجراءات وجميع هذه المتغيرات تفسر ما مقداره 58.1% من التباين في المتغير التابع الأمان والثقة، علماً بأن قيمة (F) المحسوبة الجدول (7) دالة إحصائياً عند مستوى $\alpha \geq 0.05$.

التساؤل الفرعي الثالث: ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعده الأشياء الملموسة؟

للإجابة على هذا التساؤل تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر عناصر المزيج التسويقي الخدمي في تقييم المرضى لجودة الخدمات الصحية وفقاً لبعده الأشياء الملموسة جدول (8)، واستخدام تحليل الانحدار المتعدد التدريجي لمعرفة ترتيب دخول عناصر المتغيرات المستقلة (المزيج التسويقي الخدمي) في معادلة الانحدار جدول (9).

الجدول 8: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر عناصر المزيج التسويقي في بعده الأشياء الملموسة

الأنشطة التسويقية	B	الخطأ المعياري	Beta	t المحسوبة	مستوى الدلالة
السعر	0.124	0.042	0.160	2.938	0.004
الترويج	0.079	0.036	0.108	2.193	0.029
الخدمة	0.088	0.046	0.111	1.939	0.053
التوزيع	0.183	0.034	0.264	5.342	0.000
العاملين	0.164	0.041	0.203	3.959	0.000
العمليات والإجراءات	0.073	0.030	0.109	2.455	0.015
المحيط المادي	0.044	0.026	0.073	1.738	0.083

ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \geq 0.05$ معامل التحديد (R^2) = 0.667 = قيمة R / قيمة F = 80.549

من الواضح ارتفاع قيمة (F) المحسوبة والبالغة (80.549)، عن قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة $(\alpha) \geq 0.05$ ودرجات حرية (7، 282)، ويتضح أن عناصر المزيج التسويقي الخدمي تفسر ما مقداره $(R^2 = 0.667)$ من التباين الكلي، كما تشير المعطيات الإحصائية في الجدول (8) استناداً إلى قيمة (t) المحسوبة عند مستوى دلالة $(\alpha) \geq 0.05$ ودرجات حرية (282)، أن عناصر المزيج التسويقي التالية: السعر، الترويج، التوزيع، العاملين، العمليات والإجراءات كانت ذات دلالة إحصائية، وقد أسهمت في تفسير قوة التأثير في جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الملموسة ويعزز ذلك قيمة معاملات (Beta)، في حين لم تظهر النتائج أي أهمية معنوية لعنصري الخدمة والمحيط المادي، إذ كانت قيمة (t) المحسوبة غير معنوية عند مستوى دلالة $(\alpha) \geq 0.05$ ، مما يدل على وجود تأثير لتلك العناصر (باستثناء الخدمة، والمحيط المادي) في المتغير التابع تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية في عمان وفقاً لبعدها الملموسة المشتق من نموذج SERVQUAL SCALE.

الجدول 9: ترتيب دخول عناصر المزيج التسويقي الخدمي في التأثير على جودة الخدمات وفقاً لبعدها الملموسة

ترتيب دخول المتغيرات في معادلة التنبؤ	معامل التحديد (R2)	F المحسوبة	مستوى الدلالة
التوزيع	0.483	269.374	0.000
السعر	0.590	206.245	0.000
العاملين	0.635	165.905	0.000
الترويج	0.648	131.059	0.000
العمليات والإجراءات	0.658	109.115	0.000

لم يدخل بعدي الخدمة والمحيط المادي في معادلة الانحدار

ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha) \geq 0.05$

يتضح من الجدول رقم (9) أن التوزيع كان أول المتغيرات التي دخلت في معادلة الانحدار، وأنه يفسر ما مقداره 48.3% من قيمة التباين في المتغير التابع الأشياء الملموسة، ثم تلاه السعر، ثم العاملين، ثم الترويج وأخيراً العمليات والإجراءات وجميعها تفسر ما مقداره 65.8% من التباين في المتغير التابع الأشياء الملموسة، كما أن قيمة (F) المحسوبة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $(\alpha) \geq 0.05$.

التساؤل الفرعي الرابع: ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها العاطفة؟

للإجابة على هذا التساؤل تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر عناصر المزيج التسويقي في تقييم المرضى لجودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها العاطفية جدول (10)، واستخدام تحليل الانحدار المتعدد التدريجي لمعرفة ترتيب دخول عناصر المتغيرات المستقلة (المزيج التسويقي الخدمي) في معادلة الانحدار جدول (11).

الجدول 10: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر عناصر المزيج التسويقي في بعد العاطفية

الأنشطة التسويقية	B	الخطأ المعياري	Beta	t المحسوبة	مستوى الدلالة
السعر	0.163	0.055	0.183	2.983	0.003
الترويج	0.041	0.047	0.048	0.876	0.382
الخدمة	0.219	0.059	0.237	3.691	0.000
التوزيع	0.136	0.045	0.169	3.050	0.003
العاملين	0.134	0.054	0.143	2.483	0.014
العمليات والإجراءات	0.083	0.039	0.107	2.161	0.032
المحيط المادي	0.043	0.034	0.061	1.288	0.199

ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة $(\alpha) \geq 0.05$

معامل التحديد $(R^2) = 0.579$ ، قيمة $R = 0.761$ / قيمة $F = 55.495$

من الواضح ارتفاع قيمة (F) المحسوبة والبالغة (55.495)، عن قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) ودرجات حرية (7، 282)، ويتضح أن عناصر المزيج التسويقي الخدمي تفسر ما مقداره ($R^2 = 0.579$) من التباين الكلي، كما تشير المعطيات الإحصائية في الجدول (10) واستنادا إلى قيمة (t) المحسوبة عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) ودرجات حرية (282)، أن عناصر المزيج التسويقي التالية: السعر، الخدمة، التوزيع، العاملين، العمليات والإجراءات كانت ذات دلالة إحصائية، وقد أسهمت في تفسير قوة التأثير في جودة الخدمات الصحية وفقا لبعد العاطفية ويعزز ذلك قيمة معاملات (Beta)، في حين لم تظهر النتائج أي أهمية معنوية لعنصري الترويج، المحيط المادي، إذ كانت قيمة (t) المحسوبة غير معنوية عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$)، مما يدل على وجود تأثير لتلك العناصر (باستثناء الترويج، والمحيط المادي) في المتغير التابع تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية في عمان وفقا لبعد العاطفية المشتق من نموذج SERVQUAL SCALE.

الجدول 11: ترتيب دخول عناصر المزيج التسويقي الخدمي في التأثير على جودة الخدمات وفقا لبعد التقمص العاطفي

ترتيب دخول المتغيرات في معادلة التنبؤ	معامل التحديد (R^2)	F المحسوبة	مستوى الدلالة
الخدمة	0.449	234.787	0.000
العاملين	0.521	156.047	0.000
التوزيع	0.547	114.965	0.000
السعر	0.566	92.913	0.000
العمليات والإجراءات	0.576	77.043	0.000

لم يدخل بعدي الترويج، والمحيط المادي في معادلة الانحدار ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($0.05 \geq \alpha$)

يتضح من الجدول (11) أن الخدمة كان أول المتغيرات التي دخلت في معادلة الانحدار، ثم تلاها العاملين ثم التوزيع، ثم السعر وأخيرا العمليات والإجراءات وجميعها تفسر ما مقداره 57.6% من التباين الكلي في المتغير التابع حالة تقييم جودة الخدمات الصحية وفقا لبعد العاطفية، علما بأن قيمة (F) المحسوبة دالة إحصائياً عند مستوى ($0.05 \geq \alpha$).

التساؤل الفرعي الخامس: ما هو دور عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي مجتمعة في التأثير على جودة الخدمات الصحية وفقا لبعد الاستجابة؟

للإجابة على هذا التساؤل تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد لاختبار اثر عناصر المزيج التسويقي في تقييم المرضى لجودة الخدمات الصحية وفقا لبعد العاطفية جدول (12)، واستخدام تحليل الانحدار المتعدد التدريجي لمعرفة ترتيب دخول عناصر المتغيرات المستقلة (المزيج التسويقي الخدمي) في معادلة الانحدار جدول (13).

الجدول 12: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار اثر عناصر المزيج التسويقي في بعد الاستجابة

الأنشطة التسويقية	B	الخطأ المعياري	Beta	t المحسوبة	مستوى الدلالة
السعر	0.189	0.047	0.211	4.035	0.000
الترويج	0.057	0.040	0.067	1.423	0.156
الخدمة	0.204	0.051	0.220	4.004	0.000
التوزيع	0.111	0.038	0.137	2.895	0.004
العاملين	0.197	0.046	0.210	4.268	0.000
العمليات والإجراءات	0.074	0.033	0.095	2.251	0.025
الدليل المادي	0.075	0.029	0.106	2.614	0.009

ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$)

قيمة $F = 91.294$

معامل التحديد (R^2) = 0.694، قيمة $R = 0.833$

من الواضح ارتفاع قيمة (F) المحسوبة والبالغة (91.294)، عن قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة $\alpha \geq 0.05$ ودرجات حرية (7، 282)، ويتضح أن عناصر المزيج التسويقي الخدمي تفسر ما مقداره (0.694 R²) من التباين الكلي، كما تشير المعطيات الإحصائية في الجدول (12) واستناداً إلى قيمة (t) المحسوبة عند مستوى دلالة $\alpha \geq 0.05$ ودرجات حرية (282)، أن عناصر المزيج التسويقي التالية: السعر، والخدمة، والتوزيع، والعاملين، والعمليات والإجراءات، والمحيط المادي كانت ذو دلالة إحصائية، وقد أسهمت في تفسير قوة التأثير في جودة الخدمات الصحية وفقاً لبعدها الاستجابة ويعزز ذلك قيمة معاملات (Beta)، في حين لم تظهر النتائج أي أهمية معنوية لبعدها الترويج، إذ كانت قيمة (t) المحسوبة غير معنوية عند مستوى دلالة $\alpha \geq 0.05$ ، مما يدل على وجود تأثير لتلك العناصر (باستثناء الترويج) في المتغير التابع تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية في عمان وفقاً لبعدها الاستجابة المشتق من نموذج SERVQUAL SCALE.

الجدول 13: ترتيب دخول عناصر المزيج التسويقي الخدمي في التأثير على جودة الخدمات وفقاً لبعدها الاستجابة

ترتيب دخول المتغيرات في معادلة التنبؤ	معامل التحديد (R2)	F المحسوبة	مستوى الدلالة
الخدمة	0.520	312.225	0.000
العاملين	0.627	241.027	0.000
السعر	0.658	183.644	0.000
التوزيع	0.674	147.583	0.000
المحيط المادي	0.686	123.824	0.000
العمليات والإجراءات	0.692	105.789	0.000

لم يدخل بعدي الترويج في معادلة الانحدار / ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \geq 0.05$.

يتضح من الجدول (13) أن الخدمة كانت أول المتغيرات التي دخلت في المعادلة، ثم تلاها العاملان (0.627)، ثم السعر، ثم التوزيع، ثم المحيط المادي وأخيراً العمليات والإجراءات وجميعها فسرت ما مقداره 69.2% من التباين في المتغير التابع الاستجابة، كما أن قيمة (F) المحسوبة دالة إحصائياً عند مستوى $\alpha \geq 0.05$.

التساؤل الرئيس الرابع: هل تختلف مساهمة عناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي في التأثير على جودة الخدمات الصحية من وجهة نظر المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية (وفقاً للأبعاد الخمس مجتمعة) باختلاف الخصائص الديمغرافية للمرضى (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، الحالة الاجتماعية، الجنسية)؟

الجدول 14: تحليل ANOVA للمتغيرات الديموغرافية وأثرها في تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى

الجنس	العدد	النسبة %	درجات الحرية	F المحسوبة	مستوى الدلالة
ذكر	150	75	288.1	214.057	0.000
أنثى	50	25			
العمر			286.3	64.397	0.000
أقل من 25 سنة	37	18.5			
من 25 إلى 35 سنة	34	17			
من 36 إلى 45 سنة	29	14.5			
من 46 فأكثر	100	50			
الحالة الاجتماعية			288.1	52.824	0.000
أعزب	64	32			
متزوج	136	68			
المستوى التعليمي			286.3	192.442	0.000
ثانوية عامه فأقل	83	41.5			
دبلوم متوسط	49	24.5			
بكالوريوس	52	26			
دراسات عليا	16	8			
الجنسية			288.1	14.220	0.000
أردني	188	94			
غير أردني	12	6			
المجموع	200	100			

ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(\alpha \geq 0.05)$.

تشير المعطيات الإحصائية في الجدول (14) إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تقييم المرضى لجودة الخدمة الصحية تعزى للمتغيرات الديموغرافية جميعها دون استثناء، اعتماداً على معنوية قيم (F) المحسوبة لتلك المتغيرات عند مستوى دلالة $(\alpha \geq 0.05)$ ، مما يعني أن اختلاف خصائص المرضى الديموغرافية انعكس في اختلاف مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية في مدينة عمان لجودة الخدمات الصحية المقدمة من تلك المستشفيات.

الاستنتاجات:

- 1- يتبين من التحليل أن مستوى تقييم المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية لعناصر المزيج التسويقي الخدمي الصحي المستخدمة كان متوسطاً.
- 2- تبين النتائج أن تقييم المرضى الرقود لجودة الخدمات الصحية في المستشفيات الحكومية الأردنية وفقاً لأبعاد قياس الجودة الخمس المستخدمة بالدراسة كان بمستوى عالٍ.
- 3- تبين وجود تأثير لعناصر المزيج التسويقي الخدمي (باستثناء السعر) في تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية في عمان وفقاً لبعدها الاعتمادية.
- 4- يتضح أن عناصر المزيج التسويقي الخدمي ذات تأثير (باستثناء الترويج، والخدمة، والمحيط المادي) في جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى وفقاً لبعدها الأمان.

- 5- ظهر من النتائج أن لعناصر المزيج التسويقي الخدمي (باستثناء الخدمة، والمحيط المادي) في تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى وفقاً لبعدها الملموسة.
- 6- لعناصر المزيج التسويقي الخدمي (باستثناء الترويج، والمحيط المادي) أثر في تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى وفقاً لبعدها العاطفية.
- 7- كذلك لعناصر المزيج التسويقي الخدمي (باستثناء الترويج) أثر في تقييم جودة الخدمات الصحية من قبل المرضى الرقود في المستشفيات الحكومية الأردنية وفقاً لبعدها الاستجابة.
- 8- تشير التحليلات الإحصائية إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تقييم المرضى لجودة الخدمة الصحية تعزى للمتغيرات الديمغرافية جميعها دون استثناء مما يعني أن اختلاف خصائص المرضى الديمغرافية انعكس في اختلاف مستوى تقييم المرضى لجودة الخدمات الصحية المقدمة من تلك المستشفيات.
- التوصيات:** في ضوء ما تم التوصل له من استنتاجات يمكن تقديم التوصيات التالية:
- 1- ضرورة عقد اجتماعات دورية بين الإدارة العليا ومديري التسويق في المستشفيات وتبني المفهوم الحديث للتسويق كفلسفة إدارية تتعامل مع الواقع.
- 2- تعزيز التعاون بين المستشفيات الأردنية (الحكومية والخاصة) بما يسمح بتبادل الخبرات والكفاءات بين الطرفين والعمل على الاستفادة من المؤهلات العلمية المتخصصة في التسويق.
- 3- إجراء مزيد من الدراسات على قطاع المستشفيات الحكومية والخاصة في الأردن، وذلك اعتماداً على مداخل ومعايير مختلفة، حتى يتسنى لهذا القطاع الهام من مواكبة المستجدات والقدرة على القيام بدوره بالشكل المطلوب حيث إن هذا النوع من الدراسات يساهم في رفع مستوى جودة الخدمات الصحية التي تقدمها مستشفيات المملكة.
- 4- إنشاء هيئة تنشيط للسباحة العلاجية ، تتكون من شراكة بين القطاع الصحي الخاص والعام والتي من المتوقع أن يكون لها دور كبير في مراقبة هذا القطاع والعمل على تسويقه وتطويره.
- 5- ضرورة العمل على توحيد الأسعار العلاجية في المستشفيات الحكومية بحيث تكون متقاربة وبعيدة عن الاستغلال ومحاولة منع التصرفات الغير أخلاقية كالمبالغة في حالة المرضى الصحية لتبرير استيفاء أجور طبية عالية.
- 6- تفعيل دور صناديق الشكاوي والمقترحات في المستشفيات الأردنية وعدم جعلها هامشية ، ذلك من خلال زيادة أعدادها بحيث تتوزع على الأقسام كافة وتحديد مواعيد منتظمة وإنشطة مسؤولية دراستها وتوحيدها ورفع تقارير منظمة بها بقسم أو لجنة مختصة أو ذات علاقة.
- 7- على المسؤولين إعطاء اهتماماً أكثر لعامل جودة الخدمات الطبية والحفاظ عليها وذلك من خلال عملية حسن اختيار الكفاءات العالية من الأطباء المشهورين في تخصصاتهم وخبراتهم و الطواقم الفنية والإدارية ووضع معايير للارتقاء بالمهنة الطبية وسمعتها.
- 8- عدم الاعتماد على المعيار المهني (الأطباء، المديرون) في تعيين الإدارات القيادية إذ باتت كثير من المستشفيات المتطورة في العالم تعتمد على الإداريين المتخصصين في إدارتها كما انتشر تخصص إدارة المستشفيات كونه أحد التخصصات الإدارية العلمية الدقيقة التي تدرس في كثير من الكليات المتخصصة..

المراجع:

- أبو رمان، أسعد، زياب، صلاح، (2004) قياس تقسيمات الخدمات العلاجية من وجهة نظر السياح العرب. المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، مجلد 8، العدد 2.
- الأحمدي، حنان، (2000) التحسين المستمر للجودة، المفهوم وكيفية التطبيق في المنظمات الصحية، مجلة الإدارة العامة، المجلد 40، العدد 2.
- البكري، ثامر، (1999) النوعية في تسويق الخدمات. مجلة الدراسات العليا، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث التسويقية، المجلد 15، العدد 3.
- البكري، ثامر، (2005) تسويق الخدمات الصحية، اليازوري العلمية للنشر والتوزيع. عمان، الأردن.
- البكري، ثامر، (2006) التسويق أسس ومفاهيم معاصرة، اليازوري للنشر والتوزيع. عمان، الأردن.
- خضير، كاظم حمود، (2002) إدارة الجودة وخدمة العملاء، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع.
- الدرادكة، مأمون، الشبلي، طارق، (2002) الجودة في المنظمات الحديثة، عمان: دار صفاء.
- الديوة جي، أبي سعيد، (2000) المفهوم الحديث لإدارة التسويق عمان: الحامد للنشر والتوزيع.
- الشبلي، فيصل، (2001) مستوى الخدمات الصحية المقدمة في المستشفيات الحكومية الأردنية دراسة تقييمية من وجهة نظر الأطباء العاملين فيها، مؤتة للبحوث والدراسات، مجلد 16، عدد 6.
- الضمور، هاني، (2008) تسويق الخدمات، عمان: دار وائل للنشر.
- طعامنه، محمد، الحراشنة، برجس، (1995) أثر مستوى الخدمة على رض المستفيدين من خدمات المراكز الصحية في محافظة المفرق، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد 10، العدد 6
- العلاق، بشير، (2001) قياس جودة الخدمات من وجهة نظر المستفيدين كمؤشر فعال على الأداء الناجح للقيادة الإدارية في المنظمات الخدمية، المؤتمر العربي الثاني في الإدارة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة.
- المبيرك، وفاء، (2004) دراسة العوامل المؤثرة في جودة الخدمات النسائية في المملكة العربية السعودية. المجلة العربية للإدارة، مجلد 24، عدد 1.
- المحياوي، قاسم، إدريس، فتحية، (2006) قياس جودة أداء الخدمات الصحية وتأثيرها على رضا المرضى، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الثاني، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، الجودة الشاملة.
- عبيدات، محمد، (1996)، مبادئ التسويق، عمان: دار المستقبل للنشر.
- معلا، ناجي زيب (1998)، قياس جودة الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف التجارية في الأردن (دراسة ميدانية). مجلة دراسات، عدد 2، مجلد 25 تموز.
- نجم، حمود، (2004) المدخل الياباني إلى إدارة العمليات الإستراتيجية النظم والأساليب، ط1. عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع.
- نجم، عبد العزيز، طعامنة، محمد، (2003) الاتجاهات الحديثة في إدارة المستشفيات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية.
- نصيرات، فريد، الضمور، هاني، (2000) مدي التشابه والتباين بين المرضى والإداريين حول مكونات الخدمات الاستشفائية، دراسة تطبيقية على مستشفيات القطاع الخاص في الأردن، مجلة الملك سعود للعلوم الإدارية.
- نصيرات، فريد. الضمور، هاني، (2004) تأثير المزيج التسويقي على اجتذاب المرضى العرب للعلاج في المستشفيات الأردنية. مجلة دراسات للعلوم الإدارية، مجلد 31، عدد 2.

نصيرات، فريد، (1996) معايير المرض في اختيار الخدمات الاستشفائية الخاصة في الأردن. مجلة أبحاث اليرموك
سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 14، العدد 1.
هاني حامد الضمور، 2002. تسويق الخدمات، عمان: دار وائل للنشر.
وزارة الصحة - 2006م التقرير الإحصائي السنوي ، إعداد مركز المعلومات.

- Al Almaie S.M., Al-Dawood K.M, and Elzubier AG. 1998 Patients Expectations and Satisfaction in a Teaching Hospital Emergency in Saudi Medical Journal: Vol.19.
- Berry, Leonard L. 2004 Marketing Health Services; Spring, ,Vol.24 Issue 1:
- Bitner Marry J, 1990 Evaluation Service Encounters, Journal Of Marketing. Vol. 54, April.
- Case, Kenneth, 2004 Quality Management. AhA News, Vol.40 Issue 8:
- Cooper , P. D, 1985. Health Care Marketing, Issues and Travel Ed. Aspen Systems Corp.
- Eisenberg Barry, 1997 Customer Service in Health Care: Anew Era, Journal Of Hospital and health Services Administration, Vol. 42, No. 1, Spring.
- Evasion, E. and Whittington, P. 1991 "Patient Satisfaction Studies" in Northern Irland, Health Education Journal Vol. 50, No.2.
- Folger H.C and Gree P.E, 1989 Product Management For Hospitals, American Hospital Publishing inc, U.S.A.
- Gilligan, C. and Lowe, R. 1995 Marketing and Health Care Organizations m1st Ed, Oxford, Radic L. M. Press.
- Godi W. Y.H. and Godi W. S.Y. 2002 , Marketing Issues for the Hospital Industry. International Journal Of Health Care Quality Assurance 15 (1).
- Gronross, C. 2000. Service Management and Marketing, Lexington Books, Lexington, MA.
- Guth, K. A. Kleiner, Brian, 2005 Quality Assurance in the Health Industry Journal Off Health Care Finance, Spring, Vol 31.
- Kotler , P. and Kevin , K. (2006) Marketing Management , Prentice Hall , 12 e.
- Kotler P. G Armstrong , L.Brown, and Adam Sydney, 1998, Marketing, Prentice Hall , 4th Ed.
- Kotler P. and 1987 N. C. Roberta, Marketing For Health Care Organization. New Jersey, Prentice Hall.
- Kotler, P. 1997 Marketing Management 9th Ed prentice Hall International, Inc, New Jersey.
- Lang. A.W. Galbration, A. 1996 Developing a Market Orientation in The Health Service Journal of Management In Medicine, 10 (4).
- Levtte , 1983 After the Sale is Over. Harvard Business Review, Sep – Oct.
- Lovelock, C. Wirtz, J. 2004 Services Marketing (People, Technology ,Strategy) Fifth Edition , Pearson Prentice Hall
- Philip K. and Armstrong G. 2001, Principles of Marketing, Ninth ed. Prentice Hall International, Inc, USA, P.7.
- Poister, Theodora H. and Henry. G. T. 1994, C. Rating of Public and Service Quality, Public Administration Review, Vol. 54. No.2, March- April.
- Pride, W. m. and Ferrell, O.C,(2000), Marketing, Houghton Mifflin co, New York.
- Ronald E. Milliman, 1995 Services Marketing , Journal of The Academy of Marketing Science, Vol.23, No.4, April.

- Skinner , S. (1990), Marketing ,Houghton ,Mifflin Company, Boston ,.
- Stanton, J. W. *et al*, 1997 , Marketing 11th ed, MCG raw-hill.
- Sulek, J. M. *et al*, 1995 The impact of Customer Service, Management Service, Vol 41, No11.
- Uma Sekran, 2000Research Methods for Business, 3rd Edition, John Wiley and Sons.
- William J. Station, Fundamental's of Marketing, New York. MC-Grow , Hill ,Book co,1967 ,p.569.
- Yahia MAQ, Makhdoom, Elzubier AG., Hanif M. 1997 "Satisfactions with Health Care among Primary Saudi Arabia" In Saudi Medical Journal; Vol. 18 (3)
- Zeithmal, V.A., Berry, L.L. and Parasuraman, A. (1993). "The Nature and Determinants of Customer Expectation of Service". Journal of the Academy of Marketing Science. Vol. 21, No. 1.

دور مجلس الأمن في مكافحة الإرهاب الدولي

ميساء بيضون، كلية القانون، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

وقبل للنشر 2010/8/2

استلم البحث في 2009/8/7

ملخص

استرعت أحداث الحادي عشر من أيلول 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية انتباه المجتمع الدولي على الإرهاب، وقد استطاعت الدول الكبرى في مجلس الأمن في الأمم المتحدة تسليط الضوء على مفهوم الإرهاب بشكل كبير. إلا أن الإرهاب مصطلح غامض وهناك العديد من المعاني التي يمكن أن يشملها . ومن هنا تكمن أهمية هذا البحث في توضيح إشكالية تعريف الإرهاب وما يستتبعه من نتائج خطيرة أهمها الخلط بين ما كرسه القانون الدولي من حق الشعوب في تقرير مصيرها من جهة ومكافحة الإرهاب من جهة ثانية. يسلط هذا البحث على التدابير الدولية للقضاء على الإرهاب والدور الذي يلعبه مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب الدولي. وأخيرا يخلص البحث إلى أن مكافحة الإرهاب في ظل غياب تعريف محدد للإرهاب تؤدي في أحيان كثيرة إلى تذرع الدول بخطورة العمليات الإرهابية من أجل اتخاذ إجراءات تعسفية تعتبر اعتداء على حقوق الإنسان الأساسية .

The Role Of The Security Council In Countering International Terrorism

Maysaa Baydon, Faculty of Law, AL-Al Bayt University, Jordan.

Abstract

After 11 September 2001 attacks on the United States, the international community began to focus more attention on terrorism. Terrorism became the most important issue for the UN Security Council. However, terrorism is still a vague term and there are various meanings that may be included in such a term. The purpose of this article is to focus on the controversy in defining terrorism and the consequences that might arise such as the debate on the fundamental rights of the people's self determination on the one hand and counter-terrorism on the other. This article sheds light on the counter-terrorism activities of the Security Council.

This article concludes that as long as the definition of terrorism proves controversial, it will be of a great danger that states may violate human rights in order to counter terrorism.

مقدمة:

لفتت مشكلة الإرهاب انتباه المجتمع الدولي منذ فترة طويلة، ولكن أشدها كان بعد الأحداث الإرهابية على الولايات المتحدة الأمريكية في الحادي عشر من أيلول 2001، ونتيجة لهذه الأحداث أصبحت كلمة الإرهاب في عصرنا الحالي هي الكلمة الأكثر عناية وإرباكا على الصعيدين المحلي والدولي. وقد منحت أحداث الحادي عشر من أيلول 2001 للدول الكبرى فرصة لتنفيذ مهمات جديدة، منها مهمة مكافحة الإرهاب.

لذلك فالمتمعن في الأحداث يرى أن للإرهاب إشكاليات كثيرة لعل أهمها يكمن في تعريف الإرهاب من جهة وتحديد هو الإرهابي من جهة أخرى علاوة على ذلك التدابير الدولية للقضاء على الإرهاب على الرغم من أنها لعبت دورا في مجال مكافحة الإرهاب إلا أنها واجهت الكثير من المعضلات وأهمها الانتقائية في معالجة مسألة الإرهاب وغياب الموضوعية في معالجة ذلك. ويسعى هذا البحث لبيان مشكلة المجتمع الدولي في تعريف الإرهاب، كذلك يسعى البحث إلى بيان دور الأمم المتحدة وتحديد مجلس الأمن باعتباره الجهاز السياسي في هيئة الأمم المتحدة للقضاء على الإرهاب الدولي

وعلى ضوء ذلك ينقسم هذا البحث إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: إشكالية تعريف الإرهاب الدولي

المبحث الثاني: مجلس الأمن والإرهاب الدولي

المبحث الأول: إشكالية تعريف الإرهاب الدولي

إن الاستخدام المتكرر لكلمة الإرهاب يثير التساؤلات حول تعريف الإرهاب، إلا أن محاولات كثيرة سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي بالفشل لأسباب عديدة لعل أهمها طغيان المعيار الشخصي الذي يغلب الاعتبارات والمصالح الشخصية في تأصيل مفهوم موحد للإرهاب، وهذا ما سنوضحه في مطلبين على النحو التالي:-

المطلب الأول: إشكالية تعريف الإرهاب الدولي

المطلب الثاني: الإرهاب وحق تقرير المصير

المطلب الأول: إشكالية تعريف الإرهاب الدولي

من المسلم به أن أعمال العنف والإرهاب وترويع الآخرين أمر قديم قدم التاريخ ولا شك أن من الأمثلة المعروفة عن أهم الحركات الإرهابية هي جماعة السيكاري التي تزعمها بعض المتطرفين اليهود من طائفة "الزيلوت" أثناء نضالهم ضد حكم الرومان في فلسطين منذ حوالي ألفي عام في القرن الأول قبل الميلاد، وفي فرنسا سنة 1794 م أشير إلى اصطلاح الإرهاب ليدل على الإرهاب الذي تمارسه الدولة ثم ومنذ القرن التاسع عشر تطور استخدام المصطلح ليشير إلى الإرهاب الفردي الذي ظهر نتيجة لوجود ايدولوجيات ترفض الدولة وكل ما يتعلق بالقوانين الحكومية وبالتالي تسلحت بأعمال العنف والترويع والاعتقالات والتفجير والتخريب، وقسم البعض المراحل التي مر بها الإرهاب إلى أربع مراحل تتضمن الموجة الفوضوية، موجة الإرهاب ضد الاستعمار، وموجة اليسار الجديد والموجة الدينية.¹

واستخدم هذا المصطلح في الحرب العالمية الأولى والثانية مما استدعى انتباه الأمم المتحدة لوضع أول اتفاقية بشأن منع الإرهاب والمعاقبة عليه سنة 1937م حيث نصت الفقرة الثانية من المادة الأولى منها على أن: "الأفعال الجنائية الموجهة ضد دولة ويكون الغرض منها أو يكون من شأنها إثارة الفرع والرعب لدى شخصيات معينة أو جماعات من الناس أو لدى الجمهور(بصفة عامة)".²

وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية أصبح الخلط بين مصطلح الإرهاب وعمليات المقاومة الوطنية وأعمال الثوار التي ظهرت ضد الاستعمار في دول الشرق الأوسط و إفريقيا . من الملاحظ أن الإشكالية في تعريف الإرهاب تكمن في أن النظرة الغربية تصر على اعتبار حركات التحرر الوطني ومقاومة الاستعمار والاحتلال الأجنبي إرهابا دوليا خاصة. لذلك فان أي تعريف سيؤدي بالنتيجة إلى الإضرار بمصالح العالم الغربي إلا أن ازدياد عمليات اختطاف الطائرات واحتجاز الرهائن والهجوم على السفارات واستعمال القوة من قبل أفراد يكون انتماؤهم إلى حركات التحرر الوطني أو يعملون باسمها أدى إلى مثل هذا الخلط الذي لطالما استغلته الدول الغربية لصالحها.

هناك محاولات لتعريف الإرهاب متعددة ومنها على سبيل المثال التعريف الذي ذهب إليه د. محمد شريف بسيوني إلى أن الإرهاب هو "إستراتيجية عنف محرم دولياً، تحفزها بواعث عقائدية، وتتوخى إحداث عنف داخلي مربع داخل شريحة للقيام بدعاية لمطلب أو لمظلمة، بغض النظر عما إذا كان مقترفو عنف يعملون من أجل أنفسهم أم بالنيابة عن دولة من الدول".³ وعرف د. عبد العزيز سرحان الإرهاب بأنه "اعتداء على الأرواح والأموال والممتلكات العامة والخاصة بالمخالفة لأحكام قانون الدول".⁴ وقد عرفه د. محمد عزيز شكري بأنه "بالدرجة الأولى عمل عنيف وراءه دافع سياسي، أي كانت وسيلته، وهو مخطط بحيث يخلق حالة من الرعب والهلع في قطاع معين من الناس لتحقيق هدف قوة أو لنشر دعاية لمطلب أو ظلامة، سواء كان الفاعل يعمل لنفسه بنفسه أم بالنيابة عن مجموعة تمثل شبه دولة أم بالنيابة عن دولة منغمسة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في العمل المرتكب، شريطة أن يتعدى العمل حدود دولة واحدة إلى دولة أو دول أخرى وسواء ارتكب العمل الموصوف في زمن السلم أم في زمن النزاع المسلح".⁵

من الجدير بالذكر إن الكثير من المؤلفات القانونية تعرف الإرهاب ولكن من الملاحظ أن جميع الأعمال الإرهابية هي بطبيعتها أعمال إجرامية بغض النظر عن دوافعها أو أشكالها.

المطلب الثاني: الإرهاب وحق تقرير المصير

التمييز بين الإرهاب والكفاح المسلح وحق تقرير المصير يجد مكانا مناسباً لإعادة تسليط الضوء عليه في هذا البحث لا سيما وأن الاستخدام السياسي العشوائي لتصنيف الأعمال من شأنه أن يستلزم ضرورة إعادة البحث في هذا الموضوع.

يعود التمييز القانوني بين الإرهاب الدولي وبين المقاومة الوطنية إلى العهود والمواثيق الدولية التي تركز شرعية المقاومة الوطنية حيث أن حق الشعوب في مقاومة الاحتلال وتقرير المصير هو حق كرسه أحكام ومبادئ القانون الدولي ، يعتبر ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 حق تقرير المصير من الأهداف الرئيسية للأمم المتحدة ومن مرتكزات حفظ السلم والأمن الدوليين. فقد نصت المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 على " تطوير العلاقات الودية بين الأمم على أساس مراعاة مبدأ الحقوق والتكافؤ وتقرير المصير للشعوب واتخاذ تدابير أخرى ملائمة لدعم السلام العالمي" ⁶ وأكدت المادة 55 من الميثاق نفسه على " احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها".⁷

علاوة على أن معظم القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة تركز شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والأجنبية، ومن التحكم الأجنبي بكل ما تمتلك هذه الشعوب من وسائل، بما في ذلك الكفاح المسلح.⁸ وتبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 14 كانون الأول 1960 إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والذي أعلنت فيه أن حق كل الشعوب في تقرير مصيرها ولها بمقتضى هذا الحق ان تحدد حرية مركزها السياسي وان تسعى بحرية إلى تحقيق إنمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي".⁹ وكذلك أصدرت الجمعية العامة الإعلان المتعلق بمبادئ القانون الدولي الخاصة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة حيث جاء فيه " أن على كل دولة أن تمتنع عن اللجوء إلى أي تدبير قسري من شأنه أن يجرم الشعوب من حقها في تقرير مصيرها ومن حريتها واستقلالها وعندما تنتقص هذه الشعوب وتقاوم خلال ممارستها حقها في تقرير مصيرها أي تدبير قسري كهذا فمن حقها ان تلتزم وتتلقى دعماً يتلاءم مع أهداف الميثاق ومبادئه"¹⁰

وهذا الحق مكرس في الوثائق والاتفاقات الدولية مثل اتفاقيات مؤتمر لاهاي والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان واتفاقيات جنيف لعام 1949¹¹ . حيث أكدت اتفاقية لاهاي على معاملة أعضاء حركة مقاومة منظمة كأسرى حرب في حال اعتقالهم.¹²

وفي ضوء ما تقدم يمكن تعريف المقاومة ضد الاحتلال بأنها " نضال عسكري من مجموعات منظمة (مقاومة، أنصار، متطوعين) والذين لا يدخلون في عداد القوات المسلحة النظامية التابعة للأطراف المتحاربة والذين يقومون بعمليات عسكرية بهدف إلحاق الضرر وبالنتيجة تحرير الوطن ".¹³

و يعترف القانون الدولي بشرعية المقاومة الوطنية، وهي بالتالي لا تتصف بأية صفة من صفات الإرهاب من حيث أن الإرهاب عمل محظور في حين أن المقاومة مشروعة. وقد عرف البعض المقاومة الشعبية المسلحة على أنها (عمليات القتال

التي تقوم بها عناصر وطنية من أفراد القوات المسلحة النظامية دفاعاً عن المصالح الوطنية القومية ضد قوى أجنبية سواء كانت تلك العناصر تعمل في إطار تنظيم يخضع لإشراف وتوجيه سلطة قانونية أو واقعية أو كانت تعمل بناءً على مبادئها الخاصة، سواء باشرت هذا النشاط فوق الإقليم الوطني أو من قواعد خارج هذا الإقليم .¹⁴

وخلص القول إن هناك فوارق جلية وواضحة بين الإرهاب وحق تقرير المصير والنضال من أجل التحرير الوطني وهذا ما تم التأكيد عليه صراحة في قرار الجمعية العامة رقم 51\46 لسنة 1990 علاوة على ذلك أكدت الدول العربية في جلسات الجمعية العامة والمتعلقة بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب على ضرورة التمييز بين الإرهاب وحق تقرير المصير¹⁵ . وعلى الرغم من استقرار هذا الحق في القانون الدولي إلا أن هناك الكثير من الانتهاكات لمثل هذا الحق في الوقت الحاضر ومن ذلك التدخل الأمريكي لتغيير نظام الحكم في العراق والحملات العسكرية ضد أفغانستان وإسقاط حكومة طالبان بالقوة.

فالمقاومة تتسم بالشرعية على النقيض من الإرهاب الذي يعد عمل غير مشروع ومن المناسب في هذا المجال توضيح محاولات تعريف الإرهاب على المستويين الإقليمي والدولي .

إن الاهتمام في تعريف الإرهاب على المستوى الإقليمي جلي في الكثير من الاتفاقيات التي تهدف إلى مكافحة الإرهاب، حيث أن هذه الاتفاقيات تجاوزت التسع اتفاقيات ولكن من استقراء لنصوص هذه الاتفاقيات يلاحظ أن بعض هذه الاتفاقيات تتجنب تعريف الإرهاب.¹⁶ والبعض الآخر تصدى لتعريف الإرهاب ولحديد الأفعال الإرهابية. ومن هذه الاتفاقيات الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب سنة 1998 ومعاهدة التعاون بين الدول الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة لمكافحة الإرهاب سنة 1999، واتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي لمحاربة الإرهاب سنة 1999، أما اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لمنع الإرهاب ومحاربتها سنة 1999 اقتصر على تعريف العمل الإرهابي ، ولأهمية التعريفات الواردة في الاتفاقيات السابقة فإنه من المناسب في هذا المجال الوقوف عليها بصورة تفصيلية.

أولاً: الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب: دخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ في 1999\5\7 ولقد كانت أول اتفاقية إقليمية تناولت تعريفاً للإرهاب حيث عرفته في الفقرة الثانية من المادة الأولى منها بأنه (كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به، أياً كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر).

والجدير بالذكر أن هذه الاتفاقية أفردت نصاً خاصاً يستثني بعض الأفعال من وصف الإرهاب حيث جاء في المادة الثانية فقرة (أ) من الاتفاقية أنه "لا تعد جريمة، حالات الكفاح بمختلف الوسائل بما في ذلك الكفاح المسلح ضد الاحتلال والعدوان من أجل التحرير وتقرير المصير، وفقاً لمبادئ القانون الدولي"¹⁷ .

من الملاحظ أن هذا التعريف واسع جداً بحيث أن محتواه جاء فضفاضاً وغير محدود ويتسع ليشمل جميع حالات العنف أو التهديد بها .

ثانياً: اتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي سنة 1999: توسعت اتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي سنة 1999 في تعريفها للجريمة الإرهابية حيث نصت الفقرة الثالثة من المادة الأولى على أن الجريمة الإرهابية "ارتكاب جريمة أو الشروع أو الاشتراك فيها لغرض إرهابي تقع في أي من الدول المتعاقدة هو على رعاياها أو ممتلكاتها أو مصالحها أو ضد المرافق الأجنبية أو الرعايا الأجانب المقيمين في إقليمها يعاقب عليها قانونها الداخلي"¹⁸

إن القارئ لتعريف الإرهاب والجريمة الإرهابية يلاحظ تكراراً لما جاءت به الاتفاقية العربية مع التوسع في أفعال العنف أو التهديد بها والتي من شأنها تعريض المرافق الدولية للخطر من جهة ومن جهة أخرى قد تهدد الاستقرار أو السلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية أو سيادة الدول المستقلة.

أما على المستوى الدولي فقد ركزت الجمعية العامة منذ عام 1972 على الإرهاب بوصفه مشكلة دولية. واعتمدت الجمعية خلال تلك الفترة أيضاً صكين متعلقين بمكافحة الإرهاب: اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون، والمعاقبة عليها (1973)، والاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن وفي

الفترة بين عامي 1963 و2004، وضع المجتمع الدولي، تحت إشراف الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، 13 صكا دوليا لمكافحة الإرهاب، مفتوحة لاشتراك جميع الدول الأعضاء. ومنذ 2005، أدخل المجتمع الدولي أيضا تغييرات جوهرية على ثلاثة من تلك الصكوك العالمية، للتصدي تحديدا لخطر الإرهاب.¹⁹

و من الملاحظ أن الدول الأعضاء منذ سنة 2000، تتفاوض بشأن مشروع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي.

نخلص إلى أن هناك إشكالية في تعريف القانون الدولي سواء على المستوى الإقليمي والدولي ولعل السبب يعود إلى أن البعض يرجع صعوبة التعريف إلى "ممارسات الدول الكبرى، كما أن الإرهاب على المستوى الدولي لا يعد جريمة في حد ذاته لكثرة تسمية أو مظلة ينضوي تحتها عدد من الجرائم المعروفة. في حين يرجع البعض هذه الصعوبة إلى تشعب الإرهاب وتعدد أشكاله وأهدافه، وتعدد البواعث والدوافع لارتكاب هذه الجريمة. بينما يفسر البعض ذلك بتعدد الباحثين الذين يدرسون الظاهرة، واختلاف أطراف المرجعية، وتخصصاتهم، وكذلك الاختلاف حول نمط العنف الموصوف بالإرهاب."²⁰

من المسلم به أن ميثاق الأمم المتحدة عجز عن تحديد معنى العدوان والذي يثير كثيرا من الإشكالات القانونية والأسئلة التي لا جواب لها.

توصلت الجمعية العامة بعد عمل ما يقارب العشرين عاما إلى تعريف للعدوان بموجب قرارها 3314 في 14 كانون الأول 1974 حيث عرفت المادة الأولى من القرار العدوان بأنه: (استخدام القوة المسلحة من قبل دولة ما ضد السيادة أو الوحدة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لدولة أخرى وبأي صورة تتناقض وميثاق الأمم المتحدة).

من الملاحظ أن هذا التعريف مرن من شأنه أن يستخدم كأداة سياسية لمجلس الأمن أكثر منه تعريفا قانونيا. حيث أن هذا التعريف جاء قاصرا على أعمال العدوان المرتكبة من قبل الدولة وليس من قبل الأفراد مما يثير إشكالية مسئولية الأفراد عن ارتكابهم أعمال العدوان.

في واقع الأمر، أن الاعتبارات السياسية هي التي تدحض أي محاولة لتعريف العدوان والإرهاب، وذلك لأن الدول بداهة لا ترغب بالزام نفسها بتعريف من شأنه أن يهدد أعمالها أو سلطتها في تقرير مثل هذه الأعمال.

المبحث الثاني: مجلس الأمن والإرهاب الدولي

يدين مجلس الأمن بلغة شديدة اللهجة²¹ أي عمل إرهابي من شأنه أن يهدد السلم والأمن الدولي للخطر إلا أنه وفي كثير من الأحوال يخلط بما هو مستقر في القانون الدولي من حق الشعوب في تقرير مصيرها كما أوضحناه سابقا والحق في الدفاع الشرعي عن النفس الفردي والجماعي الذي يعتبر أحد الحقوق الأصلية للأفراد والشعوب وهذا ما سنبينه على النحو الآتي:

المطلب الأول: دور مجلس الأمن في القضاء على الإرهاب

المطلب الثاني: التصدي للإرهاب والحق في الدفاع الشرعي

المطلب الأول: دور مجلس الأمن في القضاء على الإرهاب

اتخذ مجلس الأمن قراره ١٣٧٣ (٢٠٠١) والذي يعد من أهم القرارات فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب حيث تصرف المجلس بموجب الفصل السابع من الميثاق وقرر فرض تدابير دولية على جميع الدول لمكافحة الإرهاب ومنها:

(أ. منع ووقف تمويل الأعمال الإرهابية؛ ب. تجريم قيام رعايا هذه الدول عمدا بتوفير الأموال أو جمعها، بأي وسيلة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو في أراضيها لكي تستخدم في أعمال إرهابية، أو في حالة معرفة أنها سوف تستخدم في أعمال إرهابية؛ ج. (القيام بدون تأخير بتجميد الأموال وأي أصول مالية أو موارد اقتصادية لأشخاص يرتكبون أعمالا إرهابية، أو يحاولون ارتكابها، أو يشاركون في ارتكابها أو يسهلون ارتكابها؛ أو كيانات يمتلكها أو يتحكم فيها بصورة مباشرة أو غير مباشرة هؤلاء الأشخاص؛ أو لأشخاص وكيانات تعمل لحساب هؤلاء الأشخاص والكيانات، أو بتوجيه منهم، بما في ذلك الأموال المستمدة من الممتلكات التي يمتلكها هؤلاء الإرهابيون ومن يرتبط بهم من أشخاص وكيانات أو الأموال التي تدرها هذه الممتلكات؛

د (تحظر على رعايا هذه الدول أو على أي أشخاص أو كيانات داخل أراضيها إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية أو خدمات مالية أو غيرها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، للأشخاص الذين يرتكبون أعمالا إرهابية أو يحاولون ارتكابها

أو يسهلون أو يشاركون في ارتكابها، أو للكيانات التي يمتلكها أو يتحكم فيها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة هؤلاء الأشخاص، أو للأشخاص والكيانات التي تعمل باسم هؤلاء الأشخاص أو بتوجيه منهم)²².

ولمراقبة تنفيذ جميع الدول للقرار 1373 انشأ مجلس الأمن لجنة مكافحة الإرهاب للعمل كجهاز فرعي تابع لمجلس الأمن وتعمل تحت إشرافه وتتألف من جميع أعضاء مجلس الأمن.²³ وحددت اللجنة ثلاث مراحل لتحليل عملها مع الدول تتمثل بالتركيز على التشريعات والتشديد على تقوية الجهاز التنفيذي للدول وإقامة آليات التعاون وتعزيزها.²⁴

و تجدر الإشارة إلى أن مجلس الأمن اتخذ عدة قرارات هامة بعد صدور القرار 1373 (2001) ومن أبرزها القرارات 1377 (2001) و1456 (2003) و1535 (2004)²⁵

ومن الملاحظ أن مجلس الأمن أشار إلى ضرورة حماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب من حيث أنه يجب على الدول أن تكفل تمشي أي تدابير تتخذها لمكافحة الإرهاب مع جميع التزاماتها بموجب القانون الدولي، وينبغي أن تعتمد هذه التدابير وفقاً للقانون الدولي، وبخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني. ولذلك أشار القرار 1373 (2001) على ضرورة "اتخاذ التدابير المناسبة طبقاً للأحكام ذات الصلة من القوانين الوطنية والدولية، بما في ذلك المعايير الدولية لحقوق الإنسان، قبل منح مركز اللاجئ، بغية ضمان عدم قيام طالبي اللجوء بتخطيط أعمال إرهابية أو تيسيرها أو الاشتراك في ارتكابها." 26 وابعاد من ذلك لقد نصت السياسات التوجيهية للجنة مكافحة الإرهاب فيما يتعلق بحقوق الإنسان على أن "لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ينبغي أن تقوم، تحت إشراف اللجنة بإدماج حقوق الإنسان في إستراتيجيتهما للإيصالات، حسب الاقتضاء، مشيراً إلى أهمية أن تكفل الدول عند اتخاذها تدابير لمكافحة الإرهاب أن تقوم بذلك بشكل يتماشى مع التزاماتها بموجب القانون الدولي، لاسيما حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين والقانون الإنساني، على نحو ما يتجلى في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة." 27

المطلب الثاني: التصدي للإرهاب والحق في الدفاع الشرعي

أن الحق في الدفاع الشرعي عن النفس الفردي والجماعي يعد أحد الحقوق الأصلية للأفراد والشعوب ويعد استثناءاً على الأصل العام المقرر في المادة 2 (4)²⁸ من حظر استخدام القوة أو التهديد بها في إطار العلاقات الدولية. لقد نصت المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة على هذا الحق "ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء "الأمم المتحدة" وذلك إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي، والتدابير التي اتخذها الأعضاء استعماً لحق الدفاع عن النفس تبلغ إلى المجلس فوراً، ولا تؤثر تلك التدابير بأي حال فيما للمجلس - بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمرة من أحكام هذا الميثاق - من الحق في أن يتخذ في أي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذ من الأعمال لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه." 29 واستقر فقه القانون الدولي³⁰ على الشروط اللازم توافرها لممارسة مثل هذا الحق كما يلي:

أولاً: أن يكون هناك اعتداء على حياة الشخص أو على أراضي الدولة دون وجه حق.

ثانياً: أن يكون يشكل الفعل غير المشروع خطراً حالاً أو وشيك الوقوع بمعنى أن الاحتجاج بما يسمى الدفاع الشرعي الوقائي والتي تحتج بها كل من الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل لتبرير اعتداءاتها على فلسطين وأفغانستان والعراق.

ثالثاً: تحقق قاعدة التناسب بين فعل الدفاع وبين الفعل غير المشروع وهذا لا ينطبق على الادعاءات التي تتبناها الولايات المتحدة الأمريكية لمكافحة الإرهاب حيث جاء ردها على أحداث 11 أيلول 2001 سريعاً دون التحقق في مدى توافر أدلة التهمة ودون تحديد الدولة أو الدول الموجه لها العقاب.³¹ وتجدر الإشارة في هذا الصدد أن ممارسة الحق في الدفاع الشرعي هو أمر ذو طبيعة مؤقتة بالدرجة الأولى ويتوقف بمجرد تدخل مجلس الأمن للحفاظ على السلم والأمن الدوليين وذلك تأسيساً على الأصل العام في المهام المنوطة بمجلس الأمن من جهة وبالاستثناء على مبدأ حظر استخدام القوة من جهة ثانية.

و في ابرز قرارات مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب أكد مجلس الأمن في ديباجة القرار 1368 (2001) على هذا الحق حيث أشار إلى انه " يسلم بالحق الأصلي الفردي أو الجماعي للدفاع عن النفس وفقاً للميثاق، وكذلك أعاد مجلس الأمن في

القرار 1373 (2001) تأكيده على الحق الراسخ للفرد أو الجماعة في الدفاع عن النفس، كما هو معترف به في ميثاق الأمم المتحدة.

إن التوسع في استخدام حق الدفاع الشرعي من شأنه أن يهدد مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة كما نص عليها ميثاق الأمم المتحدة والتي ليس الدول وحدها المخاطبة بضرورة الالتزام بها وإنما المنظمات والأحلاف الدولية. لقد نصت المادة الخامسة من اتفاقية حلف شمال الأطلسي واشنطن حيث على أن " يتفق الأطراف، على أن أي هجوم، أو عدوان مسلح، ضد طرف منهم، أو عدة أطراف، في أوروبا أو أمريكا الشمالية، يعتبر عدواناً عليهم جميعاً، وبناء عليه، فإنهم متفقون على أنه، في حالة وقوع مثل هذا العدوان المسلح، فإن على كل طرف منهم، تنفيذاً لما جاء في المادة "51" من ميثاق الأمم المتحدة، عن حق الدفاع الذاتي عن أنفسهم، بشكل فردي أو جماعي، تقديم المساعدة والعون للطرف، أو الأطراف، التي تتعرض للهجوم، باتخاذ الإجراءات الذاتية، بالتعاون مع الأطراف الأخرى، دون تأخير. بما في ذلك استخدام قوة السلاح، التي يرى أنها لازمة لإعادة الأمن، إلى منطقة شمال الأطلسي، وتأكيد.

ويتم إبلاغ مجلس الأمن، دون تأخير، بكل هجوم وعدوان مسلح، وكل الإجراءات المضادة المتخذة تجاهه. ويتم وقف الإجراءات، بمجرد اتخاذ مجلس الأمن للخطوات الضرورية، لإعادة، واستقرار السلام والأمن الدوليين"³²

ان التحولات التي حدثت في الناتو منذ إنشائه في العام 1949 والتي شهدها النظام الدولي ادت إلى تراجع مهمة "الدفاع الجماعي" للناتو والتركيز إلى حد كبير على مكافحة الإرهاب والقضاء على الشبكات الإرهابية.

الخاتمة

إن مصطلح الإرهاب غامض وتعزوه الدقة لذلك فانه من اللازم تحديد مفهوم الإرهاب وتوضيحه وتمييزه بأكبر قدر لما قد يترتب عليه نتائج قانونية وسياسية وثقافية واجتماعية علاوة على أن التوصل إلى تعريف محدد للإرهاب من شأنه أن يحدث ضماناً ناجحة لتحديد المسؤولية الدولية . إن غياب تعريف محدد للإرهاب يؤثر بصورة مباشرة على حفظ السلم والأمن الدولي.

على الرغم من أن البعض يشكك في جدوى التعريف القانوني للإرهاب إلا أن مثل هذا التعريف من شأنه أن يحقق متطلبات الشرعية الدولية وضمانة كبيرة لاحترام حقوق الإنسان وحرياته وحمايتها من الانتهاك ولذلك فان كفاح الشعوب بما فيها الكفاح المسلح ضد الاحتلال والعدوان والاستعمار والسيطرة الأجنبية من أجل التحرر أو تقرير المصير وفقاً لمبادئ القانون الدولي لا بد من استثنائه من أي تعريف مقترح للإرهاب³³

ومن الجدير بالذكر أن ترك الإرهاب بدون تعريف يؤدي إلى خطر محقق من شأنه أن يشجع الإرهابيين على تبرئ أعمالهم لطالما أن هناك عدم تحديد واضح للفعل حيث أن عملهم ليس محدد بالتعريف.

أن مشكلة تعريف الإرهاب هي أول المشكلات التي تعترض طرق مكافحته مما يلزم معه الاتفاق على تعريف واحد ليتسنى وضع معيار لتحديد مدى التزام الدول بالاتفاقيات الدولية التي تكافح الإرهاب.

الهوامش

- 1- David C .Rapoport“ ,The Fourth Wave :September 11 in the History of Terrorism ”,Current History, Vol ,100 .(No) 650 .December ,(2001)pp. 419-424.
- 2- لم تدخل تلك الاتفاقية حيز التنفيذ لعدم كفاية التصديق عليها حيث لم يصادق عليها سوى دولة واحدة هي الهند .
- 3- M.Cherif Bassiouni, Legal Control of International Terrorism: A Policy-oriented Assessment, Harvard international law Journal, 2002, vol,43, no.1 p.84
- 4- بد العزيز سرحان، حول تعريف الإرهاب الدولي، المجلس المصري للقانون الدولي، المجلد التاسع والعشرين، القاهرة، 1973 ص 17.
- 5- محمد عزيز شكري، الإرهاب الدولي، دراسة قانونية ناقدة، دار العلم للملايين، بيروت ، الطبعة الثانية، 1992، ص 204.
- 6- المادة 1 (2) تنص على ما يلي، "إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام "
- 7- وقد جاء في المادة 55 ما يلي "رغبة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سليمة ودية بين الأمم المتحدة مؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، تعمل الأمم المتحدة على: (أ) تحقيق مستوى أعلى للمعيشة وتوفير أسباب الاستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي. (ب) تيسير الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية والصحية وما يتصل بها، وتعزيز التعاون الدولي في أمور الثقافة والتعليم. (ج) أن يشجع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً."
- 8- قرار رقم 2625 5\ 1970\10\24
- 9- انظر القرار رقم 1514 لعام 1960. <http://untreaty.un.org/cod/avl/ha/dicc/dicc.html>.
- 10- قرار رقم 2625 5\ 1970\10\24
- 11- انظر المادة الثانية من لاهاي لعام 1907
- 12- انظر فارس غلوب، اسرائيل والقانون الدولي 1982، مجلة شؤون فلسطينية ، العدد 122 و123 ص 137 .
- 13- د. كمال حماد ، الإرهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2003، ص 72 .
- 14- صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام ، دار الفكر العربي ، القاهرة، ص 39 .
- 15- انظر القرار رقم 156\55 سنة 2000.
- 16- من الاتفاقيات التي لم تتضمن تعريفا للإرهاب : أ- اتفاقية الدول الأمريكية سنة 1971 بشأن منع أعمال الإرهاب التي تتخذ شكل جرائم ترتكب ضد الأشخاص وما يتصل بها من أعمال الابتزاز. ب- اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب سنة 2002 . ج- الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب سنة 1977. د- الاتفاقية الإقليمية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي لقمع الإرهاب سنة 1987 . هـ- اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب لسنة 2005، للاطلاع على نصوص هذه الاتفاقيات على الموقع الإلكتروني <http://untreaty.un.org/english/terrorism.asp>
- 17- انظر في ذلك تعليق المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، مايو سنة 1998 <http://www.acijlp.org>

18- <http://www.gcc-legal.org/mojportalpublic/TreatyDetails.aspx?id=1289>

19- وفي كانون الأول/ديسمبر 1994، وجهت الجمعية العامة الانتباه من جديد إلى هذه المسألة باعتماد إعلان بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (A/RES/49/60). وفي 1996، أنشأ ملحق لذلك الإعلان (A/RES/51/210) اللجنة المخصصة المعنية بالإرهاب. ومنذ ذلك التاريخ، أصبحت الجمعية العامة تتناول مسألة الإرهاب بشكل منتظم. وخلال العقد الماضي، أكملت الدول الأعضاء أعمالها بشأن ثلاثة صكوك أخرى تتعلق بمكافحة الإرهاب تغطي أنواعا محددة من الأنشطة الإرهابية: الاتفاقية الدولية لعام 1997 لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل؛ والاتفاقية الدولية لعام 1999 لقمع تمويل الإرهاب؛ والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وقد اعتمدت الاتفاقية الأخيرة في نيسان/أبريل 2005 وفتحت للتوقيع في 14 أيلول/سبتمبر 2005، يوم افتتاح مؤتمر القمة العالمي للجمعية العامة. وخلال هذا الاجتماع الرفيع المستوى الذي استمر ثلاثة أيام، وفي 8 تموز/يوليه من ذلك العام، اعتمدت الدول التعديلات على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، وفي 14 تشرين الأول/أكتوبر وافقت الدول على كل من بروتوكول عام 2005 لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية، وبروتوكول عام 2005 المتعلق بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري على عليها 82 دولة عضوا. <http://www.un.org/ar/sc/ctc/laws.html>

20- د. جميل حزام يحيى الفقيه، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي العام، ص 4

21- القرار ١٣٦٨ (٢٠٠١) الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٤٣٧٠، المعقودة في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ إن مجلس الأمن،

١ - يدين بصورة قاطعة وبأقوى العبارات الهجمات الإرهابية المروعة التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في نيويورك وواشنطن العاصمة وبنسلفانيا، ويعتبر هذه الأعمال تهديدا للسلام والأمن الدوليين، شأنها شأن أي عمل إرهابي دولي؛

٢ - يعرب عن تعاطفه العميق وبالغ تعازيه للضحايا وأسرههم ولشعب وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية؛

٣ - يدعو جميع الدول إلى العمل معا بصفة عاجلة من أجل تقديم مرتكبي هذه الهجمات الإرهابية ومنظمتها ورعاتها إلى العدالة، ويشدد على أن أولئك المسؤولين عن مساعدة أو دعم أو إيواء مرتكبي هذه الأعمال ومنظمتها ورعاتها سيتحملون مسؤوليتها؛

٤ - يهيب بالمجتمع الدولي أن يضاعف جهوده من أجل منع الأعمال الإرهابية وقمعها، بما في ذلك عن طريق زيادة التعاون والتنفيذ التام للاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب (المؤرخ (الإرهاب وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، لا سيما القرار ١٢٦٩؛ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩

٥ - يعرب عن استعداده لاتخاذ كافة الخطوات اللازمة للرد على الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ ومكافحة الإرهاب بجميع أشكاله، وفقا لمسؤولياته بموجب ميثاق الأمم المتحدة؛

22- القرار رقم ١٣٧٣ (٢٠٠١) الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٤٣٨٥، المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

23- حيث قرر مجلس الأمن في الفقرة السادسة من قراره ١٣٧٣ (٢٠٠١) " أن ينشئ، وفقا للمادة ٢٨ من نظامه الداخلي المؤقت، لجنة تابعة لمجلس الأمن تتألف من جميع أعضاء المجلس، لتراقب تنفيذ هذا القرار بمساعدة الخبرات المناسبة، ويطلب من جميع الدول موافاة اللجنة بتقارير عن الخطوات التي اتخذتها تنفيذا لهذا القرار في موعد لا يتجاوز ٩٠ يوما من تاريخ اتخاذها وأن تقوم بذلك فيما بعد وفقا لجدول زمني تقترحه اللجنة" القرار رقم ١٣٧٣ (٢٠٠١) الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٤٣٨٥، المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١

24- يشمل عمل لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بإيجاز، ما يلي:

- الزيارات القطرية- يجري القيام بها بناء على طلب الدول المعنية، لرصد التقدم المحرز فضلا عن تقييم طبيعة ومستوى المساعدة التقنية التي قد تحتاجها دولة ما لكي تنفذ القرار 1373 (2001)؛

- المساعدة التقنية - للمعاونة في ربط البلدان ببرامج المساعدة التقنية والمالية والتنظيمية والتشريعية المتاحة، وكذلك بالمانحين المحتملين؛
- تقارير الدول - لتوفير لمحة شاملة عن حالة مكافحة الإرهاب في كل بلد، وتعد وسيلة للحوار بين اللجنة والدول الأعضاء؛
- أفضل الممارسات - لتشجيع الدول على تطبيق أفضل الممارسات والقوانين والمعايير المعروفة، مع أخذ ظروفها واحتياجاتها الخاصة في الاعتبار؛
- الإجتماعات الخاصة - لإقامة علاقات أوثق مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، والمساعدة على تجنب ازدواج الجهود وتبديد الموارد عن طريق تحسين التنسيق. <http://www.un.org/ar/sc/ctc>.

25- انظر أيضا قرار 1540 (2004) وقرار رقم 1566 (2004)

<http://www.un.org/arabic/sc/archived/SCRes/scres.htm>

26 - <http://www.un.org/ar/sc/ctc/rights.html>.

27 - انظر - Security Council Committee established S/AC.40/2006/PG.2

Pursuant to Resolution 1373 (2001), Concerning Counter-Terrorism Policy Guidance PG.2 (adopted under silence procedure on 25 May 2006)
http://www.un.org/en/sc/ctc/docs/policypapers/policy_humanrights.pdf

انظر أيضا بيان للمقرر الخاص، مارتن شينين، إلى لجنة مكافحة الإرهاب، 20 تشرين الأول/أكتوبر 2008،

Special Rapporteur on the promotion and protection of human rights and fundamental freedoms while countering terrorism 2008, Statement by Professor Martin Scheinin to the Counter-Terrorism Committee of the Security Council, 20 October 2008
<http://www.un.org/en/sc/ctc/docs/rights.pdf>.

28- نصت المادة 2 (4) من ميثاق الأمم المتحدة على أن "يمنتع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد "الأمم المتحدة".

29- مفهوم الإرهاب وحق الشعب الفلسطيني في المقاومة، مركز دراسات الشرق الأوسط، الطبعة الأولى 2003، ص. 43.

30- انظر مفهوم الإرهاب وحق الشعب الفلسطيني في المقاومة، مرجع سابق ص. 45.

31- المرجع السابق.

32- اتفاقية حلف شمال الأطلسي واشنطن، 4 أبريل، عام 1949 www.nato.int/docu/basic/txt/treaty.htm

بناء نموذج لقياس اثر تكاليف الجودة الشاملة على مستوى جودة المنتجات

دراسة تطبيقية على الشركات الصناعية الغذائية

هاني العزب، عبدالناصر الزيود وسنان العبادي، كلية التخطيط والإدارة، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن.

وقبل للنشر 2010/2/22

استلم البحث في 2009/9/7

ملخص

تهدف هذه الدراسة الى تعرف على مدى تأثير تكاليف الجودة الشاملة على مستوى الجودة للمنتجات الصناعية الغذائية. بالإضافة إلى تعرف على طبيعة ودرجة العلاقة بين عناصر الجودة الشاملة وتكاليف الجودة في هذه المصانع، وتحقيق هذه الأهداف قام الباحثون بتطوير إستبانة من خمسة أجزاء هدف الجزء الأول منها قياس (المتغير التابع) مستوى جودة الانتاج في هذه المصانع، أما الجزء الثاني فقد هدف الى قياس (المتغير المستقل) وهو: مدى إهتمام المصنع بتكاليف الوقاية، ثم كان الجزء الثالث لقياس اهتمام وعناية المصنع بتكاليف التقويم، وكذلك الجزء الرابع من الاستبانة حيث بحث في اهتمام مصانع الشركة في تكاليف الفشل الداخلي، وأخيراً كان الجزء الأخير الذي عني بتكاليف الفشل الخارجي. وقد خلصت الدراسة الى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الجودة مجتمعة أو منفردة ومستوى الجودة للإنتاج، وأظهرت الدراسة وجود علاقة قوية وطردية بين تكاليف الجودة الشاملة ومستوى الجودة للمنتجات.

The Impact of Total Quality Costs upon Products' Quality Level: An Empirical Study of Jordanian Food Companies

Hani Al-Azeb, Abed Elnaser Zeoud, Senan Al-Abbade, Al- Balqa' Applied University, Jordan.

Abstract

This study seeks to identify the impact of the costs total quality of food products. In addition, it aims to identify the nature and degree of the relationship between elements of total quality and the cost of quality in the food industry. To achieve these aims, the researchers have developed methods of identification for five parts. The first goal includes measuring the dependent variable, the quality of production in these factories. The second goal measures the independent variables: variables concerning cost effectiveness. The third part measures the interest and attention of the factory's cost calendar. Part four of the questionnaire discusses the cost of internal failures in the company's factories. The final part aims to explain the external costs of failure. The study concludes that there is a strong relationship between all the variables examined, namely, the variables concerning collective costs and individual quality in relation to the production. Moreover, the study recommends implementing Total Quality Management in the food industry in Jordan. It also highlights the importance of dealing with a comprehensive management system.

مقدمة:

إن التحديات العالمية المعاصرة من عولمة الاقتصاد وانتشار تقنية المعلومات وشبكة المعلومات Internet ومنظمة المواصفات العالمية ISO، واتفاقيات التجارة العالمية، وما رافقها من المنافسة الشديدة والكساد التجاري والتهافت والتسابق بين المنظمات من أجل إرضاء عملائها فرض على المنظمات الاقتصادية انتهاج الأسلوب العلمي الواعي لمواجهة هذه التحديات واستثمار الطاقات الإنسانية الفاعلة في جعل الأداء الإنتاجي والخدمي والتسويقي يتمتع بمرونة أكثر كفاءة وفاعلية.

ومن أكثر الجوانب الإدارية الهادفة في هذا المجال في الوقت الراهن إدارة الجودة الشاملة، حيث اتجهت الأنظار إليها باعتبارها وسيلة فعالة من أجل إحداث تغييرات جذرية في فلسفة وأسلوب العمل لتحقيق اعلي مستوى ممكن من الجودة وعلى أنها نافذة للمنافسة القوية بل للسيطرة على السوق من خلال المحافظة على رضا الزبائن والمحافظة عليهم، فأى خسارة لأي زبون يعني خسارة كبيرة للمنشأة. فهي "شكل تعاوني لانجاز الأعمال يعتمد على القدرات والمواهب الخاصة لكل من الإدارة والعاملين لتحسين الجودة والإنتاجية بشكل مستمر عن طريق فرق العمل" (جابلونسكي، 1996). وهي كذلك "تطوير أداء المنظمات عن طريق بناء ثقافة تنظيمية بحيث تجعل كل عامل يعلم أن الجودة في خدمة العميل أو المستفيد هي الهدف الأساسي للمنظمة" (القحطاني، 1993).

وبذلك نرى أن الجودة أصبحت احد أهم مبادئ الإدارة في الوقت الحاضر خصوصا مع ظهور شهادات المواصفات الدولية "الايزو" (المنظمة العالمية للمعايرة) وتهافت الشركات للحصول عليها إذ أنها أصبحت بمثابة تصريح للعبور إلى الأسواق الأوروبية. ومن هنا يبرز التطبيق العلمي الشامل لمفاهيم الجودة الشاملة والايزو يحقق العديد من المكاسب أبرزها تقليل تكاليف الإنتاج ولكن تطبيق إدارة الجودة الشاملة ينتج عنه تكاليف، بالتالي فإن على المنشأة أن تتوقع مرور فترة من الوقت دون أن تحقق أي عائد إذ إن العائد من تطبيق إدارة الجودة الشاملة والالتزام بمبادئ الايزو اكبر بكثير من كلفته.

مشكلة الدراسة

إن المتتبع في مجالات مراقبة الجودة وتحسين مستوى الإنتاج يجد اهتمام الشركات بالجودة الشاملة وإدارتها ولكن هل تهتم الشركات فعلا بتكاليف الجودة الشاملة؟ ولذلك فإن هذه الدراسة تحاول البحث في العلاقة بين تكاليف الجودة ومستوى الجودة للمنتجات من خلال:

- 1- هل يرتفع مستوى الجودة للمنتجات عند الاهتمام بتكاليف الوقاية؟
- 2- هل يرتفع مستوى جودة المنتجات عند الاهتمام بتكاليف التقويم (الكشف والاختبار)؟
- 3- هل يرتفع مستوى الجودة للمنتجات عند الاهتمام بتكاليف الفشل الداخلي؟
- 4- هل يرتفع مستوى الجودة للمنتجات عند الاهتمام بتكاليف الفشل الخارجي؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- 1- التعرف على مدى وجود علاقة (مدى الارتباط) بين تكاليف الجودة ومستوى المنتجات.
- 2- دراسة علاقة تكاليف الجودة بالإيرادات.
- 3- التعرف على مدى تحكم الإدارة بتكاليف الجودة لتحسين جودة المنتجات.
- 4- التعرف على مدى قدرة الإدارة لتحقيق أو اجتياز توقعات العملاء في جميع الأوقات.

أهمية الدراسة

تبرز أهمية هذه الدراسة من كونها تركز على جانب مهم في مجال مراقبة جودة المنتجات لكي تكون مطابقة لمعايير الجودة العالمية، حيث تعدّ الجودة السلاح التنافسي بين المنظمات الإنتاجية والخدمية في ظل العولمة والتجارة الحرة. كذلك فإن الدراسة تقوم على قطاع صناعي مهم وهو قطاع الصناعات الغذائية لما لهذا القطاع من مساهمة واضحة في الناتج القومي وفي تشغيل الأيدي العاملة لذا فإن النتائج التي سيتم التوصل إليها ستكون ذات فائدة للقطاع والباحثين. ولقد لاحظنا من خلال استعراضنا للدراسات السابقة بأن هنالك قلة في الدراسات التي تعرضت إلى موضوع علاقة التكلفة بمستوى

الجودة إلا دراسة قامت بها الباحثة (استيتية، 2005) عن اثر الجودة الشاملة على التكاليف، أما باقي الدراسات فقد كانت عن الجودة الشاملة أو إدارة الجودة الشاملة والعوامل المؤثرة فيها بشكل عام دون الخوض في هذا المفهوم ، ومن هنا جاءت هذه الدراسة لمحاولة البحث المتخصص في العلاقة ما بين التكاليف و مستوى الجودة للمنتجات وهو ما لم يتطرق إليه احد من قبل " في حدود علم الباحثين " مما يكسبها خصوصية تميزها عن الدراسة سابقة الذكر التي بحثت في نفس المجال.


الإطار النظري للدراسة

إن إدارة الجودة الشاملة هي تعزيز للأسلوب التقليدي للقيام بالعمل، بهدف ضمان البقاء والسيطرة في الأسواق التنافسية العالمية، ويتضمن تعبير إدارة الجودة الشاملة ثلاث كلمات أساسية هي: الشاملة والجودة والإدارة. (عقيلي، 2001). وهي مدخل إلى إحداث تغيير جذري في الثقافة التنظيمية داخل المنظمة وتحويلها من الأسلوب الإداري التقليدي إلى الأسلوب الحديث، الذي يخدم تحقيق مستوى جودة عالية للمنتج أو الخدمة المقدمة. وهذا التغيير يشمل جميع وظائف ومجالات العمل في المنظمة، معتمدا على العمل الجماعي والتعاون والتحسين المستمر للأداء الكلي لتحقيق النجاح على المدى الطويل من خلال إرضاء عملاء المنظمة تحديدا (حمود، 2002).

أما كاظم (2002) فعرفها على أنها التفوق في الأداء لإسعاد المستهلكين عن طريق عمل المدراء والموظفين معا من أجل تحقيق جودة ذات قيمة للمستهلكين من خلال تأدية العمل الصحيح بشكل الصحيح من المرة الأولى وفي كل الأوقات. وقد عرفها DALE (1995) على أنها: تركيز انتباه العاملين على رغبات العملاء، وأنها مجموعة أساليب يحتاج إليها لبناء نظام وقيادة إدارية ضرورية لكي تجعل المنظمة تعمل وفق فلسفة خدمة العميل. ويبين الشكل رقم (1) الأهداف الرئيسية لإدارة الجودة الشاملة.

أهداف إدارة الجودة الشاملة

شكل 1: أهداف إدارة الجودة الشاملة



المصدر: خضير كاظم حمود، إدارة الجودة وخدمة العملاء، الطبعة الاولى، ٢٠٠٢، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن.

وكما ذكرنا سابقا فان هذه الدراسة تختص ببيان اثر تكاليف الجودة الشاملة بمحاورها الأربعة المكونة من: تكاليف الفشل الداخلي، تكاليف الفشل الخارجي، تكاليف التقييم وتكاليف الوقاية، على مستوى جودة المنتجات.

تاريخ تكاليف الجودة

خلال الخمسينات ظهر العديد من إدارات الجودة، و قد واجه مديرو تلك الإدارات مشكلة إقناع مديري الشركات بفائدة الجودة. وبما أن اللغة الرئيسية للمديرين هي لغة المال، فقد كان مبدأ دراسة تكاليف الجودة وسيلة للاتصال بين العاملين بالجودة ومديري الشركات.

أول من عرف تكاليف الجودة هم الأميركيون. غير أن تعريفهم هذا تغير نتيجة تغير إدراكهم لإدارة الجودة الكلية و تحسين الجودة، و تشير الأوراق القديمة في تكاليف الجودة إلى أن هذه التكاليف تشمل: تكاليف التفتيش و تكاليف إعادة العمل و تكاليف الإصلاح و تكاليف الضمان و هي ما يعرف بتكاليف التقييم و الفشل. وفي نهاية الخمسينات و بداية الستينات تم استعمال مصطلح تكاليف الجودة في أوروبا الغربية، إذ أن هذه التكاليف تشمل تكاليف الوقاية و تكاليف التقييم بالإضافة إلى تكاليف الفشل، و هذا التقسيم يعود إلى الورقة التي قدمها فيجنباوم (Feigenbaum) في منتصف الخمسينات.

و في سنة (1957) تم الإعلان عن تكاليف الجودة في الفيلم الذي تم عرضه في مجلس الإنتاجية البريطاني " صحيح منذ المرة الأولى"، و في النقاش الذي دار بعد الفيلم تم تقسيم هذه التكاليف إلى :

- تكاليف الفشل
- تكاليف التقييم
- تكاليف الوقاية

و قد تم تحديد نسب هذه التكاليف بصورة تقريبية إلى :

- 70% تكاليف الفشل
- 25% تكاليف التقييم
- 5% تكاليف الوقاية

وتشكل جميع هذه التكاليف ما نسبته ما بين 4% إلى 14% من المبيعات السنوية لشركة. (Dale,1995). و قد قامت الجمعية الأمريكية لضبط الجودة (American Society Quality Control) سنة 1967 بنشر كتيب بعنوان " تكاليف الجودة - ماذا وكيف" و قد تم فيه تعريف تكاليف الجودة بالعودة الى فيجنباوم. و في السنوات التالية (1970 و 1974) تمت مراجعة هذا الكتيب إلا أنه تم سحبه بعد ذلك.

وفي سنة (1981) قامت المؤسسة البريطانية للمقاييس بنشر نسخة معدلة و مختصرة من الكتيب " تكاليف الجودة - ماذا وكيف" و لكن بصورة مقلدة و ضعيفة، و قد كان الهدف الرئيسي من هذا المقياس هو توفير دليل لتشغيل نظام تكاليف الجودة في الشركات المصنعة، و لكن بعد ذلك تم مراجعة و تعديل هذا المقياس (Dale,1995).

تكاليف الجودة

تنفق المؤسسات الصناعية مصاريف عديدة أثناء إنتاجها لمنتجاتها. البعض من هذه المصاريف لا بد منها مثل (تكاليف شراء المواد الأولية، تكاليف شراء آلات التصنيع، تكاليف الأيدي العاملة... الخ) و بعضها غير ضرورية و يمكن للمؤسسة العمل على اختصارها. و من هذه التكاليف (تكاليف المنتجات التالفة، تكاليف إعادة العمل على بعض المنتجات غير المقبولة لوجود عيوب فيها و تكاليف انخفاض قيمة المنتج بسبب انحرافه عن المقاييس.... الخ).

وقد عُرِّفت (Chase and Aquilano,1995) تكاليف الجودة بأنها كل التكاليف الناتجة من عدم إنتاج منتج خالي من العيوب تماما، أو بشكل اقل دقة بأنها فرق التكلفة بين الأداء المثالي المتوقع وبين التكلفة الفعلية، وتمثل من 15% إلى 20% من كل دولار مباع، وتشمل: تكاليف إعادة العمل من جديد، تكاليف إعادة الخدمة، تكاليف الفحص والاختبار، الكفالات، بالإضافة لعناصر أخرى تتعلق بالجودة. و يوجد عدة أساليب يمكن إتباعها لاختصار هذه التكاليف و منها : التخطيط السليم للتفتيش، زيادة الوعي لدى العاملين و ذلك من خلال التدريب و التحسين المستمرين و المراقبة. و تكاليف الجودة أو تكاليف النوعية هي التكاليف التي يمكن التخفيف منها و المرتبطة بجودة المنتج. إن القسم المسئول عن إعداد و تقديم الأرقام المتعلقة بتكاليف الجودة للإدارة العليا هو قسم مراقبة الجودة في المؤسسة، لدراساتها و تحليلها و العمل على

خفضها قدر المستطاع، لأن التقليل منها هو فرصة هامة لكل مؤسسة صناعية لزيادة قدرتها التنافسية و من ثم زيادة أرباحها دون أية زيادة في المبيعات أو شراء آلات جديدة للإنتاج.

إن تكاليف الجودة تُعدّ الوسيلة التي تقيّم مدى فعالية مختلف أنشطة الجودة في المؤسسات على اختلافها، لذا فإن أنشطة الجودة هنا لا تمثل الرقابة والتفتيش فقط وإنما الأنشطة خلال كافة مراحل الإنتاج ابتداء من دراسة السوق المستهدف و الحالي وتمتد حتى تصل الخدمة أو السلعة للمستهلك والتعرف على ردة فعله. ومن هنا نجد إن توفر المعلومات الملائمة لتكاليف الجودة في المؤسسة سيمكن الإدارة مما يلي:

- تحديد أماكن المشاكل التي تحدث أثناء الإنتاج.
- الحصول على أفضل النتائج من خلال تخطيط جميع أنشطة الجودة.
- المتابعة المستمرة لجميع أنشطة الجودة.
- اكتشاف جميع الانحرافات التي أثناء العملية الإنتاجية.

عناصر تكاليف الجودة

تقسم تكاليف الجودة إلى أربعة عناصر و هي: (Chase and Aquilano,1995)

أ. تكاليف الفشل الداخلية (Internal Failure Costs)

وتمثل الإخفاقات التي تنتج في النظام الداخلي، مثل تلف المعدات والصيانة وإعادة العمل وعدم مطابقة المواصفات.

ب. تكاليف الفشل الخارجية (External Failure Costs)

وتشمل فقدان رضى الزبون بالسلعة أو الخدمة المقدمة، وتشمل كذلك عملية استلام الشكاوي ومعالجتها وإرجاع المنتجات.

ج. تكاليف التقييم (Appraisal Costs)

وهي تكاليف الفحص والاختبار بالإضافة إلى المهام والواجبات التي تكفل بأن المنتج والخدمة مقبولة.

د. تكاليف الوقاية (Prevention Costs)

وهي مجموع كل التكاليف للوقاية من إي عيوب قد تحدث للمنتج أو الخدمة. وتشمل التكاليف الناتجة عن تحديد سبب العيب أو الخلل كما تشمل أيضا الإجراءات التصحيحية المتخذة للتخلص من المسبب إضافة إلى تدريب الموظفين وإعادة تصميم المنتج أو النظام ككل. وتشمل كذلك إعادة هيكلة المعدات وعمليات التعديل في العملية.

وهذه العناصر الأربعة السابقة هي المبادئ الأساسية التي يمكن بواسطتها حساب تكاليف الجودة، لكن التطبيق العملي لحساب هذه التكاليف طبقاً " لهذه العناصر يختلف من مصنع لآخر، و يعود ذلك لاختلاف نوع الإنتاج و حجم المصنع، و التكنولوجيا المستخدمة، و عدد العاملين و اختلاف الأنشطة التي يقوم بها كل مصنع لمراقبة جودة إنتاجه، كما يجب على كل مصنع إبراز هذه التكاليف عند إعداده و ترتيبه لموازنته السنوية، و ذلك لاتخاذ الإجراءات اللازمة من قبل الإحصائيين في حالة زيادة هذه التكاليف عن الحد الطبيعي، و تقدر نسبتها في أغلب المصانع العالمية ما بين (5% إلى 25%) من القيمة الكلية للمبيعات السنوية. (Dale, 1995).

أ. تكاليف الفشل الداخلية : هي التكاليف المصاحبة للعيوب المكتشفة قبل إرسال المنتجات للعملاء، أي أنها التكاليف التي كانت ستختفي لو لم يكن هناك عيوب في المنتجات قبل شحنها للعملاء.

و من الأمثلة على هذا النوع من التكاليف :

1. الخردة (Scrap) هي تكاليف العمالة والمواد المحملة على الإنتاج المعيب الذي لا يمكن إصلاحه بطريقة اعتيادية.
2. إعادة العمل (Rework) وهي تكلفة إصلاح الإنتاج المعيب حتى يمكن استخدامه.
3. الإصلاح نتيجة للتوريد والمنتجات غير المطابقة الواردة من الموردين.
4. تكلفة تحليل الفشل (Failure Analysis) وهي تكلفة تحليل المنتجات غير المطابقة لتحديد أسباب حدوثها. (Hand ,1992)

5. تخفيض السعر (Downgrading) و هو الفرق بين سعر البيع العادي و السعر المنخفض نتيجة الجودة السيئة، أي أن المنتج ممكن استعماله و لكنه يحتوي على عيب أو أكثر لذلك يتم بيعه بسعر أقل.
6. إعادة التفتيش والاختبار (Reinsertions-Retest) تكاليف إعادة التفتيش وإعادة الاختبار للمنتجات التي تم إعادة تشغيلها وإعادة فحصها و مراجعتها.
- ب. تكاليف الفشل الخارجية : هي التكاليف المصاحبة للعيوب التي تكتشف بعد الشحن للعملاء، و هذه التكاليف كان من الممكن اختفاؤها لو لم يكن عيوب و من الأمثلة عليها :
1. تكاليف الضمان (Warranty Costs) وهي تكاليف استرجاع و تبديل المنتجات التي وجدت بها بعض العيوب من حقل الاستخدام و التي تقع ضمن فترة الضمان (Warranty Period).
 2. تكاليف الشكاوى والتذمرات (Costs of Complaints) وهي تكاليف إدارة الشكاوى و هي بسبب العيوب في الجودة (Quality Defects).
 3. تكلفة الإصلاح (Repair Costs) وهي تكلفة إصلاح المنتجات عند إرجاعها في حال وجود عيوب فيها، و تشمل تكاليف الوصول للعميل.
 4. تكلفة إرضاء العملاء الغاضبين.
- ج. تكاليف التقييم: هي التكاليف اللازمة لتحديد درجة مطابقة المنتجات لمتطلبات الجودة و من الأمثلة عليها :
1. تفتيش و اختبارات الوارد (Incoming Inspection and Test) وهي تكلفة عمل اختبار لتقييم جودة المواد المشتراة و التي ستدخل في عملية التصنيع سواء كانت هذه المواد مواد خام أو مواد نصف مصنعة و ذلك لضمان مطابقتها للمواصفات المطلوبة.
 2. التفتيش خلال العمليات الإنتاجية (In Process Inspection) تكاليف التحكم بجودة المنتجات خلال عملية التصنيع، وذلك لاتخاذ الإجراءات الفورية في حال وجد أي اختلاف عن المواصفات المطلوبة.
 3. التفتيشات النهائية (Final Inspection) تكاليف التفتيش على المنتج الذي تم تصنيعه قبل أن يتم نقله للمستهلك و ذلك للتأكد من أنه مطابق للمواصفات المطلوبة، وذلك بهدف عدم الإساءة إلى سمعة الشركة في حالة بيع منتج معيب ومن ثم عدول المستهلك عن شراء منتجات الشركة في المستقبل
 4. تقييم المخزون. (Inventory Evaluation) تكاليف تقييم المخزون لأجل الاطمئنان على عدم هبوط قيمة المنتجات المخزنة.
 5. تكلفة تجميع و معالجة بيانات التفتيشة الاختبار التي يتم استخدامها لتقييم العمل.
- (Gathering and Processing inspection data) التكاليف السابقة غير مرغوب بها لأنه إذا نجحت الشركة في إنتاج المنتجات الجيدة من المرة الأولى، فإنها لن تكون بحاجة إلى كل هذه التكاليف، لكن في حال كانت هذه التكاليف عالية فهذا يعني أن سيطرة الجودة على الإنتاج غير مرضية.
- د. تكاليف الوقاية : هي التكاليف اللازمة لجعل تكاليف الفشل الداخلي و الخارجي و تكاليف التقييم أقل ما يمكن. وتكون عادة صعبة القياس لأن نشاطات الوقاية مكونة من عناصر متفاوتة يتم إنجازها من قبل أشخاص من أقسام مختلفة في أوقات العمل الإضافي و التكاليف تعتمد بشكل كبير على تقدير الوقت (الذي تم به إنجاز هذه النشاطات) بواسطة قسم شؤون الموظفين و الذي عادة لا يسجل ذلك و من أنواعها :
1. تكلفة التدريب (Training) و هي تكاليف تجهيز و تنفيذ برامج التدريب المتعلقة بالجودة.
 2. تكلفة صيانة و معايرة (تدريج أو تقويم) أجهزة القياس و الاختبار للحفاظ على دقتها. (Calibration)
 3. تكلفة مراجعة المنتجات الجديدة (New Product Review) تكاليف دراسات قدرات العمليات الإنتاجية (Process Capability) و تخطيط التفتيش و النشاطات الأخرى المصاحبة لعمليات التصنيع و التأكد من أن المنتجات و الخدمات الجديدة مطابقة لاحتياجات الزبائن.
 4. تكلفة تخطيط نظام الجودة و ترجمة تصميم المنتج ومتطلبات الجودة للزبائن. (Quality Planning)

5. تكلفة تقييم الجودة لدى الموردين. (Supplier Quality Evaluation)
6. تكلفة تدقيق (استقصاء الجودة) (Quality Audits) تكاليف تقييم تنفيذ النشاطات في الخطة الشاملة للجودة.
7. تكلفة برامج تأكيد الجودة. (Quality Audits)

الفائدة من معرفة تكاليف الجودة

إن قيمة تكاليف الجودة هي المؤشر الذي يبين لنا مدى فاعلية مختلف أنشطة الجودة في المؤسسات الصناعية. و المقصود بأنشطة الجودة هنا ليست الأنشطة المتعلقة بالتفتيش و المراقبة فقط، بل جميع الأنشطة المتعلقة بمراحل الإنتاج المختلفة، ابتداء من دراسة الأسواق، و لغاية تسليم المنتج للمستهلك و معرفة ردود فعله.

وهنا نتضح لنا أهمية الحصول على معلومات خاصة بتكاليف الجودة و هذا سيتيح الفرصة للإدارة العليا لما يلي :

1. تحليل سير العمل و الذي من خلاله تستطيع الإدارة اكتشاف أماكن المشكلات و الإزعاجات.

2. تخطيط نشاطات الجودة بهدف الحصول على أحسن نتيجة.


3. متابعة النشاطات المخططة و المنفذة.

4. الاكتشاف الفوري لأي اتجاه غير مرغوب فيه أثناء سير عملية الإنتاج و العمل على إزالته.

إن معرفة تكاليف الجودة سيعمل على زيادة فاعلية أنشطة الجودة في المؤسسة، و على الأغلب تكون النتيجة هي خفض القيمة الكلية لهذه التكاليف، والاهتمام و التركيز على النشاط المبذول في مجال الوقاية تستطيع أي مؤسسة صناعية خفض القيمة الكلية لتكاليف الجودة.

عندما تبدأ الشركات بالانتباه إلى أن تكاليف الجودة العالية تضعها في وضع غير تنافسي تقرر الالتزام بتطبيق إدارة الجودة الكلية، و لكن الشركات لن تتمكن من التخلص من تكاليف الجودة بهذه السرعة إنما سيتم ذلك بعد فترة من البدء بتطبيق إدارة الجودة الكلية و ذلك من خلال تعريف جميع العاملين بماهية تكاليف الجودة، و يوضح الشكل التالي تأثير تطبيق إدارة الجودة الكلية على تكاليف الجودة.

شكل 2: تكاليف الجودة قبل و بعد تطبيق إدارة الجودة الكلية



المصدر (Atkinson, Philip E, 1990. Creating Culture Change, IFS Publications, UK, pp.31.)

نموذج توزيع تكاليف الجودة

أهداف نموذج توزيع تكاليف الجودة

1. تزويد الإدارة بمعلومات عن تكاليف الجودة لتتمكن من اتخاذ القرارات الفعالة ذات العلاقة بالتكلفة.
2. التعريف بتكاليف الفشل لتسهيل عملية اتخاذ القرارات التصحيحية المناسبة.

3. توضيح أهداف التقييم و الوقاية من أجل عملية التحسين المستمر.
4. تمكين الإدارة من تتبع النتائج و متابعتها.


من أبرز النتائج بعد عملية تدقيق تكاليف الجودة هي بيان أهمية تكاليف الجودة و بيان توزيع عناصر التكاليف الأربعة الرئيسية (الفشل الداخلية، الفشل الخارجية، التقييم، الوقاية)

أن المؤسسات التي لا تنفذ عملية تدقيق تكاليف الجودة سوف تصل إلى نتيجة غير واقعية لحساب تكاليف الجودة و ذلك لعدم تمكن قسمي نظام المعلومات و المحاسبة في الشركة من التفريق بين تكلفة الجودة و باقي التكاليف، بالإضافة إلى التقدير الخاطئ من قبل مدراء الأقسام في عملية تقدير التكاليف و خاصة عندما لا يقوم بتقدير تكاليف الجودة قسم الرقابة على الجودة في المؤسسة وإنما أقسام أخرى فيها. أن التوزيع المتعارف عليه لتكاليف الجودة يكون كالتالي :

80-50 % تكاليف الفشل (الداخلية و الخارجية)، 15-40% تكاليف التقييم،

5-10% تكاليف الوقاية كما هو مبين بالشكل رقم (3) التالي:


شكل 3: تكاليف الوقاية



إن هذا التوزيع لتكاليف الجودة يفرض على المؤسسة التقليل من تكاليف الفشل و بذلك على المؤسسة اقتراح إستراتيجية لتحقيق ذلك.

إن المنظمات التي تطبق إدارة الجودة الشاملة و التي تسعى إلى القيام بالأعمال صحيحة من أول مرة أي التركيز على تكاليف الوقاية بدلا من الاعتماد على تصحيح العيوب في المنتج النهائي فإن نموذج توزيع التكاليف يكون كما في الشكل رقم (4) (Martinich 1997) (مارتنيش، 1997):

شكل 4: نموذج توزيع التكاليف.



الدراسات السابقة

أجرى (الخلف 1997) دراسة بعنوان : " ثالوث التمييز : تحسين الجودة و تخفيض التكلفة و زيادة الإنتاجية " و يهدف البحث إلى التركيز على إدارة الجودة الشاملة، و إظهار أهميتها بوصفها وسيلة تمكن المنظمات الإدارية من التعامل مع التحديات التي تواجهها و التغلب عليها بفاعلية، بواسطة الربط بين إدارة الجودة و تكاليف الأداء و الإنتاجية، و ذلك للتأكيد على أنه من المهم انسجام هذه المفاهيم الثلاثة و الهدف هو تحقيق التمييز بالأداء. و قد توصلت الدراسة الى أن الاستثمار في تحسين نوعية الإنتاج والخدمات يعمل على زيادة الإنتاجية و تخفيض التكاليف، كما أن الناتج الذي يعود على الاستثمار يفوق قيمة الاستثمار، وفي دراسة أجراها (طلفاح 2002) بعنوان "تحليل تكاليف السيطرة النوعية في المؤسسات الصناعية :دراسة حالة ". حيث توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية : تحتل تكاليف التقييم النسبة الأكبر و المرتبة الأولى بالنسبة لتكاليف النوعية و تليها في المرتبة الثانية تكاليف الفشل، لذلك فإن نسبة تكاليف الفشل (الداخلي و الخارجي) بلغت (45%)، و بالتالي فهي أقل من نسبة تكاليف التقييم و هي (53,5 %)، أما النسبة الأقل من بين هذه النسب فقد كانت التكاليف الوقائية.

كما أجرت(علوش سنة 1997) دراسة بعنوان : " إدارة الجودة الكلية و تأثيرها في الإنجاز، دراسة تحليلية لقطاع الصناعة الكيماوية في الأردن " و الهدف منها هو التعرف على علاقة إدارة الجودة الكلية بالإنجاز في الشركات الصناعية الأردنية لقطاع الكيماويات، و تقييم مدى تبني هذه الشركات لمفهوم إدارة الجودة الكلية. وقد خلصت الدراسة إلى :

- تبني الشركات العاملة في قطاع الصناعة الكيماوية في الأردن عامة مفهوم إدارة الجودة الكلية بعناصرها كافة. حيث بلغ عدد تلك الشركات 80 شركة تشكل نسبة (71,4%) من عينة الدراسة.
- لم تظهر هذه الدراسة أي علاقة ما بين إدارة الجودة الكلية و كافة عناصرها و بين الإنجاز، عدا عن ذلك فقد أظهرت الدراسة وجود بعض العلاقات بين بعض عناصر الجودة الكلية و الإنجاز في الشركات المتوسطة.

التعريفات الإجرائية :

أ-المتغيرات المستقلة :

أولاً: تكاليف الوقاية (Prevention Costs):

هي التكاليف التي تصرف لمنع حدوث عيوب في المنتج والوقاية من عدم مطابقة المنتجات للمواصفات المطلوبة سواء محلياً أو دولياً. وترتبط هذه التكاليف بتصميم، وتطبيق ورعاية نظام الجودة في المنشأة والوقاية من حدوث العيوب والفشل في المنتج.وتشمل هذه التكاليف العناصر التالية:

1. تكاليف التخطيط للجودة: وهي التكاليف التي تصرف على التخطيط لتطبيق نظم الجودة المختلفة داخل المصنع لضمان مطابقة المنتجات للمواصفات الموضوعه وتحقيق رغبات المستهلك.
2. تكاليف مراقبة العمليات: وهي التكاليف التي على عمليات دراسة وتحليل عمليات الإنتاج بهدف التحكم ومراقبة جودة المنتجات.
3. تكاليف تطوير أجهزة معدات ضبط الجودة وصيانتها: وهي التكاليف التي تصرف على تطوير وتحسين وصيانة وتطبيق أجهزة ونظم الجودة.
4. تكاليف التدريب لرفع مستوى الجودة: وهي التكاليف التي تصرف على التخطيط والتطبيق لبرامج رفع مستوى الجودة.

ثانياً: تكاليف التقييم (الكشف والاختبار):

- هي التكاليف التي تصرف على عمليات الاختبار والفحص لتقييم مستوى جوده المنتج وتحديد المشاكل الموجودة في العملية الإنتاجية

- هي تلك التكاليف المرتبطة بالقياس ، وتقييم وتدقيق وفحص المنتجات أو المواد للتأكد من توافرها لمتطلبات الجودة أو المعايير والمواصفات المتبعة، فهي القيمة لأي جهد مبذول لإيجاد وتحديد درجة الموافقة لمواصفات الجودة خلال الإنتاج لأول مره.

وتشمل هذه التكاليف العناصر التالية :

1- تكاليف اختبار المواد المشتراه :

وهي التكاليف التي تصرف للكشف على جودة المواد المشتراه سواء تم هذا الاختبار داخل المصنع أم عند المورد (البائع).

2- مصروفات خدمات المعمل :

وهي تكاليف المعدات والأجهزة الموجودة في المعمل.

3- تكاليف اختبار المواد أثناء التشغيل :

وهي التكاليف التي تصرف للكشف على جودة المواد واختبارها أثناء عمليات التشغيل المختلفة.

4- تكاليف اختبار جودة المنتج النهائي:

وهي التكاليف التي تصرف لاختبار جودة المنتجات بعد أن يتم تشغيلها قبل تسليمها إلى المخازن أو خروجها من المصنع.

5- تكلفه المواد اللازمة لعمليات الكشف والاختبار:

وهي تكلفه والطاقة اللازمة للأجهزة أو الزيوت والغازات اللازمة لعمليات الكشف والاختبار

6- تكلفه مراجعه الجودة:

وهي التكاليف التي تصرف على عمليات مراجعه الجودة وذلك بغرض التأكد من أن عمليات الكشف والاختبار قد تمت بالطريقة السليمة.

7- تكاليف صيانة الأجهزة ومعدات ضبط الجودة:

وهي التكاليف التي تصرف على صيانة ومعايرة أجهزه الضبط والاختبار.

8- تكاليف الاختبار أثناء تركيب المنتج وتجريبه لدى المستهلك:

وهي التكاليف التي تصرف على تجريب المنتج عند المستهلك بقصد ضمان أن يؤدي الغرض المطلوب.

ثالثا: تكاليف الفشل الداخلي :

هي جميع التكاليف المرتبطة بالمنتج الذي أخفق إنتاجه في مطابقة مواصفات الجودة وتم اكتشافها في المنشأة قبل خروجها للمستهلك. وتشمل هذه التكاليف العناصر التالية:

1- تكاليف المنتج المعيب الذي لا يمكن إصلاحه (الخردة): وهي التكاليف التي تنشأ عن حدوث معيب في الإنتاج لا يمكن إصلاحه.

2- تكاليف المعيب الذي يمكن إصلاحه: وهي التكاليف التي تصرف على أعاده إصلاح العيوب التي حدثت في الإنتاج.

رابعا: تكاليف الفشل الخارجي:


هي مجموع تكاليف المنتج المعيب الذي يتم اكتشافه بعد التسليم للعميل أو المستهلك، وتشمل هذه التكاليف العناصر التالية:

1- تكاليف إداريه للاتصال مع الموردين بسبب عيب المواد الموردة.

2- التكلفة التي تسببها احتجاجات العملاء: وهي التكاليف التي يتحملها المصنع نتيجة احتجاج أو رفض العملاء لبعض المنتجات نتيجة نقص في مستوى الجودة أو عيب في المنتج.

ب- المتغير التابع:

مستوى الجودة للمنتجات: ويتم التعرف على هذا المفهوم من خلال التزام الإدارة بمجالات رفع المستوى الجودة بما فيها التحسين والتطوير واعتبار الجودة شعاعاً للمنظمة والاهتمام بالتخطيط طويل الأجل لرفع مستوى الجودة وتطوير المنتجات وتحسينها بما يتناسب مع حاجات ورغبات العملاء والاهتمام بالرأي العام وخدمه ما بعد البيع.

3-3 نموذج الدراسة:**شكل 5: نموذج الدراسة****فرضيات الدراسة:**

اعتماداً على الدراسات السابقة والأدبيات المتعلقة بموضوع الدراسة تم التوصل الى بناء نموذج الدراسة المبين في الشكل رقم (4)، ومن خلال هذا النموذج تمت صياغة فرضيات الدراسة بشكلها العملي على النحو التالي:

الفرضية الرئيسية:

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الجودة الشاملة ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الأردنية الحاصلة على شهادة الأيزو، ومن خلال مكونات الفرضية الرئيسية فقد انبثق عنها الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الفرعية الأولى: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الوقاية ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الأردنية الحاصلة على شهادة الأيزو.

الفرضية الفرعية الثانية: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف التقييم ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الأردنية الحاصلة على شهادة الأيزو.

الفرضية الفرعية الثالثة: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الفشل الداخلي ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الأردنية الحاصلة على شهادة الأيزو.

الفرضية الفرعية الرابعة: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الفشل الخارجي ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الأردنية الحاصلة على شهادة الأيزو.

منهجية الدراسة:

استخدم في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لقياس اثر تكاليف الجودة الشاملة على مستوى جودة المنتجات للشركات الصناعية الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو في الأردن، حيث تم إعداد استبانة باللغة العربية، وطلب من كل مستجيب تعبئة الاستبانة.

1- مجتمع وعينة الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من جميع الشركات الصناعية الغذائية الحاصلة على شهادة (ISO 9001/2000) في المملكة الأردنية الهاشمية والبالغ عددها (57) حسب منشورات المواصفات والمقاييس لغاية تاريخ (2008/9/30). أما عينة الدراسة فقد تكونت من (45) استبانة خضعت جميعها للتحليل الإحصائي حيث تم توزيع (45) استبانة على مجتمع الدراسة تم استرداد (39) استبانة أي ما نسبته (86.7%) من الاستبانات الموزعة، تمت تعبئتها بالشكل الصحيح، وتشكل نسبة الاستبانات التي خضعت للتحليل (100%) من الاستبانات المستعادة.

2- أساليب جمع البيانات: تمثلت مصادر البيانات اللازمة لتنفيذ هذه الدراسة من المصادر التالية:

أ. المصادر الثانوية

وتمثل هذا المصدر من خلال الرجوع إلى عدد من الكتب و الدراسات السابقة و مواقع متخصصة على الإنترنت بالإضافة إلى المقالات المتخصصة بهذا الموضوع لتحقيق أهداف الدراسة.

ب. المصادر الأولية:

صمم الباحثون إستبانة تكونت من جزئين و شملت ما يلي :

أولاً : القسم الأول : معلومات عامة عن الشركات الصناعية الغذائية الحاصلة على شهادة الايزو (العوامل الديموغرافية).

ثانياً: أما القسم الثاني فقد احتوى على أسئلة الاستبانة و التي استعملت في التوصل إلى نتائج البحث من خلال التحليل الإحصائي فقد احتوت الاستبانة على (26) سؤال من نوع الاختيار المتعدد وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي (موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق بشدة) و طلب من المستجيب اختيار الإجابة المناسبة، و قد تمت تغطية المتغيرات من خلال الأسئلة التالية:

* تم قياس مستوى الجودة للمنتجات بأسئلة الاستبانة من (1 إلى 7)

* تم قياس تكاليف الوقاية بالأسئلة من (8 إلى 13)

* تم قياس تكاليف التقييم بالأسئلة من (14 إلى 18)

* تم قياس تكاليف الفشل الداخلي بالأسئلة من (19 إلى 22)

* تم قياس تكاليف الفشل الخارجي بالأسئلة من (23 إلى 26)

صدق الاداة وثباتها:

وتشير إلى التأكد من إن المقياس (الاستبانة) الذي أعده الباحثون يمكن إن يقيس بالفعل ما يطلب وعموماً فإنه يشمل عدة اختبارات أهمها:

أ- الصدق الظاهري Face Validity : ويمثل التأكد من أن العبارات التي وردت في الاستبانة يمكنها إن توفر البيانات المطلوبة للدراسة وبدقة عالية، يمكن من خلالها تعميم نتائج الدراسة على المجتمع، وجاء ذلك بمرحلتين، الأولى تمثلت بعرضها على مجموعة من الاكاديميين والإداريين من ذوي الاختصاص، والثانية تمثلت بتوزيع الاستبانة على عينة مختارة من المجتمع وذلك للتعرف على مستوى فهمهم للعبارات والألفاظ الواردة فيها ومدى وضوحها.

ب- صدق المحتوى Content Validity : ويعني مستوى تعبير فقرات الاستبانة عن أبعاد الدراسة المحددة، حيث تم التركيز على تمثيل كافة أبعاد الدراسة بشكل دقيق في الاستبانة من خلال مجموعة من العبارات، ثم جرى فحص منظم للفقرات لتقدير مدى تمثيلها للأسس التي أعدت على أساسها الاستبانة، ومراجعتها بشكل مستقل لكل فقرة.

ت- اختبار الثبات Reliability : والذي تم اختباره عن طريق اختبار(كرونباخ - الفا) حيث بلغت قيمة الفا (98.7%) وهي نسبة ممتازة لأنها أعلى بكثير من النسبة المقبولة (60%)، كما تم استخراج قيم الفا بالنسبة لمتغيرات الدراسة بشكل منفصل لكل منها حيث كانت أعلى من النسبة المقبولة (60%) وتعكس ثبات أداة الدراسة.

3- الأساليب الإحصائية المستخدمة:

تمت الاستعانة بحزمة البرمجيات الإحصائية (SPSS) في تحليل البيانات التي تم جمعها، أما اختيار الأسلوب الإحصائي المناسب فقد اعتمد بالدرجة الأساس على طبيعة البيانات المتوفرة، والهدف من التحليل، واستخدمت الدراسة أساليب إحصائية متنوعة بغية إثراء الدراسة علمياً وتوظيف البيانات المهياة لخدمة أهداف البحث، وفيما يلي أهم المقاييس الإحصائية المستخدمة:

أ- الأساليب الإحصائية الوصفية Descriptive Statistic Techniques : استخدمت هذه الأساليب للحصول على مؤشرات عامة حول خصائص وملامح هيكل مجتمع الدراسة وتركيبته، كما استخدمت في إجراء المقارنة بين مجموعات مختلفة وتضمنت التوزيع التكراري والنسب المئوية، ومقاييس النزعة المركزية (الوسط الحسابي)، ومقاييس التشتت (الانحراف المعياري).

ب- اختبار الانحدار البسيط Simple-Regression : استخدم لدراسة العلاقة بين كل عنصر من عناصر المتغير المستقل والمتغير التابع.

ت- اختبار الانحدار المتعدد Multiple-Regression : استخدم لدراسة العلاقة بين جميع عناصر المتغير المستقل والمتغير التابع.

ث- مصفوفة الارتباط Correlation Matrix : استخدمت لدراسة وجود علاقة بين المتغيرات المستقلة مع بعضها البعض.

ج- اختبار سميرنوف-كولموغروف (K-S) : استخدم لاختبار مدى أتباع البيانات للتوزيع الطبيعي بالشكل الذي يمكن تطبيق الأساليب الإحصائية المستخدمة.

تحليل نتائج الدراسة:

فيما يلي استعراض لنتائج التحليل الإحصائي الوصفي:

يلاحظ من الجدول رقم (1) أن معظم الشركات (59%) كانت مبيعاتها أكثر من (1) مليون دينار وهذا يدل على حجم وأهمية قطاع الصناعات الغذائية في السوق الأردني، وكذلك نرى إن اغلب الشركات التي تمت دراستها (51.2%) منها تمتلك رؤوس أموال كبيرة تصل لأكثر من (500000) دينار، وايضاً يلاحظ إن اغلب الشركات (69%) منها قد حصلت على شهادة الايزو منذ أكثر من (5) سنوات، كذلك يتضح من الجدول أن معظم الشركات تركز على تحسين جودة المنتجات وهذا يدل على حجم الوعي لدى مدراء الشركات بأهمية الجودة.

جدول 1: نتائج الإحصاء الوصفي لعينة الدراسة

توزيع عينة الدراسة حسب مبيعات الشركة لعام 2007		
النسبة المئوية	التكرار	الفئة
0	0	اقل من 100000 دينار
10.25%	4	100000 دينار - اقل من 500000 دينار
30.77%	12	500000 دينار - اقل من 1000000 دينار
46.16%	18	1000000 دينار - اقل من 3000000 دينار
12.82%	5	أكثر من 3000000 دينار

المجموع	39	%100
توزيع عينة الدراسة حسب رأس مال الشركة		
اقل من 50000 دينار	3	%7.70
50000 دينار - اقل من 100000 دينار	5	%12.82
100000 دينار - اقل من 500000 دينار	11	%28.20
500000 دينار - اقل من 1000000 دينار	15	%38.46
أكثر من 1000000 دينار	5	%12.82
المجموع	39	%100
توزيع عينة الدراسة حسب فترة حصول الشركة على شهادة الايزو		
اقل من 3 سنوات	12	%30.77
3 سنوات - اقل من 5 سنوات	10	%25.64
5 سنوات - اقل من 10 سنوات	7	%17.95
10 سنوات فأكثر	10	%25.64
المجموع	39	%100
توزيع عينة الدراسة حسب أسباب سعي الشركة للحصول على شهادة الايزو		
تحسين الإدارة الداخلية	9	%23.07
تحقيق ميزة نسبية في السوق	8	%20.51
بناء على طلب الزبائن	0	0
الوصول إلى أسواق معينة	4	%10.25
تحسين جودة المنتجات	18	%46.15
المجموع	39	%100

الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة:

لغايات الإحصاء الوصفي وبهدف إعطاء دلالة أكبر لمعنى إجابات المشاركين في عينة الدراسة، فقد تم تصنيف متوسط الإجابات وفقاً للمقياس التالي: (4.5 - 5) درجة عالية جداً، (3.75 - 4.49) درجة عالية، (3.0 - 3.749) درجة متوسطة، (2.25 - 2.99) درجة محدودة، (أقل من 2.249) درجة محدودة جداً.

جدول 2: الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة

المجال	المتوسط الحسابي	الاهمية النسبية	الانحراف المعياري	المستوى
أولاً: مستوى جودة المنتجات لدى شركات الصناعات الغذائية				
تتبنى الشركة نظام الجودة	4.23	%84.6	0.872	عالي

المجال	المتوسط الحسابي	الاهمية النسبية	الانحراف المعياري	المستوى
تنظر الإدارة للجودة على أنها عامل للنجاح	4.21	%84.2	0.767	عالي
تقوم الشركة بتحليل عناصر تكاليف الجودة	4.08	%81.6	0.957	عالي
يوجد تقارير دورية منتظمة لتكاليف الجودة	4.23	%84.6	0.872	عالي
تقوم الشركة بتسجيل نتائج التفتيش والاختبار	4.21	%84.2	0.767	عالي
زيادة مبيعات الشركة بعد الايزو	4.08	%81.6	0.957	عالي
تصدر الشركة منتجاتها للخارج	4.23	%84.6	0.872	عالي
المتوسط العام	4.18	%83.63	0.5291	عالي
ثانياً: تكاليف الوقاية				
تقوم الشركة بتدريب الموظفين وتطوير مهاراتهم	4.21	%84.2	0.767	عالي
تراقب الشركة العمليات بشكل مستمر	4.08	%81.6	0.957	عالي
الشركة تطور أجهزة ومعدات ضبط الجودة	4.23	%84.6	0.872	عالي
تقوم الشركة بمراجعة المنتجات الجديدة	4.21	%84.2	0.767	عالي
يوجد لدى الشركة برامج تقييم الجودة	4.08	%81.6	0.957	عالي
تتأكد الشركة من جودة المواد الواردة	4.23	%84.6	0.872	عالي
المتوسط العام	4.17	%83.5	0.5122	عالي
ثالثاً: تكاليف التقويم				
الشركة تفحص جودة المواد الأولية الداخلة في العملية الإنتاجية	4.21	%84.2	0.767	عالي
تقوم الشركة بفحص المواد التي لا تزال تحت التصنيع	4.08	%81.6	0.957	عالي
تتأكد الشركة دائماً من جودة المواد في المخزن	4.23	%84.6	0.872	عالي
تقوم الشركة بدراسة تكاليف الكشف والاختبار للبضاعة المنتجة	4.21	%84.2	0.767	عالي
تقوم الشركة بدراسة تكاليف الاختبار النهائية قبل بيع البضاعة للمستهلكين	4.08	%81.6	0.957	عالي
المتوسط العام	4.16	%83.2	0.5174	عالي
رابعاً: تكاليف الفشل الداخلي:				
تقوم الشركة بوضع حد أعلى للمنتجات المعيبة سواء يمكن إصلاحها أو التي لا يمكن إصلاحها	4.23	%84.6	0.872	عالي
يتمتع العاملون بقدر عالي من الكفاءة بحيث يكون الإنتاج المعيب اقل ما يمكن	4.21	%84.2	0.767	عالي
تقوم الشركة بدراسة التكاليف الناتجة عن تخفيض سعر البيع	4.08	%81.6	0.957	عالي

المجال	المتوسط الحسابي	الاهمية النسبية	الانحراف المعياري	المستوى
تقوم الشركة بتحليل أسباب الفشل الداخلي	4.23	%84.6	0.872	عالي
المتوسط العام	4.19	%83.7	0.5522	عالي
تقوم الشركة بالتعامل مع احتجاجات العملاء	4.21	%84.2	0.767	عالي
تقوم الشركة باستعادة المنتجات المعيبة وإرضاء العملاء	4.08	%81.6	0.957	عالي
تقوم الشركة بدراسة تكاليف إرضاء العملاء الغاضبين	4.08	%81.6	0.957	عالي
تقوم دائرة الإنتاج والمبيعات بالاتصال مع الإدارة في حال وجود منتجات معيبة	4.23	%84.6	0.872	عالي
المتوسط العام	4.15	%82.9	0.5897	عالي

يبين الجدول رقم (2) المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة لكل عنصر من عناصر مستوى جودة المنتجات، وكذلك لكل عنصر من عناصر تكاليف الجودة الشاملة، بالإضافة إلى أهميتها النسبية، مع الأخذ بالاعتبار أن متوسط أداة القياس لجميع العبارات يساوي (3)، وقد أظهرت اتجاهات عينة الدراسة ايجابية نحو معظم عبارات تكاليف الجودة الشاملة، حيث كانت متوسطاتها الحسابية أعلى من متوسط أداة القياس، حيث إن جميع الشركات تتبنى نظام الجودة وبمستوى عالٍ، وإنها جميعها تقوم بتسجيل نتائج التفتيش والاختبار، كذلك نلاحظ من خلال النتائج إن شركات الصناعات الغذائية تهتم بمراقبة العمليات بشكل مستمر بينما كانت أقل نسبة هي التي ترتبط بوجود برامج لتقييم جودة المنتجات، بالإضافة لذلك يلاحظ وجود اهتمام بتكاليف التقييم ويبلغ (83.2%) وهي نسبة جيدة جداً، و كانت أعلى النسب هي قيام الشركة بالتأكد من جودة المخزون بشكل مستمر، ونستطيع من خلال الجدول السابق إن نلاحظ أن هناك اهتمام بتكاليف الفشل الداخلي ونسبة (84%)، ويلاحظ إن الشركات تهتم بتكاليف الفشل الخارجي خاصة فيما يتعلق بالتعامل مع احتجاجات العملاء.

اختبار الفرضيات:

تحليل الارتباط:

تم احتساب قيم معامل الارتباط بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع كما هو مبين في الجدول رقم (3).

جدول 3: قيم معاملات الارتباط بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع

المتغيرات المستقلة / المتغير التابع	تكاليف الوقاية	تكاليف التقييم	تكاليف الفشل الداخلي	تكاليف الفشل الخارجي
مستوى جودة المنتجات	**0.984	**0.906	**0.992	**0.937

** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة إحصائية (0.01)

تشير نتائج الجدول رقم (3) إلى وجود علاقة طردية موجبة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع عند مستوى دلالة (0.01)، وقد شكل ارتباط المتغير المستقل (تكاليف الفشل الداخلي) مع المتغير التابع (مستوى جودة المنتجات) أقوى العلاقات الارتباطية وقد بلغ (0.992)، وقد تلا ذلك ارتباط المتغير (تكاليف الوقاية)، ومن ثم ارتباط المتغير (تكاليف الفشل الخارجي)، وأخيراً ارتباط المتغير (تكاليف التقييم).

فيما يلي استعراض لنتائج اختبار فرضيات الدراسة:

لقد تم الاعتماد على قاعدة القرار التالية في اختبار الفرضيات عند مستوى ثقة (95%)، ومستوى دلالة يساوي (0.05): تقبل الفرضية العدمية (H0) إذا كانت القيمة المحسوبة اقل من القيمة الجدولية، وترفض الفرضية العدمية (H0) إذا كانت القيمة المحسوبة اكبر من القيمة الجدولية وبالتالي تقبل الفرضية البديلة (Ha).

الفرضية الرئيسية:

H0: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الجودة ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الايزو.

وكما يشير الجدول رقم (4) فقد تم رفض الفرضية العدمية المتعلقة بعدم وجود أثر لتكاليف الجودة الشاملة بمكوناتها (تكاليف الوقاية، تكاليف التقييم، تكاليف الفشل الداخلي، تكاليف الفشل الخارجي) على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية.

حيث تشير نتائج تحليل الانحدار المتعدد إلى أن قيمة (F) كانت تساوي (20.478) وبمستوى معنوية يساوي (0.000) ($F = 20.478; sig = 0.000 < 0.05$). وهذا يعني أن تكاليف الجودة الشاملة بمكوناتها الأربعة (تكاليف الوقاية، تكاليف التقييم، تكاليف الفشل الداخلي، تكاليف الفشل الخارجي) استطاعت أن تفسر التباين في التأثير على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، حيث كانت القدرة التفسيرية لمستوى جودة المنتجات تساوي 0.992 من التباين ($R^2 = 0.985$). واعتماداً على قيمة معامل الارتباط فقد كانت العلاقة بين تكاليف الجودة الشاملة (تكاليف الوقاية، تكاليف التقييم، تكاليف الفشل الداخلي، تكاليف الفشل الخارجي) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، علاقة ايجابية ($R = 0.992$). بحيث كلما زاد مستوى تكاليف الجودة الشاملة (تكاليف الوقاية، تكاليف التقييم، تكاليف الفشل الداخلي، تكاليف الفشل الخارجي) كلما زاد الأثر في مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الايزو.

جدول 4: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لأثر مستوى تكاليف الجودة الشاملة (الوقاية، التقييم، الفشل الداخلي، الفشل الخارجي) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية

مصدر التباين	مربعات الانحرافات	درجات الحرية	متوسط الانحرافات	قيمة F	المعنوية (sig)	قيمة R	قيمة R ²
الانحدار	10.642	3	3.547	20.478	0.000	0.992	0.985
الخطأ	0	35	0				
المجموع	10.642	38					

ومن اجل تحديد الأهمية النسبية للمستويات التي فسرت التباين في المتغير التابع، فقد تم إجراء تحليل الانحدار المتدرج (Stepwise Regression)، وقد أشارت النتائج إلى أن تكاليف الجودة من حيث تكاليف الفشل الداخلي كان أكثر قدرة على تفسير التباين في المتغير التابع حيث فسر ما نسبته 0.390 من التباين ($R^2 = 0.390$) وبمستوى معنوية 0.004 ($sig = 0.004$)، ثم تلاه تكاليف تقييم المنتجات بنسبة 0.044 من التباين ($R^2 = 0.044$)، وبدلالة 0.014 ($sig = 0.014$).

الفرضية الفرعية الأولى:

H0: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الوقاية ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الايزو.

وكما يشير الجدول رقم (5) فقد تم رفض الفرضية العدمية المتعلقة بعدم وجود أثر لتكاليف الجودة الشاملة (الوقاية) على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية.

حيث تشير نتائج تحليل الانحدار المتعدد إلى أن قيمة (F) كانت تساوي (131.997) وبمستوى معنوية يساوي (0.000) ($F = 131.997: sig = 0.000 < 0.05$)، وهذا يعني أن تكاليف الجودة الشاملة (الوقائية) استطاعت أن تفسر التباين في التأثير على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، حيث كانت القدرة التفسيرية لمستوى جودة المنتجات تساوي 0.984 من التباين ($R^2 = 0.968$)، واعتماداً على قيمة معامل الارتباط فقد كانت العلاقة بين تكاليف الجودة الشاملة (الوقائية) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، علاقة إيجابية ($R = 0.984$)، بحيث كلما زاد مستوى تكاليف الجودة الشاملة (الوقائية) كلما زاد الأثر في مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو.

جدول 5: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لأثر مستوى تكاليف الجودة الشاملة (تكاليف الوقائية) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية

مصدر التباين	مربعات الانحرافات	درجات الحرية	متوسط الانحرافات	قيمة F	المعنوية (sig)	قيمة R	قيمة R ²
الانحدار	10.305	1	10.305	131.997	0.000	0.984	0.968
الخطأ	0.337	37	0.009				
المجموع	10.642	38					

الفرضية الفرعية الثانية:

H0: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف التقييم ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو.

وكما يشير الجدول رقم (6) فقد تم رفض الفرضية العدمية المتعلقة بعدم وجود أثر لتكاليف الجودة الشاملة (التقويم) على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية.

حيث تشير نتائج تحليل الانحدار المتعدد إلى أن قيمة (F) كانت تساوي (170.079) وبمستوى معنوية يساوي (0.000) ($F = 170.079: sig = 0.000 < 0.05$)، وهذا يعني أن تكاليف الجودة الشاملة (التقويم) استطاعت أن تفسر التباين في التأثير على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، حيث كانت القدرة التفسيرية لمستوى جودة المنتجات تساوي 0.906 من التباين ($R^2 = 0.821$)، واعتماداً على قيمة معامل الارتباط فقد كانت العلاقة بين تكاليف الجودة الشاملة (التقويم) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، علاقة إيجابية ($R = 0.906$)، بحيث كلما زاد مستوى تكاليف الجودة الشاملة (التقويم) كلما زاد الأثر في مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو.

جدول 6: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لأثر مستوى تكاليف الجودة الشاملة (التقويم) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية

مصدر التباين	مربعات الانحرافات	درجات الحرية	متوسط الانحرافات	قيمة F	المعنوية (sig)	قيمة R	قيمة R ²
الانحدار	8.740	1	8.740	170.079	0.000	0.906	0.821
الخطأ	1.901	37	0.051				
المجموع	10.640	38					

الفرضية الفرعية الثالثة:

H0: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الفشل الداخلي ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو.

وكما يشير الجدول رقم (7) فقد تم رفض الفرضية العدمية المتعلقة بعدم وجود أثر لتكاليف الجودة الشاملة (الفشل الداخلي) على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو.

حيث تشير نتائج تحليل الانحدار المتعدد إلى أن قيمة (F) كانت تساوي (237.8) وبمستوى معنوية يساوي (0.000) ($F = 0.000 < 0.05$)، وهذا يعني أن تكاليف الجودة الشاملة (الفشل الداخلي) استطاعت أن تفسر التباين في التأثير على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، حيث كانت القدرة التفسيرية لمستوى جودة المنتجات تساوي 0.992 من التباين ($R^2 = 0.985$)، واعتماداً على قيمة معامل الارتباط فقد كانت العلاقة بين تكاليف الجودة الشاملة (الفشل الداخلي) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، علاقة ايجابية ($R = 0.992$)، بحيث كلما زاد مستوى تكاليف الجودة الشاملة (الفشل الداخلي) كلما زاد الأثر في مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو.

جدول 7: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لأثر مستوى تكاليف الجودة الشاملة (الفشل الداخلي) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية

مصدر التباين	مربعات الانحرافات	درجات الحرية	متوسط الانحرافات	قيمة F	المعنوية (sig)	قيمة R	قيمة R ²
الانحدار	10.479	1	10.479	237.8	0.000	0.992	0.985
الخطأ	0163	37	0.004				
المجموع	10.642	38					

الفرضية الفرعية الرابعة:

H0: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكاليف الفشل الخارجي ومستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو.

وكما يشير الجدول رقم (8) فقد تم رفض الفرضية العدمية المتعلقة بعدم وجود أثر لتكاليف الجودة الشاملة (الفشل الخارجي) على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية.

حيث تشير نتائج تحليل الانحدار المتعدد إلى أن قيمة (F) كانت تساوي (265.9) وبمستوى معنوية يساوي (0.000) ($F = 0.000 < 0.05$)، وهذا يعني أن تكاليف الجودة الشاملة (الفشل الخارجي) استطاعت أن تفسر التباين في التأثير على مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، حيث كانت القدرة التفسيرية لمستوى جودة المنتجات تساوي 0.937 من التباين ($R^2 = 0.878$)، واعتماداً على قيمة معامل الارتباط فقد كانت العلاقة بين تكاليف الجودة الشاملة (الفشل الخارجي) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية، علاقة ايجابية ($R = 0.937$)، بحيث كلما زاد مستوى تكاليف الجودة الشاملة (الفشل الخارجي) كلما زاد الأثر في مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية الحاصلة على شهادة الأيزو.

جدول 8: نتائج تحليل الانحدار المتعدد لأثر مستوى تكاليف الجودة الشاملة (الفشل الخارجي) وبين مستوى الجودة لمنتجات شركات الصناعات الغذائية

مصدر التباين	مربعات الانحرافات	درجات الحرية	متوسط الانحرافات	قيمة F	المعنوية (sig)	قيمة R	قيمة R ²
الانحدار	9.342	1	9.342	265.9	0.000	0.937	0.878
الخطأ	1.300	37	0.035				
المجموع	10.642	38					

النتائج

في ضوء التحليل السابق المتعلق باختبار الفرضيات، فقد توصل الباحثون إلى النتائج التالية:

أولاً: تتبنى الشركات الصناعية الغذائية مفهوم الجودة الشاملة بكافة عناصره، وهذه النتيجة تشير إلى زيادة وعي متخذي القرار في هذه الشركات بسبب حجم التحديات التي تواجهها والمتمثلة في زيادة حجم المنافسة المحلية والعالمية. كما وتشير إلى إدراك هذه الشركات لدور إدارة الجودة الشاملة في تحسين جودة المنتجات من أجل زيادة قدرتها التنافسية من خلال تضافر جهود الإدارة والعاملين على حد سواء.

ثانياً: أظهرت الدراسة وجود علاقة طردية بين جميع تكاليف الجودة مجتمعة و مستوى جودة المنتجات، وهذه النتيجة تشير إلى وجود حس عالي بأهمية تكاليف الجودة من تلك الشركات، وإنها تعمل على تطبيقها بشكل منظم وشمولي، وهذه النتيجة جاءت متوافقة مع ما توصلت إليه الباحثة (استيتية) بان الاهتمام بتكاليف الجودة يؤدي إلى تحسين نوعية المنتجات.

ثالثاً: أظهرت الدراسة أن دافع معظم الشركات في سعيها للحصول على شهادة الايزو هو تحسين جودة المنتجات مما يدل على حرص تلك لشركات على سمعتها وإرضاء زبائننا، ولكن الدراسة أظهرت كذلك أن ضعف سبب حصول الشركات على شهادة الايزو للوصول إلى أسواق معينة ، يعد مؤشراً على عدم اهتمام الشركات بتوسيع دائرة أسواقها وزبائننا مع أنها تقوم بتصدير منتجاتها للخارج.

رابعاً: أظهرت الدراسة بشكل واضح إن الشركات تهتم بمراقبة تكاليف الإنتاج من خلال التسجيل المستمر لنتائج التفتيش والاختبار، ويبين ذلك إن معظم الشركات تنظر للجودة كعامل نجاح.

خامساً: أظهرت الدراسة ان ما يزيد على 60% من الشركات قد زادت مبيعاتها بعد تطبيقها لمعايير الايزو، ولعل هذا يفسر تهافت الشركات للحصول على هذه الشهادة، ونتج عن ذلك أيضاً إن الشركات تقوم بتصدير منتجاتها للخارج وهذا يظهر مدى جودة الصناعات الغذائية الأردنية.

سادساً: أظهرت الدراسة وجود علاقة طردية بين تكاليف الوقاية ومستوى الجودة للمنتجات، وهذه النتيجة تشير إلى أهمية تكاليف الوقاية خاصة المراقبة المستمرة.

سابعاً: أظهرت الدراسة وجود علاقة ارتباط طردية بين تكاليف التقويم ومستوى الجودة للمنتجات، وهذا يظهر اهتمام الشركات بهذا النوع من التكاليف خاصة التأكد من جودة المواد التي ترد إلى الشركة.

ثامناً: أظهرت الدراسة وجود علاقة ارتباط طردية بين تكاليف الفشل الداخلي ومستوى جودة المنتجات، ومن أهم تلك التكاليف هو تخفيض سعر البيع للمنتجات حيث أظهرت الدراسة إن معظم الشركات توليه اهتماماً كبيراً.

تاسعاً: أظهرت الدراسة وجود علاقة ارتباط طردية بين تكاليف الفشل الخارجي ومستوى جودة المنتجات، ويتمثل ذلك جلياً من خلال الاهتمام الكبير الذي توليه معظم الشركات المذكورة بالتعامل مع احتجاجات العملاء الغاضبين وإرضائهم.

عاشراً: أظهرت الدراسة إن توزيع تكاليف الجودة في الشركات الصناعية الغذائية الأردنية مشابه لتوزيع التكاليف في الشركات الأجنبية، حيث احتلت تكاليف الوقاية 50% من مجموع التكاليف، واحتلت تكاليف التقويم ما نسبته 40% من مجموع التكاليف، بينما احتلت تكاليف الفشل (داخلي و خارجي) النسبة الأقل وهي 10%، وهذا يدل على مدى تبني الشركات لمفهوم الجودة الشاملة واهتمامها بتكاليف الجودة وتأثيراتها.

التوصيات

- في ضوء النتائج المستخلصة من هذه الدراسة، توصل الباحثون إلى التوصيات التالية :
- اولاً: ضرورة استمرار الشركات الصناعية الغذائية في الأردن في تطبيق إدارة الجودة الشاملة، وأهمية التعامل معه بوصفه نظاماً إدارياً شاملاً يعمل على تقليل تكاليف الجودة ككل وبالتالي زيادة الربحية.
- ثانياً: ضرورة استمرار شركات الصناعات الغذائية في الأردن بالنظر للجودة على أنها عامل نجاح، وكذلك تطبيق معايير الأيزو ومواكبة التغييرات والتطورات التي تطرأ عليها.
- ثالثاً: ضرورة قيام شركات الصناعات الغذائية بتوسيع أسواقها والبحث عن أسواق جديدة محلياً وعالمياً.
- رابعاً: زيادة الاهتمام بتدريب الموظفين الجدد وتطوير مهارات الموظفين الحاليين وإيلاء الأهمية لتكاليف الجودة لما لها من أثر على مستوى جودة المنتجات.
- خامساً: مواكبة الشركات لكل ما يطرأ من جديد في السوق المحلي أو العالمي من منتجات جديدة أو تطوير للمنتجات الحالية.
- سادساً: تأكيد عمليات المراقبة المستمرة للمنتجات التي ما تزال تحت التصنيع أو التي في المخازن لما لذلك من أثر كبير في تخفيض تكاليف الجودة وأثرها الإيجابي على مستوى جودة المنتجات.
- سابعاً: الاستمرار في تحديد سقف (حد أعلى) لتكاليف المنتجات المعيبة سواء التي يمكن إصلاحها أو التي لا يمكن إصلاحها.
- ثامناً: التحديد الدقيق للتكاليف الناتجة عن تخفيض سعر البيع، والعمل على البحث عن أسبابها والحلول المناسبة لتخفيضها.
- تاسعاً: التأكيد على الموظفين بأهمية التعامل مع العملاء و شكواهم بالشكل المناسب و التحديد الدقيق لتكلفتها.
- عاشراً: ضرورة استمرار دائرة الإنتاج والمبيعات بالبقاء على اتصال دائم بالإدارة وإبلاغها أول بأول عن أي خلل (عيب) لتحديد العمل على تحديد السبب و التكاليف الناتجة عن ذلك.

المراجع:

- ابو عصبه، خالد 1998. اصدار عام 2000 من سلسلة ISO9000. عمان، الاردن، مؤسسة تنمية الصادرات والمراكز التجارية الاردنية.
- استيتية، ديمة 2005. دراسة سابقة (تكاليف الجودة الشاملة و إدارة الجودة الشاملة :دراسة تحليلية عن شركات الأدوية في الأردن). رسالة ماجستير، غير منشورة، عمان، الجامعة الأردنية.
- أوهارة، فرنكلين، 1999، دليل ISO 9000 للمطابقة و الحصول على شهادة معايير إدارة الجودة العالمية، بيروت، الدار العربية للعلوم.
- جابلونسكي، جوزيف، 1996، إدارة الجودة الشاملة، القاهرة، مركز الخبرات المهنية للإدارة.
- جوزيف، جوران، 1993. دليل جوران الى تصميم الجودة، تخطيط جودة المنتجات و الخدمات، سنة 1 عدد 18، القاهرة، شركة عربية للإعلام العلمي (شعاع).
- حمود، خضير، (2002). ادارة الجودة وخدمة العملاء، الطبعة الاولى، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
- شريف العاصي، (2004). التسويق، برنامج ماجستير، ادارة الاعمال، الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا، جده، الغرفة التجارية الصناعية.

عقيلي، عمر، 2001. مدخل الى المنهجية المتكاملة لإدارة الجودة الشاملة،(وجهة نظر)، دار وائل للطباعة و النشر، عمان، الأردن

علوش، نهلة، 1997. إدارة الجودة الكلية و تأثيرها في الإنتاج، رسالة ماجستير، غير منشورة، عمان، الجامعة الأردنية.

الغزاوي، خالد، 1998. تطبيق شهادات الأيزو في الأردن، حالة دراسية، شهادة ماجستير، غير منشورة، جامعة اليرموك ، إربد، الأردن

القحطاني، سالم سعيد، 1993. " ادرة الجودة الشاملة وإمكانية تطبيقها في القطاع الحكومي ". الادارة العامة، مجلد 32، عدد 78.

مؤسسة تنمية الصادرات والمراكز التجارية الاردنية. اسرار التجارة:كتاب الاجابة على اكثر الاسئلة طرحاً في التجارة الدولية،عمان الاردن.(2000)

محمد الخشروم و نبيل موسى، (1999). ادارة الاعمال، الرياض، مكتبة الشقيري

المكتبة الالكترونية المجانية،ادارة الاعمال، www.fiseb.com

Atkinson, P. E, (1990), *Creating Culture Change*, IFS, Publications, UK.

Chase, RB, and Aquilano, N.J.1995.*Production and Operation, Management: Manufacturing and services* 7th edition.McGraw-Hill Company ,USA.

Dale,B.G and plunkett , j.j (1995) *Quality Costing* , 2nd Edition , Champan and Hall,UK

Feigenbanm,A.V (1991), “*Total Quality Control*” 3rd edition ,McGraw-hell, new York

Hand, max and plowman, brain, (1992), *Quality management Handbook*, 1st edition , Billing and Sons LTD, UK.

International Organization for Standarisation.2000.ISO9004:*Quality Management Systems-Guidelines for Performance Improvements*.2nd Edition.Switzerland.

International Trade Center, (2001), *an Introduction to ISO 9000:2000*, Switzerland.

Johnson, P. L, 1998.*ISO/QS-9000 Yearbook 1998*, McGraw-Hill, USA New York.

Martinich, J. S, (1997) “*Production and Operations Management* “. John Wiley and Sons, Inc, USA.

آثار التورق المصرفي على المصارف الإسلامية

عماد بركات، إبراهيم عبادة ومحمد بني عيسى، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

وقبل للنشر 2010/4/27

استلم البحث في 2009/10/20

ملخص

يهدف هذا البحث إلى تعرف آثار التورق المصرفي على المصارف الإسلامية، من خلال عرضها ضمن مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، وقد جاء المبحث الأول للتعريف بالمصارف الإسلامية والتورق المصرفي، والمبحث الثاني لدراسة آثار التورق المصرفي على التمويل المصرفي الإسلامي، أما المبحث الثالث لعرض آثار التورق على صيغ التمويل الإسلامي المستخدمة في المصارف، ثم جاء المبحث الرابع لدراسة آثار التورق المصرفي على علاقة المصارف الإسلامية بمحيطها المصرفي، وقد خلص البحث إلى أن التورق المصرفي بوصفه تمويلية يتولى البنك تنظيمها بهدف توفير السيولة النقدية للعميل يترك آثار سلبية على المصارف الإسلامية تغلب الآثار الايجابية المحتملة له، وأوصى بالتوقف عن تطبيقه في تلك المصارف.

The Impact of Banking Tawwaruq on Islamic Banks

Emad Barakat, Ibrahim Obadh and Mohammed Bani Essa, Faculty of Shari'a and Islamic Studies, Yarmouk University, Jordan.

Abstract

This study aims to investigate the impact of Al-Tawwaruq on Islamic banking, through an introduction, four sections and a conclusion. The first section clarifies the concept of Islamic banks and Al-Tawwaruq; the second section studies the impact of Al-Tawwaruq on the Islamic finance system; the third section introduces its effects on the other forms of finance that are used by Islamic banks; and the fourth section studies the impact of Al-Tawwaruq on the relations between Islamic banks and other banks. The study shows that Al-Tawwaruq is a form of finance which is organized by the bank in order to provide cash money by using sale, it is concluded that the disadvantages of this type of finance on Islamic banks are more than its advantages. Thus, it is recommended to stop applying it.

مقدمة:

يعد التورق المصرفي بوصفه منتجا جديدا، من أكثر أساليب التمويل التي أثارت خلافاً حول مشروعيتها وصلاحياتها للمصرفية الإسلامية، وعلى الرغم من صدور أكثر من قرار عن المجامع الفقهية الإسلامية بمنعه، إلا أن بعض المصارف الإسلامية تمارسه وبموافقة هيئات الرقابة الشرعية فيها.

وقد أجريت العديد من الدراسات حول التورق، وبحث في العديد من المؤتمرات والدورات الخاصة بالمجامع الفقهية الإسلامية، ومن بين تلك الأبحاث: بحث أحمد محي الدين بعنوان: "التطبيقات المصرفية لعقد التورق وأثارها على مسيرة العمل المصرفي الإسلامي"، والذي خلص فيه إلى أن التورق سيتك في الأجل الطويل أثاراً ضارة بالعمل المصرفي الإسلامي، وبحث موسى آدم عيسى بعنوان: "تطبيقات التورق واستخداماته في العمل المصرفي الإسلامي"، الذي بين فيه مفهوم التورق والإجراءات التطبيقية له، وخلص فيه إلى ضرورة ضبط استخدامه في المصارف⁽¹⁾.

وبحث عبدالله المنيع بعنوان: "حكم التورق كما تجرّبه المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر"، وتوصل فيه إلى صحة بيع التورق. وبحث محمد العلي القرني بعنوان: "التورق كما تجرّبه المصارف دراسة فقهية اقتصادية"، وتوصل فيه إلى أن التعامل بالتورق المصرفي يؤدي إلى مآلات اقتصادية نافعة على مستوى الاقتصاد، كذلك بحث محمد تفي الدين العثماني بعنوان: "أحكام التورق وتطبيقاته المصرفية"، الذي أوصى فيه بعدم التوسع باستخدام التورق في الأعمال المصرفية، وقصره على حاجات الأفراد الحقيقية⁽²⁾.

ويتميز بحثنا هذا عن الأبحاث السابقة أنه مخصص لدراسة الآثار المصرفية للتورق المنظم على المصارف الإسلامية، إذ أن تلك الآثار كانت محل خلاف ولم تستكمل بحثاً، وسيجلي هذا البحث تلك الآثار ويصنفها ويناقشها؛ بهدف إيجاد إضافة علمية في هذا السياق.

ومما يزيد من أهمية هذا البحث: أن التورق ما زال محل اهتمام المجامع الفقهية الإسلامية، حيث ناقش المجمع الفقهي الإسلامي الدولي في اجتماعه الأخير الذي انعقد في الشارقة في شهر نيسان (أبريل) 2009م، موضوع التورق المصرفي، وخرج في بتوصيات أثارت ردود متباينة من قبل العلماء، منهم من يؤيد القرار ومنهم من يرفضه⁽³⁾.

تتلخص مشكلة البحث في الأسئلة الآتية: ما مفهوم التورق المصرفي؟ وما موقعه من المصرفية الإسلامية؟ وما آثاره في التمويل المصرفي الإسلامي؟ ثم ما آثاره في صيغ التمويل المطبقة في المصارف الإسلامية؟ وما آثاره في علاقة المصارف الإسلامية بمحيطها المصرفي؟

وللإجابة عن تلك الأسئلة فقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، وقد جاء المبحث الأول للتعريف بالمصارف الإسلامية والتورق المصرفي، بينما خصص المبحث الثاني لدراسة آثار التورق المصرفي على التمويل المصرفي الإسلامي، أما المبحث الثالث لبيان آثار التورق في صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في المصارف، ثم جاء المبحث الرابع لدراسة آثار التورق المصرفي في علاقة المصارف الإسلامية بمحيطها المصرفي. وأما الخاتمة فعرضت النتائج التي توصل إليها البحث.

المبحث الأول: التورق المصرفي وموقعه من المصارف الإسلامية.

قبيل البحث في آثار التورق المصرفي لابد من التعريف بالمصارف الإسلامية، وبالتورق وأشكاله ونشأته، ورأي علماء الشريعة في الحكم عليه.

المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية.

هنالك عدة تعريفات للمصارف الإسلامية؛ منها: "أنها مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي (النجار، 1982م، 163). وتعريف آخر يرى أنه: "أي مؤسسة تقوم بتقديم الخدمات المصرفية على أساس غير ربوي وتزاول فتح الحسابات الجارية، وقبول الودائع الاستثمارية لاستخدامها في نطاق أنظمة السيولة السائدة إلى جانب موارد المصرف المالية في تمويل المشروعات التجارية

وفقاً للمبادئ الإسلامية⁽⁴⁾. أما موسوعة المصارف الإسلامية فقد عرفته بأنه: "ذلك المصرف الذي لا يتعامل بالفائدة، ويقوم على قاعدة المشاركة، ويهدف إلى منح قروض حسنة للمحتاجين"⁽⁵⁾.

يلاحظ من التعريفات السابقة أن المصارف الإسلامية تلتزم بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعدم التعامل بالفائدة، وتقوم على قاعدة المشاركة، ولها أهداف اجتماعية إلى جانب تحقيق الربح، وهي بذلك تختلف عن المصارف التقليدية. كما أنها تستند إلى أيديولوجية تختلف تماماً عن المصارف غير الإسلامية (قابل، 1983). فالأساس العقدي الذي ينطلق منه العمل المصرفي الإسلامي يمثل حقيقة الاستخلاف، وأن المستخلف يقوم بما يستخلف به من واجب الإعمار والتشجير والإنتاج الحقيقي، مما يعني المراعاة الدائمة للحلال والحرام، والالتزام بالضوابط الشرعية المتعلقة بالمال؛ وتحريم الفائدة والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعمالها المصرفية (صوان، 2001، 92).

وعلى المستوى النظري فإن المصارف الإسلامية تقوم باستقبال الأموال على أساس المضاربة من خلال حسابات الاستثمار، ثم يقوم المصرف باستثمار تلك الأموال باستخدام الصيغ والأدوات التمويلية المشروعة والتي تحقق له عائداً إيجابياً (صديقي، 1982، 25)، والأصل أن المصارف الإسلامية لا تعتمد في تقديم هذه الأموال للمستثمرين على مقدرتهم على رد القرض والفائدة الثابتة عليه، إنما تعتمد على سلامة المشروع والقدرات التنظيمية لشريك العمل، فتتدفق الأموال الاستثمارية في الاتجاهات التي ترشد إليها معدلات الربح المتوقعة (شابرا، 1984).

وعلاوة على تحقيق الأرباح فإن المصارف الإسلامية تهدف إلى تحقيق العديد من الأهداف؛ منها: تقديم جميع الخدمات المتوقعة من النظام المصرفي على نحو فعال (شابرا، 1984)، وتلتزم المحافظة على المال كمقصد عام من مقاصد التشريع الخمسة (حسان، 1999، 85-86)، وتتسم بطابع اجتماعي يعكسه الأدوات التمويلية المتنوعة التي تخدم فئات المجتمع المختلفة، ومن خلال دورها في التكافل الاجتماعي وما تقدمه من خدمات اجتماعية كأداء الزكاة المفروضة شرعاً على أموال المساهمين، وتقديم القروض الحسنة، فضلاً عن منع تمويل الأنشطة المحرمة، مما يساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي والعدالة الاجتماعية (الهوري، 1996، 9).

المطلب الثاني: مفهوم التورق وأنواعه

أولاً: تعريف التورق لغة: التورق في اللغة من الورق الذي يعني الدراهم المضروبة (الرازي، 1998، 349). وقد ورد الورق بمعناه اللغوي في قوله تعالى: (فابعثوا أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة) (سورة الكهف، آية 19)، كما ورد بهذا المعنى في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: (وفي الرقة ربع العشر) (البخاري، 1980، 1454). لذا فإن معنى التورق اللغوي يختص بطلب الورق (الدراهم المضروبة)، ثم أصبح يطلق بعد ذلك على طلب النقود بمختلف أنواعها.

ثانياً: أنواع التورق والمعنى الاصطلاحي لها

يمكن تصنيف التورق حسب التنظيم الذي يتمتع به إلى قسمين هما:

1. التورق الفردي

عرف مجمع الفقه الإسلامي التورق الفردي⁽⁶⁾ بأنه: "شراء سلعة في حوزة البائع وملكه، بثمن مؤجل، ثم يبيعهها المشتري بنقد لغير البائع، للحصول على النقد"⁽⁷⁾. وسمي التورق هنا فردياً؛ لأنه سلوك اقتصادي فردي، يقوم به المتورق دون وجود تنظيم خاص به، فهو يشتري السلعة من البائع بثمن مؤجل، ويعيد بيعها إلى تاجر آخر بثمن حاضر يكون في الغالب أقل من الثمن الذي اشتري به، بهدف الحصول على النقد.

2. التورق المصرفي (المنظم)

يكون التورق منظماً إذا وجدت ترتيبات معينة بين البائع والمشتري من أجل إتمام الصفقة، فوصف بالمنظم لما تقوم عليه هذه المعاملة من تنظيم بين أطراف عدة، وقد يأخذ هذا التنظيم أشكالاً عديدة؛ منها التورق المصرفي الذي يدخل فيه المصرف وسيطاً ليعمل على تنظيمه، ولهذا سمي بالمصرفي.

وقد جاء تعريف مجمع الفقه الإسلامي للتورق المصرفي بأنه: "قيام المصرف بعمل نمطي يتم فيه ترتيب بيع سلعة (ليست من الذهب أو الفضة) من أسواق السلع العالمية أو غيرها، على المستورق بثمن أجل، على أن يلتزم المصرف - إما

بشروط في العقد أو بحكم العرف والعادة - بأن ينوب عنه في قبض السلعة ثم يبيعها إلى مشتر آخر بثمن حاضر، وتسليم ثمنها للمستورق" (8).

فالتورق المصرفي: عملية تمويلية تقوم بها مؤسسة مالية، مهمتها الوساطة بين المتورق والبائع من جهة، ثم بين المتورق والمشتري النهائي من جهة أخرى. ويتألف هذا النوع من التورق من مجموعة من العقود التي يسبقها تفاهم على مرابحة للأمر بالشراء، فإذا رغب العميل في الحصول على النقد من خلال التورق؛ فإن المصرف يقوم بشراء السلعة للمتورق الأمر بالشراء بثمن حاضر، فيتملك المصرف السلعة، ثم يبيعها للعميل بثمن أجل أعلى من الثمن الأول الذي اشترى به، ثم يتولى المصرف بيعها نيابة عن العميل المتورق في السوق بثمن حاضر أقل من الثمن الأجل الذي ترتب في ذمة العميل، ويسلم الثمن إلى العميل.

وبذلك يتضح أن التورق المصرفي تمويل للسيولة النقدية، يشترك في انجازه مجموعة من الأطراف هم: العميل المتورق، والمصرف الوسيط الذي يقدم خدمة التورق، والمالك الذي يشتري المصرف منه السلعة، والتاجر الذي يبيع المصرف (كوكيل عن المتورق) إليه السلعة، وقد تكون جميع الأطراف المشار إليها غالباً على علم بحقيقة هذه المعاملة والغاية منها، وهذا خلاف لحقيقة التورق الفردي الذي لا يطلع على حقيقته غير المتورق. كما يتضح أن التورق كمنتج مصرفي لا يقدم النقود مباشرة كما هو الحال في القرض الربوي، بل يوسط من أجل ذلك سلعة، حيث يحتوي عقد التورق الواحد على سلعة واحدة تكون بمثابة وسيلة نقل للسيولة النقدية.

ويتبين أن التورق المصرفي يحتوي على ثلاثة أسعار، سعر يشتري فيه المصرف السلعة من السوق ويكون سعراً حاضراً، وسعر يبيع المصرف به السلعة للمتورق ويكون سعراً مؤجلاً وأكبر من السعر الأول، وسعر يبيع المصرف فيه السلعة في السوق نيابة عن المتورق، ويكون هذا السعر حاضراً وهو الذي يتم إيداعه في حساب المتورق بصفته ثمناً للسلعة التي أمر المتورق بشراؤها ثم يبيعها، وهذا الثمن هو ما يسعى المتورق للحصول عليه، ويكون في الغالب أقل من السعر المؤجل الذي ترتب في ذمته، بحكم أن هذا السعر حاضراً وذاك السعر مؤجلاً، أما الربح الذي يحققه المصرف فهو المتحقق من بيع المرابحة، إضافة إلى أجرة الوكالة التي يقوم بها المصرف مقابل قبض السلعة وبيعها نيابة عن المتورق.

المطلب الثالث: نشأة التورق المصرفي

لا بد من الإشارة بداية إلى وجود أهداف ومصالح متعددة للمتمول قد لا تتلاءم مع صيغ التمويل المطبقة في المصارف الإسلامية؛ كالحاجة للسيولة النقدية لأغراض متعددة؛ مثل سداد المديونيات، ودفع الأجور أو الرسوم أو تكاليف العلاج وغيرها؛ فصيغ التمويل المتمثلة بالمضاربة أو المشاركة أو المرابحة أو غيرها لا تليح حاجة المتمول إلى السيولة النقدية لمثل تلك الحالات، الأمر الذي دفع بعض الممولين إلى اللجوء إلى التورق الفردي، وذلك بأن يقوم العميل بشراء سلعة مرابحة من البنك الإسلامي، وبعد تملك العميل للسلعة يقوم ببيعها في السوق بسعر حاضر أقل من السعر الأجل المترتب في ذمته، ودون علم البنك ودون التنسيق معه.

وقد قامت بعض البنوك الإسلامية بتنظيم عملية التورق الفردي بشكل يتناسب وطبيعة التمويل المعاصر، وكان استنادهم في ذلك موقف جمهور الفقهاء المتمثل في إباحة التورق الفردي، وقرار مجمع الفقه الإسلامي الذي أجاز فيه التورق الفردي الذي سبق الإشارة إليه⁽⁹⁾، وانتقلت به من الحالة الفردية إلى الحالة التنظيمية. واستحدث التورق المصرفي كتنظيم ملائم لطبيعة التمويل الإسلامي، للتقليل من خسارة العملاء الذين كانوا يتحايلون على العقود الأخرى كوسيلة للحصول على النقد، ولتلبية حاجاتهم بالحصول على ائتمان بطريقة شرعية، أي أنهم وجدوا فيه البديل الشرعي للقرض الربوي. وقد ساعدت هذه الصيغة على تمويل الحاجات التي يتعذر على أساليب التمويل الأخرى القيام بها (السلامي، 2004م، 21)، وبالنتيجة فإن التورق المصرفي (في نظر المجيزين له) يعد منتجاً جديداً يعمل على تحقيق مصلحة العملاء بما لا يتعارض مع الشريعة الغراء (شحاته، 2004، 25).

لكن هذه المبررات باستخدام التورق المصرفي لم ترق للمانعين له، الذين وجدوا في صيغ التمويل الإسلامية المعمول بها في المصارف الإسلامية - بما فيها القرض الحسن الذي دعت قرارات المجامع الفقهية في دوراتها المختلفة إلى تفعيله - الحل الكافي لتلبية حاجات الممولين من السولة النقدية، لذلك كان الاختلاف بين الفريقين حول التورق المصرفي متعلق بكل حيثياته، سواء التبرير أو صيغة العقد أو تطبيقه.

وفي مجمل القول، فقد يبدو للوهلة الأولى أن التورق المصرفي قد ظهر لتلبية حاجات وحدات العجز في الاقتصاد، لكن المتأمل يلحظ أن المصارف التي تستخدم هذا التمويل وجدت فيه منتجاً متدن المخاطر ووافر الأرباح؛ لذلك فإنها سارعت للعمل به.

المطلب الرابع: آراء العلماء في مشروعية التورق:

تباينت آراء العلماء في مشروعية التورق الفردي والتورق المنظم بين مجيز لها وفق ضوابط شرعية وبين مانع لها، واستدل كل فريق منهما بأدلة على صحة ما ذهب إليه، وفيما عرض عام لتلك الآراء بما يمهّد لبحثنا هذا.

أولاً: آراء العلماء في مشروعية التورق الفردي:

اختلف الفقهاء في حكم التورق الفردي؛ فقال بتحريمه ابن تيمية وابن القيم وفي رواية عن الإمام أحمد، كما نُقل التحريم عن متأخري الحنابلة؛ فهو في رأيهم أخذ دراهم بدراهم أكثر منها إلى أجل، وهذا فيه أكل للمال بالباطل، وفيه المعنى الذي حرم لأجله الربا (السلامي، 2004، 21).

ويعلل الشيخ ابن باز كراهة العلماء للتورق بقوله: "لأن المقصود منها شراء دراهم بدراهم، والسلعة المبيعة واسطة غير مقصودة". كذلك نقل الشيخ ابن عثيمين هذا الرأي للعلماء فقال: "ومن العلماء من قال أيضاً أنها لا تجوز؛ لأن الغرض منها أخذ دراهم بدراهم ودخلت السلعة تحليلاً، وتحليل المحرم بالوسائل التي لا يرتفع بها حصول المفسدة لا يغني شيئاً" (العثيمين، 1412هـ، 7-8).

أما القول بجوازه فهو مذهب جمهور العلماء⁽¹⁰⁾، وبه أخذت الفتوى الصادرة عن اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء في المملكة العربية السعودية؛ التي نصت على أن: هذا العمل لا بأس به عند جمهور العلماء⁽¹¹⁾، كما أجازته مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشر في الفتوى الصادرة عنه ضمن قرار هذا المجمع نص على: جواز التورق الفردي بصيغته الفقهية المعروفة⁽¹²⁾. والقول أيضاً بجواز التورق الفردي جاء به قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته التاسعة عشر، والذي نص على أن: "هذا التورق - الفقهية - جائز شرعاً، شرط أن يكون مستوفياً لشروط البيع المقررة شرعاً"⁽¹³⁾.

والقول بجواز التورق الفردي هو ما يتبناه هذا البحث؛ لأنه يقوم على شراء حقيقي لسلفة بثمن أجل تدخل في ملك المشتري ويقبضها قبضاً حقيقياً وتقع في ضمانه، ثم يقوم ببيعها بثمن حال لحاجته إليه، قد يتمكن من الحصول عليه وقد لا يتمكن، والفرق بين الثمنين الأجل والحال لا يدخل في ملك وسيط يهدف إلى الحصول على زيادة لما قدم من تمويل بمعاملات صورية، وبالتالي فإنه يختلف وبشكل جوهري عن التورق المصرفي.

ثانياً: آراء العلماء في مشروعية التورق المصرفي:

اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم التورق المصرفي، فذهب فريق إلى القول بجوازه منهم: عبدالله المنيع، عبدالله المطلق، تقي الدين العثماني، عبد الستار أبو غدة، نظام اليعقوبي، كما جاء القول بالجواز أيضاً على شكل فتاوى للهيئات واللجان الشرعية لعدد من البنوك، مثل الهيئة الشرعية لبنك أبو ظبي الإسلامي، والهيئة الشرعية للبنك السعودي البريطاني، كما أن هناك مصارف تطبق التورق المصرفي عبر نوافذ إسلامية مثل: البنك الهولندي السعودي، والبنك السعودي البريطاني، والبنك العربي الوطني، والبنك الأهلي التجاري وغيرها⁽¹⁴⁾.

وقد جاءت قرارات المجامع الفقهية بالقول: بعدم جواز التورق المصرفي، فقال بالمنع: مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته التاسعة عشر⁽¹⁵⁾، وكذلك جاء قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشر الخاص بالتورق بالقول بعدم الجواز⁽¹⁶⁾. كما أن هناك العديد من العلماء الذين قالوا بعدم جواز التورق المصرفي منهم: سامي السويلم، ومنذر قحف، وحسين شحاته، وأحمد محي الدين، وحسين حامد وغيرهم⁽¹⁷⁾.

وقد بين مجلس مجمع الفقه الإسلامي في دورته السابعة عشر المنعقدة في مكة المكرمة، في الفترة الواقعة من 19-1424/10/23هـ الموافق 2003/12/17-13م، أن عدم جواز التورق الذي تجرّبه بعض المصارف يعود إلى التزام البائع في

عقد التورق بالوكالة في بيع السلعة لمشتري آخر، أو ترتيب من يشتريها بحيث يجعلها شبيهة بالعينة الممنوعة شرعاً، سواء أكان الالتزام مشروطاً صراحة أم بحكم العرف والعادة المتبعة، كما أن هذه المعاملة تؤدي في كثير من الحالات إلى الإخلال بشروط القبض الشرعي اللازم لصحة المعاملة⁽¹⁸⁾.

إن واقع هذه المعاملة يقوم على منح تمويل نقدي للمتورق، عن طريق قيام المصرف بعمليات بيع وشراء تكون صورية في معظم حالاتها؛ يهدف البنك من إجرائها إلى أن تعود عليه بزيادة على ما قدم من تمويل.

كما أصدر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي الدولي في اجتماعه الذي انعقد في الشارقة في شهر نيسان (أبريل) 2009 قراراً بعدم جواز التورق المصرفي؛ لأن فيه تواطؤ بين الممول والمستورق، وتحايل لتحصيل النقد الحاضر بأكثر منه في الذمة وهذا ربا، إضافة إلى صورية العقد وشكليته⁽¹⁹⁾.

ويجب التنويه هنا إلى أنه وبالرغم من قرارات المجمع الفقهية المانعة للتورق المصرفي، فإن عدداً من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تمارسه كأحد أساليب التمويل المعتمدة فيها، استناداً إلى قرارات الهيئات واللجان الشرعية الخاصة بتلك المؤسسات، وقد واجهت قرارات المجمع الفقهية المشار إليها ردوداً كثيرة من قبل علماء الهيئات الشرعية التي تجيز التورق المصرفي تعبر عن اعتراضها على القرار واعتباره غير ملزم لها⁽²⁰⁾.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن تطبيق التورق المصرفي في المصارف الإسلامية، والتوسع فيه سينتج عنه آثاراً مصرفية، وأخرى اقتصادية تؤثر وبشكل فعال على المصارف الإسلامية، وستعمل هذه الدراسة على توضيح الآثار المصرفية المتوقعة والناجمة عن استخدام المصارف لهذه الصيغة التمويلية والتوسع في استخدامها.

المبحث الثاني: آثار التورق المصرفي على التمويل المصرفي الإسلامي

يعد التمويل المالي الإسلامي (بصيغته المتعددة) مدخلاً أساسياً للعمليات الإنتاجية والاستثمارية الحقيقية، والتي يعود توزيع العوائد فيها على كافة المشتركين في العملية الإنتاجية. وعند ظهور المصارف الإسلامية ظهرت صيغ استثمارية جديدة ومتنوعة تتناسب والظروف الاقتصادية المعاصرة، وتواكب التطور والتجديد والابتكار في عالم الصيرفة المعاصر (عبادة، 2008، 35-36).

وقد اعتنى الاقتصاد الإسلامي بالتمويل وخصه بسمات وخصائص تؤدي بمجملها إلى ظهور الفروق الأساسية والجوهرية بينه وبين التمويل التقليدي القائم على أساس الفائدة أخذاً وعطاءً، منها قيامه على قاعدة الغرم بالغنم (حيدر، 2003م، 90)، والتي تعني أن من يريد أن ينال نفع شيء يجب أن يتحمل الضرر الذي قد ينشأ عنه، فالشريك في المال يلزمه من الخسارة بنسبة ما له من المال المشترك، كما يأخذ من الربح - حسب اتفاق الشركاء- وهذا يعني تبرير حيازة المنفعة (الخارج) نظير تقبل احتمال الخسارة (الضمان)، لهذا فإنه لا يجوز أن يحصل المرء على منفعة (غنم) دون أن يقبل احتمال الخسارة (الغرم)، فلو تعاقد شخص على أن يكون له الربح في معاملة دون أن يتحمل خسارة فذلك عقد باطل شرعاً لأنه يخالف حكم الإسلام ومنطق العدالة، ومن هنا حرم عقد القرض الربوي (حيدر، 2003م، 88)، ومنها أيضاً الحصة الشائعة في الربح وفق مبدأ المشاركة في تحمل الربح أو الخسارة؛ إذ لا يجوز لأحد الشركاء من تحديد حصته من الأرباح مسبقاً (عبادة، 2008).

المطلب الأول: آثار التورق على منهج التمويل الإسلامي.

يستند منهج التمويل الإسلامي إلى عدة مبادئ تستند في مجملها إلى خضوع جميع مجالاته لأحكام الشريعة الإسلامية؛ كتحرير الربا، والالتزام بمبدأ المشاركة في الربح وتحمل الخسارة. كما يتميز التمويل الإسلامي بأنه يربط العملية التمويلية ارتباطاً عضوياً لازماً بنشاطات الإنتاج والتداول، فهو بطبيعته تمويل لأنشطة اقتصادية فعالة ونافعة، وهو تمويل سلعي تنموي يقوم على قاعدة حقيقية تعمل على زيادة إنتاج السلع والخدمات وتداولها، فيؤثر في النشاط الاقتصادي تأثيراً إيجابياً، ويساهم في حسن تخصيص الموارد الإنتاجية، كما يساهم في تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة.

ويعد المنهج السلعي المرتكز الأساسي للتمويل الإسلامي، وهذا بخلاف التمويل الربوي القائم أساساً على التمويل الشخصي والذي يعتمد على ملاءة المقترض فقط دون النظر إلى استعمالات تلك النقود (قحف وبركات، 2005م، 1240).

ويمكن اعتماد طبيعة التمويل تلك لتكون معياراً ضابطاً في هذه المسألة، فكل تمويل قائم على إيجاد وإضافة قيمة حقيقية في الاقتصاد - سلع أو خدمات-، هو مقبول شرعاً شريطة أن يكون وفق ضوابط المشروعية، وأي تمويل يؤدي إلى انفصام الارتباط بين النقود وبين عمليات الإنتاج والتبادل فهو في الغالب تمويل غير مشروع؛ لأن النقود ستصبح بحد ذاتها مصدراً لتوليد قيمة مضافة غير حقيقية (القرى، 72).

واستناداً إلى هذا المعيار، فإن التورق خروج عن منحه التمويل الإسلامي، وانحراف في مسيرة المصارف الإسلامية وتراجع عن هذا المنهج. فالتورق لا يحقق هذا المعيار، لأن هدف المتورق الحصول على النقد وهدف المصرف الحصول على الزيادة عن طريق توفير السيولة النقدية، والمتورق بدوره مستعد لدفع تلك الزيادة مقابل حصوله على النقد، والسلعة ليست إلا وسيلة للوصول بها إلى النقد، فلا غرض للمتورق فيها، كذلك المصرف فليس هدفه البيع؛ لذا فالتورق يمكن أن يقع على أي سلعة يضمن المصرف إعادة بيعها لصالحه، فالعملية بمجملها لا تعمل على تقديم أنشطة اقتصادية حقيقية ونافعة (قحف وبركات، 2005، 1234). ثم إن التورق المصرفي سيؤثر سلباً على قاعدة (الغنم بالغرم) - التي أشرنا إليها سابقاً - والتي تعد من أبرز خصائص هذا التمويل.

وباختصار فإن المصارف الإسلامية بممارستها للتورق تحاكي المصارف الربوية في تقديم التمويل، ومنح الائتمان، والمباعدة بين التمويل والاستثمار في النشاطات الاقتصادية الحقيقية، واستخدام النقود في غير موضعها؛ لأن النقود وسيلة وليست غاية، ويجعل من النشاط الاقتصادي خادماً للتمويل وهذا لا يتفق ومقاصد الشريعة⁽²¹⁾، فمقصد الشريعة والمنطق الاقتصادي يقتضيان الإيفاء بتكلفة التمويل من خلال النشاط الاقتصادي الحقيقي والفعلي، لكن في ظل التورق يصبح النشاط الاقتصادي وسيلة تمويل للسيولة النقدية، ومسخرًا للوفاء بتكاليف التمويل وخدمة الدين. وبهذا يصبح التمويل نزيفاً في جسم الاقتصاد كما هو حال الربا (السويلم، 2004، 34)، ويترتب عليه نتائج سلبية على المصرفية الإسلامية.

المطلب الثاني: آثار التورق على تكلفة التمويل المصرفي

يقصد بهذا الأثر النظر في مجموع التكاليف المترتبة على استخدام التورق المصرفي في التمويل، ومقارنة تلك التكاليف بتكاليف التمويل الإسلامي الأخرى من جهة، وتكاليف التمويل بفائدة من جهة أخرى، ويعد معيار التكلفة من أهم المعايير التي يمكن من خلالها النظر في كفاءة التورق المصرفي، وقد جاء استخدام العلماء لهذا المعيار منذ القدم، فهذا ابن تيمية يستند إلى هذا المعيار في استدلاله على عدم اجازته للتورق الفردي، حيث نقل عن ابن القيم قوله: "إن بيع التورق فيه زيادة الكلفة بشراء السلعة وبيعها والخسارة فيها" (ابن القيم، د.ت، 170).

فإذا عدت تكلفة التورق الفردي بشكله البسيط مرتفعة عند العلماء، فكيف هو حال تكلفة التورق المصرفي المنظم، فارتفاع التكلفة فيه يظهر بشكل جلي؛ فتكلفة التورق المصرفي أعلى من تكلفة التورق الفردي، وذلك بسبب بساطة الثاني وتركيب الأول من مجموعة من العقود، وأعلى من تكلفة بيع المرابحة للأمر بالشراء، لأنها تشكل أحد مكونات تكلفة التورق المصرفي، وهي مرحلة من مراحل تنفيذ عملية التورق.

كما أن تكلفة التورق المصرفي أعلى من تكلفة الفائدة في المصارف التقليدية، حيث أن هناك الكثير من القيود التي تضبط عملية التورق (السلامي، 2004، 21)، ومع كل قيد جديد تضاف تكلفة جديدة؛ لأن كل قيد سيشكل عبئاً وتكلفة يتحملها المتورق دون مقابل؛ فالتورق المصرفي يشتمل على بيع مرابحة، ونسبة المرابحة في المصارف الإسلامية مرتبطة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بسعر الفائدة السائد في الاقتصاد، ومن هنا فإن ارتفاع تكلفة التورق المصرفي جاءت من تكلفة المرابحة إضافة إلى تكاليف البيع والشراء والخدمات المصرفية، ثم تكلفة البيع بخسارة من قبل المتورق (قحف وبركات، 2005) (سبهاني، 2005، 388).

فعناصر التكلفة الأخرى والمترتبة على عملية التورق تتضح من خلال بيان الاتفاقات والعقود التي يتضمنها، فهناك اتفاقية تفاهم تتضمن وعداً بالشراء بين المصرف والمتورق، وعقد مرابحة للأمر بالشراء بين المصرف والمتورق، وعقد وكالة بين المصرف والمتورق، واتفاق مواعدة على البيع بين المصرف والبايع الأول، ووعد ملزم بالشراء بين المصرف والبايع الأول، وعقد شراء السلعة بين المصرف والبايع الأول، وعقد بيع السلعة بين المصرف (وكيل عن المتورق) والمشتري الأخير.

وبالنظر إلى مجموع هذه العقود يتضح أنها متعددة، وكل عقد منها تترتب عليه تكلفة معينة، ويمكن أن تظهر هناك تكاليف أخرى كعمولات الوسطاء، ومصاريف الإدارة والاتصال، وفروق أسعار السلع، ومن هنا فإن المحصلة النهائية لتكاليف التورق ستكون أعلى (وبشكل واضح) من معدل الفائدة في المصارف الربوية (شحاته، 2004، 29-30).

وهناك من ينظر إلى التكلفة من زاوية أخرى وهي أن التورق المصرفي المنظم كان مسبقاً بالتورق من نوع آخر لا يتسم بالتنظيم المباشر، حيث كان العملاء يعمدون إلى استخدام بيع المرابحة الذي تمنحه لهم المصارف الإسلامية، ويشترون سلماً تكون قابلة للتسييل السريع، ثم يقومون ببيعها للحصول على النقد، وهذا النوع من التورق يتسم بارتفاع التكاليف؛ لأن العميل سيقوم ببيع السلعة بسعر حال أقل من السعر الأجل الذي اشترى به، تماماً كما هو الحال في التورق المنظم، لكن ستزداد تكلفة التمويل في هذه الحالة؛ بسبب افتقار العميل للخبرة في البيع والشراء، وعدم قدرته على بيع السلعة بشكل سريع (قحف وبركات، 2005، 1244).

كما يرى أنصار هذا الرأي أن ارتفاع تكلفة التمويل بالتورق المصرفي، مسألة فنية بحتة يمكن تجاوزها عبر تشريعات تتفق عليها المصارف الإسلامية بحيث توحد تلك المصارف معدلات العائد على التورق، لكن الواقع أن المصارف التي تطبق التورق تعالج الالتزامات المترتبة عليه كبنود التكلفة، وتحملها للمتورق؛ علماً بأن هذه التكاليف والأعباء المتصلة بالسلعة: كالقبض، والحيازة، والتسليم، والمعايينة، لا غرض للمتورق فيها، وليس من مصلحته الالتزام بها (السويلم، 2004م، 34). فإباحة التورق أدت إلى المغالاة في تكاليفه حتى صارت أعلى من معدلات الفائدة السائدة، وهذا يؤثر سلباً على العمل المصرفي الإسلامي وسمعة المصارف الإسلامية.

المطلب الثالث: آثار التورق على مخاطر التمويل المصرفية

عرّفت عقود المخاطرة بأنها: "ما يتردد بين الوجود والعدم، وحصول الربح أو عدمه"⁽²²⁾. وجاء لفظ المخاطرة في المعاجم الاقتصادية بمعنى: "المجازفة مع احتمال الربح أو الخسارة" (النجفي، 1978، 371)، وفي المفهوم المالي تعرف المخاطرة بأنها: عدم التأكد من التدفقات النقدية في المستقبل، أو هي المخاطر التي ترتبط بالمصادر التي تمول عن طريقها المنشأة عملياتها (هندي، 1997، 402) (النعيبي، 2008، 342). أما المفهوم المصرفي للمخاطرة فهو: "احتمالية مستقبلية قد تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة، وغير مخطط لها بما قد تؤثر على تحقيق أهداف المصرف وعلى تنفيذها بنجاح، وقد تؤدي في حال عدم التمكن من السيطرة عليها وعلى أثارها إلى القضاء على المصرف وإفلاسه"⁽²³⁾.

وتعد المخاطرة من أهم معايير التمويل، وبسببها ينشأ الخلاف حول أي وسيلة من وسائل التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية وفي غيرها من المؤسسات يمكن إستخدامها؛ إذ تهدف تلك المؤسسات إلى تقليل المخاطرة إلى أدنى قدر ممكن، وبهذا تكون المصارف الإسلامية قد ابتعدت عن الاستثمارات طويلة الأجل (لارتفاع درجة المخاطرة فيها)، ولجأت إلى الاستثمارات قصيرة ومتوسطة الأجل.

إن معيار المخاطرة كان سبباً في الجدل الذي دار حول بيع المرابحة للأمر بالشراء، فرأى المعارضون لذلك البيع: أن المصارف وفي سعيها لتجنب المخاطر المحفوفة بالاستثمارات المباشرة عدلت عن تلك الاستثمارات إلى البيوع، واختارت من تلك البيوع بيع المرابحة للأمر بالشراء، وشفعته بالوعد الملزم لتجنب أكبر قدر من المخاطر، كذلك الحال بالنسبة للتورق المصرفي فإن تطبيقه في المصارف الإسلامية تؤيد المقولة التي تتهم المصارف الإسلامية بأنها تسعى إلى إيجاد وسائل تمويل خالية من المخاطر، وما التورق إلا محطة من محطات تلك المسيرة التي ابتدعتها تلك المصارف لتجنب المخاطر (شحاته، 2004، 24).

لكن هناك من يرى وجود مخاطر في التورق، منها خطورة عدم الوفاء بالدين، ومخاطر هلاك السلعة قبل التسليم، ومخاطر وجود عيب خفي قد يظهر فيها، لكن المتأمل لتطبيقات التورق يجد انعدام تلك المخاطرة بالنسبة للبنك؛ إذ إنه يحصل على العديد من الضمانات أهمها الحصول الوعد الملزم من المتورق، والوعد من المشتري الأخير بالشراء إضافة إلى الضمانات الجدية والسداد (شحاته، 2004، 25).

المطلب الرابع: آثار التورق على ربحية المصارف

يعد تعظيم الربح من أهم الأهداف التي تسعى المؤسسات الإنتاجية والخدمية إلى تحقيقها، ومن هذه المؤسسات البنوك، والبنوك الإسلامية تحديداً؛ فرفع مستوى الأرباح فوق المستوى الموجود لدى البنوك المنافسة هو المعيار الحقيقي

لكفاءة أي بنك. وسيسهّم التورق المصرفي في تحقيق قدر مناسب من الأرباح للبنك، إذ إنه سيزيد من عدد أدوات التمويل التي يستخدمها المصرف، مما يرفع من قدرته على التمويل أولاً وزيادة الأرباح ثانياً، وإذا أخذنا بعين الاعتبار توفر قدرًا عاليًا من السيولة في المصارف الإسلامية؛ فإن استخدام التورق سيمكن المصرف من استخدام تلك الفوائض في السوق المحلية والسوق الدولية، بحيث يصبح مجال استثمار الأموال المودعة عنده واسعاً، مما يعني زيادة قدرة المصرف على التعامل بأشكال عديدة من التمويل بما يحقق عوائد مرتفعة له وللمودعين؛ الأمر الذي يمكن المصرف من جذب المزيد من الزبائن، ومن رفع قدرته على المنافسة والاستمرار، وتحقيق مزيد من الأرباح (الباحوث، 2005، 1258).

المطلب الخامس: أثر التورق في الديون

تعد الديون من المحطات الأخرى الهامة التي يمكن النظر من خلالها إلى التورق المصرفي؛ إذ سيعمل التورق على إثقال كامل الاقتصاد وإرباك النشاط الاقتصادي من خلال المبالغة في الديون المستخدمة لأغراض استهلاكية أو ترفيهية، ومضاعفة مشكلة الديون؛ لأن تكلفته أعلى من تكلفة الفائدة، ويزيد المداينات، ويوسع المديونية، مما يزيد من ضعف المجتمع؛ لأن المجتمع الذي تنتشر به المديونيات مجتمع ضعيف⁽²⁴⁾.

ومن الجدير بالذكر أن من مقاصد الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية: كراهة المديونية وشغل الذمم أصلاً، وأن الوصول إلى براءة الذمم مقصد شرعي كما صرح بذلك العلماء. والواجب إبراء الذمم قدر الإمكان، علماً بأن الديون في الشريعة تنشأ مقابل منافع حقيقية، فكيف بالدين الذي لا ينتفع المدين بمقابلة بشيء كما هو الحال في الربا، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم كثير التعود من المأثم والمغرم -المغرم هو الدين-، والدين تقيد حرية الإنسان في تصرفاته، لذلك قال بعض السلف: رِق الحر الدين، فالواجب إبراء الذمم بالقدر المستطاع (السويلم، 2003، 4).

المبحث الثالث: آثار التورق على صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في المصارف

يحقق التنوع في أساليب التمويل الإسلامية الهدف المقصود من التمويل، ويساعد في توسيع الاستثمارات الحقيقية، وتطبيق المصارف الإسلامية صيغ تمويل متعددة أبرزها المرابحة والإجارة المنتهية بالتملك، والمشاركة، والمضاربة، وغيرها. وإن استخدام المصارف للتورق المنظم سيترك آثاراً على صيغ التمويل الأخرى التي يعمل بها.

المطلب الأول: منافسة التورق لصيغ التمويل المصرفية الأخرى

يمتاز التورق المنظم بأنه يقدم السيولة النقدية للمتمول بصورة سهلة وسريعة، وهذا الأمر سيجعل هذه الصيغة منافسة لصيغ التمويل الأخرى، كالمشاركة والمضاربة؛ فإذا كانت المرابحة قد زاحمت تلك الصيغ في الماضي وحازت على أعلى حصة من بين وسائل التمويل الأخرى؛ فإن التورق سيعمل على الحد من استخدام المصارف لصيغ التمويل الأخرى، خاصة إذا علمنا أن الكثير من الممولين يفضلون اللجوء إلى أساليب التمويل التي تعمل على إطلاق أيديهم في استثمارات التمويل دون تدخل من الممول (قحف وبركات، 2005، 1236).

أما المصرف الذي يتعامل بالتورق، فإن التورق يوفر له بديلاً سهلاً قليل المخاطر، وعائداً مضموناً، وربحية عالية. وهذا يعني بصورة أو بأخرى التحول من الاستثمار المباشر والمضاربات والمشاركات إلى البيوع، الأمر الذي يؤدي إلى استغناء المصارف الإسلامية عن صيغ العقود المعتبرة شرعاً والفاعلة اقتصادياً في الأجل الطويل، كما أنه سيعكس أثراً سلبياً على القرض الحسن ويفضي إلى إغلاق بابه، كونه يوفر السيولة بسرعة وسهولة⁽²⁵⁾.

ويمكن النظر إلى التورق من زاوية أخرى، فالتورق لن يكون مزاحماً لغيره من الصيغ بقدر ما هو مكمل لها، فلا يوجد صيغة من تلك الصيغ أولى من غيرها في الاستخدام، فالمعيار في استخدام صيغة معينة وتقديمها على غيرها من الصيغ هو مصلحة طالب التمويل وملائمة تلك الصيغة لطبيعة التمويل المطلوب، وبالتالي فلا معنى للقول بأن التورق يعد بديلاً عن صيغ شرعية معتبرة، وهذا يعني أن التورق المصرفي لن يترك آثاراً سلبية على صيغ تمويل النشاط الاستثماري؛ لأن تلك الصيغ قادرة على تأمين ما يوفره التورق، فلا داعي للتحول من قيام المصرف أو العميل باستبدالها به.

كما إن الممولين يفضلون استخدام بعض صيغ التمويل على التورق المصرفي، وهذا التفضيل يعتمد على هدف الممول ومصلحته، حيث أن صيغ تمويل مثل المضاربة والمشاركة تتيح فرصة الاشتراك في المسؤولية تجاه الاستثمار بين

العميل والمصرف بما يصب في مصلحة العميل، وإذا كان هدف العميل من التمويل الحصول على سلعة ما، فإنه لن يلجأ إلى التورق طالما أن المراجعة توفر له الحصول على تلك السلعة بتكاليف أقل من تكاليف التورق (المنيع، 2002م، 445).

لكن الأرجح أن التورق سيعمل على كبح الجهود المبذولة لتفعيل صيغ التمويل التي تخدم قضايا التنمية في المجتمعات الإسلامية، وسيصرف المتعاملين مع المصارف الإسلامية عن الاستثمار الحقيقي (حسان، 2003م، 333).

المطلب الثاني: أثر التورق في الانحياز إلى صيغ التمويل قصيرة الأجل.

ينقسم الاستثمار من حيث المدة الزمنية إلى ثلاثة أنواع؛ استثمار قصير الأجل، ويستخدم لتلبية الحاجة الموسمية للمشاريع الإنتاجية، وتغطية تكاليف التشغيل التي تشمل المواد الأولية، والأجور، والنفقات التي تتكرر مع كل دورة إنتاجية، كما يستخدم في تمويل العمليات التجارية، ومدته الزمنية في الغالب عام واحد (النبهان، 1989، 294) (الجندي، 1996، 26).

واستثمار متوسط الأجل، ويستخدم لغاية توفير ما تحتاج إليه المشروعات الإنتاجية الكبيرة من الآلات والمعدات اللازمة للإنتاج أو تجديدها، وتتراوح مدته الزمنية من عام إلى عشرة أعوام. واستثمار طويل الأجل (تقي الدين، 1989، 83)، ويستخدم عادة في المشروعات الكبيرة، والتي يستغرق تنفيذها زمناً طويلاً، حيث إن المكاسب والعوائد والآثار المرتبطة بهذا الاستثمار لا تتحقق إلا بعد مدة طويلة من الزمن تصل إلى أكثر من عشر سنوات (عيسى، 1993، 127) (حنفي، 2000، 261).

والناظر في طبيعة التورق المصرفي يجد أنه يصنف في الغالب تمويل لاستثمارات قصيرة الأجل، أو متوسطة الأجل أحياناً، ومما يؤخذ على المصارف الإسلامية انحيازها نحو الاستثمارات قصيرة الأجل أو متوسطة الأجل المتمثلة في المراجعة للأمر بالشراء، وهذا يعني أن تطبيقات صيغ التورق المصرفي لدى تلك المصارف سيعمل على زيادة تمويل المشروعات قصيرة الأجل لدى المصارف، مما يؤثر سلباً على الاستثمارات طويلة الأجل التي تقع ضمن الأهداف الرئيسية للمصارف الإسلامية، لكون هذه الاستثمارات تساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والتنمية الاقتصادية أكثر من التمويل قصير الأجل.

وربما تلجأ البنوك للاستثمار قصير الأجل تحسباً للسحب المفاجئ (داوود، 1996)، فتقوم باستثمار الأموال في العمليات التجارية بأسلوب المراجعة أو التورق، إذ أنها الأكثر ملاءمة لها؛ والتي يتطلب منها توفير السيولة بأسرع وقت ممكن، لذا كانت المراجعة والتورق من أنسب الأوعية التمويلية التي تعمل على سرعة دوران الأرباح في وقت قصير، إضافة إلى تدني درجة المخاطرة فيهما، وبذلك أصبحت البنوك الإسلامية تحرص على تقديم تمويلات قصيرة الأجل أو متوسطة الأجل ذات العائد السريع وشبه المضمون، بدلاً من استثمارها في المشروعات التنموية، خوفاً من زيادة استثماراتها طويلة الأجل، واحتمالات تعرضها للخسائر، أو لأن تلك الاستثمارات تحتاج إلى فترات طويلة قبل أن تبدأ في تحقيق الأرباح، مما قد يؤثر على السيولة في البنك (داوود، 1996).

المطلب الثالث: أثر التورق في هيكل الاستثمار

يقصد بالتغيرات الهيكلية في الاستثمار التغيرات التي تحدث في توزيع الاستثمارات بين مختلف القطاعات الاقتصادية، والتي تؤدي إلى حدوث تغيرات هيكلية على مستوى الناتج القومي؛ فاختلاف حصص القطاعات الاقتصادية من الاستثمارات يؤدي إلى تفاوت أهميتها النسبية في النمو القطاعي.

إن تنوع أساليب التمويل الإسلامية يترك أثراً إيجابياً على هيكل الاستثمار في الاقتصاد، فهذا التنوع يعمل بطبيعته على تخصيص الاستثمار في الاقتصاد بشكل ذاتي؛ فالمضاربة والمشاركة مثلاً تعملان على تلاقي رأس المال والعمل في استثمارات حقيقية تنتج سلعا وتوفر فرصاً للعمل، وتنوع بحسب خبرة الشركاء في مجالات الاستثمار المتعددة.

وفي حال اعتماد المصارف الإسلامية للتورق المصرفي، فإنها - وكما أوضحنا سابقاً - ستتحاز إليه في التمويل، وهذا سيترك أثراً سلبياً على هيكل الاستثمار، وربما يحدث تغيرات هيكلية غير مرغوبة في اقتصاديات تحتاج - وبشكل كبير - إلى إحداث تغيرات هيكلية إيجابية في الاستثمار.

المطلب الرابع: أثر التورق المصرفي في تمويل المنافع

يلاحظ أن التورق في حال تطبيقه سيفي بحاجات أصلية لدى الأفراد (عيسى، 2002)، إذ أن صيغ التمويل المطبقة في المصارف الإسلامية تلبّي في الغالب احتياجات مادية وعينية، كتمويل شراء سلع استهلاكية أو إنتاجية. أما تمويل الخدمات والمنافع فما زال محدوداً، ولم يتم ابتكار صيغ تمويل قادرة على تمويل الخدمات والمنافع باستثناء الإجارة الموصوفة في الذمة.

ويرجع السبب في النقص في صيغ التمويل المناسبة لتمويل هذا القطاع إلى طبيعته المميزة، ولصعوبة تطبيق قواعد الصيرفة الإسلامية عليه، تلك القواعد المتمثلة بضرورة تملك الأصل المالي قبل إعادة بيعه وتسويقه، وضرورة تحقق القبض للمتمول، لأنها لا تتمثل بكيان مادي ملموس.

من أجل ذلك وُجد في التورق المصرفي صيغة تمويل قادرة على تمويل المنافع، بشكل مباشر وبعيداً عن الإشكالات المتعلقة بالقبض والتملك؛ حيث أن المتورق يستطيع الحصول على السيولة النقدية ويقوم بعد ذلك بشراء المنافع التي يريدها من السوق.

والمتمأمل في هذا البعد لتطبيقات التورق سيجد أنه سينجح في تمويل المنافع بشكل سهل وسريع ودون مخاطر، لكنه في نفس الوقت سيؤثر سلباً على صيغ التمويل الخاصة بتمويل الاستثمارات والمتاجرات التي سبقت الإشارة إليها، وربما يؤدي إلى إيقاف الجهود العلمية المبذولة في تطوير صيغ شرعية مناسبة لتمويل المنافع.

المطلب الخامس: أثر التورق المصرفي في التوسع في استخدام صيغة بيع المرابحة للأمر بالشراء

يعد بيع المرابحة للأمر بالشراء حلقة من حلقات صيغة التورق المصرفي؛ إذ لا بد من وجود هذا التمويل من أجل إتمام صفقة التورق، ومن المعلوم أن صيغة المرابحة هذه كانت محل انتقاد من عدة نواحي أولها: صيغتها النظرية، وثانيها: آلية تطبيقها في المصارف الإسلامية، وثالثها: التوسع الكبير في تطبيقاتها المصرفية، والذي كان على حساب الصيغ الأخرى.

والتورق المصرفي يساهم في خلق المزيد من التوسع في استخدام المرابحة؛ بسبب خلقه طلباً جديداً عليها، وهو الطلب على المرابحة لغايات التورق، فأصبح مجموع الطلب على المرابحة مكون من طلب على المرابحة لغاية تملك سلعة - وهو الطلب الأصلي-، مضافاً عليه طلب المرابحة لغاية التورق - طلب مشتق -، فخلق التورق بذلك طلباً مركباً على التمويل بالمرابحة.

المبحث الرابع: أثر التورق المصرفي في علاقة المصارف الإسلامية بمحيطها المصرفي.

إن تطبيق المصارف الإسلامية للتورق المنظم سيؤثر في علاقاتها مع بعضها البعض، وفي علاقتها مع البنك المركزي وغيرها من البنوك التقليدية.

المطلب الأول: آثار التورق المصرفي على المصرف نفسه

يمكن للتورق المصرفي أن يترك أثراً سلبياً، ويلحق الضرر بمسيرة المصرفية الإسلامية من خلال تثبيطه لمسيرة البحث العلمي المستمرة في تطوير صيغ تمويل إسلامية فاعلة، كما سيعمل على كبح الجهود المبذولة لتفعيل صيغ التمويل التي تخدم قضايا التنمية في المجتمعات الإسلامية (حامد، 2003، 333). خاصة أن للمصارف الإسلامية دوراً كبيراً في مجال استحداث وتطوير أدوات تمويلية تتلاءم مع مستجدات العصر وحاجة المتعاملين وتنضبط بضوابط شرعية من خلال الهندسة المالية الإسلامية، وهي أرحب وأوسع في البنوك الإسلامية إذا روعيت فيها الضوابط الشرعية والمصلحة في توفير ما يحتاج إليه عامة الناس من صيغ تمويلية وخدمات مصرفية مباحة شرعاً (إقبال، 2001، 73).

أضف إلى ذلك أن التورق المصرفي سيؤثر سلباً على أداء العاملين في المصارف الإسلامية؛ إذ إنه سيجعل العاملين في المصارف الإسلامية يؤدون أعمالاً شكلية دون اعتبار للضوابط الشرعية (شحاته، 2004، 25).

المطلب الثاني: أثر التورق المصرفي في العلاقة بين المصارف الإسلامية

على الرغم من القرارات التي اتخذتها المجامع الفقهية الإسلامية والتي قالت بعدم جواز التورق المصرفي فقد انقسمت المصارف الإسلامية في موقفها منه بين مستخدم له، ومتوقف عن استخدامه. ويعزى هذا الانقسام إلى مواقف الهيئات الشرعية العاملة لدى تلك المصارف، فالهيئات الشرعية التي قالت بجواز التورق المصرفي فتحت الباب أمام تلك المصارف لتطبيق هذا الأسلوب من التمويل، والهيئات التي قالت بعدم جوازه أغلقت الباب أمام المصارف العاملة فيها لتطبيقه.

وفي الواقع فإن هذا الاختلاف في التطبيق بين المصارف يخلق نوعاً من المنافسة بين تلك المصارف على العملاء، الأمر الذي يؤدي إلى جذب العملاء نحو المصارف التي تقدم التورق المصرفي، وربما يخلق هذا الأمر روحاً سلبية بين المصارف ويشق صفها.

واستمرار هذا التنافس ربما يجبر المصارف التي لا تستخدم التورق إلى إعادة النظر في قرارها، وربما تأخذ بفتوى الهيئات المجيزة للتورق المصرفي ومن ثم تنحاز جميع المصارف الإسلامية إلى هذا المنتج المصرفي. أضف إلى ذلك أن كثيراً من شركات توظيف الأموال الإسلامية تقوم باستخدام التورق المصرفي مهتدية ومقتدياً بالمصارف التي تجيزه.

المطلب الثالث: أثر التورق في قدرة المصارف الإسلامية على منافسة المصارف التقليدية

تشهد المنافسة بين المصارف في السوق المصرفية على اجتذاب العملاء سواء أصحاب الودائع الجارية أو الادخارية أو الاستثمارية. ولتحقيق ذلك فإن المصارف تقدم لعملائها العديد من التسهيلات، بالإضافة إلى تحسين مستوى أداء الخدمة المصرفية والاستثمارية المقدمة لهم، وكي تستطيع المصارف الإسلامية المحافظة على وجودها بكفاءة وفعالية من جهة ومنافسة المصارف الربوية من جهة أخرى، لا بد لها من مواكبة التطور المصرفي.

والسؤال الذي يثار هنا هل سيعمل التورق المصرفي على إتاحة الفرصة للمصارف الإسلامية لمنافسة المصارف التقليدية بشكل أكثر فعالية؟ أم أنه سيضعف من قدرتها في منافسة البنوك الربوية؟

لقد تباينت الإجابة على هذا السؤال؛ فهناك من يقول: إن تطبيق التورق المصرفي في المصرفية الإسلامية سيثبت مقولة مفادها أن قدرة هذه المصرفية على إيجاد أساليب جديدة للتمويل إنما هي قدرة تابعة ومرتبطة بتلك الأساليب المتبعة في المصارف الربوية، فالتورق المصرفي ليس أكثر من تليفق مجموعة من العقود وتركيبها لتشكيل صيغة تتيح الحصول على النقد إلى أجل مع الزيادة، وهذا الأمر هو عين عمل المصارف التقليدية، والتي قامت المصارف الإسلامية في الأصل على أساس مخالفتها لعمليها.

وهناك من يرى أن التورق قد حطم العائق أمام المصارف الإسلامية فأصبح بإمكانها منافسة المصارف التقليدية، إذ إن هذه الصيغة تساعد عملاء المصارف التقليدية على سداد ديونهم لدى تلك المصارف - باستخدام التورق-، والتحول بعد ذلك للتعامل مع المصارف الإسلامية، مما يعني أن التورق المصرفي سيثجع العملاء على الاستثمار لدى المصارف الإسلامية (المنيع، 2002، 445). ويؤدي إلى أن تتجه الأموال للمصارف الإسلامية.

ويرى البعض أن بيع التورق حظي بترحيب كبير من قبل رجال الأعمال الذين ضاقت بهم أساليب التمويل الأخرى لما فيها من ضوابط شرعية، كما أنه أتاح للمصارف فرص جذب المزيد من الزبائن الذين كانوا يتعاملوا مع المصارف التقليدية للحصول على السيولة (شحاته، 2004، 24)، كما أن التورق أتاح للمصارف الإسلامية فرصة لمنافسة المصارف الربوية، بالإضافة إلى أن التورق يساعد على الاحتفاظ بعملاء المصرف الحاليين، وبالنتيجة فهو يساعد على تقديم التمويل المريح والأقل خطراً.

والناظر من زاوية أخرى إلى هذه القضية يجد أن التورق المصرفي يتيح للبنوك التقليدية مجالاً لمنافسة المصارف الإسلامية، وذلك أن باستطاعة المصارف التقليدية فتح نوافذ إسلامية لديها وتقديم خدمة التورق المصرفي من خلالها، وذلك لسهولة تطبيق التورق لعدم وجود ضوابط شرعية خلال تطبيقه (الباحوث، 2005، 1259).

المطلب الرابع: أثار التورق المصرفي على علاقة المصرف الإسلامي بالبنك المركزي

يشكل البنك المركزي محور النظام المصرفي، ويتمتع باستقلالية تمكنه من تحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية، وفي مجال النقود والمصارف فإنه يقوم بدور بنك الحكومة وبنك البنوك التجارية، فيوجه ويراقب جميع المؤسسات الخاضعة لسلطته دون مساس باستقلالها (شابرا، 1984، 19).

وتمارس المصارف المركزية الرقابة على المصارف الإسلامية على اعتبار أن المصارف الإسلامية تعد جزءاً لا يتجزأ من النظام المصرفي في الدول التي تعمل فيها، ومن المعلوم أن طبيعة أعمال المصارف الإسلامية تختلف عن طبيعة المصارف التقليدية، وهذا يتطلب أن تخضع المصارف الإسلامية لأنظمة رقابية تناسب أعمالها، حيث إن طبيعة أعمال هذه المصارف تخرج عن دائرة الرقابة التقليدية للمصارف المركزية.

فالمصارف الإسلامية لا تحكمها علاقات الدائن بالمدين مع المودعين، إذ لا تقدم القروض لجمهور المتعاملين معها، وتوظيفها للأموال المتجمعة لديها تكون بوسائل خاصة تختلف عن وسائل المصرف التقليدي؛ لذلك فإن إخضاعها للرقابة التقليدية يلحق بها أضرار أهمها تقليص ومحدودية فرص التوظيفات التي تقوم بها (المالقي، 2000، 120).

ويمكن للتورق المصرفي أن يترك أثراً سلبياً على علاقة المصرف المركزي بالمصرف الإسلامي من خلال تراجع قناعات الأخير في ضرورة مراعاة خصوصيات المصارف الإسلامية وذلك لتقارب التورق المصرفي من عمليات الإقراض المباشر بفائدة⁽²⁶⁾، وهذا سيؤثر سلباً في الجهود المبذولة لإيجاد تشريعات تراعي خصوصيات المصارف الإسلامية؛ حيث بدأت العديد من البنوك المركزية بالاستجابة لعدد من المتطلبات الخاصة بعمل المصارف الإسلامية، والتي تهدف إلى وضع أطر شرعية خاصة بعمل تلك المصارف، كما بدأت البنوك المركزية بتدريب عدد من موظفيها على أعمال المصرفية الإسلامية، وكذلك تعيين عدد من المتخصصين في أعمال المصارف الإسلامية لديها (الباحوث، 2005، 1261).

ومن جهة أخرى فإنه قد ينظر البعض إلى التورق المصرفي وتطبيقه من باب أنه محاولة للتغلب من رقابة المصرف المركزي، وذلك لأن العائد في حالة التورق قد يفلت من رقابة المصارف المركزية بخلاف الفائدة، وهذا يتيح الوصول إلى معدلات فائدة مرتفعة تحت مسمى الربح، مما يزعزع الثقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية⁽²⁷⁾.

الخاتمة:

يمكن إجمال نتائج البحث في الآتي:

1. يعد التورق المصرفي منتجاً مصرفياً جديداً تطبقه بعض المصارف الإسلامية بناءً على فتوى الهيئات الشرعية التابعة لتلك المصارف وليس اعتماداً على قرارات مجامع فقهية معتمدة.
2. للتورق المصرفي في حال الاستمرار في تطبيقه والتوسع فيه دون ضوابط أثار سلبية على المصارف الإسلامية تفوق الآثار الإيجابية المحتملة.
3. ستلحق هذه الآثار السلبية منهج التمويل المصرفي الإسلامي وصيغ التمويل الشرعية، وعلاقة المصارف الإسلامية بعضها ببعض وعلاقتها مع محيطها المصرفي التقليدي.

التوصيات:

من خلال استعراض النتائج التي توصل إليها البحث فإن الباحثين يوصون بما يأتي:

1. توقف المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية عن استخدام التورق المصرفي؛ لحين وضع ضوابط كافية تضمن سلامة تطبيقه من الناحية الشرعية، وتغلب إيجابيات تطبيقه على سلبياته.
2. في حال وجود تلك الضوابط فإنه ينبغي عدم التوسع في استخدام التورق المصرفي، وحصرت تطبيقه على الحالات التي لا تتناسب وصيغ التمويل الأخرى، لذا فإنه ينبغي على المصارف الإسلامية العمل على تفعيل صيغ التمويل الشرعية ذات الآثار الاقتصادية الإيجابية على الاقتصاد والمجتمع كالمضاربة والمشاركة.

3. تفعيل القرض الحسن في المصارف الإسلامية وتطوير آليات منحه بشكل يساعد على توفير السيولة للذين تثبت حاجتهم لتلك السيولة لتلبية حاجات ضرورية وذلك من باب المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية

الهوامش

- (1) انظر أبحاث مؤتمر " دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية". المنعقد في الشارقة من 26- 28 صفر 1423هـ الموافق 2002/5/9-7م.
- (2) انظر أبحاث الدورة السابعة عشر لمجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في الفترة من 19- 23 شوال 1424هـ، الموافق 13- 17 كانون الأول 2003م.
- (3) انظر موقع الفقه الإسلامي:
[http:// www.islamfeqh.com/News/NewsItem.aspx](http://www.islamfeqh.com/News/NewsItem.aspx)
- (4) انظر الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية، تشجيع وتنظيم ومراقبة المصارف الإسلامية، دراسة أعدتها لجنة خبراء المصارف الإسلامية، الرياض 30-31 كانون الأول 1980، ص: 16.
- (5) انظر الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، موسوعة المصارف الإسلامية، ط 1، ج 3، ص: 87.
- (6) مصطلح (التورق) مستعمل عند فقهاء الحنابلة دون غيرهم من الفقهاء، ومرادهم به "أن يشتري المرء سلعةً نسيئةً، ثم يبيعها نقداً لغير البائع بأقل مما اشتراها به، ليحصل بذلك على النقد" ويستعمل الشافعية مصطلح (الزرنقة) بدل التورق، أما بقية الفقهاء فقد عرفوا مفهوم التورق، وتلكموا عنه في معرض كلامهم عن العينة وبيع الأجال. انظر: السويلم، سامي، التورق والتورق المنظم دراسة تأصيلية، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي، 2003م.
- (7) انظر قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برباطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة 11 رجب 1419 هـ الموافق 31 / 10 / 1998 م
- (8) انظر قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في المدة من 19- 23 / 10 / 1424 هـ الذي يوافق 13- 17 / 12 / 2003م.
- (9) انظر قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برباطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة 11 رجب 1419 هـ الموافق 31 / 10 / 1998 م.
- (10) خلصت الموسوعة الفقهية الكويتية ألى أن جمهور الفقهاء يجيزون التورق الفردي، انظر الموسوعة الفقهية الكويتية، ج5، ص 63.
- (11) نقلا عن السويلم: سامي بن إبراهيم: التورق والتورق المنظم، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، جمادي الثانية 1424هـ-أغسطس 2003م، ص: 9.
- (12) انظر القرار الخامس، الدورة الخامسة عشر، مكة المكرمة، 11 رجب 1419هـ، 31/10/1998م.
- (13) انظر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشر، دولة الإمارات العربية المتحدة-الشارقة 1-5 جمادي الأولى، الموافق 30-26-نيسان 2009م، قرار رقم 179\195، بشأن التورق حقيقته وأنواعه (الفقهي المعروف والمصرفي المنظم)، انظر موقع الفقه الإسلامي:
- (14) الرشيد، أحمد فهد، عمليات التورق وتطبيقاتها الاقتصادية في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 2004م، ص: 40، ص: 112-114.
- (15) انظر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشر، دولة الإمارات العربية المتحدة-الشارقة 1- 5 جمادي الأولى، الموافق 30-26-نيسان 2009م، قرار رقم 179\195، بشأن التورق حقيقته وأنواعه (الفقهي المعروف والمصرفي المنظم)، انظر موقع الفقه الإسلامي:
- (16) انظر قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في المدة من 19- 23 / 10 / 1424 هـ الذي يوافق 13- 17 / 12 / 2003م.
- (17) تمت الإشارة إلى تلك الآراء في المطالب القادمة من هذا البحث.

(18) انظر قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في المدة من 19- 23 / 10 / 1424 هـ الذي يوافق 13- 17 / 12 / 2003 م.

(19) انظر قرار المجلس على موقع الفقه الإسلامي:

<http://www.islamfeqh.com/News/NewsItem.aspx>

(20) انظر موقع الفقه الإسلامي:

<http://www.islamfeqh.com/News/NewsItem.aspx?NewsItemID=1360>

وانظر كذلك موقع مركز أخبار الصناعة المالية الذي أورد تقريراً يبين فيه انقسام علماء الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية بخصوص هذا القرار بين الرفض والقبول انظر:

<http://www.cibafi.org/Newscenter/details.aspx?id=713&cat=0>

(21) انظر مخاطر التورق المصرفي، تحقيق بسيوني الحلواني ووحيد تاجا، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد 24، العدد 274، ص: 61-62.

(22) انظر منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (الكويت)، الموسوعة الفقهية، الكويت، مادة خطر، ج 19، ص: 205.

(23) انظر محاضرات د. محمد سهيل الدروبي على موقع:

www.Kantakjp.com

(24) انظر: مخاطر التورق المصرفي، تحقيق بسيوني الحلواني ووحيد تاجا، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد 24، العدد 274، ص: 61.

(25) انظر مخاطر التورق المصرفي، تحقيق بسيوني الحلواني ووحيد تاجا، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد 24، العدد 274، ص: 61-62.

(26) هناك الكثير من الانتقادات التي وجهت للتورق المصرفي على اعتبار أنه يقترب بطبيعة من التمويل الربوي، انظر في ذلك محي الدين احمد، التطبيقات المصرفية لعقد التورق، بحث منشور في كتاب الوقائع: دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، تنظيم كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، من 25- 27 صفر 1423 هـ الموافق 7- 9 مايو 2002م، الجزء الثاني ص: 454- 455. عز الدين محمد خوجه، التورق المصرفي بين التأييد والرفض، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد (263) صفر 1424 هـ/ ابريل 2003م، مجلد 23، ص: 104.

(27) انظر المصري، رفيق، التورق في البنوك هل هو "مبارك" أم مشؤوم؟ هل هو من باب "التيسير والرخص أم من باب الحيل؟ هل هو مخرج شرعي أم وسيلة إلى الربا الفاحش؟ ندوة الأربعاء، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، 2003/10/8م.

http://islamiccenter.kau.edu.sa/arabic/Hewar_Arbeaa/abs/

المراجع:

- إقبال، منور وآخرون، 2001. التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة.
- الباحث، عبدالله بن سليمان، 1426 هـ، 2005م. الآثار الاقتصادية للتورق المصرفي، كتاب الوقائع، مؤتمر المؤسسات المالية في الإسلام، معالم الواقع وآفاق المستقبل، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد الرابع.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، 1400 هـ. الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله وسننه وأيامه، تحقيق محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الأولى، كتاب الزكاة.
- تقي الدين، نور الدين أحمد، 1989. لقروض الزراعية والصناعية في ضوء مبادئ الإسلام، مرجع سابق، بحث قدم لمؤتمر الإدارة المالية في الإسلامية، عمان، مؤسسة آل البيت.
- الجندي، محمد الشحات، 1417 هـ- 1996م. القرض كأداة للتمويل، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- حسان، حسين حامد، التورق وموقف الشريعة الإسلامية منه، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 267 جمادى الآخرة 1424 هـ/ أغسطس 2003م، المجلد 23، ص 331-332.
- حنفي، عبد الغفار وآخر، 2000. أساسيات الاستثمار والتمويل، مؤسسة كتاب الجامعة الإسكندرية.
- حسان، حسين حامد، 1999. "مقاصد الشريعة الإسلامية في الحياة الاقتصادية"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، مجلد 6، عدد 2.

- حيدر، علي، 2003، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، ترجمة فهمي الحسين، عالم الكتب، الرياض، طبعة خاصة، مجلد 1.
- داوود، حسن يوسف، 1996. الاستثمار قصير الأجل في المصارف الإسلامية، القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- دنيا، شوقي، مخاطر التورق المصرفي، تحقيق بسيوني الحلواني ووحيد تاجا، الاقتصاد الإسلامي، المجلد 24، العدد 274، ص: 61.
- الرازي، محمد بن أبي بكر عبد القادر، 1998. مختار الصحاح، دار عمار، دقه: عصام الحرساني، عمان ط2.
- الهوراي، سيد، 1996. تنظيم وتطوير المصارف الإسلامية، د.ت.
- السلامي، محمد مختار، 2004. التورق والتورق المصرفي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد 24، العدد 274، محرم 1425هـ.
- السبهاني، عبد الجبار حمد، 2005. التورق المصرفي المعاصر (دراسة تقديرية)، بحث منشور في مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، العدد 23.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر الجوزية (ت 751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، راجعه طه عبد الرؤوف، دار الجليل، بيروت، لبنان، ج: 3.
- السويلم: سامي بن إبراهيم، التكافؤ الاقتصادي بين الربا والتورق، ص: 34.
- السويلم، سامي، 2003، التورق والتورق المنظم، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي، مكة المكرمة، جمادى الثانية 1424هـ أب.
- شابرا، محمد عمر، النظام النقدي والمصرفي في الاقتصاد الإسلامي، المركز العالي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، د ت، ص8-9، وأصل هذا البحث منشور في مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، العدد الثاني، المجلد الأول، 1404هـ 1984م.
- شحاته، حسين، 2004، التورق المصرفي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد 24، العدد 274، محرم 1425هـ.
- الشرع، مجيد، المراجعة عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية، المصرف الإسلامي الأردني، 2002-2003.
- صديقي، محمد نجاة الله، 1998. لماذا المصارف الإسلامية؟ ترجمة رفيق المصري، المركز العالمي لأبحاث العالم الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، سلسلة المطبوعات العربية.
- صوان، محمد، 2001. أساسيات العمل المصرف الإسلامي، عمان، دار وائل للنشر.
- عباده، إبراهيم، 2008. مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، عمان، دار النفائس.
- العثيمين، محمد صالح، المدينة، الجامعة الإسلامية العالمية بالمدينة المنورة، مركز شؤون الدعوة، 1412هـ.
- عيسى، موسى آدم، تطبيقات التورق واستخداماته في العمل المصرفي الإسلامي، بحث منشور في كتاب الوقائع: دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، تنظيم كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، من 25-27 صفر 1423هـ الموافق 7-9 مايو 2002م، الجزء الثاني 464.
- قابل، سامي رضوان عباس، "المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية ودورها في تعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار"، المنهج الاقتصادي في الإسلام بين الفكر والتطبيق، المجلد 2، المؤتمر العلمي السنوي الثالث، كلية التجارة، جامعة المنصورة، القاهرة، 1983م.
- قحف، منذر، وبركات، عماد، التورق في التطبيق المعاصر، كتاب الوقائع، مؤتمر المؤسسات المالية في الإسلام، معالم الواقع وأفاق المستقبل، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 1426هـ، 2005م، المجلد الرابع، ص: 1240.
- القري، محمد علي، المصرف الإسلامي: أتاجر هو أم وسيط مالي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد العاشر.
- المالقي، عائشة الشرقاوي، 2000. المصارف الاستثمارية التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، ط1، المركز العربي للنشر.
- المنيع، عبد الله بن سليمان، التأصيل الفقهي للتورق في ضوء الاحتياجات التمويلية المعاصرة، ص: 445. بحث منشور في كتاب الوقائع: دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، تنظيم كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الجزء الثاني، جامعة الشارقة، من 25-27 صفر 1423هـ الموافق 7-9 مايو 2002.
- النجفي، حسن، معجم المصطلحات التجارية والمصرفية، الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1398هـ، 1978م، ص: 371.
- النجار، أحمد، 1982. "المصارف الإسلامية"، مجلة المسلم المعاصر، بيروت، ع24.
- النعيمي، عدنان تايه وآخر، 2008. التحليل والتخطيط المالي (اتجاهات معاصرة)، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة العربية.
- النهبان، محمد فاروق، القروض الاستثمارية وموقف الإسلام منها، دار البحوث العلمية، الكويت، ط1، 1410هـ- 1989.
- هندي، منير إبراهيم، الإدارة المالية (مدخل تحليلي معاصر)، دار الكتاب العربي الحديث، الإسكندرية، ط 3، 1997.

الفكر الاقتصادي ونظريات الخصوبة البشرية :

مقاربة نظرية

منير كرادشة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة اليرموك.
عيسى المصاروة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، الجامعة الأردنية.

وقبل للنشر 2010/3/1

استلم البحث في 2009/11/6

ملخص

تقوم هذه الدراسة بشكل أساسي على محاولة إعادة صياغة الأطروحات النظرية التقليدية في الخصوبة السكانية، بشكل يعيد الاعتبار للأبعاد الاقتصادية _ داخل هذه الأطروحات- التي تنظر الى الأطفال بوصفهم عنصراً من عناصر الطلب الذي يتحدد عادة على ضوء موارد الأسرة، وعناصر العرض وتكلفة الأطفال فيها.

وقد تركزت أهداف هذه الدراسة على محاولة أستعراض أهم مضامين ومرتكزات نظريات الخصوبة من جوانبها الاقتصادية المختلفة، وأهم الإشكاليات التي تواجهها، وأهم التطورات التي تخللت هذه الأنماط من النظريات. فالخصوبة السكانية ورغم كونها عملية بيولوجية بالمقام الأول، إلا أنها تتحدد على ضوء عوامل اقتصادية واجتماعية وثقافية مختلفة.

Economics and Human Fertility Theory:

A Theoretical Approach

Muneer Karadsheh, Department of Sociology and Social Service, Faculty of Arts, Yarmouk University.

Issa Masarweh, The Department of Sociology, Faculty of Arts, The University of Jordan.

Abstract

The present study is, basically an attempt to reformulate the traditional theoretical theses on fertility in a form that would reconsider the economic dimensions, within these theses which view children as a demand element normally determined in the light of the family's revenue and the costs the children in the family require.

Therefore, the aims of the present study was to review the basics and contents of the theories of fertility including their various economic aspects, the main difficulties they encounters, and the most important developments of these patterns of thought. The population's fertility, though it is a biological process in the first place, is limited in the light of various economic, social and cultural criteria.

مقدمة:

ظهرت بواكير الإشارات إلى مفهوم الخصوبة ومحدداتها والعوامل الملازمة لها في كتابات الفلاسفة الإغريق، وبخاصة فيما يتعلق بنظرتهم نحو المرأة ومكاناتها وأدوارها، والتي اختزلتها المجتمعات الإغريقية في نطاق قدرتها البيولوجية على الإنجاب، وهي نظرة تعكس بمجملها الأهمية التي أعطاها المجتمع اليوناني عموماً، والمجتمع الأثيني على وجه الخصوص، لمسألة الإنجاب، فقد ركز الفكر السكاني في هذه المجتمعات القديمة على موضوع الإنجاب، كونه القناة الوحيدة لتجديد المجتمع، وإمداده بأعضاء وعناصر جدد، وبوصفه الوسيلة الوحيدة لتعويض الفاقد من السكان خاصة، في ظل الارتفاع الذي كان سائداً في معدلات الوفاة، آنذاك (كرادشة، 2009).

وفي هذا السياق أبرز أفلاطون في كتابه الدساتير أهمية الاستقرار السكاني كضرورة لتحقيق الكمال الإنساني الذي يبحث عنه، كما كان من أوائل المفكرين الذين أكدوا أهمية التركيز على عنصر النوع، عند إنجاب الأطفال وليس الكم، كما ركز على أهمية الموازنة بين موارد الأسرة وحجمها، مما يدل على أن التفسير الاقتصادي للظواهر السكانية يعد من أقدم التفسيرات التي قدمت، لبيان وفهم السلوك الإنجابي للسكان، وما يلازمه من وقائع حيوية مختلفة مثل الزواج والطلاق والحمل والإنجاب، وكان المحور الأساسي الذي دارت حوله أفكار أفلاطون فيما يتعلق بالمسألة السكانية، هو موضوع الحجم الأمثل للسكان في الوحدة السياسية اليونانية، والتي تعني "دولة المدينة"، حيث حدد الحجم الأمثل للسكان بـ (5040) مواطن (دون العبيد)، وقسم السكان فيها إلى أجناب وأسياد وعبيد، ولم يختر أفلاطون هذا الرقم عبثاً، بل كانت هناك مجموعة من الاعتبارات والمسوغات لتحديد هذا الحجم، وقد أكد أفلاطون على أنه ينبغي على الحكام أن يثبتوا عدد السكان في المدينة عند الحد الأمثل، عن طريق ما يلي: "تحديد الزواج وتحديد النسل ومنع الهجرة إلى البلاد"، وأشار بهذا الخصوص إلى أنه إذا نقص عدد سكان المدينة عن الحد الأمثل بسبب المرض أو الحرب، يتم تعويض هذا النقص عن طريق "تشجيع النسل ومكافأة الأسر المنسلة بالمال، وأن يباح للأجناب التجنس بالجنسية اليونانية".

أما بخصوص فكر أرسطو السكاني فعلى الرغم من أنه كان تلميذ أفلاطون، إلا أنه لم يحدد الحجم الأمثل للسكان على العكس من أفلاطون الذي قال: "إن الحكومة من واجبها أن تحدد حجم السكان الأمثل"، حيث أكد أرسطو هنا أن الدولة العظمى ليست ذات الحجم الكبير من ناحية العدد السكاني، ورأى أن من الضرورة أن تتدخل الدولة بأساليب متنوعة لتحقيق التناسب بين حجم سكان المدينة وبين مواردهم، خاصة مساحة الأرض وقدرتها على إشباع حاجات السكان، ولتحقيق ذلك نراه يوافق على الإجهاض والتخلص من أي طفل يولد وفيه عيب في التكوين (الخشاب، 1986).

وفي عهد الإمبراطورية الرومانية تصدت مذاهب مختلفة لدراسة ظاهرة الخصوبة وتحليلها، وتراوحت طروحاتها بين ضرورة ترك قضية الإنجاب بدون أي تدخل واعتبارها قضية قدرية بحتة "أي أن موضوع الإنجاب شأن تنظمه قدرة الخالق وليس للإنسان شأن فيه"، وبين النظرة إلى ضرورة التدخل الصريح في هذه العملية كونها شأنًا مجتمعيًا هاماً وضرورياً، ترتهن به هيبة الأمة وثروتها وقوتها. وبصورة عامة فقد سادت آنذاك مذاهب مؤيدة للزيادة السكانية، حيث كانت تنظر إلى النمو السكاني كأداة لتعويض الخسائر البشرية الناجمة عن الحروب، ووسيلة لتأمين العدد الكافي من السكان لاستقرار المجتمعات (الخشاب، 1986).

وفي نهاية القرون الوسطى أخذت المذاهب والأفكار المؤيدة لزيادة معدلات الخصوبة السكانية تأخذ منحى آخر، ينبع من كون الأرض وليس السكان مصدر الثروة، حيث كان الاعتقاد بوجود تناغم بين النمو السكاني والنمو الاقتصادي، وبأن حجم الطلب على الإنجاب يتحدد في ضوء مستوى إنتاجية الأرض، وأن التقدم العلمي وما يقدمه من تكنولوجيا ومعرفة سيعمل على نمو ناتج الأرض، وأن السكان سيحدون وحدهم من مستويات خصوبتهم، طمعاً في الحصول على العوائد المحتملة من عملية التنمية ومنجزاتها، وقد أشار العالم السكاني الألماني سميلش حينها، إلى أن ثروة المجتمع تساوي إجمالي الإنتاج ناقص الأجر المدفوعة، وحيث أن معدل الأجر يميل للانخفاض بقدر نمو القوة العاملة، فإن مصلحة الدولة تكون دائماً مع نمو السكان (بوادقجي وخوري، 2002).

وفي نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين تطورت الأطروحات والأفكار النظرية ذات المنحى الاقتصادي الكلاسيكي التي بحثت في موضوع الخصوبة السكانية ومضامينها، وبدأ مفهوم الحجم الأمثل للسكان يبرز ثانية للعيان في كتابات علماء الاقتصاد، ابتداءً من كتابات آدم سميث وكيناي، اللذين يعدان أول من عبر بوضوح عن نظرية الحجم الأمثل للسكان. وقد عرّف الحجم الأمثل للسكان بأنه: "ذلك الذي يبلغ عنده الإنتاج أعلى مستوى، مع افتراض ثبات مستوى المعرفة

وسائر الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية السائدة" (Bulato and Ronald 1983)؛ إذ أكد " آدم سمث" هنا على أن الأرض وليس السكان هي مصدر ثروة المجتمع، وقد اعتقد بوجود نوع من الاتساق بين النمو الاقتصادي والنمو السكاني في المجتمع، كما اعتقد باعتماد النمو السكاني على النمو الاقتصادي داخل المجتمع الواحد، وعدّ سمث أنّ حجم السكان يتحدد بحجم الطلب على قوة العمل التي تعتمد بدورها على مقدار انتاجية الأرض (Simth, 1976).

بينما ركز "هربرت سبنسر" على أهمية دور الأسرة كوحدة اجتماعية بيولوجية، تسيطر عليها الغريزة الواعية، وتخضع للمبدأ العام، الذي نادى به، وهو الانتقال من التجانس إلى اللاتجانس ثم التكامل، لاسيما في وظائفها، فبعد أن كان رب الأسرة هو حاكمها وعصب الحياة فيها وصانع قراراتها ومعيها، تشظت كثير من وظائفها وانتقلت إلى مؤسسات اجتماعية ثقافية متخصصة، مما أسهم في تراجع أدوارها، بحيث أصبح لكل فرد دور محدد يشغله فيها، الأمر الذي أسهم في نهاية المطاف في إعادة ترتيب بناء مراكز القوة داخل الأسرة، ما أفسح المجال أمام عناصر الأسرة- بما فيهم المرأة- لمزيد من الحرية والاستقلال، وأتاح أمامها فرص المساهمة في صنع القرارات، داخل نطاق الأسرة، بما فيها تلك القرارات ذات العلاقة بحجم الطلب على الأطفال المرغوب في إنجابهم مستقبلاً (الخشاب، 1986)، واعتقد سبنسر بمسألة التناقض بين نضوج الإنسان الذاتي وقدرته البيولوجية على التكاثر، وفسّر ذلك من خلال قانون الطبيعية الذي يميل إلى تحرير الإنسان من مسؤولية التحكم في سلوكه الإنجابي، عن طريق إضعاف قدرته على التناسل، من خلال تخصيص مزيد من الوقت والجهد في تنمية شخصيته وتمكين ذاته اجتماعياً واقتصادياً، وأكد بهذا الخصوص بأنه كلما أشدّ الجهد الذي يبذله الفرد لضمان تقدمه الشخصي وإثبات ذاته، وضعف اهتمامه وقدرته الطبيعية على الحمل والإنجاب (بوادقي وخوري، 2002).

ونتيجة للتحويلات الكبيرة والجذرية التي شهدتها المجتمعات البشرية في بداية القرن المنصرم، أعادت الأطروحات والأفكار النظرية، ذات الصلة بموضوع الخصوبة السكانية، الاعتبار لمكانة المرأة ووضعيتها في الأسرة، بوصفها محور عملية الإنجاب وأساس عملية صناعة القرارات الإنجابية داخل نطاق أسرتها (Jejeebhoy 1991)، حيث شكلت هذه المكانة والعوامل الملازمة لها واحدة من المعايير الهامة التي تم الاستناد إليها، لتحديد وقياس الوضعية التي تحتلها المرأة بالنسبة للرجل في الأسرة، وإن اختلفت هذه المكانة تبعاً لطبيعة خصائص المحيط ودوره في إكساب المرأة للنفوذ والاستقلالية.

ويبدو أن عملية التغير والتطور التي أصابت المجتمعات الإنسانية قد حفزت كثيراً من الباحثين والعلماء في مجال السكان، لدراسة ظاهرة الإنجاب من جوانب وأبعاد مختلفة، والنظر باهتمام أكثر إلى مفهوم عاملي العرض والطلب على الأطفال وأهمية الموازنة بينهما، وما يرتبط بهما من قرارات، ومدى قدرة الأفراد على الإمسك بمثل هذه القرارات وإخضاعها لدالة الرشادة والعقلانية، الأمر الذي مهد لبروز مزيد من الرؤى والأفكار، التي أخذت على عاتقها تبني وجهات نظر وأطروحات مختلفة ومتنوعة، حول مثل هذه المفاهيم ذات العلاقة بالخصوبة السكانية ومتلازماتها. وتبدو القوة الكامنة في تلك الرؤى والأفكار التي تم تبنيها أنها نابعة بمجملها من الرغبة في إعادة صياغة الطروحات التقليدية، وبشكل يعيد الاعتبار للأبعاد الاقتصادية وانعكاساتها، داخل هذه الأطروحات، في محاولة لتسليط الضوء على أهم الأسس التي تقوم عليها مواقف الأفراد الإنجابية المختلفة ورصد وتحليل هذه الجوانب وإبرازها من منظور اقتصادي، خاصة وأن هذه الأبعاد ذات المنحى "الاقتصادي" تنظر بالعادة إلى الأطفال كعنصر من عناصر الطلب الذي تتحدد على ضوئه موارد الأسرة التي تكون عادة نادرة ومحدودة، الأمر الذي يدفعها لافتراض بأن على الزوجين تغليب وتحكيم المنطق والعقلانية عند اتخاذ قرار الإنجاب، في محاولة للتوصل إلى نوع من التوازن المنطقي بين رغباتهم في الأولاد وإمكانية إعالتهم (Bongaarts 1993).

كما يبدو أن سبب الاهتمام بمفهوم عنصر الطلب على الأطفال يرجع إلى اعتماد الخصوبة الفعلية بنهاية المطاف، وبصورة كبيرة، على دوال الطلب على الأطفال المرغوب في إنجابهم في الأسرة، خاصة في المجتمعات التي تتميز بتوافر وإتاحة وسائل تنظيم النسل ووسائلها، حيث يعتبر حجم الطلب على الأطفال ضمن هذه الاعتبارات مؤشراً جيداً للدلالة على الخصوبة الفعلية، كما أن حجم الطلب على الأطفال يتضمن قيمة تنبؤية هامة عن الخصوبة الفعلية (Coombs and Fernandez 1978, Fawcett 1983).

أهداف الدراسة

بشكل عام فإن هذه الدراسة تسعى إلى رصد وتوضيح ما يلي:

أولاً: الأطر المفاهيمية والمعرفية للنظريات التي بحثت في أثر الفكر الاقتصادي في الخصوبة السكانية.

ثانياً: مستويات العرض والطلب من الأطفال- من زاوية علاقتها بموازين القوى داخل الأسرة.

ثالثاً: أهم مضامين ومركزات أطر " النظرية الاقتصادية" في الخصوبة السكانية.

رابعاً: أثر خصائص المحيط على دوال العرض والطلب من الأطفال.

خامساً: أهم الإشكاليات التي تواجهها هذه الأطر النظرية.

سادساً: علاقة العوامل الديموغرافية المباشرة بدوال الطلب على الأطفال (رؤية جديدة وعملية)

سابعاً: أثر عملية التنمية وما رافقها من تحولات، في مستويات الطلب والعرض من الأطفال.

أولاً: الإطار المفاهيمي والنظري لأثر الفكر الاقتصادي على دراسات الخصوبة البشرية:

يعد مفهوم الخصوبة المثالية المرغوبة أو المفضلة، مفهوماً واسع الانتشار في الدراسات الديموغرافية، على الرغم من عدم وجود مقياس معياري واضح لرصده وتحديده، وإن تخللت أغلب أدبيات الخصوبة تسميات عدة مختلفة لهذا المفهوم مثل "حجم الخصوبة المفضلة وحجم الخصوبة المرغوبة وحجم الخصوبة المثالية وحجم الخصوبة النموذجية، وغيرها من التسميات الأخرى". غير أن مفهوم حجم الخصوبة النموذجية، أو المثالية يعد المفهوم الأكثر انتشاراً واستخداماً في الدراسات السكانية، للدلالة على حجم الطلب المستقبلي على الأطفال، ويمكن قياسه عن طريق سؤال الزوجة كما هو حاصل في "مسوحات السكان والصحة الأسرية عن حجم الخصوبة المثالي أو النموذجي أو المرغوب، والذي يأخذ عادة، الصيغة التالية: "إن كنت لا تزالين في البداية، أي إنك متزوجة حديثاً، ولديك إمكانية لإنجاب عدد معين من الأطفال، فما هو عدد الأطفال الذي ترغبين في إنجاب طيلة حياتك الإنجابية"؟ وهذا المفهوم يختلف عن مفهوم الخصوبة الفعلية الذي يعنى (عدد الأطفال الباقيين على قيد الحياة في الأسرة)0 ويعد مفهوم حجم الخصوبة المثالي المرغوب مؤشراً حيوياً هاماً على واقع طموحات الأفراد ونواياهم المستقبلية بشأن حجم أسرهم المنشود والمفضل (Easterlin *et al* 1985). ويبدو أن لمثل هذه المفاهيم -بلا شك- أهمية بالغة في تحديد ورسم ملامح وشكل الخصوبة المستقبلية سواء على نطاق الأسرة، أو على نطاق المجتمع الذي تعيش في إطاره هذه الأسرة.

يتبدى من خلال المراجعة التقييمية للأدبيات والأطر النظرية لمحددات الخصوبة البشرية، أن هنالك إطارين رئيسيين ما زالا رائجين حتى اليوم ويدور في فلكهما اغلب الأطروحات النظرية التي تناولت موضوع الخصوبة السكانية وأبعادها الاقتصادية بالبحث والتحليل. أولهما: إطار العرض من الأطفال، الذي ينظر إلى الخصوبة البشرية من باب تأثرها بعنصر الخصوبة الطبيعية، الذي يحدد بمقتضاه عدد المواليد الأحياء الذين يمكن للزوجين إنجابهم. ثانيهما: إطار الطلب على الأطفال، ويتحدد هذا المفهوم في ضوء عنصر الخيار الشخصي للزوجين الذي يحدد عدد المواليد الأحياء الذي يرغب الزوجان في إنجابهم.

هذا وقد اعتمدت هذه الأطر النظرية بصورة واضحة على الفكر الاقتصادي خاصة على كتابات كل من بيكر (Becker) (1960)، ولبنستين (Leibenstein 1972)، اللذين درجا على التعامل مع الأطفال كسلعة، بحيث افترضوا أن الطلب على الأطفال يتأثر بكلفتهم أو برغبة الزوجين فيهم مقارنة بالكلفة أو برغباتهم المناظرة المتعلقة بالسلع الأخرى التي ترغب الأسرة في الحصول عليها، وقد عرفت الدراسات التي اعتمدت على هذا المداخل ذات الصيغ الاقتصادية بدراسات "قيمة الأطفال" (Value of Children)، التي تخللت بين ثناياها كثيراً من المقارنات بين المنفعة المتوقعة من إنجاب الأطفال، أو العائد الاقتصادي المأمول منهم مقارنة بالتكلفة المباشرة وغير المباشرة المترتبة على إنجابهم وتنشئتهم.

وقد أشار كثير من الديموغرافيين في هذا السياق أمثال بولتو (Bulatao 1981) إلى أن قيمة الأطفال، والعائد الذي ينتظره الوالدان من إنجابهم، مسألة نسبية لا تختلف فقط من مجتمع إلى آخر، بل تتباين أيضاً حسب خلفيات الأزواج وخصائصهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المختلفة، كذلك تختلف حسب ترتيب المواليد المنجيين في الأسرة، وحسب ترتيب الطفل المنوي إنجابهم، كذلك تبعا لنوعهم الاجتماعي قياسياً بالأطفال الآخرين إن وجدوا داخل الأسرة، إذ يؤكد بولتو في هذا السياق أن التباين في كلفة انجاب الأطفال هو الذي يحكم أنماط القرارات الإنجابية المتعاقبة التي يمكن أن يتخذها الزوجان تباعاً، بافتراض أنهما سيسلكان سلوكاً عقلانياً محسوباً يحدده وفقاً لظروفهم الاقتصادية السائدة.

وأفسح مثل هذا الفكر الاقتصادي المجال لبروز محاولات جادة ومتعددة لتفسير دوال الطلب على الأطفال استناداً إلى مفهوم كلفتهم؛ إذ افترض العالم الديموغرافي لينستين (Leibenstein 1972) أن موارد الأسرة عادة ما تكون محدودة، الأمر الذي قد يفرض على الأزواج إجراء تقييم جدي ومستمر، لما يمكن أن يقدمه الأطفال من منفعة، مما قد يدفعهم لأن يتصرفوا بصورة أكثر عقلانية ورشادا تجاه سلوكهم الإنجابي، الأمر الذي قد يعزز من ميولهم تجاه تطبيق حسابات أولية دقيقة ورصينة بخصوص حجم الطلب على الأطفال المرغوب في إنجابهم في الأسرة، كما قد يعزز دوافعهم لأن تكون هذه الحسابات موجهة في الغالب وبشكل مباشر، لإحداث توازن صريح ومنطقي بين مفهومي الرضا أو الإشباع المستمد من إنجاب الأطفال، مقارنة بكلفتهم المادية والمعنوية.

يظهر مما سبق بأن الفكر الاقتصادي قد ترك أثراً واضحاً في الدراسات التي بحثت في المفاهيم التي عنيبت " بالطلب والعرض من الأطفال"، والتي حددت مستويات الطلب على الأطفال كنتاج لعملية التفاعل القائم بين موارد الأسرة من جهة وتكلفة إنجابهم وتربيتهم من جهة أخرى، ورغبات الأهل في الأولاد، مقارنة برغباتهم في السلع المعمرة الأخرى، الأمر الذي يتحدد على ضوءه، إمكانية تحقيق خيارات موضوعية رشيدة فيما يتعلق بالعدد المثالي من الأطفال المنوي إنجابهم في الأسرة (Easterlin 1985)، وبهذا الصدد فقد اقترح إيسترلين إطاراً نظرياً هاماً ضمن فيه ميول الأفراد وإتجاهاتهم، بخصوص عدد الأطفال المرغوب في إنجابهم أو الطلب عليهم، في إطار تمحور حول ثلاثة عناصر رئيسية هي:

أولاً: العنصر المتعلق بالطلب على الأطفال، حيث يشير إلى عنصر الخيار الشخصي، ويمثل مفهوم حجم الأسرة المثالي المرغوب من قبل الوالدين.

ثانياً: العنصر المتعلق بالعرض من الأطفال، ويتمثل في عدد الأطفال الأحياء الباقين على قيد الحياة، ويشير بنفس الوقت إلى مفهوم الخصوبة الفعلية.

ثالثاً: العنصر المتعلق بتكلفة عملية تنظيم الخصوبة، ويمثل الاتجاه نحو استخدام موانع الحمل والقرارات المتعلقة بعدد الأطفال المرغوب بإنجابهم.

وقد انبثقت عن مثل هذه الأطروحات والرؤى التي اهتمت بإطار الطلب على الأطفال مجموعة من الأطر النظرية لعل أهمها ما يعرف بنظرية "تدفق الثروة" "Flow of Wealth" التي جاء بها جون كالدويل والتي عزت ارتفاع مستويات الطلب على إنجاب الأطفال في المجتمعات الأقل تطوراً إلى استمرار وجود نظام اجتماعي يعتمد على الأسرة الممتدة وسلطة كبار السن من الذكور فيها؛ إذ عادة ما يفرض هذا النظام -حسب منظور هذه النظرية- إلى أن يقدم الأبناء ما يكسبونه من ثروة إلى آبائهم، وما لم ينعكس اتجاه تدفق الثروة هذا، سيظل العائد المنتظر من الأطفال مرتفعاً، وكذلك الطلب عليهم. وتؤكد نظرية تدفق الثروة هنا، أن اتجاه تدفق الثروة بين الآباء والأبناء هو المحرك الأساسي لتغير نمط الطلب على الأطفال داخل الأسرة الزوجية، فإذا كان اتجاه تدفق الثروة من الأبناء باتجاه الآباء، فإن مستوى الطلب على الأطفال سيكون مرتفعاً، كون الأبناء سيشكلون فيما بعد منفعة وعائداً اقتصادياً للآباء لما يحققونه من عوائد مضافة إلى اقتصاديات أسرهم، واجتماعياً باعتبارهم يمثلون مصدراً للمساعدة في الزراعة وفي سوق العمل، كذلك مصدر ضمان في حالة عجز وشيخوخة الوالدين (Caldwell, 1982)، وضمن هذه الرؤى فإن السلوك الإنجابي من شأنه أن يشكل أداة ثمينة بيد المرأة لإثبات هويتها الأنثوية وتأكيد انجازها الإنجابي ومكانتها الاجتماعية، الأمر الذي من شأنه أن يعزز من حدة الطلب على إنجاب الأولاد في هذه المجتمعات، سعياً لتأمين بقاء أكبر عدد منهم على قيد الحياة (Cain, 1984).

وقد ساعدت المعطيات الاجتماعية والثقافية في المجتمعات التقليدية على تعزيز نزوع الآباء للاستثمار في إنجاب الأطفال، الأمر الذي أسهم في استمرار بقاء دوال الطلب على الأطفال ضمن مستوياتها المرتفعة. كما أدت الظروف السائدة في المجتمعات التقليدية النامية -بخصوصيتها الاجتماعية الثقافية التي تتميز بانتشار نظام الأسرة الممتدة واستمرارية سلطة كبار السن من الذكور ونمط نظام الإنتاج الزراعي المعتمد على اقتصاديات العائلة- إلى رفع درجة الطلب على إنجاب الأطفال، مما يؤكد اقتران استمرار ارتفاع حجم الطلب على الأطفال ببقاء واستمرار شيوع نظام العائلة الممتدة وسيطرة كبار السن - خصوصاً الذكور منهم- على مقدرات الأسرة ومواردها. وضمن هذا السياق تفترض هذه الأطروحات النظرية أن انخفاض حجم الطلب على الأطفال يأتي عندما تنقلص العلاقات العائلية نحو الأسرة البيولوجية الصغيرة الحجم، وتتراجع سلطة كبار السن من الذكور، وينتج هذا التحول حسب رأي كالدويل كنتاج لعملية التنمية الاجتماعية-الاقتصادية طويلة المدى والمستمرة، وكنتاج صاف لما تتضمنه هذه العملية من محركات وآليات تدفع وبصورة فاعلة تجاه تبديل نظم الإنتاج في

المجتمع، من نظم تقوم على اقتصاديات العائلي إلى نظم تقوم على اقتصاديات السوق (Caldwell and Caldwell, 1987). وتؤكد الأدبيات الاجتماعية والديموغرافية ذات الصلة بهذا الخصوص، إن أغلب مجتمعات الدول النامية تميزت بسيطرة كبار السن من الذكور، بشكل مطلق على موارد الأسرة وعلى قراراتها، مما حتم -استناداً إلى وجهات نظر كالدويل- أن يأخذ اتجاه تدفق الثروة "المكونة من سلع وأموال ومساعدات" اتجاهها عامودياً صاعداً أي أن اتجاه تدفق الثروة، أخذ يغير في مساره، متجهاً "من الأبناء نحو الآباء"، الأمر الذي جعل الخصوبة المرتفعة من مصلحة كبار السن من الذكور في الأسرة، وبصورة أكثر تحديد يمكن القول بأن مسار تدفق الثروة هذا قد أسهم بصورة فاعلة في تكريس النظرة إلى الأطفال كمصدر للمنفعة وللمباهاة وللقوة والنفوذ الاجتماعي للآباء، كذلك كمصدر للضمان في وجه المخاطر المعيشية التي يمكن أن تواجه الأسر في تلك المجتمعات التقليدية ذات البناءات الثقافية والاجتماعية المتوارثة.

أما عندما يأخذ مسار تدفق الثروة اتجاهاً معكوساً "أي من الآباء تجاه الأبناء" فإن مستوى الطلب على الأطفال سيكون منخفضاً، لأن إنجاب الأطفال في مثل هذه الحالة سيشكل عبئاً مادياً وتكلفة مباشرة وغير مباشرة على الآباء، حيث تتمثل التكلفة المباشرة في الإنفاق على تنشئة الأولاد وتربيتهم (تعليم، صحة، تغذية... الخ). بينما تتمثل التكلفة غير المباشرة في حساب كلفة الفرص الضائعة على المرأة للعمل نتيجة إنجاب الأطفال وتربيتهم، وكذلك الدخل الضائع من عمل الأطفال بسبب التحاقهم بالمدارس، إضافة إلى أن الأطفال في هذه المرحلة يعتبرون سلعا معمرة، تحتاج إلى تخصيص وقت وجهد كبيرين (Lebenstein 1972)، ويؤكد "كالدويل" في هذا السياق أن انخفاض مستوى الخصوبة البشرية يأتي عندما تنقلص العلاقات القرابية بين الأفراد، وتتراجع سلطة كبار السن من الذكور على الأخص، وتتصف المجتمعات هذه ضمن هذا التوجه (تدفق الثروة من الآباء إلى الأبناء) بأنها مجتمعات أكثر حداثة وتقدماً، وتتسم ب بروز مظاهر التصنيع، وتراجع سلطة الذكور وكبار السن، وتنقلص شيوخ العائلة الممتدة وأدوارها الإنتاجية، وارتفاع مكانة المرأة وتغير أدوارها التقليدية التي دأبت على تأديتها، وارتفاع خصائصها الاجتماعية والاقتصادية المختلفة "كارتفاع مستوى تعليمها، وزيادة مشاركتها بسوق العمل، وارتفاع مستوى تحضرها، وزيادة وعيها الصحي، وانخفاض مستوى وفيات الأطفال خاصة الرضع منهم"، مما يؤكد أهمية التحولات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي أصابت هذه المجتمعات وما لازمها من تغيرات في أنماطها الإنتاجية، في زيادة اعتمادها على نظام السوق الذي يغلب عليه زيادة التكلفة المترتبة على إنجاب الأطفال وتنشئتهم، وزيادة طموح الأفراد وتطلعاتهم الذاتية التي تتعارض مع كثرة الأطفال، والمنسجمة مع زيادة حجم الاهتمام بالجانب النوعي للأطفال Lindert (1980).

ثانياً: مستويات العرض والطلب من الأطفال وموازينها داخل الأسرة:

تشير المداخل النظرية ذات العلاقة بالمسألة السكانية، التي بحثت بشكل أو بآخر في إحد جوانب مسألة الطلب والعرض من الأطفال والتكلفة المترتبة على إنجابهم، وما يقترن بها من عمليات للمواءمة بين عنصري العرض والطلب من الأطفال، إلى تعدد الأطر والمداخل النظرية التي درست مثل هذه المفاهيم واتجاهاتها وانعكاساتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المختلفة؛ فقد اعتمدت النظرية الاقتصادية الجزئية (Micro-Economic) في تفسيرها لانخفاض مستويات الخصوبة في المجتمعات السكانية وبشكل كبير، على عملية بناء القوة والية اتخاذ القرار المتعلقة بالطلب على الأطفال من الزوجين داخل الأسرة، حيث ركزت أطروحاتها على مفهوم الرشاد والعقلانية والمنفعة (Rationality and Utility)، التي يرتكز بها عادة عملية اتخاذ قرار الإنجاب داخل الأسرة، والذي يتحدد بدوره وفقاً لمفهوم المنفعة المتوقعة من هؤلاء الأطفال، أو وفقاً للتكلفة المترتبة على إنجابهم، وحسب فرضيات هذه النظرية فإن المداخل العالية -حسب النظرية الاقتصادية الجزئية- تؤدي إلى توليد طلب عال على إنجاب الأولاد، لكن المستهلك الرشيد يأخذ في حسابه الكلفة الصافية لإنجاب الأطفال، كما يأخذ في حسابه، الفرق بين المنفعة المترتبة على إنجاب الأطفال، وكلفة تنشئتهم؛ مقارنة بالطلب على بقية السلع المعمرة، والمنافسة الأخرى. وتنطلق الأسس التي تقوم عليها هذه الأطر النظرية من مفهوم افتراضي محدد يؤكد على أنه كلما ارتفعت أسعار السلع المعمرة والمنافسة التي يحتاجها الإنسان دائماً، كان الطلب عليها مرتفعاً (Kreager 1991).

وقد حددت هذه النظرية المنفعة المتأتية من إنجاب المزيد من الأطفال، بافتراض مساهمتهم الاقتصادية المبكرة في اقتصاديات الأسرة، ومساعدتهم المادية والمعنوية للأهل في حالة الأزمات والعجز والشيخوخة، بينما حددت تكلفة إنجاب الأولاد -بالتكلفة المباشرة وغير المباشرة- بضياح كثير من الفرص على الآباء، نتيجة الاستغراق في عملية إنجاب الأولاد، وتكريس كثير من الجهد والوقت في تربيتهم، خاصة بالنسبة للأم، نظراً لتحملها أغلب التبعات الملازمة لعملية الحمل والإنجاب وتربية الأطفال، ولتدني مكانتها في النظام الاجتماعي، واعتمادها الكبير على الزوج، كما تعزو هذه النظرية بروز

مواقف انجابية مؤيدة لرفع دالة الطلب على إنجاب الأطفال في المجتمعات النامية إلى انتشار نظام العائلة الممتدة، وإلى سيطرة كبار السن من الذكور منهم على قرارات الأسرة الإنجابية في هذه المجتمعات.

ويبدو أن طروحات هذه النظرية تميل إلى الإفتراض القائل "بأن التغير الذي يمكن أن يصيب مستويات الخصوبة السكانية في هذه المجتمعات يعود إلى تراجع في سلطة الذكور من كبار السن ودرجة هيمنتهم وتحكمهم في القرارات داخل نطاق أسرهم". إذ يلاحظ احتكام هذه الإطروحات في كثير من جوانبها إلى افتراض أساسي مفاده أن الخصوبة تتأثر بشكل شديد بعنصر الخيار الشخصي الذي يحدد بدوره بعدد الأبناء الذي يرغب الزوجان في إنجابهم، ويتضمن هذا المفهوم كذلك درجة الانسجام والتفاهم التي تسود بين الزوجين بشأن عدد الأطفال المنوي إنجابهم مستقبلاً ودرجة الاتفاق بينهم، والذي شكل من وجهة نظر إيسترلين "المدخل الأساسي لمفهوم الطلب على الأولاد"، كما تفترض النظرية الجزئية في الخصوبة أن الفرد بما لديه من من أدواق وتطلعات يحاول دائماً تعظيم منافعه باستهلاك كميات محددة ومتنوعة من السلع والخدمات أخذاً بعين الاعتبار حجم دخله والمستويات السائدة للأسعار. ويعتبر الأطفال هنا نوعاً خاصاً من السلع الاستهلاكية والبضائع المعمرة، فعندما تميل الأسعار أو تكاليف الأطفال للارتفاع نتيجة عوامل التحديث والتنمية فإن حجم الطلب عليهم سيقبل وسيزيد الميل للاهتمام بالجانب النوعي عند إنجاب الأطفال على حساب الجانب الكمي (Easterlin et al, 1985).

وقد أفضى التفسير السوسولوجي، إلى تقديم توضيح هام حول أهمية عنصر الخيار الشخصي، متمثلاً بحجم الطلب على الأطفال المنوي إنجابهم، وعلى عمليات اتخاذ القرار الإنجابي واحتكامها لاعتبارات موازين القوى بين الزوجين داخل أسرهم، ومدى تأثيرها في تقرير هذه الخيارات، إذ عزا أرجحية التأثير والنفوذ لأحد طرفي العلاقة الزوجية استناداً إلى الإمكانيات والمصادر المتاحة لكل منهما، والتي تشكل مصادر "السلطة والقوة والنفوذ والاعتبار" داخل نطاق الأسرة، والتي تتيح لأحد طرفي العلاقة السيطرة على موارد الأسرة والسلع المعمرة فيها، باعتبار أن الشخص الأكثر تحكماً وسيطرة على هذه الموارد أو السلع يصبح الجانب الأكثر تأثيراً في تحديد حجم الطلب على الأطفال في الأسرة.

وهناك من النظريات (Mason 1983) التي ترجع تباين موازين القوى بين الزوجين لاعتبارات ذات منشأ بيولوجي، متعلق بعملية الإنجاب وتبعاتها من "حمل وإنجاب وإرضاع ورعاية للأطفال" وما يستتبعه من تكليف الأزواج الذكور بمهام الإعالة الاقتصادية للأسرة"، فالذكر في هذا المقام- بما لديه من خصائص بيولوجية مميزة- يستطيع القيام بالأعمال الشاقة خارج المنزل، وليس محكوماً "كالمرأة" بأعباء الحمل والرضاعة، مما يعزز نفوذه في أسرته وسيطرته على مصادر صنع القرار فيها خاصة فيما يتعلق بمستويات الطلب على الأطفال؛ أي أن الطرف الأكثر تمتعاً بالمصادر في الأسرة يصبح تبعاً لذلك أكثر تأثيراً وسلطة من الطرف الآخر، ويصبح تبعاً لذلك أكثر قدرة في تحديد مقدار وحجم الطلب على الأطفال. ويبدو أن طبيعة السلطة ومحاولة الاستئثار بها داخل الأسرة، كثيراً ما تقترن بها قرارات ذات علاقة بتحديد حجم الطلب على الأطفال، وتتحدد عادة على ضوء شخصية الفرد (Personality)، حيث وجدت الدراسات (Lloyd, 1991) أن آلية بناء القوة ودرجتها داخل النسق الزوجي يقترن بمجموعة من المؤشرات الهامة ذات الدلالة، سواء بدرجة السلطة (Authority) أو درجة التأثير، أو نمط اتخاذ القرار (Decision-making) ويمكن أن تشكل هذه المؤشرات وحدات قياس هامة لنسق بناء القوة داخل الأسرة، وما يقترن بها من تنميط لمستويات الطلب على الأطفال. ويبدو أن آلية صنع القرارات الأسرية على اختلاف أنماطها ودرجات قوتها وتأثيراتها وتوازاناتها تشكل في المحصلة النهائية عنصر هام من عناصر بناء القوة داخل الأسرة، والتي يفترض على ضوءها أن يحدد حجم ومستويات دوال الطلب على إنجاب الأطفال ونوايا ورغبات الأزواج الإنجابية المستقبلية.

وهناك من النظريات ما تشير إلى أن حجم الطلب على الأطفال المرغوب في إنجابهم في الأسرة يحتكم، وإلى حد بعيد إلى حجم العرض من الأطفال الأحياء في الأسرة، وإلى أن الأزواج الذين يصادف لديهم عدد قليل من الأطفال لديهم عادة طلب عالٍ من الأطفال، ويبدو مما تقدم أن ميول هؤلاء الأزواج نحو الحصول على أسر كبيرة الحجم نسبياً، لا يزال هدفاً منشوداً في النظام الاجتماعي الذي يتسم بمحافظة مواقفه الاجتماعيية الداعمة لمؤسسة الزواج والنظام الأبوي والدور التقليدي للمرأة (Campbell, 2006).

تؤكد المداخل والأطروحات ذات المنحى السوسولوجي بهذا الصدد، أن التحولات التي أصابت بنية العائلة في مجتمعات الدول النامية، سرعت من تحولها، من نمط العائلة الممتدة الكبيرة الحجم إلى نمط العائلة النووية الصغيرة الحجم، التي أخذت تشيع بين أفرادها علاقات متوازنة بين الزوج و الزوجة، ومنح سلطة محدودة للأباء على الأبناء، وللذكور في الأسرة على الإناث، وزيادة نزوعها نحو المساواة بين الجنسين، كذلك زيادة انتشار نمط الزواج الذي يقوم على الحب،

والاختيار الحر المباشر، بدلا من الزواج التقليدي المرتب، وزيادة تبنيها لمواقف واتجاهات أكثر مرونة فيما يتعلق بمساهمة المرأة بصنع القرارات داخل أسرتها كنتيجة لتخلي العائلة عن كثير من وظائفها التقليدية التي كانت تقوم بها سابقا، وانخفاض حدة هيمنة التقاليد والقيم السائدة في المجتمع، وتميزها بزيادة نزوعها نحو تبني قيم جديدة مستحدثة تتناقض مع القيم التقليدية التي كانت سائدة (Bongaarts 2008)

ثالثا: أهم المضامين والمركزات للنظرية الاقتصادية في الخصوبة - مقارنة نظرية

ازداد اهتمام الباحثين في بدايات القرن المنصرم في موضوع قيمة الأطفال الاقتصادية، وقد أمتد هذا الاهتمام في "منحنيات العرض والطلب" على الأطفال إلى نوعهم الاجتماعي، وما تخلله من رصد للعوائد الاقتصادية والقيم المتوقعة والمتأتية من إنجاب الأطفال من كلا الجنسين. وقد أخذت الأدبيات الاجتماعية والاقتصادية تنظر، بشكل متزايد، إلى الطفل كسلعة من السلع الكمية الكثيرة والمتنافسة فيما بينها، وبالتالي النظر إلى زيادة عدد الأطفال الباقين على قيد الحياة حسب نوعهم الاجتماعي، من منطلق حجم الضغط الذي يمكن أن يمثله على موارد المجتمع مثل "الإسكان، واللوازم الضرورية والكمالية، والحاجات والرغبات الاجتماعية والترفيهية، ومرافق التعليم، وفرص العمل... الخ" التي عادة ما تكون مكلفة، خاصة في مراحل متقدمة من عملية التنمية، حيث تزداد تكاليف تنشئة الطفل، ويرافق ذلك زيادة الأعباء الزوجية الأخرى، التي من شأنها أن تحد من الطلب على إنجاب المزيد من الأطفال، ويؤخر العمر عند الزواج الأول، وهي عوامل هامة من شأنها أن تعزز من احتمالات خفض حدة الطلب على الأطفال في هذه المجتمعات.

أما الكاتب والفيلسوف الاقتصادي الانكليزي "جون ستيوارت" فقد اعتقد بأن رغبات الأفراد لها دور كبير في صياغة أذواقهم حول مقدار الطلب على الأطفال، واعتقد بأن أهم العوامل المؤثرة فيما يتعلق بخفض مستويات النمو السكاني، هو ذلك المتعلق بدور المرأة ومكانتها الاجتماعية، ضمن إطار مجتمعا، حيث تتسم رغباتها، عادة، بعدم الميل لإنجاب عدد كبير من الأطفال، على عكس الرجل الذي يميل إلى تفضيل إنجاب أكبر قدر من الأطفال ويؤكد بهذا السياق، انه ان اعطيت المرأة المجال لتحقيق رغباتها، فان مستويات الإنجاب في المجتمع سوف تنخفض بصورة واضحة وسريعة (بوادقجي وخوري 2002).

كما قد استعرضت مجموعة من الدراسات لأهم العوامل والأسس النظرية، ذات العلاقة بمثل هذه المفاهيم، من جوانبها وإبعادها المختلفة في محاولة لتحقيق فهم أكثر عمقا وشمولية، لحثيات وخصوصية العلاقة المحاكة بين سلوك المرأة الإنجابي وأبعاده الاقتصادية، فقد أشارت ماري بورغ "Mary Borg" في دراستها للعلاقة بين الدخل والخصوبة، إلى أن صافي قيمة الأطفال "Net Price of Child" له علاقة قوية بمستويات الطلب عليهم، وأن زيادة دخل الأسرة يتطلب زيادة الاهتمام بنوعية الأطفال بغض النظر عن نوعهم الاجتماعي، وبهذا الخصوص فقد رتبت "بورغ" العوامل المحددة لقيمة الأطفال الصافية، وهي مرتبة حسب أهميتها: تكاليف تعليم الأطفال، الفرصة البديلة (الضائقة والمبددة لوقت الأم) نتيجة لإنجاب وتربية الأطفال، تفضيل إنجاب الأطفال حسب نوعهم الاجتماعي، وطموح المستهلك من السلع الكمية، ومقارنتها بالعوائد والتكاليف المتوقعة من إنجاب الأطفال والتي تختلف لكل من الذكور والإناث حسب شدة التفضيلات الموجودة لديهم، وحسب خصائص المجتمع وخلفيات الأزواج أنفسهم. وتشير بورغ بهذا الصدد، إلى أن الأزواج يفضلون عادة إنجاب النوع الاجتماعي الذي يحقق أعلى عائد مستقبلي، وبأقل التكاليف المتوقعة، وأن وجود السلع الكمية المنافسة للأطفال وارتفاع أسعارها يؤدي عادة إلى زيادة الطلب على الأطفال، وأنه كلما تحسنت الأذواق تجاه هذه السلع المنافسة فإن الطلب على الأطفال يقل (Bulatoa 1983).

كما أشار كل من مكارثي وأوني (McCarthy and Oni) إلى أن العوامل الرئيسية المؤثرة في مستويات حجم الطلب على الأطفال تبعا لنوعهم الاجتماعي هي: "عوائد وتكلفة إنجاب الأطفال، الفرصة البديلة للإنجاب، الأذواق والتفضيلات الشخصية، الدخل والثروة، والمسألة الإنجابية بحد ذاتها". وأكد مكارثي وأوني في دراستهما هذه إلى أن هنالك عاملين رئيسيين لهما علاقة مباشرة وقوية بتحديد مستوى الطلب على إنجاب الأطفال في الأسرة، العامل الأول يتمثل في جانب التكلفة والعوائد المترتبة على إنجاب الأطفال، والعامل الثاني يتمثل في جانب الأذواق والتفضيلات الشخصية، التي كثيرا ما تتأثر بتفضيل إنجاب الأطفال الذكور على حساب الأطفال الإناث، فالنساء اللاتي لا يظهرن تحيزا نحو إنجاب نوع اجتماعي معين دون آخر، يتمتعن بالعادة بخصائص اجتماعية واقتصادية وثقافية أعلى من غيرهن؛ وعادة ما يزنعن للإعلان عن مستويات طلب أقل من الأطفال (Bulatoa, 1983).

ولاشك أن مضامين هذه الأطروحات النظرية تتفق، إلى حد بعيد، مع ما خلصت إليه مجموعة من الدراسات أعدت في مجتمعات الدول النامية (Oppong 1983) التي بحثت في آلية "التغير في الأنساق القرابية وأثارها المحتملة" والتي أشارت إلى أن مظاهر التغير والتحديث المختلفة التي أصابت هذه المجتمعات، قد أحدثت تغييرات جذرية سواء فيما يتعلق ببنية العائلة أو حجمها، أو فيما يتعلق بنمط الزواج فيها، حيث قادت هذه التغيرات إلى زيادة توجه الأزواج نحو الزواج الخارجي، ونحو تكوين أسرة صغيرة الحجم، وسيادة مظاهر التحديث، وإلى زيادة تحول بنية الأسرة إلى النمط النووي الصغير الحجم.

ولا يبدى من ربط رغبات الأزواج بخفض حجم الطلب على انجاب الأطفال بتوفر الحوافز والمحركات لذلك؛ إذ أشار العالم البيولوجي غاريت هاردن (Garret Hardin) بأن الأهداف الشخصية للأفراد - ضمن نطاق المجتمع - ليس بالضرورة أن تتفق مع أهداف المجتمع خاصة عندما يتعلق الأمر بمستويات الطلب على الأطفال. إذ يؤكد بهذا السياق، أن معظم المجتمعات البشرية ملزمة بعدد من المكاسب الاجتماعية الواجب توفيرها للسكان، ويؤكد هاردن هنا على أن العلاقة بين السكان والموارد مصيرها الحتمي الوصول إلى حالة التصعيد والتصادم (Bulatoa, 1983).

وبهذا الخصوص فقد أكد "لودفيغ بريتانو" أن النجاح والميل إلى الإنجاز والرفاه الاجتماعي، عوامل هامة، تدفع باتجاه خفض مستويات الخصوبة السكانية، بحيث تحرض المرأة تجاه تقليص مستويات الطلب على الحمل والولادة، وتزيد رغبتها في تحقيق ذاتها وعدم تمضية حياتها بين حمل وولادة، أما بالنسبة للرجل فالمحرض الأساسي لخفض مستوى خصوبته المفضلة، تبدو ذي طابع اقتصادي صرف، كون زيادة الطلب على الموارد الاقتصادية يمنعه من أشباع رغباته المختلفة، كما أن تحديد عدد الأطفال في الأسرة يسمح لأسرته برفع مستوى معيشتهم (Bulatoa, 1983).

ويؤكد تومبسون هنا أنه نتيجة للضعف النسبي في السيطرة التلقائية على الولادات والوفيات فسيستمر بقاء معدلات نمو سكانها محكوماً وإلى حد كبير بإمكانية تحسين سبل الحياة والمعيشة المختلفة، وأن التطور الاقتصادي ذاته الذي اعتبر مسؤولاً عن خفض مستويات الوفاة، أعتبر من ناحية أخرى عاملاً محركاً ومسؤولاً عن تحول المجتمعات إلى مجتمعات متقدمة (Thompson, 1978).

ويؤكد ديفيس كينغلي بهذا الخصوص، في نظريته حول التغير والاستجابة الديموغرافية أن المحرك الأقوى لخفض حدة الطلب على إنجاب الأطفال، هو الرغبة بالتقدم والتطور، وأن الرغبة في الحفاظ على وضع الفرد في السلم الاجتماعي، سيكون كفيلاً بتقييد رغبات الفرد الإنجابية، خاصة إذا حققوا فعلاً، المكانة والوضعية الاجتماعية التي ينبغي أن يحافظوا عليها (Davies, 1987).

وضمن هذا السياق تشير الأدبيات الديموغرافية (Sorenson 1989) إلى تميز السلوك الديموغرافي للمرأة في الدول النامية بمجموعة من السمات مثل "قصر الفترات بين الأحمال، الارتفاع الظاهر في عمر المرأة عند الزواج كمحصلة حتمية، لزيادة توجهها نحو التعليم - وخاصة الثانوي والجامعي - وارتفاع مساهمتها في سوق العمل، وارتفاع "مستوى العناية المقدمة للأطفال" والتي لعبت دوراً هاماً في تنميط وتكوين صور ذهنية واضحة لدى الأفراد حول مستويات الطلب على الأطفال في الأسرة، كنتيجة لتراكم الخبرات والتجارب وزيادة الوعي والمعرفة لدى هذه الأسر.

كما تبرز المراجعة التقييمية للأدبيات السوسولوجية ذات العلاقة بجوانب السلوك الديموغرافي في مجتمعات البلدان النامية، أهمية منظومة القيم الاجتماعية والثقافية التي يفرضها المحيط بخصائصه المختلفة على قيم مثل قيمة زواج الأقارب، وما يلازمها من تفضيلات واتفاقيات وممارسات مشتركة ودورها في تشكيل مواقف واتجاهات محددة لدى الأفراد متصلة بملامح خصوبتهم المستقبلية، وبالتالي في تحديد حجم الطلب على الأطفال في الأسرة (كرادشة 2009).

رابعاً: أثر خصائص المحيط في دوال العرض والطلب من الأطفال:

تجدر الملاحظة فيما يتعلق بالمداخل النظرية، التي اهتمت بتفسير مفهوم الطلب على الأطفال والتغيرات التي طرأت عليه من جهة، وعلاقته بجوانب السلوك الإنجابي من جهة أخرى، اهتمامها الواضح بتحليل ورصد دالة الطلب على الجانب النوعي عند إنجاب الأطفال على حساب الجانب الكمي، وزيادة اهتمامها برصد أثر خصائص المحيط، وخلفية الأفراد المختلفة، ومدى مساهمتها في تشكيل مواقف واتجاهات أفراد المجتمع الواحد، فيما يختص بنواياهم وقراراتهم الإنجابية، فسلوك المرأة الإنجابي - ضمن هذه الرؤى - رغم كونه قضية بيولوجية إلا أنه يتأثر وإلى حد بعيد، بعوامل ذات منشأ غير بيولوجي كالعوامل الثقافية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، ذات العلاقة برغبات ونوايا الأزواج وأهدافهم الإنجابية، مما يؤكد مرة أخرى أن قضية الإنجاب في نهاية المطاف ما هي إلا قضية سلوكية تخضع في كثير من جوانبها لتأثير وأحكام عوامل

اجتماعية واقتصادية وثقافية مختلفة. وضمن هذه الاعتبارات فإن حجم الطلب على إنجاب الأطفال من شأنه أن يزيد إدراج رغبات الأزواج، وتطلعاتهم المتعلقة بالحصول على عدد معين من الأطفال، مقارنة برغبتهم في الحصول على السلع المعمرة الأخرى ضمن دوال المستهلك الرشيد والعقلاني، باعتبار أن مسألة الإنجاب كمسألة سلوكية، أصبحت تأخذ شكلاً أكثر عقلانية وتخضع لرشادة المستهلك وعقلانيته ومدى قدرته على الموازنة بين تكلفة الأطفال ومنافعهم (Bates et al 2007).

هذا وقد احتوى الإطار الذي وضعه إيسترلن على مجموعة الظروف التي يمكن عن طريقها للتغيرات الهيكلية التي تحدث في معظم المجتمعات الإنسانية، أن تؤثر في مستوى الطلب على الأطفال بصورة فاعلة، خاصة تلك التغيرات المتعلقة "بتشظي وأنحسار نمط العائلة الممتدة وتحولها إلى عائلة نوية صغيرة الحجم وأنحسارها وما أستتبعها من انحسار لنمط زواج الأقارب، وانخفاض حدة الطلب على إنجاب الأطفال الذكور وانخفاض معدلات وفيات الأطفال الرضع، وارتفاع مكانة المرأة الاجتماعية ممثلة "بارتفاع مستوى تعليمها، وارتفاع درجة تحضرها، وزيادة مساهمتها بسوق العمل، وزيادة نسبة الاستفادة من خدمات تنظيم الأسرة".

كما أكدت بعض الأدبيات السكانية في هذا المجال (Hogan et al 1987) إلى مجموعة من العوامل ذات الأهمية الخاصة والمؤثرة في عدد الأطفال المرغوب فيهم، وهذه العوامل هي: "عدد الأبناء الباقيين على قيد الحياة في الأسرة، ومكان الإقامة، ومستوى تعليم الوالدين، ووجود تفضيل للمواليد حسب نوعهم الاجتماعي، إضافة لنمط الزواج".

يتبدى مما سبق أن مستويات الطلب على الأطفال تتأثر وبشكل كبير، بمجموعة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية المختلفة، إلا أن نمط زواج الأقارب، وتفضيل إنجاب الأطفال حسب نوعهم الاجتماعي، ومكانة المرأة الاجتماعية ونسبة استخدام وسائل تنظيم الأسرة تبقى عوامل لها أهمية خاصة هنا، كون معظم المجتمعات التقليدية تعلق أهمية كبيرة على هذه العوامل، وتضع اعتبارات كثيرة عليها، نظراً لاعتمادها في كثير من أوجه أنشطتها الاجتماعية-الاقتصادية عليها. أما فيما يتعلق بالية وأنماط تأثير هذه المتغيرات على مستويات الطلب على الأطفال وحيثيات هذه العلاقة، فسيما يلي محاولة لرصد واستعراض هذه الآلية:

1. العائلة وتحولها إلى نمط العائلة النووية وعلاقتها بدوال العرض والطلب من الأطفال:

يجدر أن نشير هنا إلى أهمية الدور الذي يلعبه انتشار نظام الأسرة الممتدة-كما أسلفنا- بما يتضمنه من سيادة نظام السلطة الأبوية واستمرارية سلطة كبار السن، وسيادة نمط الإنتاج الزراعي والبناءات الاجتماعية المرتبطة بها والمعتمدة على اقتصاد العائلة، في تدعيم مواقف تفضيل إنجاب الأطفال الذكور والتي ينظر إليها كأداة ثمينة بيد المرأة لإثبات (هويتها) الأنثوية وتأكيد إنجازها الإنجابي، وتعزيز مكانتها الاجتماعية)، وقد رافق تفكك بنى العائلة الممتدة انخفاض ملموس في مستوى الطلب على الأطفال، نتيجة للتحويلات التي أصابت المجتمعات الإنسانية، والتي دفعت نحو زيادة الانعزالية النسبية للأسرة، وزيادة قدرتها على إشباع حاجاتها دون الاتكاء على- أو تدخل- وحدات النسق القرابي، الأمر الذي زاد بروزها كوحدات اجتماعية متخصصة بنائياً ووظيفياً، تقوم على الإشباع العاطفي وإنجاب الأطفال وتربيتهم، بمعزل عن وحدات الأصل(الحسن 2006). كما قد أسهم هذا التغير بصورة واضحة في خفض حجم الطلب على الأطفال من كلا الجنسين، كنتيجة حتمية لارتفاع التكلفة المترتبة على إنجاب وتنشئة الأطفال، وكنتيجة أيضاً لانتشار التعليم والتحضر، كذلك بسبب زيادة طموح الأفراد وتطلعاتهم الذاتية التي قد تتعارض مع كثرة الإنجاب، وانسجم هذا التوجه مع زيادة الاتجاه العام نحو الاهتمام بالجانب النوعي للأطفال، والميل نحو المساواة في معاملتهم بغض النظر عن نوعهم الاجتماعي(Campbell., et al 2006).

مما سبق يتبدى أن التحويلات التي أصابت المجتمعات الإنسانية المعاصرة وخاصة النامية منها، قد أضعفت كثيراً من الدعام التي تقوم عليها الانساق البنائية للعائلة الممتدة، وقللت من دورها كنسق يمارس الضبط الاجتماعي بصورته التقليدية، مما أسهم أيضاً في رفع خيارات عناصرها-خاصة المرأة- والبدائل المتاحة أمامها، فيما يتعلق بمسائل حيوية وحساسة كمسألة الزواج، والمشاركة في صنع القرارات ذات الصلة بسلوكها الإنجابي. كما أن نتائج عملية التنمية وما رافقها من عوائد واستحقاقات انعكس بصورة حاسمة على أوضاع المرأة وأدوارها ومكاناتها في المجتمع، فزادت فرص تعليمها وفرص دخولها إلى سوق العمل ورفع من مستوى طموحاتها وتطلعاتها الذاتية، كما أسهم في زيادة مشاركتها في النفقات الأسرية وفي استقلالها المادي، الأمر الذي قلل من حدة تبعيتها الاقتصادية والاجتماعية وخضوعها للرجل.

2. نمط زواج الأقارب وعلاقته بدوال الطلب على الأطفال:

تعطي المجتمعات " ذات الأنساق القرابية المشتركة في الأصل" قيمة كبيرة للخصوبة العالية ولسلوك المرأة الإنجابي، بينما تنزع المجتمعات التي لا تسودها مثل هذه الأنماط القرابية إلى تدعيم قيم الخصوبة المنخفضة، ولقد تأكدت مثل هذه النتائج في ضوء ما خلصت إليه الأدبيات التي بحثت في موضوع الإنجاب ومتلازماته، وما تضمنته من إشارات متنوعة حول موضوع القرابة والزواج باعتباره يشكل "فعلا اجتماعيا" ينطوي على مجموعة من الممارسات المشتركة والاتفاقات الهامة، التي تتقاطع بصورة أو بأخرى مع متغيرات أو ظواهر ذات أبعاد سوسيلوجية وأنتروبولوجية واقتصادية وثقافية مختلفة؛ إذ تعبر الاتحادات الزوجية وأنماطها في جوهرها عن وجود نسق من الاتصالات يتحكم في العلاقات والممارسات والاتفاقات التي تربط بين أفراد هذه المجتمعات، بما فيها تلك الاتفاقات ذات علاقة بحجم الطلب على الأطفال المصرح بهم والمنوي إنجابهم في الأسرة (Dyson and Mrph 1983).

وتؤكد الدراسات ذات الصيغ الأنتروبولوجية أهمية فكرة الدور الاجتماعي لنمط زواج الأقارب، وشدة تأثيره في مستويات الطلب على الأطفال، باعتباره نمطاً يقوم على تعزيز أطر التوافق بين الزوجين، ويقلل من حدة التوتر في العلاقات التي تنشأ بعد الزواج، سواء بين الزوجين أو بين أسرتهما، مما يعزز من فرص الوصول إلى اتفاقات مشتركة بينهما بما فيها تلك الاتفاقات المتعلقة بحجم الطلب على الأطفال المرغوب في إنجابهم في الأسرة؛ إذ أن نمط الزواج الداخلي يقوم على تدعيم ولاء الفرد تجاه الأب مما يعزز دور الأقارب في المشاركة في صنع قرارات الأسرة الزوجية، الأمر الذي من شأنه أن يضعف من قدرة الفرد على الإمساك بمثل هذه القرارات، وبالتالي تقل فرصته في إخضاع مثل هذه المفاهيم لحسابات المنفعة والتكلفة أو ما يعرف "بدوال المستهلك الرشيد" (الخشاب 1986).

وتأتي خصوصية العلاقة القائمة بين عوامل الطلب على الأطفال داخل الأسرة من جهة ونمط زواج الأقارب من جهة أخرى من خلال توافر "بنت العم" وإتاحتها، وما تتضمنه هذه الإتاحة من تسامح مع أبناء العم سواء من حيث سهولة الاختلاط، وتسهيل سبل التعارف فيما بينهم، أو من حيث إعفاء الشاب من السير في إجراءات التعارف المعهودة التي تسبق الزواج، والتي تسهم في تبرير عملية التدخل في صناعة القرارات الأسرة الزوجية، بل وتضفي عليها الشرعية اللازمة، وتنسحب هذه التدخلات على قرارات الأسرة حول حجم الطلب المرغوب فيه من الأطفال (كرادشة، والمصاروة 2006). وقد أيدت الأدبيات ذات الصلة نمطية العلاقة الناشئة بين استمرارية شيوع نمط زواج الأقارب، وارتفاع حجم الطلب على إنجاب الأطفال في الأسرة، خاصة وأن العائلات في مجتمعات الدول النامية، لا تزال تحتفظ بشبكة علاقات قوية بصرف النظر عن درجة تحضرها، أو تراجع شرعية سلطتها التقليدية، نتيجة استمرار اعتمادها في كثير من أوجه نشاطها على مثل هذه العلاقات القرابية (Dyson and Mrph 1983)، فاستمرارية شيوع نمط زواج الأقارب يقترن لدى الكثير من أفراد مجتمعات الدول النامية، بتخفيف العبء المترتب على كثرة الأطفال وتربيتهم، باعتبار أن هذا النمط من الزواج يعمل على التقليل من تكلفة إنجاب الأطفال، ويجعل مسؤولية تربيتهم مشاعة بين عدد كبير من البالغين في الأسرة، بحيث تدفع هذه العوامل مجتمعة نحو رفع مستوى الطلب على الأطفال وزيادة حجم الأسرة الفعلية من خلال أسهامها في ترسيخ الأدوار التقليدية للمرأة في المجتمع، والتي تتمحور حول خدمة الزوج وإنجاب الأطفال والعناية بهم، كذلك من خلال تأكيد أهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه العوامل الاجتماعية-الثقافية مجتمعة في أضعاف الجهود المبدولة لضبط وتنظيم سلوك المرأة الإنجابي وتبرير عملية تدخل الأهل في الشؤون الزوجية للأبناء، وفي بقاء درجة الضغط الممارس على أبنائهم- خاصة المتزوجين منهم- بشأن قراراتهم الإنجابية. كما تشير الأدبيات الاجتماعية على أهمية "الوظيفة الاقتصادية لزواج الأقارب"، كنسق يعمل على المحافظة على الثروة، والملكية الخاصة بالجماعة القرابية، وضمان عدم تسربها إلى خارج هذه الجماعات، الأمر الذي من شأنه أن يسهم في تعزيز بقاء مستويات الطلب على الأطفال عالية، كذلك تبين هذه الأدبيات أهمية الوظيفة البنائية لنمط زواج الأقارب في تكثيف الروابط القرابية بين وحدات النسق القرابي، حيث تأخذ هذه الروابط أشكالاً مباشرة وغير رسمية من العلاقات مما يسهم في بقاء واستمرار التدخل في صناعة قرارات الأبناء وتعزيز قيم الخصوبة المرتفعة بين أفراد العائلة (الحسن 2006).

3. اتجاهات تفضيل إنجاب الذكور وعلاقته بدوال الطلب على الأطفال:

يمكن الإشارة إلى عامل آخر من العوامل الهامة والحاسمة التي قد تؤثر في مستويات حجم الطلب على الأطفال في الأسرة، وهو اتجاهات تفضيل إنجاب الذكور والتحيز لإنجابهم في المجتمع، إذ تشير الأدبيات الاجتماعية والديموغرافية إلى

استمرار شيوع مثل هذه الإتجاهات حتى وقتنا الحاضر، خاصة في المجتمعات الشرقية نتيجة محافظتها على بناءاتها الثقافية الاجتماعية المتوارثة، التي تمتاز بتجذر مؤسساتها الاجتماعية الداعمة لمؤسسة الزواج، وما ينتج عنه من زرية ونسل؛ إذ تتسم هذه البناءات "الثقافية الاجتماعية" بنظرتها المتحيزة لإنجاب الأطفال الذكور مقابل النظرة إلى إنجاب الأطفال الإناث - كما أسلفنا- على أنهم عبئ اجتماعي واقتصادي على الأسرة، وضمن هذه الاعتبارات اعتبرت عملية إنجاب الإناث في الأسرة مصدراً للقلق النفسي وللأعباء الاقتصادية والاجتماعية (Lindert 1980)، من هنا يمكن فهم وتفسير حجم الضغوط النفسية التي تتعرض لها الأمهات اللاتي أنجبن إناثاً فقط، وتوقع طبيعة العلاقة الناشئة بين مستويات الطلب على إنجاب الأطفال ونوعهم الاجتماعي، خاصة أن كثيراً من العادات والتقاليد الموروثة (السائدة في كثير من مجتمعات الدول النامية) تسهم بدور هام وفاعل في تفاقم مثل هذه الأحداث، من خلال تكريس وغرس عدم الثقة في ذهنية الأنثى "والخجل" تجاه جسدها وقدرتها البيولوجية، وبالتالي تجاه الإعلان وبشكل صريح عن حجم الطلب على الأطفال المرغوب في إنجابهم، فكثيراً ما "تبلغ" المرأة دون أن تكون واعية بأنها معرضة بحكم طبيعتها لطائفة عريضة من الأمراض الشائعة، والتي يمكن أن تؤدي بها إلى حالات حمل خطيرة أو غير مرغوب فيها (Trussell et al 1989).

وتعزى هذه التباينات أو الاختلافات إلى اعتبارات عدة متأصلة في الفروق التي يضعها المجتمع حول إمكانيات وقدرات كلا الجنسين، فتوقعات المجتمع من الذكور تكون غالباً أعلى مقارنة مع التوقعات من الإناث، وتؤكد الأدبيات الديموغرافية هنا ضرورة عدم ردّ هذه الفروق لعوامل بيولوجية المنشأ فقط، فالتحليل الاجتماعي لقيم الذكورة والأنوثة في مجتمعات الدول النامية بصفة خاصة وإن حمل مضامين بيولوجية- فإنه في حقيقة الأمر ينطوي في كثير من الأحيان على أبعاد وجوانب اقتصادية واجتماعية وثقافية متنوعة تتحدد على ضوءها مستويات الطلب على الأطفال في الأسرة؛ إذ تقوم أغلب الأنساق الاجتماعية بتدعيم قيم الذكورة وتعظيمها وإهمال ما عداها من قيم، بينما ينظر إلى قيم الأنوثة من خلال اتجاه أحادي يتمثل في نظرة الذكر إلى الأنثى، أي أن قيمة المرأة كثيراً ما تحدد من خلال قيم الذكورة. وقد شكلت هذا الفروقات والتباينات عبر الأزمنة ملامح نظرية تقسيم العمل، التي وضع أسسها "أميل دوركايم" في مطلع القرن الماضي "التي تقوم على أساس وجود أعمال خاصة يقوم بها الذكور وأعمال أخرى تختص بالإناث"، كما أرجع كثير من الانثروبولوجيين وجود هذه الفروقات والتباينات إلى التطور التاريخي لتقسيم العمل وإلى تطور أنماط من السلوك مرتبطة بها (الخشاب 1986). وضمن هذه الرؤى فإنه كثيراً ما أصبح ينظر إلى دالة الطلب على إنجاب الأطفال، خاصة الذكور منهم والتحيز لإنجابهم كمحرك أساسي لتغير نمط الخصوبة، كون هؤلاء الأبناء سيشكلون فيما بعد مصادر للمنفعة الاقتصادية والاجتماعية للأباء لما يحققونه من فائدة اقتصادية لأسرهم كمصدر ضمان وحماية لهم في حالة العجز أو الشيخوخة، والمساعدة في الزراعة ودخول سوق العمل مبكراً، وضمن هذا السياق ينظر إلى الطفل الذكر على أنه أكثر قدرة على تحقيق مثل هذه العوائد مقارنة بما هو منظر من الطفلة الأنثى (Bate and Sideny, 2007).

وتمثل استجابات الوالدين عند استقبال الأبناء منذ الميلاد، اللبنة الأولى لتنمية الفروق النوعية على أساس الأدوار المميزة لكل من الذكور والإناث، حيث تحصل الإناث من الوالدين على انتباه أقل وكذلك على استجابة أقل لحاجاتهن مقارنة بالذكور، ما يعزز مسألة رفع مستوى الطلب على إنجاب الأطفال في الأسرة، وبالتالي عدم اللجوء إلى تقييد هذا السلوك؛ إذ كثيراً ما يشعر الآباء بقلّة السند في حالة عدم إنجاب أطفال ذكور (كرادشة والمصاروة 2006).

وتجمع أغلب الدراسات في هذا السياق التي بحثت في أثر أنماط الطلب على إنجاب الأطفال حسب نوعهم الاجتماعي بأن عملية تفضيل إنجاب الذكور ليس موقفاً أو اتجاهاً آنياً، يتخذها الأزواج إزاء قضايا الإنجاب فحسب، بل ينطوي على انعكاسات حاسمة وعميقة ومستمرة على مقدار حجم الطلب على الأطفال في الأسرة الزوجية، وما يلازمها من قرارات ذات صلة في إنجاب المزيد من الأطفال.

3. مكانة المرأة الاجتماعية وعلاقتها بدوال الطلب على الأطفال:

عرفت مكانة المرأة الاجتماعية بأنها الوضع الذي تحتله بالنسبة للآخرين في النسق الاجتماعي، ولعل أكثر المتغيرات استخداماً في تمثيل مكانة المرأة الاجتماعية هي "مستوى تعليمها، ومشاركته في سوق العمل، وعمرها عند الزواج، والفارق العمري مع الزوج، ودرجة تحضرها، ومدى مساهمتها في صنع القرارات داخل نطاق أسرتها، ويبدو أن كثيراً من الأدبيات السكانية (زريق، 1987) تميل إلى الربط بين مكانة النساء الاجتماعية وقدرتهن على تحقيق ذاتهن أمام مجتمعاتهن وأزواجهن "خاصة بين الزوجات الريفيات وغير المتعلمات"، بالإنجاب الوفير والمبكر وذلك سعيًا لضمان حصولهن على أكبر قدر من الأطفال الذكور، بهدف تدعيم استقرارهن "وربط أزواجهن حسب التعبير الشائع"، وعلى ضوء ذلك فسرت طبيعة العلاقة

الخاصة والمحاكاة بين مكانة المرأة الاجتماعية ووظيفتها الإيجابية في الأسرة، من خلال استمرار حجم الطلب على إنجاب الأطفال ضمن مستوياته العالية وعدم اللجوء إلى وسائل ضبط أو تقييد لهذا السلوك، في محاولة لزيادة فرص الحصول على عدد أكبر من الأطفال في الأسرة (Oppong 1983). وبهذا الخصوص عزا كين Cain المستويات المرتفعة من الطلب على إنجاب الأطفال في البلدان النامية إلى قيمة الأطفال العالية هناك؛ فهم ضمان لمعيشة الوالدين في الشيخوخة والعجز، خاصة بالنسبة للأم، نظراً لتدني مكانتها في المجتمع واعتمادها الكبير على الزوج، الأمر الذي يجعل مسألة إنجابها الأطفال ضماناً لها، ليس في حالة شيخوختها وعجزها فقط، بل وفي حالة ترملها أو طلاقها أو شيخوخة وعجز زوجها أيضاً (Cain 1984).

كما أبرزت هذه الأدبيات أهمية دور "متغير مستوى تعليم المرأة" متغيراً تربوياً عميقاً الأثر خاصة أن حجم التغيرات التي يمكن أن يحدثها هذا المتغير على وعي الفرد وسلوكه الإنجابي، وتطلعاته بهذا الخصوص، واضحة وحاسمة ولا يمكن إغفالها؛ إذ يعمل متغير التعليم على إكساب الفرد معارف وأدوات أكثر تطوراً، بخصوص اختيار حجم الطلب على الأطفال المرغوبين في الأسرة، والذي يطمح إليه؛ إذ يسهم متغير التعليم وبشكل واضح في دفع قضية الخصوبة لتصبح ضمن مجال الاختيار الحر الواعي للفرد، والذي من شأنه أن يعزز ادراك الفرد في أن تحديد حجم الأسرة، هو رهن إرادة الإنسان وسلوكه العقلاني الرشيد.

خامساً: العوامل الديموغرافية المباشرة وعلاقتها بدوال الطلب على الأطفال (رؤية جديدة وعملية)

برزت النقلة النوعية في الأطروحات والبناءات النظرية المتعلقة بالدراسات السكانية بشكل واضح، من خلال توجه الباحثين المعنيين نحو دراسة، وتحليل الآليات المباشرة، التي تعمل من خلالها العوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيولوجية، لتؤثر على مستويات الطلب على إنجاب الأطفال، وخلصت نتائج معظم هذه الدراسات إلى خصوصية الآثار التي تتضمنها هذه العوامل، وقوة تأثيرها في سلوك الأفراد الإنجابي، وقد برزت تبعاً لذلك محاولات كثيرة لدراسة آليات عمل المتغيرات المختلفة، وتجلت أهم المحاولات الحديثة في الإطار النظري الذي وضعه كل من ديفز وبلاك (Davis and Black 1956)، والذين حاولوا من خلاله توضيح الآلية التي تعمل من خلالها العوامل الاقتصادية- الاجتماعية في تفسير مستويات دوال الطلب على الأطفال، وتوضيح أهميتها في تفسير أثر الأبعاد الاجتماعية- الاقتصادية والثقافية المختلفة بالإضافة إلى بعض المتغيرات الديموغرافية المباشرة في مستويات العرض من الأطفال وقد أطلقا على هذه المتغيرات اسم المتغيرات الوسيطة Intermediate Variables، وهي متغيرات تتسم بصلتها المباشرة بخصوبة المرأة الفعلية، وتتوسط خصائص الأزواج وخصائص المحيط الاقتصادية والاجتماعية من جهة، ومستوى العرض من الأطفال في الأسرة من جهة أخرى، وقد أكد إطار المتغيرات الوسيطة أن عملية الإنجاب- كعملية بيولوجية- تتضمن ثلاث مراحل رئيسية هي:

- الجماع (الاتصال الجنسي)
- الحمل
- الوضع (الولادة)

كما طرح هذا النموذج من قبل "كنجزلي ديفيز 1969"، الذي أكد أنذاك على أنه إذا كانت موارد المجتمع محدودة، وإذا قام الناس بتعديل سلوكهم الإنجابي من أجل الحصول على هذه الموارد القليلة فسيفعلون. فالرغبة في الحصول على الثروة والمكانة الاجتماعية قد تشكل حافزاً لبروز استجابات ديموغرافية هامة تتمحور حول إبقاء حجم العائلة صغيراً، وذلك من خلال ترشيد وعقلنة استجابات السكان الديموغرافية، وبالتالي دفعهم نحو تطبيق حسابات أولية دقيقة بخصوص حجم الطلب على الأولاد المرغوب في إنجابهم، بشكل تكون فيه هذه الحسابات موجهة، وبصورة واضحة، نحو تحقيق توازن منطقي بين مفهومي "الرضا أو المنفعة" المستمدة من إنجاب العدد الكافي من الأطفال المرغوب فيهم، والكلفة المبدولة عليهم والتي تشمل كلا الجانبين المادي والمعنوي (Bulatoa, 1983).

وفي جهود مكملة في هذا المجال قام بونقارت (Bongaarts 1978) بتقديم إطار نظري تحليلي ركز فيه على آلية عمل "عوامل المحيط وخصائصه" بما فيها العوامل الاقتصادية، وسعى من خلاله -وبشكل دقيق وتفصيلي- إلى توضيح الطريقة والطبيعة التي تسلك من خلالها متغيرات المحيط وخصائصه لتؤثر في مستويات الطلب على الأطفال، وقد ضمن بونقارت إطاره النظري هذا تأثير متغيرات ديموغرافية مختلفة ومباشرة في سلوك المرأة الإنجابي مثل "استخدام موانع الحمل، وسن

* ولقد عرفت الخصوبة الطبيعية بأنها الخصوبة التي تحصل في غياب أية بادرة لضبط السلوك الإنجابي

المرأة عند الزواج، والإرضاع الطبيعي ووفيات الأجنة الاختياري والتلقائي"، حيث نوه إلى أنه ومن خلال هذه العوامل المباشرة تصل المرأة إلى ضبط وتنظيم سلوكها الإنجابي وإخضاعه لدالة المستهلك الرشيد، وقد ساعد هذا النموذج في تقديم معرفة دقيقة وتفصيلية لآلية تأثير المتغيرات الاجتماعية-الاقتصادية على مستويات الطلب والعرض من الأطفال، وبالتالي على تحقيق فهم أكثر لسلوك المرأة الإنجابي.

وقد سبق هذه المحاولات عدة جهود، قامت بمجملها على الربط بين خصائص المحيط- بما فيها تلك الخصائص الاقتصادية-الاجتماعية المختلفة- مع سلوك المرأة الإنجابي، وقد تبنت أهم هذه المحاولات على يد كل من فردمان Freedman ويوكي Yaokey وتيان (Tien)، الذين أكدوا أهمية العوامل الاقتصادية وأثرها الحاسم، على مستويات "العرض والطلب من الأطفال"، وعلى تحديد مستوى الخصوبة النهائي في الأسرة (Tin 1968).

واستنادا إلى ما تقدم فإنه يمكن النظر إلى مستويات الطلب على الأطفال، كدوال شديدة التأثير بمستوى بقاء الأطفال على قيد الحياة، إذ أكدت الأدبيات السكانية بهذا الخصوص أن آلية تأثير هذا المتغير تمر عبر مجموعة من الاستجابات الديموغرافية، وعلى مراحل متعددة (كما حدث لدى سكان اليابان الذين لجأوا في بادئ الأمر إلى تأخير سن الزواج، ثم إلى الإجهاض، وفي مرحلة لاحقة لجأوا إلى وسائل منع الحمل أو التعقيم)، هذا ويلاحظ بشكل ملفت للانتباه، ميل كثير من الأدبيات الديموغرافية، التي تبنت مثل هذه الأطروحات والرؤى النظرية، إلى ربط الاتجاهات الإنجابية لدى الأزواج في مجتمعات الدول النامية بعوامل ذات صيغ بيولوجية مثل "سن المرأة عند الزواج"، والتي أخضعت بدورها لمنظومة القيم الاجتماعية والثقافية الموروثة ذات العلاقة "بضرورة الإنجاب السريع؛ وعدم تأخيره لدى الأزواج الجدد" ويتمثل ذلك بالضغوط الاجتماعية من قبل الأهل والمعارف تجاه الأزواج للإنجاب؛ نتيجة للقيمة الاجتماعية العالية التي يعطيها الأهل والمجتمع لإنجاب الأطفال وبالسعادة الممكنة، كما يستخدم هذا السلوك في كثير من الأحيان كمؤشرا هاما لدى هذه المجتمعات لدلالة على قدرة الأزواج على الإنجاب بشكل طبيعي (Tin 1968, Yaukey 1969).

في ضوء ما تقدم يتبين محور تركيز مجموعة كبيرة من الدراسات والبحوث والدراسة، حول أثر المتغيرات الديموغرافية المباشرة، التي أشار إليها بونقارت بهدف تحقيق فهم عميق ودقيق لمحددات العرض والطلب على الأطفال في الأسرة، إذ استخدمت الأدبيات السكانية اللاحقة، وبشكل مكثف، متغيرا آخر يحمل صيغا بيولوجية، "ممثلا بالأسر التي سبق وأن تعرضت لحادث وفاة أحد أطفالها"، ودراسة أثر ذلك في مستويات الطلب على الأطفال في الأسرة، وذلك لما ينطوي عليه هذا المتغير من انعكاسات هامة وحاسمة على نطاق الأسرة، كما ينطوي على آثار نفسية عميقة ومؤثرة، تمتد بانعكاساتها، لتصيب اتجاهات وملامح الخصوبة الأسرية نفسها.

وتجدر الإشارة بهذا الخصوص، إلى أن كثيرا من الأدبيات الاجتماعية ذات العلاقة بالجوانب الديموغرافية (Easterlin, 1985) التي بحثت بموضوع "الطلب على إنجاب الأطفال ومستوياته ومحدداته"، قد أجمعت على حساسية دوال الطلب على الأطفال تجاه "متغير وفيات الأطفال"، حيث عزت الاختلافات والتباينات التي تخللت مستويات الطلب هذه، إلى تباين المعايير والقيم الاجتماعية السائدة بينهم، وتباين أنماطهم الزوجية، كذلك تبعا لعوامل سيكولوجية المنشأ مثل: تعويض الطفل المتوفى بآخر، أو إنجاب الكثير من الأطفال خشية وفاة بعضهم، ولتأمين بقاء أكبر قدر من الأطفال على قيد الحياة، كما أرجعت تلك التباينات التي تخللت مستويات الطلب على الأطفال، إلى اختلاف خصائص المحيط، إضافة إلى اختلاف خصائص الأفراد أنفسهم وخلفياتهم المختلفة، وليس فقط إلى عوامل ذات صيغ بيولوجية- مثل توقف الأثر البيولوجي للرضاعة من الأم عقب وفاة طفلها مبكراً.

وبذات السياق تؤكد الأدبيات ذات العلاقة (Fawcett 1983) أن متوسط حجم الطلب على الأطفال لدى النساء نوات المستويات الاقتصادية المتدنية يتسم عادة بالارتفاع، مما يؤكد قوة اقتران زيادة احتمالات ارتفاع عدد حالات الحمل غير المرغوب فيه لدى مثل هذه الشرائح الاجتماعية من السكان، كما أن زيادة مستويات العرض من الأطفال في الأسرة لدى النساء المتزوجات والراغبات في تحديد أحجام أسرهن، تعد وبشكل واضح تعبيراً عن حاجة غير ملبأة لمنع الحمل، كما تعبر هذه الحالات من الحمل غير المرغوب فيه -ولو جزئياً- عن تدني الوضع الاقتصادي للأسرة إضافة إلى الاستخدام غير السليم لوسائل منع الحمل، وعدم أخذ الحيطة والحذر، كذلك إلى الجهل ونقص المعرفة المقترنة باستخدام الموانع، وإلى عدم كفاية المشورة فيما يتعلق بخدمات وسائل تنظيم الأسرة، وإلى ضعف الوصول إلى تدابير منع الحمل أو قلة المعرفة بها، مما يفرض في الغالب إلى زيادة مستويات المعروض من الأطفال في الأسرة عن مستويات الطلب عليهم، وإلى وجود أحمال غير مخطط لها، الأمر الذي من شأنه أن يزيد من حجم المعروض من الأطفال لدى مثل هذه الشرائح السكانية.

وبصورة عامة يبدو أن تحقيق أي انخفاض في حجم الطلب على الأطفال في الأسرة الواحدة، يبقى منوطاً بزيادة عدد الأشخاص الذين يتقبلون استخدام وسائل منع الحمل، ومنوطاً كذلك بارتفاع خصائصهم الاجتماعية و الاقتصادية، وتشير الأدبيات ذات الصلة بهذا الخصوص إلى أن هناك نسبة عالية من النساء المتعلقات اللاتي يتمتعن بمستويات اقتصادية مرتفعة، واللاتي يقطن المناطق الحضرية في المجتمعات النامية، ينزعن وبشكل واضح نحو إنجاب عدد محدود من الأطفال، وتزداد حوافزهن نحو استخدام إحدى وسائل تنظيم الأسرة (دائرة الإحصاءات العامة 2007)، ما يؤكد وجود مؤشرات واضحة حول توافر بؤر لتحقيق انخفاض حقيقي في مستويات حجم الطلب لدى أفراد هذه المجتمعات، وعليه فإذا أمكن تلبية هذه الاحتياجات بكفاءة، يتوقع أن يصبح بالإمكان تحقيق خفض واضح في معدلات الطلب على إنجاب الأطفال، وبالتالي تجنب ولادة كثير من الأطفال غير المرغوب فيهم في الأسرة.

تؤكد نتائج أغلب المسوحات الديموغرافية العالمية والمعروفة بـ DHS، والتي أجريت في مجتمعات الدول النامية في العقود الأخيرة، تجاوز كثير من الأسر لمستوى حجم المطلوب من الأطفال، مما يعني ارتفاع عدد الولادات غير المرغوب فيها في الأسرة، وهذه الفجوة الظاهرة بين حجم الطلب على الأطفال والمعروض منه، والتي تميل لصالح المعروض فعلياً يعبر عن "حالة فشل لدى هذه الأسر بالحصول على العدد المطلوب من الأطفال، كما يعبر عن عدم قدرتها على تحقيق الموازنة بين رغباتها الإيجابية وممارستها الفعلية" (Lloyd 1991).

سادساً: أثر عملية التنمية في حجم الطلب على الأطفال في الأسرة

تؤكد الأدبيات السكانية مدى الاسهام الذي قدمه التفكير الاقتصادي في إثراء دراسات الخصوبة، ودوره في تشكيل مواقف واتجاهات محددة، حول عدد الأطفال المرغوب في إنجابهم في الأسرة؛ وأثر عملية التنمية الاقتصادية الاجتماعية التي تصيب مجتمعات الدول النامية ودورها في أحداث تغيرات سواء في نظم الإنتاج أو في علاقاته المختلفة، وأهمية عملية تحول هذه المجتمعات من مجتمعات تقليدية متماسكة ميكانيكية، يعتمد أفرادها على اقتصاديات العائلة "كوحدة إنتاجية" إلى مجتمعات حديثة متماسكة عضوية معتمدة على اقتصاديات السوق، وما يلزمها من انحسار لبنى العائلة الممتدة وما يقترن بها من تغيرات في طبيعة العلاقات السائدة بين أفرادها؛ إذ شكلت هذه المداخل أهم جوانب اهتمام لبنتاين الديموغرافية (Leibenstein, 1972) والتي على ضوءها فسر لبنتاين الانخفاض الطارئ على مستويات الطلب على الأطفال في الأسرة.

ويبدو أن عوامل التغير والتحديث التي أصابت أغلب المجتمعات الإنسانية أسهمت في زيادة توجه الأفراد نحو العمل وبشكل جدي على تقييم ما يقدمه الأولاد للأسرة من منفعة، مما دفع كثيراً من الآباء- في مثل هذه المجتمعات- لاتخاذ قرارات أكثر عقلانية ورشادة، بخصوص تحديد حجم الطلب على الأطفال، قرارات تأخذ في اعتبارها الموازنة بين الفرق في تكلفة إنجاب الأطفال، وتربيتهم، من جهة؛ ومنافعهم، من جهة أخرى (Esterlin 1978). الأمر الذي عزز دافعية "هؤلاء الآباء" تجاه تطبيق حسابات أولية تتسم بسيادة أفكار عقلانية، سواء بخصوص تلك القرارات المتعلقة بإنجاب المزيد من الأطفال، أو تلك المتعلقة منها بتنظيم سلوكهم الإنجابي (Lebenstein 1981)، وبالتالي الاكتفاء بعدد محدود منهم، من خلال اللجوء إلى وسائل تنظيم النسل، وإقرارها كاستراتيجية لمواجهة ما تفرضه عملية التنمية من تغيرات أو من تحديات (Becker and Eilzabeth 2001).

كما تبين الأدبيات السوسيوبيولوجية أن التحولات التي أصابت بنية العائلة، المتمثلة بتحولها من نمط العائلة الممتدة إلى نمط العائلة النووية الصغيرة الحجم، وزيادة شيوع علاقات متوازنة وسلطة محدودة للآباء على الأبناء وللذكور على الإناث في نطاق الأسرة وزيادة النزوع نحو المساواة بين الجنسين، كذلك زيادة انتشار نمط الزواج الذي يقوم على الانتقاء، والاختيار الحر المباشر، بدلا من الزواج التقليدي "المرتب"، وضمور الروابط القرابية بين الأسرة النووية؛ وشبكة الأقارب، في هذه المجتمعات، وضعفها وتشظيها، وتخلي العائلة عن كثير من وظائفها التقليدية، التي كانت تقوم بها سابقا، وانخفاض حدة هيمنة التقاليد والقيم السائدة في المجتمع وترتب علي ذلك أن اتسمت الأسر ضمن هذه المجتمعات، بزيادة نزوعها إلى تبني قيم جديدة، تتناقض مع القيم التقليدية، التي كانت سائدة، وقد دفعت عوامل التحديث والتغير، أيضا، باتجاه زيادة تعرض المرأة لنماذج اجتماعية غير تقليدية، ساعدت بدورها على توفير خيارات عديدة تتنافس مع تلك النماذج التقليدية (Yount, et al 2000).

وضمن هذا السياق أشار العالم السكاني ليندرت (Lindert, 1980) إلى أن مستويات الطلب على الأطفال ستظل مرتفعة في البلدان النامية؛ حتى في المراحل الأولى والمبكرة من عملية التنمية، لأن تكلفة الأطفال التي تحدد الطلب عليهم لن ترتفع

إلا في المراحل المتأخرة من مسيرة التنمية في هذه المجتمعات، وقد أكد ليندرت (Lindert 1980) أن السبب في محافظة الخصوبة على مستوياتها المرتفعة في البلدان النامية يعود في المقام الأول إلى أن انخفاض مستويات تكلفة إنجاب الأولاد في تلك البلدان، وقد تطرقت العديد من الأدبيات الديموغرافية إلى العوامل المحددة لعدد الأطفال المرغوب في إنجابهم في الأسرة، ودوافع تحديد هذه العدد، وأثر التنمية الاجتماعية في مثل هذه المفاهيم، وخلصت الدراسات إلى أن مستوى الطلب على الأطفال في الأسرة يعتمد في نهاية المطاف وبشكل واضح على مستوى التنمية الاجتماعية-الاقتصادية للسكان (Makhlouf *et al.* 1987)، وأنه لا سبيل لإحداث تغييرات ملموسة على مستويات الطلب على الأطفال دون إحداث تغييرات حقيقية ومسبقة وموازية في جوانب اجتماعية-اقتصادية مختلفة في المجتمع (Pullum 1980).

ويؤكد "قوود" وآخرون (Good *et al.*, 1970) في هذا الصدد، أهمية أثر "عملية التصنيع والتحضّر" على تقليص الاعتماد على الأطفال، كمصدر دخل، وضمان للأبوين في حالة العجز والشيخوخة، وذلك من خلال تفتيت وإضعاف بنى العائلة الممتدة، التي كانت تقوم باتخاذ كثير من القرارات الزوجية بداخلها (كقرار الزواج وتوقيته؛ أو فيما يتعلق بالقرارات الإنجابية، كقرار استخدام موانع الحمل، أو إنجاب طفل إضافي، أو استخدام إحدى وسائل منع الحمل)، ويذهب "قوود" إلى أن عملية التصنيع والتحضّر خلقت حركة طبقية مرنة، ضمن نسق القرابة، أسهمت بإقامة مؤسسات إضافية، لمواجهة تلك الحاجات المتزايدة للأفراد، والمتناقضة مع آلية عمل نظام القرابة.

كما تم الاستناد كثيرا، إلى عملية انحسار بنى العائلة الممتدة وما لازم ذلك من تغييرات ذات علاقة، بطبيعة وآلية اتخاذ القرارات داخل هذه الأسر، خاصة "قرار إنجاب طفل إضافي، وقرار استخدام وسائل منع الحمل، وقرار تحديد عدد الأطفال المرغوب في إنجابهم" في تفسير الآلية التي تم فيها حدوث الانخفاض الطارئ على معدلات الخصوبة (Leibenstein, 1982). حيث أكد لبينستين من خلالها إلى أن عملية التحول الاجتماعي-الاقتصادي، التي مرت بها المجتمعات الإنسانية، كان لها تأثير حاسم ومباشر في نوايا ورغبات الأزواج الإنجابية، كذلك في طبيعة ونمط القرارات المتخذة بهذا الخصوص، كون عملية الإنجاب تصبح في نهاية الأمر مسألة سلوكية، يخضع الفرد فيها رغباته -غالبا- لأيدلوجية "المستهلك الرشيد" الذي يرهن كثيرا من قراراته لدالة الرشادة والعقلانية ويضع في اعتباره عند اتخاذ قرار إنجاب الأطفال حسابات الربح والخسارة من جهة والرضى والمنفعة من جهة أخرى، خاصة وأن الموارد المتوفرة للأسرة كثيرا ما تكون محدودة، الأمر الذي من شأنه أن يفرض على الفرد القيام بإجراء تقييم جدي ومستمر لما يمكن أن يقدمه الأولاد من منفعة للأسرة مقارنة بما يتكبده الأبوان من تكلفة.

كما يتضح من مراجعة روى لبينستين تركيزه -بمعرض بحثه- حول أثر ضعف وانحسار شبكة العلاقات الأسرية في هذه المجتمعات، في آلية اتخاذ القرارات داخل الأسرة "كقرار استخدام وسائل منع الحمل وقرار تحديد عدد الأطفال المرغوب في إنجابهم، وعدد الأطفال الذكور المرغوبين في الأسرة"، وفي أثر عملية التحول الاجتماعي والاقتصادي التي تمر بها المجتمعات، ودورها الحاسم والمباشر على القرارات الأسرية خاصة منها تلك ذات الصيغ الديموغرافية التي تخضع الفرد لأيدلوجية "المستهلك الرشيد" الذي يخضع لقراراته بالعادة لدالة الرشاد والعقلانية؛ فيضع في اعتباره حسابات الربح والخسارة عند اتخاذ قرار الإنجاب.

ويمكن التأكيد هنا، أن استمرارية "ارتفاع حجم الطلب على إنجاب الأطفال" لدى كثير من المجتمعات النامية، لا يمكن إرجاعه إلى توفر الحوافز والمكافآت المادية والمعنوية لهذه الأسر، للحصول على أسر كبيرة الحجم فحسب، بل إلى نقص وسائل تنظيم الأسرة للراغبين بها، خاصة لدى صغار السن من الإناث أيضا، كما ويمكن أن تعزى إلى محدودية المعرفة بآلية تنظيم الحمل لدى نسبة كبيرة من النساء، وقد تعود أيضاً إلى تعارض استخدام وسائل تنظيم النسل مع الأعراف والإرث الثقافي السائد، وقد تفضي كافة هذه الأسباب مجتمعة إلى زيادة حدوث أحمال غير مرغوب فيها وينسب مرتفعة، تدفع باتجاه زيادة عدد المعروض من الأطفال في الأسرة.

ويبدو أن هذه العوامل مجتمعة، قد عززت ميول الأفراد نحو مزيد من الاستثمار في إنجاب الأطفال، وبالتالي رفع دالة الطلب عليهم، فهذه الرؤيا تتضمن افتراضاً أساسياً مفاده "أن انخفاض ملامح تفضيل إنجاب الأطفال في المجتمع يبرز في المقام الأول عندما تنقلص العلاقات القرابية والعائلية، وتتحصر ضمن نطاق الأسرة البيولوجية، وتتراجع سلطة كبار السن فيها"، غير أن هذا التحول يبقى مرهوناً بشروط عملية تطور طويلة المدى تصيب المجتمعات، تتبدل خلالها بنائها الاجتماعية والاقتصادية بشكل تصاعدي، بحيث تدفع في النهاية، نحو تحويل نظم الإنتاج التقليدية التي كانت تسودها، والتي كانت تتركز حول العائلة كوحدة إنتاجية، إلى نظم إنتاج السوق (Bongaarts and Judith 1995).

سابعا: بعض الإشكاليات التي تواجه النظريات الاقتصادية في الخصوبة

تشير الأدبيات- ذات الصلة- إلى خصوصية العلاقة بين حجم المعروض من الأطفال وحجم الطلب الفعلي عليهم، وإلى أن هذه العلاقة تعتمد بشكل أساسي على مدى قدرة الأسرة على الموازنة بين رغباتها الصريحة، بخصوص عدد الأطفال المرغوب في إنجابهم وقدرتها على تحقيق هذه الرغبات من جهة؛ وعلى كفاية مواردها المتاحة لتلبية الحاجات الأساسية لأفرادها من جهة أخرى؛ وفيما إذا كان بإمكان الأسر الراغبة في الحصول على حجم أسرة صغيرة امتلاك القدرة والتسهيلات لتحقيق مثل هذه الرغبات، خاصة إذ أخذنا بعين الاعتبار استمرار ارتفاع حجم الطلب على الأطفال المفضلين في الأسرة، الأمر الذي من شأنه أن يزيد من حدة النوايا والرغبات للحصول على حجم أسر كبيرة نسبياً، وبالتالي يزيد عدد الأطفال المنجبين فعلاً في الأسرة (Allman 1978).

ويشير بولوم (Pullum 1980) في هذا المجال، إلى وجود عوامل ملازمة لحجم طلب الأزواج على إنجاب الأطفال في الأسرة، والذي يتوقع أن يمتد تأثيره وبشكل واضح إلى هذه الرغبات وأنماطها، ومن هذه العوامل المعرفة غير المكتملة بأساليب ضبط الخصوبة في الدول النامية، إضافة إلى العوامل الاجتماعية- الثقافية السائدة "كعدم وجود تشريعات حكومية محددة تنظم سلوك الأفراد الإنجابي، ما أدى إلى إحداث فجوة واسعة نسبياً بين حجم الطلب على الأطفال في الأسرة، والمعروض منهم"؛ إذ يلاحظ أن حجم الطلب على الأطفال في الأسرة عادة ما يكون أقل من حجم المعروض منهم، مما يؤدي إلى وجود فائض من الأطفال، أو ما يمكن تسميته "بالأطفال غير المرغوب فيهم أو غير المخطط لإنجابهم"، وتؤكد الدراسات المعنية بهذا الخصوص التي بحثت في مفهوم حجم الطلب على الأطفال وتفضيلات الإنجاب، أن هذا المفهوم ليس له أي معنى في الدول النامية بسبب عدم إمكانية تطبيقه نتيجة الاتجاهات "القدرية" السائدة؛ إذ إن كثيراً من النساء في المجتمعات النامية لا يقمن بتحديد أو إعلان رقم محدد لحجم أسرهن المثالي المرغوب؛ نظراً لاعتبارهن قضية الإنجاب قضية قدرية مرتبطة بمشيئة الله وقدره، أو بسبب افتقادهن لتصور مسبق أو رؤى واضحة حول حجم الأسرة المثالي، أو بسبب حساسيتهن إزاء مثل هذه الأسئلة، أو بسبب الجهل والامية وعدم ادراك مثل هذه المفاهيم ومضامينها، أو أن هناك أشخاصاً آخرين يشاركونهم في عملية صنع وإتخاذ قرار الإنجاب، مما يقلل فرص أن تكون الرغبات التي تعرب عنها الزوجة، ممثلة لسلوكها الإنجابي بشكل حقيقي (Kriki 1988).

وتلعب العوامل الثقافية للأفراد، ممثلة في "درجة التفاهم بينهم حول قرار الإنجاب، وتنظيم النسل، وعوامل المحيط، والتركيبة المفضلة لجنس المواليد"، أدواراً هامة في التأثير في رغبات الأفراد المعلنة بخصوص حجم أسره المرغوب أو المفضل (Pullum 1980)؛ إذ أن النساء اللاتي لديهن بالفعل، عدد قليل من الأطفال الذكور-أو ليس بينهم ذكور قطعياً- يملن في العادة إلى رفع دالة الطلب على الأطفال، أملاً في أن يكون الأطفال الذين سيولدون فيما بعد هم من المواليد الذكور، وفي السياق ذاته أشارت بعض الأدبيات التي قامت بالاعتماد على بيانات مسوحات الخصوبة العالمية (WFS) (World Fertility Survey) إلى أن "المستجوبة" عن مثل هذه الأسئلة هي في الغالب "المرأة"، مما يترتب عليه أن يكون حجم الخصوبة المفضلة معبراً- في المقام الأول- عن اتجاهات وميول هؤلاء النساء المستجوبات، ولا يعبر عن آراء واتجاهات الأزواج الذكور، وهذا بحد ذاته يعد قصوراً في مثل هذه المقاييس، وكذلك فإن هناك أشخاصاً آخرين، يحتمل أن يشتركوا أيضاً في عملية صنع واتخاذ قرار الإنجاب؛ مما يضعف فرص أن تكون النوايا والرغبات التي تم الإفصاح عنها دقيقة، كما تشير الأدبيات إلى وضوح تأثير حجم الطلب المعلن على الأطفال، بعوامل اجتماعية-اقتصادية وثقافية متغيرة ومختلفة، الأمر الذي يمكن أن يعزز النظرة إلى مثل هذه المفاهيم، كمفاهيم يكتنفها كثير من التداخل والغموض (Pullum 1980).

كما خلصت بعض النظريات التي بحثت في العوامل الملازمة لمنحنيات الطلب على إنجاب الأطفال في الأسرة، إلى تأكيد أن حجم الطلب على الأطفال لا يكون بالضرورة معبراً عن السلوك الإنجابي الفعلي في الدول النامية، وعزت ذلك لمجموعة من الأسباب أهمها "تلك المتعلقة بعملية بناء السلطة، واشتراك أشخاص آخرين مثل كبار السن في عملية اتخاذ القرار الإنجابي داخل الأسرة، وإلى تأثير حجم الطلب المعلن على إنجاب الأطفال بعوامل اجتماعية وثقافية مختلفة، متعلقة بعملية صنع القرار وطرق اتخاذه، وإلى تأثيره الشديد بالتركيبة المفضلة لجنس المواليد داخل الأسرة" (Pullum, 1980).

الخلاصة

مما تقدم يبدو أن تزايد السكان وارتفاع مستويات الخصوبة قد كان بصفة عامة السمة أو العنصر الغالب في صياغة وبناء النظريات الاجتماعية والاقتصادية للسكان، والتي تخللتها مناقشات عدة لأحوال المجتمعات البشرية في فترة ما قبل الثورة الصناعية، وقد يكون لهذه الإتجاهات والأفكار ما يبررها؛ فالمستويات المرتفعة للوفيات التي وصمت المجتمعات البشرية قبل مرحلة الاختراعات؛ والتقدم العلمي- خاصة في مجال الطب وصناعة الأدوية والتهديد الدائم للحروب والأوبئة والمجاعات؛ علاوة على قلة عدد سكان العالم في مقابل وفرة الغذاء والثروات والأراضي غير المستغلة، جميعها عوامل هامة ساهمت إلى جانب غيرها من الأحداث والمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، في تكثيف الشعور بالخوف من تناقص السكان، ومن تدهور اقتصادي واجتماعي وسياسي، الأمر الذي عزز المناداة بضرورة تعزيز اتجاهات النمو السكاني، عبر "زيادة حجم الطلب على إنجاب الأطفال، وزيادة الاستثمار في الموارد المتاحة ومزيد من الاستغلال للأراضي البكر سعياً وراء الثروة والنفوذ والسيطرة على البيئة الطبيعية"؛ فقد كانت هذه الدعوات "المتمحورة حول ضرورة عدم تقييد النسل، بل واستخدامه كوسيلة ممكنة ومتاحة، للتغلب على ارتفاع معدلات الوفيات" عاملاً مساعداً في استمرار حجم الطلب على إنجاب الأطفال خلال تلك الحقبة الزمنية.

يتضح من مراجعة وتقييم الأدبيات النظرية، أن المداخل الاقتصادية عدت من أوائل المداخل التي اعتمدت لتفسير الخصوبة البشرية، كذلك فإنها من المداخل الضرورية والهامة لفهم إبعاد ظاهرة الطلب على الأطفال الذكور، وتقدير انعكاساتها وتأثيراتها وأبعادها المختلفة على السكان ومواقفهم واتجاهاتهم الإنجابية؛ إذ أسهمت الدراسات الديموغرافية اللاحقة بإعادة الاهتمام بتحليل ودراسة مكانة المرأة ودورها في المجتمعات التقليدية التي تعلق كبير الأهمية على الحصول على أكبر عدد من الأطفال وبخاصة الذكور منهم، ما أفضى-والى حد بعيد- في زيادة مستوى الطلب على إنجاب الأطفال في الأسرة، كما أفضى إلى بروز كثير من الدراسات التي ربطت أدوار المرأة ومكانتها الاجتماعية بحجم الطلب على إنجاب الأطفال، والتي ترى أن الارتفاع الطارئ على مكانة المرأة لا يعني بالضرورة حصول التطور الإيجابي في أدوارها الاجتماعية، أو مركزها النسبي أو حريتها أو قوتها، بل يعني أن نظام الأسرة التقليدي قد استخدم المرأة كوسيلة لتعزيز رفاهية الأطفال الذكور والعائلة، فعلى الرغم من حصول تغير في بعض الأدوار التي تقوم بها النساء، كممارسة بعض الوظائف والنشاطات التي كانت قاصرة على الرجال، إلا أن مكانة المرأة النسبية لم تتغير كثيراً في المجتمع، لذلك ركزت الدراسات اللاحقة على أدوار ومكانة المرأة "النسبية" من خلال دراسة وتحليل التغيرات الطارئة على الأنماط الهيكلية للأسرة الممتدة، وعوامل تحولها إلى أسرة نووية، وعلاقتها بالتحضر ومستويات التنمية الاقتصادية، والديانة، ومكان الإقامة، والعادات والتقاليد الاجتماعية السائدة.

وقد لعبت العوامل الثقافية عند الأفراد، ودرجة التفاهم بين الأزواج حول قرار الإنجاب، وتنظيم النسل، وعوامل المحيط، والتركيبة المفضلة لجنس المولود، دوراً هاماً في التأثير في رغبات الأفراد المعلنة بخصوص حجم أسرهم المرغوب؛ إذ إن النساء اللاتي لديهن بالفعل، عدد قليل من الأطفال الذكور، أو ممن ليس لديهن أبناء ذكور، يملن عادة إلى ذكر حجم أسرة مرغوبة كبيرة نسبياً، أملاً في أن يكون الأطفال الذين سيولدون فيما بعد هم من المواليد الذكور، وأنه لا سيبل لإحداث تغييرات في الخصوبة الفعلية للسكان دون إحداث تغييرات مسبقة، وموازية في الجوانب الاجتماعية-الاقتصادية للسكان، وفي رغباتهم ونواياهم الإنجابية، وإن ميول هؤلاء الأزواج نحو الحصول على أسر كبيرة الحجم نسبياً، لا يزال هدفاً منشوداً في النظام الاجتماعي الذي يتسم بمحافظته الموقف الاجتماعي الداعم لمؤسسة الزواج والنظام الأبوي والدور التقليدي للمرأة، إذ إن حجم الخصوبة الفعلية-رغم كونها قضية فسيولوجية- يتأثر وإلى حد بعيد بقرارات الإنجاب، والتي تتوقف بدورها على عوامل، غالبيتها غير بيولوجية.

وعليه فقد اعتبرت العملية الإنجابية عند النساء مسألة سلوكية بالمقام الأول، وأصبحت تأخذ شكلاً أكثر عقلانية، وأخضعت لدالة الرشادة والعقلانية، بحيث أصبح الأفراد أكثر قدرة على الإمساك بقراراتهم النهائية، المتعلقة بعملية الإنجاب، وأكثر رغبة في تحقيق التجانس بين ما هو مرغوب وما هو واقع، وأكثر نزوعاً للمواءمة، أو الأخذ بالاعتبار الفرق بين تكلفة الأطفال ومنافعهم، الأمر الذي مهد إلى بروز مزيد من المدارس الفكرية التي أخذت تتبنى مداخل ووجهات نظر وأطروحات مختلفة حول مثل هذه المفاهيم السكانية ومتلازماتها.

وضمن هذه الاعتبارات أصبح ينظر إلى عوامل الطلب على الأطفال، على أنها عوامل تمثل- من ناحية اجتماعية- المحددات الأساسية التي تشكل ملامح الخصوبة المستقبلية للسكان، وأن عوامل العرض-بهذا الصدر- لا تعدو كونها محددات تقريبية أو وسيطة، كأنها الآلية التي تجسد بواسطتها الطلب على الأطفال في شكل سلوك فعلي، وعليه فإن قضية الإنجاب تصبح قضية سلوكية تخضع لتأثير العوامل الاجتماعية والاقتصادية المختلفة، مما يؤكد تنوع وتعدد المداخل النظرية، التي يمكن أن تعالج وتسهم في توضيح وتعميق فهمنا لمثل هذه المفاهيم، واتجاهاتها وانعكاساتها الديموغرافية المختلفة، وبصورة عامة يبدو أن مزيداً من الأفراد في المجتمعات النامية أصبحوا أكثر رغبةً وتطلعاً للإمساك بقراراتهم ذات العلاقة بسلوكهم الإنجابي، وأكثر نزوعاً نحو تحقيق توازن وتجانس بين ما هو مرغوب من الأطفال، وما هو معروض فعلاً منهم.

المراجع:

- أحسان الحسن، (2005). "علم اجتماع العائلة"، عمان، دار وائل للنشر، طبعة 1.
- بوادقجي، عبد الرحيم وخوري، عصام، (2002). "علم السكان نظريات ومقاهيم"، دمشق، دار الرضا للنشر.
- دائرة الإحصاءات العامة، (2007). "مسح السكان والصحة الأسرية في الأردن"، عمان، دائرة الإحصاءات العامة.
- مصطفى الخشاب، (1986). "الاجتماع العائلي" طبعة 2 القاهرة مصر.
- كرادشة، منير ومصاروة، عيسى، (2007). "الريجات والنوايا الإنجابية المستقبلية بين الأسر في المملكة الأردنية الهاشمية: المستويات والمحددات (دراسة ديموغرافية). أبحاث اليرموك عدد 1 مجلد 23. اربدالأردن.
- منير كرادشة، (2009). "علم السكان: الديموغرافيا الاجتماعية" عالم الكتب الحديث، اربد الأردن.

- Allman .J.(1978) "The Demographic Transition in The Middle East and North Africa" In Women Staus and Fertility in The Muslim World, Praeger, New York. p.3.
- Bate.L J. M. R(2007)"Women education and the timing of marriage and childbearing in the next generation: Evidence from rural Bangladesh 38(2)101-112.
- Becker.G.(1960). "An Economic Analysis of Fertility " .In Universities National Bureau Committee for Economic Research, "Demographic and Economic Change in Developed Countries" . Princeton: Princeton University Press.
- Becker S, Elizabeth C (2001) "Husbands and wives report of contraceptive use" 32(2) 111-129.
- Bongaarts J (1978) "A Framework for Analyzing the Proximate Determinants of Fertility" Population and Development Review Vol.4, pp:105 132.
- Bongaarts J and Jane. (1983). "The Supply of Children: A Critical Essay In Determinants of Fertility in Developing Countries "New York Academic Press (January/ February).
- Bongaarts J (1993) "The Supply-Demand Framework for the Determinants of Fertility :An Alternative Implementation Population Studies. Number 47
- Bongaarts, J (1997) "Trends in unwanted childbearing in the developing world 28(4)267-277.
- Bongaarts, j.(2008)"Fertility transition in Developing countries: Progress or Stagnation" 39(2), 105-110.
- Bulatao.A. (1981) "Values and Disvalues of Children in Successive Childbearing Decisions, Demographic no1.V18.
- Bulatao R Ronald D.(1983) Determinants of Fertility in Developing Countries :A summary of knowledge. New York :Academic Press.

- Cain M (1984), "Women Status and Fertility in Developing Countries :Son Preference and Economic Security ".Center for Policy The Population Council Studies Working Paper No 110 .New York .
- Caldwell J. (1982)"Theory of Fertility Decline "Academic Press. New York.
- Caldwell J. Caldwell (1987) "The Cultural Context of High Fertility in Sub-Saharan Africa "Population and Development Review volume 13 no.3, September.
- Campbell M, Nuriy N, Malcolm P (2006) "Barriers to fertility regulation: A Review of the Literature" 37(2), 87-98.
- Coombs L. and Fernandez. D (1978) .Husband -Wife Agreement about Reproductive Goals .Demography 15(1):57-73.
- Davis. K and Blake ,J(1956)"Social Structure and Fertility :An Analytic Framework ,Economic Development and Cultural Change 4:211-235.
- Davies K, and Mikhail S, R. C.(1987) Below-Replacement Fertility in Industrial Societies: causes Consequences Policies Cambridge Cambridge University Press.
- Dyson and M. Murph (1983) "On Kinship Structure, Female Autonomy, and Demographic Behaviour in India" Population and Development Review, Vol9 no35.
- Easterlin, R.(1975) "An Economic Framework for Fertility Analysis" Studies in Family Planning vol 6,no3 pp:54-63
- Easterlin, R. (1983)"Modernization and Fertility: A critical Essay . In Determinants of Fertility in Developing Countries :Summary of Knowledge ,edited by Bulatao and Lee, Washington D.C: National Academy Press.
- Easterlin , and Eileen M. Crimmins (1985) "The Fertility Revolution: A Supply -Demand Analysis ."Academic Press. New York
- Fawcett. J (1983)"Perceptions of The Value of Children: Satisfactions and Cost."In Bulatao and Lee, Determinants of Fertility in Developing Countries, Summary of Knowledge, Washington D.C National Academic press.
- Jejeebhoy.S (1991) "Women's Status and Fertility: Successive Cross Sectional Evidence from Tamil Nadu, India 1970-80" Studies in Family Planning Vol. 2 No 4, pp:217-230
- Hogan.D.,Chamratrithong.A, and Xenos.P.(1987) "Cultural and Economic Factors in The Fertility of Thai Women" Papers of The East-Weast Population Institute N.107
- Huda Z 1897 "An Overview of the Development of Studies on Fertility " n31 Population Bulletin of Escwa.
- Good.W (1970) "World Revaluation and Family Planning " New York: the Free Press.
- Karki.Y. (1988) "Sex Preference and The Value of Sons and Daughters in Nepal" Studies in Family Planning Vol:19.No.3 pp.169-178.
- Kreager. P.(1991) "Early Modern Population Theory :A Reassessment Population and Development Review 17 No 2 june 1991.p(207-217)
- Leibenstein.H (1972) "Economic Backwardness and Economic Growth, Economic Motives for Family Limitation" ,Population Studies 27:383.
- Lindert.P.(1980)."Child Costs and Economic Development" In Esrerlin (ed) Population and Economic Change in Developing Countries , Chicago: University of Chicago Press.
- Lloyd C (1991) "The Contribution of The World Fertility Survey " To An Understanding of the Relationship Between Women's Work and Fertility" Studies in Family Planning ,Vol.22 no3 .
- Makhlouf H Ghazal A, Ahmed M. (1987) "The Cost of Children in Egypt" Population Bulletin of Escwa no. 31.
- Mason, K.(1983)"The Status of Women ,Fertility and Mortality :A Review of Interrelationships .The Rockefeller Foundation New York.

- Opping C (1983). "Women's Roles Opportunity Cost and Fertility:- Academic Press .New York
- Pullum (1980) Illustrative Analysis Fertility Preference in Sri-lanka" World Fertility Survey Scientific Report N20.
- Richard A and Waterbury (1990) "A political Economic of the Middle East" Boulder Westview Pres.
- Simth A (1976) "An Enquiry in to the Nature and Causes of the Wealth of Nation "ed Cannan V2N1 Chicago, University of Chicago press.
- Sorenson A .(1989) "Husband and Wives Characteristics and Fertility Decisions: A Diagonal Mobility Model "Demography Vol 26 no .
- Tien.H (1968) " The intermediate variables, social structure and fertility change: A critique Demographic 5(1) pp143-162.
- Trussell ,J and Walle F.V(1989) " Norms and Behaviour in Burkinabe Fertility" Population Studies N 43 P.429-454.
- Thompson, E (1978) The Poverty Theory and other Easy London Merlin Press.
- Yaukey D (1969) "On theorizing about fertility American sociologist 4(2) pp95-110.

التحليل الجيومورفولوجي لوادي الرويشد باستخدام نظام المعلومات الجغرافية (GIS)

يسرى الحسبان، قسم الجغرافيا، كلية الآداب، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

استلم البحث في 2009/11/6

وقبل للنشر 2010/5/13

ملخص

عالجت هذه الدراسة موضوع وادي الرويشد من حيث خصائصه الشكلية والمورفومترية من خلال تحليل المعطيات الطبيعية المحلية للحوض، والمتمثلة بالمناخ، والجيولوجيا، والتربة، والطبوغرافيا.

واعتمدت هذه الدراسة وسائل ومعلومات وبيانات متعددة أهمها: الخريطة الطبوغرافية مقياس 1:25000 والخريطة الجيولوجية لمنطقة الاجفور مقياس 1:5000، بالإضافة إلى تحليل البيانات المناخية، ومن ثم تم إدخال كافة المعلومات الجغرافية، والوصفية إلى برنامج نظم المعلومات الجغرافية لإنتاج كافة الخرائط الآلية الموضحة لخصائص المواقع المدروسة، كما تمت كافة الحسابات باستخدام ذات البرنامج.

وجاءت نتائج الدراسة لتمثل أشكالاً متعددة من الإستجابة لخصائص الهيدرولوجية ذات النظام المطري القليل والعاصفي، والطبوغرافية شبة المستوية، والتكوينات السطحية قليلة النفاذية، والتراكيب الجيولوجية ذات التكوين الجيري والكلسي، والصواني. ومن أبرز نتائج الدراسة ما هو أت:

1- أظهرت الخارطة الكنتورية بالبعد الثالث سمة الإستواء، إذ بلغت أعلى درجات الانحدار حوالي 10 درجات.

1- بلغت المساحة المغطاة بما يسمى بمناطق انتشار المياه حوالي 22% من مساحة حوض وادي الرويشد.

2- بلغ معدل الكثافة التصريفية حوالي 52, كم²/كم²

3- بلغ معدل التكرار النهري حوالي 1,6 نهر/كم²

4- تتنوع القيعان الصحراوية من حيث أحجامها وأشكالها.

5- ظهرت بعض بقاع من الجزر المحاطة بالأودية المائية، وهذه عائدة لطبيعة الغطاء الأرضي السطحي الحصوي.

الكلمات المفتاحية: وادي الرويشد، مناطق انتشار المياه، القيعان الطينية حوض التصريف، البعد الثالث، نظام المعلومات الجغرافي.

Geo-morphological Analysis of Wadi Al-Ruweished Using GIS

Yusra Al Husban, Departmentt of Geography, Faculty of Arts, The University of Jordan, Jordan.

Abstract

This study deals with Al-Ruweished valley in terms of its physical characteristics such as shape, and, morphometric features by analyzing the local factors including climatic conditions lithological, soil, and topographical.

The present study relies on topographic maps and geological maps for the H4 area and analyses of metrological data. Spatial data were processed by GIS to create digital maps.

It has been found that the multiple landforms of the valley are the outcome of different responses for hydrological, topographical and geological factors.

The key findings of the study are as follow:


- 1. The 3-D contour map showed that the area is flat.*
- 2. 22% of the valley's area is hydrological spread.*
- 3. The drainage density of the valley is 0,52 km/km²*
- 4. The stream frequency is 1,6 km/km².*
- 5. Small areas similar to islands were found due to the natural gravel surface.*
- 6. Various playas in size, and shape were found.*

Keywords: *Wadi Al-Ruweished, Hydrological Spread, Playa, Catchment area, 3D, GIS.*

مقدمة:

منطقة الدراسة :

تقع منطقة الدراسة في الجزء الجنوبي من الحماد الأردني في البادية الشمالية الشرقية، و يتميز بتملس سطحه واستوائه، بمساحة قدرها 390 كم²* وبما نسبته 13% من مساحة لواء الرويشد البالغ مساحته حوالي 2162 كم²، يمتد وادي الرويشد فلكياً ما بين خطي طول 30° 38' و 39° شرقاً، وبين درجتي عرض 30° 32' و 32° 40' شمالاً. ويحده من الشمال منطقة الرويشد ومن الشرق العراق ومن الجنوب المملكة العربية السعودية. ويوضح الشكل (1) موقع وحدود منطقة الدراسة.



شكل 1: موقع وامتداد منطقة الدراسة.

*مساحة حوض التصريف المائي 288 كم²، في حين بلغت مساحة منطقة الدراسة 390 كم². بهدف تتبع بعض خصائص منطقة الدراسة.

مشكلة الدراسة ومبرراتها: تم اختيار وادي الرويشد ليكون مجالاً للبحث للأسباب الآتية:

- 1- تشهد منطقة الدراسة وجود شبكة مائية ذات ائراً واضحاً جيومورفولوجياً من حيث ظهور ما يعرف بمناطق الانتشار المائي الواسعة والمتعددة المواقع، رغم أن هذه المنطقة تصنف ضمن المناطق الأكثر صحراوية zone Hyper-Arid في وجفاف في العالم
- 2- قلة؛ بل ندرة مثل هذه الدراسة الجيومورفولوجية المتخصصة والتفصيلية. 2- مساحة حوض وادي الرويشد البالغة 288 كم² والتي تشغل حوالي 20% من مساحة البادية الشمالية الشرقية.
- 3- يمثل وادي الرويشد وراوفده المتعددة حالة من التفرد وسط منطقة الحماد الشمالية الشرقية شبه الخالية من المجاري المائية، باستثناء أودية الريشات شمالاً (الريشة الشرقية، والريشة الغربية، والريشة الجنوبية)، لذا يعد أهم مصدر مائي يمكن استغلاله على المدى القريب لتنمية المراعي و الزراعة المحلية، وتشبيث السكان المحليين.
- 4 - مثلت منطقة الدراسة الجزء الاساس الواعد من منطقة الحماد الأردني في مشروع الحماد المشترك بين الأردن وسوريا والعراق سنة 1983.

أسلوب الدراسة، ومصادر البيانات والمعلومات :

اعتمدت هذه الدراسة المنهج التحليلي الآلي القائم على أساس بناء قاعدة معلوماتية خاصة، وإنتاج خرائط رقمية آلية من خلال اتباع الوسائل والأساليب الآتية¹:

أولاً: الاستعانة بالخرائط الطبوغرافية الآتية:

- الخارطة الطبوغرافية لعام 1961 المعدة لوزارة الاقتصاد مقياس 1:50000

- الخارطة الطبوغرافية لوادي الرويشد لعام 1961 المعدة لوزارة الاقتصاد مقياس 1:50000

- الخارطة الطبوغرافية لمنطقة الرويشد لعام 1993 المعدة من قبل المركز الجغرافي الملكي مقياس 1:5000

ثانياً : الخارطة الجيولوجية للأردن (محطة الاجفور) مقياس 1:5000

ثالثاً : تحديد وجمع البيانات الجغرافية الموقعية لإنتاج كافة الخرائط الرقمية للمواقع والظواهر المدروسة باستخدام نظام المعلومات الجغرافية ARC GIS.

رابعاً: العمل الميداني²، لقد اعتمدت الدراسة بشكل كبير العمل الميداني، لجمع البيانات الوصفية، والكمية، حيث تم تسجيل الملاحظات الوصفية، والرقمية والتحقق من الملاحظات التي تم استنباطها من الخرائط الطبوغرافية، ومن هذه البيانات:

- دراسة أنماط وخصائص شبكة التصريف المائي السطحي.

- دراسة ورسم المقاطع العرضية.

- تحديد خصائص التكوينات السطحية واختلافاتها المكانية وتباين أعماقها.

- دراسة الخصائص النوعية والشكلية للغطاء النباتي.

وقد تمت معالجة هذه الدراسة من خلال المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول : العوامل المحددة لخصائص حوض وادي الرويشد**المبحث الثاني : الخصائص الحوضية وتشمل :**

أ- الخصائص الحوضية. (نسبة استتال الحوض)

ب- الخصائص التضاريسية. (التضرس، ونسبة التضرس، و متوسط الانحدار لجميع الأجزاء الانحدارية).

ج- خصائص الشبكة المائية : (أطوال المجاري المائية، عدد المجاري المائية، الكثافة التصريفية، التكرار النهري، مراتب المجاري المائية، أنماط الشبكات المائية، المقاطع العرضية).

المبحث الثالث: أثر الشبكة المائية في جيومورفولوجية منطقة الدراسة:**المبحث الأول: العوامل المحلية المحددة لخصائص حوض وادي الرويشد.**

يناقش هذا المبحث مجموعة العوامل المحلية المتمثلة بالمناخ، والنبات، والطبوغرافية، والجيولوجية المحددة لخصائص الشبكة المائية في منطقة الدراسة كما يلي:

المناخ: تصنف منطقة الدراسة كما اسلفنا على أنها من أكثر مناطق العالم صحراوية من حيث: كميات الهطول المطري القليلة جداً وبالغلة كمعدل خلال الفترة (1960-2009) 52.3 ملم /السنة، ومن الجانب الأخر تفاوتها، وغزارتها، وتركزها الشديد، ومفارقاتها الكبيرة، مع اقترانها بارتفاع درجات الحرارة (شحادة، نعمان،1994)، فالمتوسط الشهري لدرجة الحرارة الصفري في شهر شباط 10.5° و 36.5° كمتوسط لدرجة الحرارة العظمى لشهر آب³. ويوضح الجدول (1) بعض خصائص عناصر المناخ للفترة الممتدة من (1961-2009)، محطة الاجفورالمناخية⁴.

1- قلة معدلات التساقط السنوي إذ تراوح ما بين 4,5 ملم سنة 1995 و129,4 ملم سنة 1970

2- التباين الكبير بين المعدلات المطرية فقد بلغ معدل الإفتراق المطري 75%*.

ومن جانب آخر مدى تعرض أجزاء الشبكة المائية كافة أو الحوض المائي للأمطار (Cooke,R, and et al, 1993)، ومدى شمولية الشبكة المائية وتأثرها بالجريان عند حدوث العواصف المطرية، ومن المعلوم أن معدل الاختلاف المطري يصل إلى 30% في مناطق المدارين السرطان والجدي، وهذا يعني من جانب آخر أن التعميمات العالمية فيما يخص المناطق الحافة تنطبق دون (Cooke,R, and et al, 1993) بالمناطق الجافة تنطبق دون إستثناء على منطقة الدراسة من حيث قلة الأمطار وتركزها الشديد وتباينها مما يقلل من كفاءة الجريان السطحي كما أوضح جدول (1). وفيما يتعلق بالقمم المطرية وفترة رجوعها.* فقد أوضحت نتائج البيانات المناخية السابقة أن فترات الرجوع المطري تميزت بما يلي:

* معامل الاختلاف = الانحراف المعياري مقسوماً على المتوسط المطري. Coefficient of Variation.

* فترات الرجوع Return Period تحسب من خلال المعادلة التالية: $1/n$ حيث م = عدد السنوات، ن = الرتبة

1- فترات رجوع تراوحت ما بين 5- 17 سنة، وهذه تتعلق بكميات الأمطار الغزيرة التي وصلت إلى 120 ملم | السنة.

2- 50% من كميات الأمطار العاطلة خلال فترة تراوحت كميات الأمطار ما بين 2,4 ملم | السنة - 50 ملم | السنة فقط.

3- تمتاز الأمطار الإعصارية التي تميز المناطق الصحراوية بغزاراتها وتركزها الشديد بحيث قد تصل كمية الأمطار خلال ساعات معدودة وتتجاوز المعدل السنوي.

4- ارتفاع درجات الحرارة حتى خلال ساعات النهار الماطر مما يزيد من جفاف المنطقة.

5- معدلات الرطوبة النسبية متدنية وبالتالي فإن ارتفاع درجات الحرارة كفيلة بتبخير أضعاف كميات التساقط مما يشير إلى انعدام الأثر الفعلي للأمطار فيما يتعلق بالحياة النباتية، واستمرارية زيادة درجة وشدة الجفاف سنة بعد أخرى 3.

6- فاعلية التساقط Effectiveness of Precipitation

على الرغم من الطوبوغرافية شبة المستوية، وقلة كميات التساقط المطري، و فقر (الغطاء النباتي، والتربة ذات الخاصية الحصوية التي تفتقر السطح إلا أن النمط المطري الإعصاري يستطيع أن يقطع مسافة 100 كم) ويلعب دوراً جيومورفولوجياً مميزاً من حيث الحفر القنوي وزياد أعداد وأطوال (Daved J.N,2000) الشبكة المائية لا من حيث الكم المطري الهائل وإنما تتشكل القنوات المائية التي تمثل في الواقع عملية انسياب للمياه من القنوات الرئيسية، ومن ثم يمكن القول إن الكثافة التصريفية لم تتأثر من ما يسمى بالروافد التي ترصد القناة الرئيسية بل أن القناة الرئيسية هي التي تساهم في نشأة وتطور هذا النمط من المجاري المائية التي يمكن تسميتها بالروافد.

جدول 1: الخصائص المناخية في منطقة الدراسة.

السنة	كمية الهطول السنوية(ملم)	متوسط درجة الحرارة العظمى	متوسط درجة الحرارة الصغرى	الرطوبة النسبية %
1961	129.3	26.9	10.8	41
1962	36.5	28.8	11.6	36
1963	94	27.7	11.4	35
1964	85.1	26.7	9.9	37
1965	66.6	27.1	11.5	40
1966	90.5	27.6	11.7	36
1967	69.5	25	10.1	41
1968	85	26.2	11.2	39
1969	84.3	26.8	11.8	38
1970	129.4	26.5	10.9	36
1971	81.4	25.8	11.2	38

السنة	كمية الهطول السنوية(مم)	متوسط درجة الحرارة العظمى	متوسط درجة الحرارة الصغرى	الرطوبة النسبية %
1972	37.9	26.2	10.9	38
1973	69.7	25.4	10.6	36
1974	102.6	26.2	11.3	42
1975	89	25.9	10.9	42
1976	97.9	25.8	11.1	43
1977	15.9	25.5	10.2	44
1978	19.1	26.1	11.2	42
1979	19	25.5	9.5	39
1980	44	25.2	10.3	35
1981	26.5	24.8	11.1	41
1982	25.4	25.8	9.9	39
1983	51.5	25.5	10.2	41
1984	9.7	25.3	11.2	38
1985	76.1	26.2	9.5	35
1986	39.1	25.8	10	41
1987	17.8	24.6	10.7	39
1988	70.8	25.2	11.2	36
1989	9.5	26.2	10.2	32
1990	30.7	28.2	11.2	35
1991	15.5	26.8	9.5	38
1992	100	24	7.6	43
1993	19.3	25.6	10.4	35
1994	20.3	25.5	9.9	40
1995	4.2	26.8	11.1	35
1996	9.6	25.5	10.5	39
1997	35.1	26.2	9.9	35
1998	11.5	27.4	10.5	32
1999	37.3	26.4	11.5	39
2000	8.3	29	9.6	33
2001	26.9	27.5	10.5	38
2002	13.9	25.7	11.2	36
2003	64.5	26.4	10.2	37
2004	21.9	27.2	9.9	35
2005	9.4	26.7	10.5	37
2006	81	25.9	9.2	42
2007	66	27.2	10.5	36
2008	157	29	8.2	37
2009	42	28.5	10.5	39


طوبوغرافية المنطقة*:

استواء سطح منطقة الدراسة خاصة طوبوغرافية قديمة فهي تتفق في توزيعها مع أسطح التعرية Erosion Surfacs القديمة العائدة لعصور جيولوجية التي تتراوح أعمارها ما بين الكريتاسي والبلايستوسين، كما أن تطورها الطبيعي بطبيء لإستواء الأجزاء العظمى من مساحتها، من جهة ومن جهة أخرى قلة فعالية المياه الجارية المتمثلة بوادي الرويشد وروافده. بالإضافة لقلة التساقط المطرية وانخفاض فاعليته كعامل نحت. (البحيري،1972)

كما يتضح من الشكل (2) أن النسب الانحدارية في منطقة الدراسة تميزت بما يلي :

1- الاستواء الشديد لمعظم منطقة الدراسة حيث بلغت درجة الانحدار حوالي 15%، وهذه تغطي ما يقارب 50% من مساحة منطقة الدراسة.


2- تراوحت أعلى درجات الانحدار ما بين 4,8%-9,87% وهذه المناطق تشغل مساحات محدودة جداً من منطقة الدراسة، وهذه الخصائص الطوبوغرافية كان من أبرز نتائجها انتشار المياه ضمن مساحات واسعة شكلت مناطق لتجمع المياه، كون الانحدارات في منطقة الدراسة تصنف على أنها قليلة جداً كما أنها غير منتظمة، (الرديسي،2007)، كما تأخذ أشكالاً مقعرة تمثل ما يعرف بالقيعان الصحراوية ذات المساحات الصغيرة بشكل عام التي تكونت بفعل توفر انتشار التكوينات الصخرية البقعية الضعيفة (سلامة، 2009)، ومما يلاحظ من الشكل رقم (2) أن طبيعة الانحدارات غير منتظمة أو المتدرجة على مساحة منطقة الدراسة -على الرغم من أن المنطقة تتناقص في ارتفاعاتها من الشرق إلى الغرب -، مما ساهم في تطور ونشأة الكثير من مناطق تجمع المياه سواءً أكانت على طول المجاري المائية أو في نهاياتها ويوضح الشكل (2) متوسطات درجات الانحدار.



شكل 2: متوسطات درجات الانحدار بالبعد الثالث لمنطقة الدراسة


* كافة الأشكال والخرائط الواردة في البحث من إنتاج الباحث باستخدام نظم المعلومات الجغرافية.

وأما الشكل (3) فيوضح عنصر تدرج الارتفاع بالبعد الثالث الذي لا يكاد يلحظ بسبب قلة الفارق التضاريسي البالغ 90م فقط ما بين أقصى الشرق وأقصى الغرب لمنطقة الدراسة، وبمتوسط ارتفاع مقداره 805م،



شكل 3: نموذج الارتفاع بالبعد الثالث

أما الشكل رقم (4) فيوضح اتجاه الانحدار ومقداره كما من الدائرة الكاملة، وكما هو واضح من الشكل (4) تظهر خاصية الأستواء التام وضمن مساحات واسعة (اللون الرمادي) وهذا ما يبرر ظاهرة الانتشار المائي بين جنبات وادي الرويشد وروافده. وأما اتجاه الانحدار فتكمن أهمية تحديده لمعرفة مراكز تشكل الانتشار المائي من جهة، ومن جهة أخرى تحديد مصدر مياه الأودية. ويعد هذا النوع من الخرائط يعد من أنواع الخرائط التطبيقية التي من خلالها نستطيع تحديد الموقع الأمثل لكافة التطبيقات الجيومورفولوجية خصوصاً ما يتعلق بأهمية تحديد اتجاه الرياح ونوعها وخصائصها.




شكل 4: اتجاه ومقدار الانحدار

جيولوجية المنطقة (الصخور السطحية):

تنحصر التراكيب والتكوينات الجيولوجية في منطقة الدراسة بتكوينات حقبة الحياة الحديثة السينوزويك، والمتمثلة بوحدة الجير الصوانية، التي تعلوها الوحدة الطباشيرية المارلية حيث تتعاقب طبقات رقيقة من الصوان مع الحجر الجيري unit Chert-Limestone Cenozoic (عابد، 1982)

هذا بالإضافة إلى التكوينات البازلتية و الرواسب ذات الأصل البحري، والحصى، والمسطحات الطينية والمراوح الفيضية والرواسب الرملية العائدة للعصر الرباعي. ويوضح الشكل (5) التكوينات الجيولوجية نوعاً وتوزعاً جغرافياً.



شكل 5: التكوينات الجيولوجية لمنطقة الدراسة.

التربة :

على الرغم من السمة العامة المميزة لتربة منطقة الدراسة كونها تربة فقيرة، وتتكون من تكوينات المارل والطباشير الصواني والمغطاه أسطحها بطبقة من الحصى، (وزارة الزراعة،1993)، إلا أنه أمكن تقسيمها جغرافياً تبعاً لتباين خصائصها المحلية، وتوزعها الجغرافي إلى :

- تتميز المناطق المنتشرة ضمن الشبكات المائية بانتشار التربة الكلسية التي تتميز بعمق قطاعها، بالإضافة إلى التربة الحديثة والرواسب المائية.

- تربة الأجزاء الغربية من منطقة الدراسة القريبة من السفوح الشرقية لجبل الأشقف تتميز بوجود طبقة من الحصى البركاني وطبقات من التربة السيليتية الرملية.

- مناطق القيعان الصحراوية التي تغطي 2% من مساحة منطقة الدراسة تتكون من الرواسب الناعمة الممثلة Playas بالجرين والطين، والقيعان الصحراوية عبارة عن مستويات أساس للمجري المائية المغلقة وذات التصريف الداخلي، كما أنها تمثل بيئة داخلية تتلقت في عمليات جيومورفولوجية متنوعة كالترسيب المائي والريحي، ومظاهر الترطيب والتجفيف، و الخاصة الشعرية (رمضان،2007)*.

- التربة الملحية: وهي المناطق التي تتعرض لإنتشار المياه بعد كل عاصفة مطيرة وهذه تختلف عن مناطق القيعان التي تمثل مستويات أساس والتي تغطي ما يقارب 22% من مساحة منطقة الدراسة حيث الرواسب الدقيقة التي ترتفع فيها نسبة الأملاح.

تتميز الرواسب السطحية المفككة بأنها أصلية مشتقة من الصخور الأم بفعل عمليات التجوية والتعرية، وفي ذات الوقت تقوم الرياح بتذرية الرواسب الدقيقة وتبقى الحصى والحجارة تغطي السطح بعد أن تلتحم بالمواد اللاصقة الممثلة بالرواسب الملحية والكلسية المذابة بفعل نشاط الخاصة الشعرية، (البحيري، صلاح الدين،1972)، مما يعمل على شدة تماسكها، لذلك تسمى الدروع الصحراوية، كما أن المجاري المائية قليلة العدد وذات الامتداد الطولي لم تترك أثراً واضحاً في خصائص التربة ما خلا الأشكال الأرضية الناجمة عن الرواسب الفيضية والممثلة بالمرامح الفيضية، والقيعان الصحراوية التي ذكرنا أعلاه. وهذا ما يفسر فقرها بالغطاء النباتي.

الغطاء النباتي :

رغم التنوع الهائل للنباتات في منطقة وادي الرويشد والتي صنفّت إلى إحدى عشرة مجموعة نباتية، تضم أكثر من 192 نوعاً نباتياً والتي تقسم إلى : النباتات الدائمة، وأخرى فصلية (مشروع الحماد،1980)،- وأهم هذه المجموعات النباتية : مجموعة الشيخ، ومجموعة النيتول، ومجموعة العلندة، ومجموعة الروثة- الرغل، ومجموعة القيصوم، والدويد، والعجرم -، كما أن هناك نمطاً من النباتات مؤقتة سريعة الزوال حيث تتم دورة حياتها خلال فترة زمنية قصيرة (فترة الرطوبة)،(سلامه،2009) إلا أن مجموعة من العوامل الطبيعية والبشرية متضاربة معاً أهمها استمرارية وزيادة درجة الجفاف، والرعي الجائر، أدت إلى ندرة مظاهر الحياة النباتية ما خلا فترة قصيرة من فصل الربيع، وأن المتفحص⁵ لمنطقة الدراسة يستطيع أن يحدد أنواع وسمات الغطاء النباتي والمتمثلة ب :

1- يمكن تقسيم النباتات الطبيعية في منطقة الدراسة حسب مدى صلاحيتها للرعي إلى:

أ- نباتات مستساغة في كافة الظروف منها القيصوم، والقويضة، والعاقول، والعجرم، والطحماء، والشنان، والرمث...إلخ.

ب- نباتات سامة أهمها الحلوب، والحرمل، والشقائق، والحوذان...إلخ.

2- نتيجة لفقر الغطاء النباتي فإن الحيوانات العابرة لم ولن تبقى شيئاً من النباتات المستساغة أو غير المستساغة، لذلك نجد المنطقة خلال فصل الصيف وقد خلت تماماً من أية مظهر للغطاء النباتي.

3- تختلف نسبة الغطاء النباتي إذا جاز التعبير من منطقة لإخرى تبعاً لظروف المناخ وخصائص التربة ورطوبتها ومن ذلك نجد أن الغطاء النباتي يتركز في المناطق ذات الخصائص التالية :

أ- يتركز الغطاء النباتي في بطون الأودية (على أطراف أسرتها) سواء أكان في وادي الرويشد الرئيس، أو في بطون روافد الكثيرة.

ب- تقل الكثافة النباتية في المناطق الفاصلة بين الأودية (مناطق تقسيم المياه) وهذا يؤكد حقيقة أن شبكة المجاري المائية في ظل ظروف الأمطار الإعصارية تساهم في شدة جفاف المنطقة. حيث تنصرف المياه بشكل أساس صوب قاع أبو حسين، وقاع الشنانة وقاع عليان. (Sander, P, 2007)

ج- تظهر غطاءات من المناطق العشبية على أطراف مناطق القيعان الصحراوية التي تمثل مناطق تجمع المياه، من جهة ومن جهة أخرى تمثل تربة القيعان نوعاً من الترب الخصبة، كما تشتمل العديد من السدود الترابية التي تساهم في زيادة أعماق التربة الرطبة.

د- يمكن تتبع وتحديد الكثير من معالم الشبكة المائية من خلال تتبع أشرطة الغطاء النباتي التي تنتشر على طول المسيلات المائية البائدة بفعل الظروف الطبيعية والبشرية.

هـ - أن انتشار ظاهرة القيعان الصحراوية تعمل على إطالة فترة الرعي وبالتالي المساهمة بطريقة غير مباشرة في تدهور الغطاء النباتي.

المبحث الثاني : خصائص الشبكة المائية وتشمل :

أ- الخصائص الحوضية:(مساحة الحوض، و نسبة استتالته).

ب- لخصائص التضاريسية:(التضرس، ونسبة التضرس، و متوسط الانحدار لجميع الأجزاء الانحدارية.

ج- خصائص الشبكة المائية: (أطوال المجاري المائية، عدد المجاري المائية، الكثافة التصريفية، التكرار النهري، مراتب المجاري المائية، نمط الشبكة المائية، المقاطع العرضية).

أ- الخصائص الحوضية. (مساحة الحوض المائي، ونسبة استتال الحوض)

أولاً: مساحة الحوض:

بلغت مساحة حوض وادي الرويشد حوالي 288 كم، وهذه المساحة كبيرة ونحن نتحدث عن وادٍ يقع في أكثر مناطق الأردن صحراوية وجفاف، ويمكن تفسير حقيقة المساحات الحوضية الكبيرة التي تتميز بها المناطق الجافة عموماً بجملة من العوامل أهمها :

- 1- ضعف العلاقة بين كمية الأمطار ومساحة الحوض في المناطق الجافة تحديداً، (سلامة حسن، رمضان، 2007) نظراً لإتصاف الأمطار في المناطق الجافة بمزايا تعوض هذا النقص الكمي من خلال تركيز الأمطار وتحولها إلى سيول تنتهي إلى القيعان الصحراوية التي قد تكون على مسافت بعيدة.
- 2- على الرغم من قلة التضرس في منطقة الدراسة إلا أن خلو المنطقة من العوائق الطبيعية والبشرية يسهم في استمرارية الجريان وصولاً إلى مستويات الأساس المحلية.
- 3- لا يمكن تفسير هذه المساحة الكبيرة لهذا الوادي وارجاعها في نشأتها وتطورها إلى العوامل المناخية الحالية بدليل أن الكثافة التصريفية والتكرار النهري يقل حالياً عما كان عليه قبل حوالي 40 سنة خلت، وهذا ما اتضح من خلال مقارنة لوحات الخرائط الطبوغرافية لمنطقة الدراسة العائدة لعامي 1961 و 1996
- 4- إن حقيقة الإندماج والأسر النهري (نتيجة لطبيعة التكوينات السطحية، وأستواء السطح) التي حدثت وتحدثت في منطقة الدراسة قد تفسر جزءاً من حقيقة أسباب ارتفاع مساحة الحوضية، بإعتبار أن عمليات الأسر تعاطم من قوة التصريف المائي وبالتالي زيادة السرعة والطاقة الحثية وزيادة الأطوال تحديداً وصولاً إلى مستويات الأساس.

ثانياً: نسبة الإستتالة :

يتخذ حوض وادي الرويشد الشكل المستطيل إذ بلغت نسبة الاستتالة 72%، حيث أن ما يفسر المساحة الحوضية الكبيرة يفسر ارتفاع نسبة الإستتالة من حيث الأبعاد الجيولوجية والمناخية والنباتية. فقلة فعالية الأمطار الموزعة على مساحة حوضية كبيرة تقلل من إمكانية تطوير شبكة من المجاري المائية الكثيفة المؤقتة التي قد تساهم في تغيير الشكل العام للأحواض المائية.

ج- خصائص الشبكة المائية Networks

1- طول الشبكة المائية: Stream Length

تراوحت أطوال المجاري المائية ما بين 500م-100كم، وهذا التباين الكبير في الأطوال إنما يفسر بأن الكثير من القنوات المائية ما هي إلا انسيابات وسيلانات مائية من المجرى الأساس كما اسلفنا بحكم الأستواء الشديد للمنطقة، بالإضافة إلى الأشكال الأرضية المقعرة التي تجذب المياه نحوها.

2- عدد المجاري المائية: Stream Number

المقصود بعدد المجاري المائية كافة أشكال وأطوال ومكان تواجد هذه الجريانات داخل الحوض المائي، وقد تراوحت أعداد المجاري المائية ما بين 281 مجراً مائياً للمرتبة الأولى، و65 للمرتبة الثانية، و34 للمرتبة الثالثة، و54 للمرتبة الرابعة وأخيراً 16 للمرتبة الخامسة. شكل (6). ومن الملاحظ من الأرقام السالفة أنه لا يمكن تفسير العدد الكبير من المجاري المائية الأولية بأن هناك عملية تطوير مجار مائية بفعل الأمطار وإنما هي هي مسيلات من المجرى الأساس بدليل أنها تتجه صوب مناطق أقل ارتفاعاً من المجرى الأساس الذي يفترض أن تصب فيه، وهذا ما يضعف من فاعلية الجريان وقوته الحثية.


3- الكثافة التصريفية*: Drainage Density

بلغ معدل الكثافة التصريفية لحوض وادي الرويشد حوالي 52 كم²/كم² - وهذه القيمة وأن بدت قليلة إلا أنها كبيرة ومميزة بالنسبة لمنطقة لواء الرويشد التي تخلو مساحات واسعة منها من أية مظهر للمجاري المائية - باستثناء أودية

الريشات (الشرقية والغربية والجنوبية) في الجزء الشمالي من لواء الرويشد ذات المصدر المائي الخارجي (العراق وسوريا، ويمكن إرجاع هذا الانخفاض للأسباب المحلية التالية :

أ- سرعة الجريان حيث تنتهي المجاري المائية إلى القيعان الصحراوية خلال فترة ساعات معدودة، وهذه المجاري المائية لا يمكن أن تشكلها الجريانات المائية الناتجة عن الأمطار المحلية أو من المياه القادمة من خارج الحدود السياسية للأردن ومنها مياه وادي المرباع من الأراضي العراقية شرقاً، أو من منطقة جنوب سوريا وتحديداً من جبل العرب فنصيب منطقة الدراسة منه قليلاً حيث تعترضه من الجهة الغربية تلول جبل الاشاقف الذي يصل ارتفاعه إلى 920م وتلول الشهباء الذي يصل ارتفاعه إلى 998م، وقاع الشبيكة ووادي راجل.

* تحسب الكثافة التصريفية بالمعادلة التالية = مجموع أطوال الشبكة المائية /كم /مساحة الحوض كم²



شكل 6: شبكة التصريف المائي ومراتبها الخمس

ب- على الرغم من العدد الكبير للمجاري المائية والبالغة 450 وادٍ نهرياً إلا أن ما نسبته 62% من هذه المجاري لا يتجاوز طولها 500م.

ج- انخفاض كل من معدلي التكرار النهري والتشعب النهري، مما يعطي مؤشراً سلبياً للكثافة التصريفية.

د- أن طبيعة التكوينات السطحية المتماسكة والفقيرة بغطائها النباتي لا تسمح بتطور شبكة من المجاري المائية عقب سقوط الأمطار الإعصارية، لذلك نقول مرة أخرى أن هذه المجاري المائية لم تتطور في ظل الظروف المناخية الحالية.

4- التكرار النهري: Stream frequency

يشير معدل التكرار النهري إلى عدد المجاري المائية على اختلاف مراتبها لكل وحدة مساحية واحدة (نهر/كم²) مثلاً، وكل الحقائق التي سقنا سابقاً تؤكد حقيقة قلة عدد المجاري المائية بالنسبة لكبر مساحة المنطقة، وبلغ معدل التكرار النهري 1,6نهر/كم² ويفسر هذا الواقع الحقيقية بطبيعة التكوينات السطحية التي تميز هضاب الحماد بالدرجة الأولى، لا

كمية الأمطار الشحيحة وحدها، وما يؤكد ذلك أن معدل التكرار النهري في مدينة المفرق يصل في المعدل إلى 2,2 نهرًا/كم² * والتي لا تختلف كثيراً في معدلات أمطارها عن منطقة الرويشد. وهذا مما ينعكس على الكثافة التصريفية فالعلاقة إيجابية ما بين التكرار النهري والكثافة التصريفية.

5- نمط الشبكة المائية Network Pattern

أن المظهر العام الذي يتخذه توزع الشبكة المائية داخل الحوض يعرف بنمط التصريف، و تتنوع أنماط شبكات التصريف النهري، وتخضع في تطورها لمجموعة من العوامل البنائية والمناخية والطبوغرافية (سلامة، 2007) التي تعكس شكل ودرجتها الإستجابة لتلك العوامل، ويمكن تصنيف الشبكة المائية في منطقة الدراسة إلى الأنماط التالية شكل(6):

1- النمط الحلقي: Angular pattern

لعل النمط المميز للمجري المائية في منطقة الدراسة هو أن معظم المجاري المائية تمتد بشكل خطين متوازيين (شريطي) تنتشر بينهما المياه، وبعض المجاري المائية تطوق مناطق الانتشار المائي شكل الدائرة على شكل جزر صغيرة.

2- النمط المتوازي Parallel pattern

نشأ هذا النمط المتوازي بفعل الطبوغرافية المستوية، والتكوينات السطحية قليلة العمق، ويُعدّ من أكثر الأنماط انتشاراً في منطقة الدراسة، حيث تمثل الأودية المكونة لهذا النمط بالماء موسمياً، ليس هذا فحسب بل تسير الأودية المائية هنا بشكل فرعين متصلين يطوقان مناطق انتشار المياه بينهما (الرديسي، 2007).
* دراسة غير منشورة للباحث.

3- النمط المتعامد Rectangular Pattern

لم ينشأ هذا النمط من طبيعة المنطقة البنائية، فالتركيب البنائي في منطقة الدراسة شبه خالٍ من الصدوع والمفاصل الصخرية وإنما بفعل الانسياب المائي من الأودية الرئيسية باتجاه المناطق الأقل انحداراً بفعل الجاذبية الأرضية من جهة، ومن جهة أخرى طبيعة الإستواء، وخلو الطبقة السطحية من النتوءات أو العوائق التي قد تغير من مسار هذه الأودية الناشئة.

4- النمط الشجري Dendritic pattern

يتطور النمط الشجري بفعل طبيعة المنطقة الانحدارية والصخور المتجانسة.

6- أنماط الأنهار : Stream patterns

تحكم المواد اللاحمة، وفترات الرجوع (وخصائص Bullard, 2006 (Thomas,1997)) المقاطع العرضية ومدى استقراريتها والتي تحدد وفقاً لطبيعة مكونات سرير الوادي ومواد الضفاف في تحديد الأنماط النهرية أي الشكل العام الذي يتخذه المجرى المائي من منبعه إلى مصبه، وبالإضافة إلى هذه العوامل العامة، إلا أن هناك أسباباً خاصة وسمات مميزة للأنهار في منطقة الدراسة يمكن إجمالها بالآتي:

تتصف المجاري المائية في منطقة الدراسة بصفات ومزايا غاية في التعقيد تمثل استجابات متعددة وفريدة لعل من أبرزها :

1- تتميز المجاري المائية الرئيسية كما في الشكل (6) بأنها مترنحة يمنة ويسرة (Bullard,2006) من جانب، ومن الجانب الآخر نجدتها متقاطعة حتى أنه من الصعب في أحياناً كثيرة تحديد بداية ونهاية المجرى المائي.

2- تتمايز أنماط الأودية النهرية هنا، حيث أمكن تصنيفها نمطياً على أساس تجزئتها حسب الرتب النهرية ومن ثم تصنيفها إلى الأنماط التالية :

1- النمط المستقيم: Straight

كما أسلفنا سابقاً فإن المجاري المائية الأولية ذات المرتبة الأولى تتميز في معظمها بأنها تمتد بخطوط شبه مستقيمة، وهذا النمط يعود في شكله لطبيعة نشأته وتطوره من حيث كونه يمثل مسيلات مائية من المجاري الرئيسية فيعمل على تشعب النهر، وأضعاف قوته الحثية بفعل التقليل من كمية الصبيب المائي في تلك المجاري.

2- الملتيوي Sinuous

يمكن تحديد نمط النهر من خلال معدل إلتواء المجرى ويقصد به نسبة طول النهر إلى طول الوادي،(سلامة،2007). ويحدث التعرج النهري للأسباب التالية: (Bullard,2006)

أ- عندما يصبح النهر غير قادر على تعميق مجراه بسبب بطء التيار المائي في الأراضي المستوية أو قليلة الانحدار بحيث لا تستطيع مياه النهر التغلب على ما يعترضها من عقبات لذلك فالتعرج النهري شكل من أشكال التلاوم أو التكيف تقوم بها الأنهار في المراحل المتأخرة من دورة الحت.

ب- تتعرج الأنهار في المناطق التي تزيد فيها نسبة الغرين والطين في صفتي وسرير القناة.

ج- قابلية مواد الضفاف للحت الجانبي. Bank erosion


د- قد تكون التعرجات النهريّة موروثّة من دورات حتية أكثر قدماً في تطورت في ظل ظروف التغيرات والتقلبات المناخية (Stephen, 2007).

وتظهر بعض أودية منطقة الدراسة نمطاً من أنماط الأنهار العاجزة في حال عدم تناسب Misfit streams تعرجات النهر الحالية مع تعرجات جوانب الوادي بحيث تكون أقل اتساعاً وأكثر تعقيداً نتيجة لتناقص كمية التصريف المائي بفعل نقص كميات التصريف المائي.

7- المراتب النهريه : Stream Order

تراوحت المراتب النهريّة ما بين الرتبة الأولى والخامسة، وهذه المراتب النهريّة خصوصاً ما يتعلق بالمرتبة الأولى كما أسلفنا لا تمثل روافد حقيقية للمجري الرئيسة بقدر ما يمكن تصنيفها على أنها انسيابات مائية من المجرى الأساس تجاه المناطق الأقل انخفاضاً.

وفيما يتعلق بالمقاطع العرضية للأودية تتميز بكونها قليلة العمق تتراوح أعماقها ما بين 2-5م، وذات أسرة واسع يصل عرضها إلى 12م.



شكل 7: المقطع العرضي لوادي رويشد القصب. وتتميز القنوات النهريّة هنا بعدم استقراريتها.

ويمكن القول فيما يخص المجاري المائية في منطقة الدراسة أنها تتعرض لتجدد شبابها Rejuvenation أو ما يسمى بالتصايبي النهري مع كل عام مطري وفيير بعد أن تصل إلى مرحلة متقدمة من دورة تعريته،

والسبب الرئيس لهذا التجدد الشبابي إنما يعود لعامل واحد وهو كميات المياه المتطرفة (Daved J.N,2000) التي تتكرر بصورة غير منتظمة كما أوضحها الجدول (2)، وكان آخر هذا التحدد كميات الأمطار العاطله خلال للفترة 2-11/3 2009 والتي غدت السدود بحوالي 15،1 مليون م³ وهي كميات نادرة في أي موسم مطري.(دائرة الأرصاد الجوية،2009).


المبحث الثالث : أثر الشبكة المائية في جيومورفولوجية منطقة الدراسة :

على الرغم من الحقائق التي أوردناها فيما يخص الشبكة المائية في منطقة الدراسة والمتمثلة بقلّة كثافة الشبكة المائية وتباين توزعها الجغرافي وخلو مساحات واسعة من منطقة الدراسة من مظاهر الشبكة المائية مقارنة ببقية الصحراء الأردنية التي تشغل 4/3 مساحة الأردن إلا أن شبكة التصريف المائي هنا إستطاعت أن تترك أثراً جيومورفولوجية عديدة ومتميزة وذات أهمية منها :

1- مناطق انتشار المياه: تعد ظاهرة الانتشار المائي حول وبين الشبكة المائية من أكثر المظاهر الجيومورفولوجية المميزة لمنطقة الدراسة، حيث تنتشر المياه وتغطي مساحات تراوحت ما بين 2م39- 2كم، وهذه الظاهرة يفسرها الحقائق المتعلقة بطبيعة الطبوغرافية شبه المستوية، والتكوينات السطحية الهشة قليلة المسامية التي لا تسمح بتسرب المياه وتغذية المياه الجوفية، ويوضح الشكل (8) التوزع الجغرافي لمناطق انتشار المياه.

ومن الجدير ذكره هنا أن هذه المناطق التي تنتشر فيها المياه إنما هي ظاهرة آنية ولكنها مستمرة، ومتكررة مع كل فيضان مائي يصيب وادي الرويشد نتيجة لطبيعة الأمطار العاصفية التي تتعرض لها إجمالاً المجاري المائية في المناطق الجافة.

2- الأودية المائية : تمثل المنطقة التي تخترقها الأودية الجافة معظم أيام السنة مساحة نسبتها 27% من مساحة لواء الرويشد، وعملت هذه الأودية خصوصاً في الجزء الجنوبي من منطقة الدراسة على تقطيع المنطقة وتخديدها، وساهمت هذه الأودية في الحفاظ على مظاهر الغطاء النباتي، وحفظه من الإنقراض بما وفرته من رطوبة خلال موسم المطر، والرواسب الطميية والغرينية الدقيقة، ومن جانب آخر عملت شبكة الأودية الطويلة فيما يعرف بالتعرية بفعل تركيز الجريان حيث تتجمع مياه الأمطار والسيول متجهة صوب الأودية وانتهاءً إلى القيعان الصحراوية تاركة المناطق الملاصقة للأودية شديدة الجفاف بدليل أن المناطق المنشرة بين الأودية تتميز بقورها بالغطاء النباتي.



شكل 8: مناطق انتشار المياه

3- القيعان الصحراوية: تتميز منطقة الدراسة بكثرة انتشار ما يعرف بالقيعان الصحراوية ذات المساحات المتباينة ما بين 2م²-2كم²، و تتباين أشكالها ما بين الشكل الدائري أو الإهليجي إلى الشكل المستطيل أو الشريطي يزداد عمقها مع زيادة مساحتها (الجيري، صلاح الدين، 1972)، وفيما يتعلق بطبيعة وخصائص التوزع الجغرافي فتنشر وسط الأحواض المائية المغلقة كما تنتشر في كثير من المواقع بين المجرى الرئيس والمجري الثانوية لنفس المجرى المائي لذلك تعمل على تقطيع أوصال الشبكة المائية حيث تمثل هذه القيعان مستوى أساس محلي للأحواض المائية، وهذا النوع من مستويات الأساس يتغير حسب كمية الرواسب المتجمعة فيه (سلامة، 2007). ومن أهم هذه القيعان : قاع أبو حسين الذي ينتهي إليه وادي الرويشد الجنوبي، وقاع عليان، وقاع دباب، وقاع الزواري، وقاع الشنانة الذي يصب فيه وادي الرويشد الشمالي، وقاع حويمات، وقاع دوار. وعن سبب نشأة وتطور هذه القيعان فيتضافر عامل التذرية بفعل الداريات* والنحت المائي إلا أن فعل الماء يميزها بصورتها النهائية كونها تشكل منطقة مصب للمجري المائية. وتتوزع القيعان الصحراوية حيث التكوينات الصخرية اللينة المتمثلة بتكوينات المارل والحجر الجيري وطبقات الصلصال اللينة، بالإضافة إلى الرواسب الطميية والغرينية الدقيقة التي تحملها المياه خلال موسم المطر، ومن ثم تشكل طبقة كتيمة تحفظ الماء فترة قد تطول لأكثر من شهر وتستغل بشكل منظم لسقاية الثروة الحيوانية.

4- من الأشكال الأرضية المميزة التي نشأت بفعل الشبكة المائية - ذات المرتبة الأولى بشكل اساس -، ما يمكن تسميته بجزر اليابسة التي تطوقها المجاري المائية، وقد أمكن تحديد ما يزيد عن أربع جزر تراوحت مساحتها ما بين 2م² - 2كم². لعل وجود مثل هذه الظاهرة لا يفسر بكميات المياه الكبيرة بقدر ما هو إستجابة مباشرة لطبيعة الطبوغرافيا

المنبسطة، وهذه الجزر اليابسة ما هي إلا نتوءات تعمل على منع استمرارية جريان الوادي بشكل خط مستقيم كما معظم المجاري المائية ذات الرتبة الأولى، بحيث أتخذت مساراً يطوق هذا النتوء الأرضي ليس إلا، شكل (6).

* الرياح، كما وردت في القرآن الكريم، سورة الذاريات، آية 1.

5- المراوح الفيضية: Alluvial fans

عبارة عن ارسابات مرتفعة صغيرة الحجم تأخذ اشكالا غير واضحة تماماً من أهمها (Nicholas, L., 1998) الشكل المثلث أو المخروطي و تتكون من مواد صخرية خشنة القوام ومتنوعة تم ترسيبها بفعل الماء الجاري في قاعدة المنحدرات التلية حيث يطرأ تناقص تدريجي وقليل في درجة الانحدار، وتغطي مساحة قدرها 10% من منطقة الدراسة على شكل رواسب حصوية فيضية، شكل (5).

الهوامش :

- 1- تم استخدام برنامج نظم المعلومات الجغرافية بتطبيقاته المختلفة كما يلي:
 - ArcCatalog يقوم هذا التطبيق بإنشاء وإدارة الملفات من حيث تحديد أنواعها وموقعها
 - Georeference تحديد احداثيات المشروع من خلال تحديد أربعة احداثيات على الاقل، ومن ثم تحديد JTM النظام الاحداثي وهو النظام الاحداثي الأردني
 - ArcMap - من خلال هذا التطبيق نستطيع رسم كافة الطبقات الخاصة بالمشروع
 - 3D Analyst بالإضافة إلى عمل نموذج البعد الثالث من خلال خطوط الكنتور ونقاط الارتفاعات
 - Slope 3D عمل خارطة الانحدار من خلال نموذج
 - Surface Analyst (Aspect) خارطة تحليل انحدار واتجاه انحدار سطح الأرض
- 2- عمل الباحث لسنتين متواليتين 2007-2009 في منطقة البادية الشمالية الشرقية
- 3- محطة الاجفور المناخية الواقعة فلكياً على 11° 38 شرقاً و 31° 32 شمالاً وعلى ارتفاع 686م.
- 4- البيانات المناخية مستقاه من محطة الأجفور والمسماه حالياً محطة الرويشد المناخية. وقد تم الرجوع للفترة العائدة لعام 1961 بهدف ملاحظة كميات الأمطار ولحساب فترات الرجوع المطري.
- 5- خصائص النباتات من أنواع وكثافة دراسة ميدانية خلال عامي 2007-2009

المراجع:

- البحيري، صلاح الدين، 1972، جغرافية الصحاري العربية، عمان، ط1 36-52.
- البحيري، صلاح الدين، 1982، جغرافية الأردن، عمان، ط1، 144.
- الردسي، سمير، 2007، الأسس العلمية للجيومورفولوجيا، مكتبة الرشد، ناشرون، ط2، 433، 152.
- سلامة، حسن رمضان، 2007، أصول الجيومورفولوجيا، دار المسيرة، عمان، 170، 181.
- سلامة، حسن رمضان، 2009، جغرافية المناطق الجافة، دار المسيرة، عمان، 94-98.
- سلامة، حسن رمضان، 1980، التحليل الجيومورفولوجي للخصائص المورفومترية للأحواض المائية في الأردن، دراسات-العلوم الإنسانية، مجلد7، عدد1، 97-132.
- عابد، عبد القادر، 1982، جيولوجية الأردن، مكتبة النهضة الإسلامية، عمان، ط1، 44-94.
- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد)، 1983، دراسات حوض الحماد، دمشق، ملحق الموارد الرعوية والنباتية في الحماد الأردني، 10، 35.
- وزارة الزراعة، 1993، المشروع الوطني لخريطة التربة واستعمالات الأرض، ط1، عمان، الأردن.

- Bullard, E., Joanna, arid land geomorphology, 2006, physical geography, vol 30, issue 4, 542-552.
- Cooke, R.A. Warren and A. Goudie, 1993, Desert geomorphology, UCLA press, Ltd, London, 94-95, 103.
- Daved J.N., 2000, arid geomorphology, physical geography, vol 24, issue 3, 425-443.
- Nicholas, L., 1998, arid geomorphology, Physical geomorphology, vol 22, issue 4, 551-557.
- Pierre Y. Julien, 2000, River mechanics, Campridge, 31 and 118.
- Sander cook, P j., Hooke j.M., and mant J.M., 2007, Vegetation in arid land river channels and its interaction with fluvial processes, physical geography, 31, 2, 107-129.
- Stephen T., 2007, Arid geomorphology, investigation past, present and future changes, Physical geography, vol 31, issue 3, 319-335.
- Thomas, G.S 1997, Arid zone geomorphology: process, form and change in dry l and, John Wiley and sons, Chirchester.. 7-8, 115-116.

ملخص

سعت الرأي منذ تأسيسها في الثاني من حزيران عام (1971) إلى أن تكون صحيفة عامة شاملة لكل ما يهم المواطن الأردني، وحرصت عبر مراحل تطورها على متابعة التطورات السياسية والاقتصادية والثقافية والمعرفية على الصعد المحلية والإقليمية والدولية، بمهنية صحفية تحترم التيارات والاتجاهات الفكرية، من خلال احترامها للرأي والرأي الآخر. وقد هدفت هذه الدراسة إلى استعراض مراحل تطور (الرأي) وذلك بتسليط الضوء على كل هذه المراحل منذ أن كان رأسمالها وتوزيعها وخدماتها الصحفية محدودة، إلى أن أصبحت مؤسسة صحفية كبيرة، لها شخصيتها في الشكل والمضمون، ويصدر عنها العديد من الصحف، كصحيفة (Jordan Times)، ومجلة حاتم، وصحيفة الرأي الإلكترونية، وصحيفة الرأي الاعلانية، ومنبر الرأي الإلكتروني. وقد استخدمت هذه الدراسة المنهج التاريخي، لأنه الأنسب في مثل هذه الدراسات، التي تقوم على تتبع سلسلة تاريخية من الوقائع والاحداث ومحاولة الربط بينها، وذلك أنه غالباً ما يصعب فهم حاضر الوقائع والاحداث، دون الرجوع إلى ماضيها. وخلصت الدراسة إلى أن الرأي حققت نهضة صحفية متميزة، بحيث تطورت من صحيفة محدودة الانتشار إلى مؤسسة كبيرة لها تنظيمها وسياساتها وتقاليدها وأعرافها الصحفية، وقد واكبت التطورات التكنولوجية المتسارعة في المجالات الصحفية المتنوعة، واستطاعت المحافظة على جماهيريتها ومكانتها بين القراء، وذلك بارتفاع أرقام توزيعها، على الرغم من المنافسة الكبيرة من وسائل الاعلام المتنوعة.

Al-Ra'i Jordanian Newspaper: Its Inception and Development

Hatem Alawneh, Faculty of Mass Communication, Yarmouk University, Jordan.

Abstract

Since its started in 1971, *Al-Ra'i* newspaper worked very hard to promote itself as the most important and comprehensive national newspaper that is ready and capable to meet the aspirations and needs of its customers.

Throughout the last four decades It was very keen on covering political, economical, cultured and other issues at local, regional and international levels. This was done through its polices to allow different opinions and voices.

This study aimed to follow on the development of *Alra'i* newspaper and to shed light on such development during all these stages since it was a small enterprise in terms of circulation and capabilities.

This study used the historical approach because it is the most appropriate method to systematically document historical events and make the right connections.

This study concluded that *Alra'i* newspaper achieved great and distinguished development, as it managed to develop and progress from a newspaper with limited popularity and circulation to a huge media institution with well established norms, ethics and procedures.

It managed to keep-up with the most up-to-date technological development. and managed to maintain a wide audience from all backgrounds.

مقدمة:

تعد الصحافة الأردنية من أحدث الصحف العربية، لأن وجودها ارتبط بتأسيس إمارة شرق الأردن، في أوائل العشرينيات من القرن الماضي. عندما صدرت صحيفة (الحق يعلو) في خريف عام (1920)، التي تعد أول صحيفة أردنية أصدرها الأمير عبد الله بن الحسين من مخيمه في معان، أثناء تقدمه على رأس قوة عسكرية عبر الأردن، بهدف تحرير سوريا من الاستعمار الفرنسي، وصدر منها أربعة أعداد في معان وعددان في عمان¹.

ويؤكد مروة أن الأردن لم يعرف قبل (الحق يعلو) صدور أية صحيفة خلال الحكم العثماني للبلاد وما تلاه في الفترة التي سبقت تأسيس إمارة شرق الأردن² وكان مواطنوه يعتمدون على ما تنتجه سوريا وفلسطين ومصر من صحافة ومطبوعات³، إلا أن الحكومة عملت على شراء مطبعة في عام (1922) وكانت صحيفة (الشرق العربي) التي صدرت عام (1923) أول صحيفة أردنية طبعت فيها، وهي صحيفة رسمية صدرت أسبوعية وأحياناً نصف شهرية، واهتمت بنشر القوانين الرسمية والمقالات السياسية والأخبار العالمية، إلا أن المواقف الوطنية والقومية التي نهجتها الصحيفة لم ترق لحكومة الانتداب البريطاني، فتم تحويلها عام (1926) إلى الجريدة الرسمية لحكومة شرق الأردن، وما زالت تصدر حتى الآن⁴.

وقد عرف الأردن الصحافة الأهلية في وقت مبكر من نشأته، فقد أصدر القطاع الخاص في عام (1927) أربع صحف، هي جزيرة العرب لحسام الدين الخطيب، والشريعة لكمال عباس ومحمود الكرمي، وصدى العرب لصالح الصمادي، والأردن لخليل نصر، والتي استمرت بالصدور حتى عام (1982)⁵.

وصدرت في الثلاثينيات مجموعة من الصحف والمجلات لم يكتب لها الاستمرار كمجلة الحكمة لنديم الملاح، وصحيفة الميثاق لعادل العظمة وصبحي أبو غنيمه، والوفاء لصبحي الكيلاني، والجزيرة لتيسير ظبيان، أما الأربعينيات فقد شهدت صدور العديد من الصحف والمجلات من أبرزها مجلة الرائد لامين أبو الشعر، وكانت تنطق باسم حزب الشعب الأردني، وصحيفتا الجهاد والنهضة اللتان صدرتا عن حزب النهضة العربية، وصحيفة الدفاع لممدوح القطب، والصريح لهاشم السبع⁶.

وشهد الأردن في الأربعينيات العديد من الأحداث والتطورات التي كان لها تأثير كبير في تاريخه السياسي، وتمثلت هذه الأحداث في استقلال المملكة الأردنية الهاشمية في الخامس والعشرين من أيار عام (1946)، ونكبة فلسطين عام (1948)، والتي انتقل بسببها العديد من الصحفيين الفلسطينيين مع صحفهم إلى الأردن فاستأنفت (فلسطين) صدورها بعد النكبة من عمان ثم من القدس بعد أن كانت تصدر في يافا عام (1911)، واستمرت تصدر من القدس حتى عام (1967) حيث تم دمجها مع (المنار) وصدرت عنهما (الدستور) التي ما زالت تصدر حتى الآن، وصحيفة (الدفاع) التي صدرت في يافا وانتقلت إلى القاهرة ومن ثم إلى القدس في عام (1949) إلى أن أوقفتها الحكومة عام (1971)، وصدرت في الخمسينيات والستينيات العديد من الصحف والمجلات، من أبرزها الشعب والبلاد والهدف والطريق وأخبار الأسبوع، والكفاح الإسلامي والجيبة واليقظة وأخبار اليوم والصحفي وعمان المساء والأفق الجديد وغيرها من الصحف⁷.

وقد قررت الحكومة الأردنية في عام (1971) إنشاء مؤسسة صحفية تتولى إصدار صحيفة يومية سياسية ناطقة باسم الحكومة، وذلك لسد الفراغ الصحفي، الذي نجم بعد حرب عام (1967)، التي انتهت باحتلال الكيان الصهيوني للضفة الغربية، والذي أدى إلى وجود صحيفة يومية واحدة في عمان هي صحيفة الدستور الأردنية، حيث وافق مجلس الوزراء في (1971/5/18)، للمؤسسة الصحفية الأردنية على إصدار صحيفة (الرأي)، التي صدر العدد الأول منها في (1971/6/2)، فكانت ثاني صحيفة ناطقة باسم الحكومة منذ تأسيس المملكة، حيث سبقتها في عام (1923) صحيفة الشرق العربي⁸.

الدراسات السابقة :

• دراسة علاونة (2000) وعنوانها خصائص الصحافة الأردنية اليومية في التسعينيات.

هدفت هذه الدراسة إلى تعرف سمات وخصائص الصحافة الأردنية اليومية في التسعينيات، وذلك من خلال تحديد مدى الاهتمام والتركيز الذي توليه لأنماط الكتابة الصحفية (الخبر، التقرير، الحديث، المقال، التحقيق) وأنواع المضامين التي تعرضها هذه الأنواع (سياسية، اقتصادية، اجتماعية... الخ) وجهة التغطية (محلية، عربية، دولية) والتعرف على المصادر التي تستقي منها الصحف اليومية أخبارها، ونوع التغطية الصحفية، وغيرها العديد من الجوانب التي تحدد هذه الخصائص⁹.

- دراسة نجادات (2000) وعنوانها العوامل المؤثرة في تحديد الاتجاهات الإخراجية في الصحف الأردنية اليومية.

هدفت هذه الدراسة إلى تعرّف الواقع الراهن للاتجاهات الإخراجية المطبقة في الصفحة الأولى من الصحف اليومية الأردنية.

وأوضحت هذه الدراسة أن الصحف الأردنية تتصف بالتمطية في شكل صفحاتها الأولى، وأن هذا الشكل لا يلعب دورا كبيرا في تفضيل القراء لصحيفة على أخرى، كما أشارت إلى أن قراء الصحف الأردنية يفضلون الاتجاهات الإخراجية المحدثة على غيرها من الاتجاهات الأخرى¹⁰.

- دراسة الموسى (1998) وعنوانها تطور الصحافة الأردنية (1920-1997).

تناولت هذه الدراسة تطور الصحافة الأردنية منذ عام (1920) وحتى عام (1997)، وقسمت هذه الدراسة تطور الصحافة الأردنية إلى عدد من المراحل وهي : بدايات الصحافة الأردنية وروادها، وصحافة ما بعد الاستقلال (1946-1971)، وصحافة المؤسسات الكبيرة منذ عام (1971) وحتى عام (1989)، والصحافة الأردنية في ظل التعددية السياسية والديمقراطية منذ عام (1989) وما تلاه¹¹.

- دراسة أبو عرجة (1996) وعنوانها الصحافة الأردنية المعاصرة : دراسة في نشأتها وتطورها.

قدمت هذه الدراسة لمحة تاريخية عن الصحافة الأردنية منذ بدايات تأسيسها، وصولاً إلى الصحافة الأردنية الحديثة، وقدمت تعريفاً للصحف اليومية كالديستور والرأي والأسواق، وعرفت بالصحف الأسبوعية والصحف الحزبية.

وتناولت الدراسة أبرز الصحف والمجلات المتخصصة، كالمجلات العلمية المحكمة، والصحف والمجلات الجامعية، والمجلات الثقافية والدينية، وصحف الأطفال والصحف الإعلانية¹².

- دراسة أبو صوفة (1996) وعنوانها الصحافة في الأردن (1920-1996).

تناولت هذه الدراسة لمحة مختصرة عن أبرز الصحف الأردنية التي صدرت في فترة ما بين عامي (1920) وحتى عام (1996) وعرفت بكل صحيفة من الصحف التي تضمنتها الدراسة، والتي بلغ عددها (79) صحيفة ومجلة و اشتمل التعريف بكل صحيفة أو مجلة على سنة الصدور ومؤسس الصحيفة أو رئيس تحريرها، وأسباب توقفها عن الصدور، ومقتطفات من افتتاحياتها أو مقالات كتابها¹³.

- دراسة الصرايرة (1993) وعنوانها الإعلان في الصحافة الأردنية اليومية.

توصلت هذه الدراسة إلى أن صحيفة (الرأي) حصلت على النصيب الأكبر من الإعلانات المنشورة في الصحف الأردنية اليومية، بحيث حازت على ما نسبته (58.5%) من الإعلانات مقابل (32.5%) للديستور و(9%) لصوت الشعب.

- وأوضحت الدراسة أن المساحة الإعلانية في الرأي بلغت (51.2%) مقابل (48.8%) للمادة الإعلامية، فيما كانت المساحة الإعلانية في الديستور (32.9%) والإعلامية (67.1%) أما صوت الشعب فاحتلت الإعلانات ما نسبته (11.5%) مقابل (88.5%) للمادة الإعلامية.

وأشارت الدراسة إلى أن إعلانات السلع جاءت في مقدمة أنواع الإعلان التي نشرتها الصحف الأردنية، بحيث بلغت نسبته في الرأي (69.1%) مقابل (26.6%) في الديستور و(4.3%) في صوت الشعب¹⁴.

- دراسة حماد (1992) وعنوانها الصحافة اليومية الأردنية.

توصلت هذه الدراسة إلى أن الصحافة الأردنية اليومية تطورت كثيرا خلال الفترة ما بين (1967-1987) ، فازداد عدد صفحاتها من ثماني صفحات عام (1967) إلى معدل عشرين صفحة في عام (1987)، وازدادت المساحات الإعلانية التي شكلت ما يزيد عن (80%) من واردات هذه الصحف، وارتفع توزيع البعض منها من حوالي ثلاثة آلاف نسخة يوميا، إلى حوالي (60) ألف نسخة، كما تعددت مصادر أخبارها وتحسنت تقنياتها، من حيث صف الحروف والتصوير والطباعة الملونة والإخراج¹⁵.

• دراسة أبو غنيم (1990) وعنوانها دراسات وثائقية في صحيفة الكفاح الإسلامي.

خلصت الدراسة إلى أن صحيفة الكفاح الإسلامي نجحت في اكتساب ثقة المواطنين الأردنيين، حيث ساعدتها الروح الإسلامية التي كانت تتعاطف مع الحركة الإسلامية التي أصدرت الصحيفة، والإخراج الصحفي الناجح الذي جعلها في مقدمة الصحف الأردنية من حيث تنوع المادة وجمال إخراجها.

وأوضحت الدراسة أن صحيفة (الكفاح الإسلامي) أولت القطاعات العمالية والطلابية والنسائية والتربوية جل اهتمامها مما جعل منها صحيفة شعبية واسعة الانتشار¹⁶.

• دراسة الموسى (1988) وعنوانها : خصائص الصحافة الأردنية ممثلة بصحيفة الرأي.

أظهرت هذه الدراسة أن الصحافة الأردنية تقدم مضامين متنوعة على غرار الصحافة العالمية، وأن هذه المضامين متعددة، وتغطي مختلف جوانب الحياة العامة، وتحصر على التوازن بين ما هو محلي وقومي وعالمي.

وأوضحت الدراسة أن السمات الإيجابية التي تميز الصحافة الأردنية تفوق السلبيات التي تدينها، موضحة أنها تمارس مهماتها بمسؤولية اجتماعية ملتزمة¹⁷.

أهمية الدراسة :

تعد (الرأي) الصحيفة الأردنية الأكثر انتشاراً وتوزيعاً بين الصحف والمجلات الأردنية، ليس لأنها الأقرب من غيرها من المواقف الحكومية فحسب، بل لأنها أيضاً تتفاعل مع القضايا الوطنية والقومية، وتساهم في تنمية المجتمع وزيادة ثقافته، وذلك بعرضها للتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المحلية والإقليمية والدولية، بكل مهنية والتزام في المنهج والأسلوب، عبر احترام الرأي والرأي الآخر، وبعيداً عن الغوغائية والإثارة.

لذلك فإن أهمية هذه الدراسة تكمن في إلقاء الضوء على المسيرة التاريخية لتطور (الرأي) منذ أن كانت صحيفة حكومية مملوكة للحكومة - لم تحظ خلالها بالجماهيرية والتأثير و الفاعلية - إلى أن أصبحت شركة مساهمة خاصة، ومن ثم شركة مساهمة عامة، تمتلك الحكومة أكثر من (60%) من رأسمالها، وذلك لأن غالبية الدراسات الأكاديمية التي تناولت الصحف الأردنية درستها ضمن حقبة تاريخية، أو تسلسل زمني لمجموعة الصحف الصادرة في تلك المرحلة أو الحقبة الزمنية، دون أن تدرس صحيفة بعينها بشيء من التفاصيل، كما الحال في هذه الدراسة.

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أبرز السمات والخصائص التي تميزت بها (الرأي) منذ تأسيسها في عام (1971) وحتى وقتنا الحاضر، كما تهدف إلى التعرف على أبرز المحطات والمراحل في نشأتها وتطورها، ومبررات تحولها من صحيفة حكومية إلى صحيفة مساهمة خاصة، ثم إلى صحيفة مساهمة عامة، ومدى انعكاس هذه التغيرات على أدائها الصحفي، وعلى جماهيريتها كصحيفة للوطن والمواطن.

مشكلة الدراسة :

تمكنت (الرأي) بعد فترة وجيزة من تحولها من صحيفة رسمية إلى صحيفة خاصة، أن تصبح الصحيفة الأردنية الأولى في التوزيع وفي الإعلان، رغم وجود صحف أخرى سبقتها في التواصل مع القراء.

لذلك فإن مشكلة الدراسة تكمن في الوقوف على الأسباب التي جعلت من (الرأي) الصحيفة الأكثر أرباحاً وتوزيعاً وإعلاناً، بعد أن عانت من خسائر كبيرة خلال السنوات الأربعة الأولى من عمرها.

تساؤلات الدراسة :

تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات التالية :

1- ما الأسباب التي جعلت من (الرأي) الصحيفة الأولى، بعد أن كانت خاسرة لا يقبل المواطن على قراءتها ؟

2- ما الإجراءات التي أقدمت عليها الحكومة للتدخل في إدارة (الرأي) وملكيته ؟

- 3- كيف تعاملت (الرأي) مع التدخلات الحكومية ؟
- 4- كيف انعكست الأحكام العرفية في السبعينيات و الثمانينيات على (الرأي) ؟
- 5- هل تعرضت (الرأي) عبر مسيرتها الصحفية إلى العقوبات من قبل الحكومة ؟
- 6- ما أبرز العقوبات التي تعرضت لها (الرأي) ؟
- 7- ما الإجراءات التي اتخذتها (الرأي) لكي تواكب التطورات التكنولوجية المتسارعة في مجال الصحافة والإعلام؟
- 8- هل تأثرت (الرأي) من منافسة الصحافة الإلكترونية لها في مجالات التوزيع والإعلان؟

منهج الدراسة :

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج التاريخي، لأنه الأنسب لمثل هذا النوع من الدراسات، التي تقوم على تتبع سلسلة تاريخية من الوقائع والأحداث ومحاولة الربط بينها من خلال الوصف والتحليل لها.

ويقوم المنهج التاريخي على تعقب الظاهرة موضوع الدراسة منذ نشأتها، بقصد الوقوف على عوامل تغيرها وانتقالها من حال إلى حال¹⁸، ويعتمد على وصف وتسجيل الوقائع والأنشطة، ومن ثم تحليلها وإيجاد تفسيرات تقوم على أسس منهجية علمية، بغرض الوصول إلى نتائج تمثل حقائق وتعميمات¹⁹، مما يفيد أن هذا المنهج يتصف بالدقة والموضوعية والأمانة الفكرية²⁰.

وعلى الرغم من أن المنهج التاريخي ذو أهمية بالغة في فحص أحداث الماضي، إلا أنه يمكن استخدامه بشكل مفيد في دراسة الأمور الجارية²¹.

البدايات الأولى :

صدر العدد الأول من صحيفة (الرأي) في الثاني من حزيران عام (1971)، عن المؤسسة الصحفية الأردنية، كصحيفة رسمية ناطقة باسم الحكومة الأردنية، لتسد الفراغ الصحفي الذي نجم عن حرب عام (1967) التي انتهت باحتلال الضفة الغربية من قبل الكيان الصهيوني، الأمر الذي أدى آنذاك إلى وجود صحيفة يومية واحدة تصدر من عمان هي صحيفة الدستور²².

وتعد (الرأي) ثاني صحيفة أردنية ناطقة باسم الحكومة منذ تأسيس الدولة الأردنية عام (1921)، حيث سبقتها صحيفة (الشرق العربي) التي صدرت في عام (1923)، هادفة من إصدارها إلى إيجاد صحيفة مؤيدة للحكومة، تعمل على تقديم وجهة نظرها وإبرازها، على غرار الصحف الرسمية التي أصدرتها الدول العربية المجاورة للأردن²³، ولأن الحكومة كانت ترى أن قلوب الصحف معها لكن سيوفها عليها، فأرادت أن تكون (الرأي) لسان حالها، ويكون موقعها في الأردن كما (الأهرام) في مصر و (العمل) في تونس²⁴.

و(الرأي) كصحيفة يومية عربية سياسية، صدر العدد الأول منها في عشر صفحات، وكانت تصدر ستة أيام في الأسبوع، لكنها اعتباراً من الأول من شهر تموز عام (1972)، أخذت تصدر طوال الأسبوع²⁵، وجاء في افتتاحية العدد الأول على لسان رئيس تحريرها نزار الرافعي " إن اختلاف الآراء عند الأمم الحية المتحضرة لا يباعد بين من هو على رأي مختلف في كثير أو قليل ممن لا يتابعه على رأيه ولا يمشي وفق هواه، بل على العكس يدنو أحدهما من الآخر، يتجادلان برفق وأناة، ما زالت الفائدة واحدة والهدف خدمة الأمة، وفي حدود هذا فإن جريدة هي (الرأي)، ولكل رأي شريف نزيه، لا يقصد صاحبه غير الأهداف النبيلة"²⁶.

عملت (الرأي) منذ تأسيسها على أن تكون صحيفة الوطن، وصحيفة المواطن أنى كان موقعه أو اتجاهه أو منبته، وأن تكون للأردن وللفلسطين وللأمة العربية الإسلامية، ولكل ما هو حق وخير وعدل في هذا العالم.

إلا أن الحكومة قررت في الأول من آب عام (1973)، نقل ملكية المؤسسة الصحفية الأردنية (الرأي) من الحكومة إلى الاتحاد الوطني العربي، لتصبح ناطقة باسمه، لكن الأمر لم يدم طويلاً، فعدلت وقررت تحويل المؤسسة في (1974/5/23)، إلى شركة مساهمة خصوصية برأسمال مقداره (150) ألف دينار، تساهم فيها الحكومة بنسبة (40%)، ويساهم القطاع الخاص بنسبة (60%)، فاستمر هذا الحال قائماً حتى الأول من أيلول عام (1975) عندما لجأت الحكومة إلى بيع حصتها

للقطاع الخاص²⁷، لتصبح المؤسسة بعدها شركة مساهمة خاصة تقاسمها كل من جمعة حماد وسليمان عرار ومحمود الكايد و محمد العمدة و ورجا العيسى بالتساوي فيما بينهم²⁸

وخلال فترة وجيزة تحولت (الرأي) من صحيفة خاسرة وشبه فاشلة، إلى الصحيفة الأولى في الأردن، وأصبحت تحقق أرباحاً عالية، تراوحت في عقد التسعينيات " ما بين مليونين وثلاثة ملايين دينار سنوياً "²⁹. إلى أن وصلت في نهاية عام (2007) الى ما يزيد عن 13 مليون دينار سنوياً.

وفي (1986/1/1)، أصدرت الحكومة قراراً تم بموجبه تحويل كافة المؤسسات الصحفية، ومن ضمنها (الرأي)، إلى شركات مساهمة عامة، فدخلت الحكومة شريكاً بنسبة (15%) من رأسمال الشركة، البالغ آنذاك مليون دينار، و(25%) لعدد من الشركات اختارتها الحكومة بنفسها، و(35%) لأصحاب الشركة مع طرح باقي الأسهم التي تمثل (25%) للاكتتاب العام³⁰، بحيث أصبحت الصحف بعد هذا القرار تمثل استثماراً وتجارة وصناعة، كما هي إعلام وصحافة وفكر³¹.

وأقدمت الحكومة في (24-8-1988) على إصدار قرار يقضي بحل مجالس إدارات الصحف المنتخبة، واستبدالها بلجان مؤقتة بالتعيين، هادفة من وراء ذلك إلى إحكام سيطرتها على الصحف، بحيث تم إقصاء محمود الكايد رئيس مجلس الإدارة رئيس التحرير المسؤول، ومحمد العمدة المدير العام، وتعيين بدلاً منهما خليل السالم رئيساً للجنة الإدارة المؤقتة، وراضي الوقفي مديراً عاماً، وراكان المجالي رئيساً للتحرير.

وقد قوبل هذا القرار الذي صدر استناداً إلى الأحكام العرفية التي كانت سائدة آنذاك، بالاستياء والاستنكار من قبل العديد من الصحفيين والإعلاميين والكتاب، الذين اعتبروه إجراءً تعسفياً وتدخلاً سافراً في مسيرة الصحافة الأردنية وخاصة صحيفة الرأي.

لذلك عملت (الرأي) وغيرها من الصحف الأخرى خلال هذه المرحلة على عدم توجيه أي نقد للحكومة ولكافة التوجهات الأساسية للسياسة الوطنية، وعدم توجيه أي نقد للشخصيات الحكومية في المراكز العليا للدولة، بحيث أن المحررين والكتاب يؤكدون أن صحافتهم تؤيد سياسة الحكومة من خلال مقالاتها وافتتاحياتها، وإذا تعرضت لنقد ممارستها فإن هذا النقد لا يتعدى نقص الخدمات أو القضايا السياسية الخارجية ذات الأهمية الثانوية.

إلا أن استئناف الحياة الديمقراطية في أواخر الثمانينيات أدى بالحكومة إلى إلغاء قرار لجنة الأمن الاقتصادي في (1989/12/11)، وتم بموجبه إعادة مجلس الإدارة السابق اعتباراً من هذا التاريخ³²، وكانت الحكومة وخلال عمل لجنة الإدارة المؤقتة قد جردت المالكين القدامى من أسهمهم وأوعزت لهم ببيعها إلى مؤسسة الضمان الاجتماعي³³.

وشهدت الرأي خلال تولي مجلس الإدارة المؤقت عمله مقاطعة النقابات المهنية لها، بالإضافة إلى العديد من فعاليات المجتمع وفتاته السياسية والاجتماعية، بحيث شملت هذه المقاطعة قراءة (الرأي) والإعلان فيها والتعامل التجاري مع مطابعها، مما أدى إلى انخفاض توزيعها وإعلاناتها وبالتالي أرباحها³⁴.

أسباب التفوق :

وحققت الرأي بعد ذلك تفوقاً واضحاً على الصحف اليومية الأخرى، فأصبحت الصحيفة الأكثر انتشاراً وتوزيعاً في الأردن³⁵، لأنها تتفاعل مع القضايا الوطنية بمختلف أشكالها وألوانها، وساهمت إسهاماً مباشراً في تنمية المجتمع وزيادة ثقافته والحفاظ على عاداته وتقاليده، ويسجل لها دورها في بلورة الرأي العام، وإتاحة الفرصة أمامه للتعبير عن نفسه والمشاركة في الحوار الوطني، مع وضوح في الرؤية، واتزان في المنهج والأسلوب، وابتعاداً عن الغوغائية والإثارة، حتى غدت مدرسة تخرج منها العديد من الأدباء والصحفيين والكتاب المتميزين³⁶. الأمر الذي شكّل حافزاً كبيراً في استمراريتها بدورها الوطني والقومي، انطلاقاً من توجيهات الملك عبدالله الثاني بأن يكون الإعلام الأردني معبراً عن طموحات الوطن والأمة، بحيث تابعت التطورات السياسية والاقتصادية والثقافية والمعرفية، على الصعيد المحلي والإقليمية والدولية، بمهنية والتزام باحترام التيارات الفكرية كافة، عبر احترام الرأي والرأي الآخر.

وقفز توزيعها من بضعة آلاف في السبعينيات إلى حوالي (90.000) نسخة يومياً في عام 2008م، يوزع منها (75.000) نسخة داخل الأردن و(15.000) نسخة خارجه، يدعمها في ذلك تغطية إخبارية سريعة وواسعة من خلال محرريها ومندوبيها، وشبكة المراسلين العرب والأجانب في أهم العواصم العربية والأجنبية، ومن خلال ما تزودها به وكالات الأنباء، بالإضافة إلى التحقيقات والتعليقات والمتابعات، ووجود صفحات متخصصة للسياسة والاقتصاد والثقافة والفن والطب

والعلوم والتكنولوجيا والرياضة والأسرة، واهتمامها بالمحافظات والألوية (الأقاليم) التي أفردت لها ملاحق أسبوعية خاصة، تبنت من خلالها قضايا هذه الأقاليم³⁷.

وعملت الإدارات المتعاقبة في (الرأي) على زيادة رأسمال الصحيفة من (150) ألف دينار في عام (1975)، إلى مليون دينار في عام (1986) وإلى مليوني دينار في (1993)، إلى أن وصل في عام (2006) إلى سبعة ملايين و (500) ألف دينار.

وقد تعاقب على رئاسة تحريرها كل من نزار الرفاعي (1971- 1972)، وملحم التل (1972-1973)، وسليمان عرار (1973-1976)، ومحمود الكايد (1976-1988)، و(1989-1994)، وراكان المجالي (1988-1989)، وسليمان القضاة (1994-2001)، و جورج حواتمة (2001-2004)، وعبد الوهاب زغيلات (2004 - وحتى الآن).

وقد ساهم في إثراء (الرأي) وتحقيق تميزها عدد كبير من الكتاب والصحفيين من بينهم طارق مصاروة وعبد الرحيم عمر وفخري قعووار وفهد الفانك وصلاح عبد الصمد وفهد الريماوي وبدر عبد الحق، كما ساهم في الكتابة بها مجموعة من الكتاب والمفكرين أمثال: ناصر الدين الأسد وحسني فريز وظاهر حكمت وموسى الكيلاني وحيدر محمود وخالد الكركي وإبراهيم العجلوني وسليمان المشيني وخالد محادين ونمر الزناتي وتوفيق أبو الرب وعبد الرحمن ياغي وسليمان عريبات وعلي محافظة وزيد حمزة وجمال الشاعر وخالد الساكت وإبراهيم القطان وعلي الفزاع وجمال أبو حمدان وأحمد المصلح وسهير قطامي وعبد الله الخطيب ومعن أبو نوار وهاشم القضاة وعصام عريضة ورافع شاهين وغيرهم³⁸.

إن التطور المستمر في الشكل والإخراج والعرض الإخباري، ونوعية الزوايا والصفحات، والأقلام المميزة لكبار الكتاب الأردنيين والعرب، كانت من الصفات المميزة، التي جعلت من (الرأي) الصحيفة الأولى في الأردن، فقد أوضح استطلاع للرأي أجري في حزيران من عام (1996) أن (70.9%) من قراء الصحف اليومية يقرؤون (الرأي) مقابل (26%) للدستور و(3.1%) للأسواق³⁹، وأوضحت دراسة أجريت في أواخر عام (1997) أن (30%) من قراء (الرأي) هم من رجال الأعمال و(25%) من الموظفين، و(15%) من طلبة الجامعات والمعاهد والمدارس، و(12%) من ربات البيوت و(8%) من أصحاب المهن والحرف، و(5%) من العمال و(5%) من المزارعين⁴⁰، كما أشارت دراسة أخرى إلى أن (76%) من طلبة جامعة اليرموك يفضلون قراءة (الرأي) على غيرها من الصحف اليومية الأخرى⁴¹.

وتقدّم (الرأي) مضامين متنوعة ومتعددة من خلال الأخبار والتحليلات والتقارير والمقابلات والمقالات والصور والرسوم والخدمات الثابتة، وتحظى المضامين السياسية بالمرتبة الأولى بين المضامين التي تنشرها الصحيفة، تليها المضامين الرياضية فالاقتصادية ثم العسكرية والأدبية والفنية والترفيهية والطبية، في حين يلاحظ قلة تركيزها على موضوعات الزراعة والتربية والعمال⁴².

ويتوزع محرروها على عدد من الدوائر التي يضطلع كل منها بإنجاز المهمات التحريرية الخاصة بها، وهذه الدوائر هي دائرة الشؤون المحلية، دائرة شؤون المندوبين، دائرة الشؤون العربية والدولية، الدائرة الرياضية، الدائرة الثقافية والمنوعات، الدائرة التنفيذية، بالإضافة إلى عدد من الصفحات التي يشرف عليها محررون غير مرتبطين بأية دائرة، كما أن هناك عدداً من الأقسام المساعدة لهذه الدوائر هي: الرصد، التصحيح، الأرشفة والتصوير الفوتوغرافي.

وتستقي (الرأي) أخبارها من مصادر متعددة تتألف من المندوبين والمحررين فيها، ومن المراسلين ووكالات الأنباء المحلية والعربية والدولية، ومن أبرزها وكالة الأنباء الأردنية (بترا) التي تزود الصحيفة بالأخبار المحلية والعربية والدولية تليها وكالة (رويترز) للأنباء فالوكالة الفرنسية، بحيث أن (30%) من أخبارها المحلية مستنقاة من وكالة الأنباء الأردنية، و(70%) من محرريها ومندوبيها، وأن (90%) من أخبارها العربية والدولية تعتمد على وكالات الأنباء مقابل (10%) من مراسيلها في الخارج، كما أشارت دراسة أجريت في عام (1986) على مصادر الأخبار في الصحافة الأردنية أن (59.5%) من حجم الأخبار المنشورة في (الرأي) خصصت للأخبار المحلية، مقابل (41.5%) للأخبار الخارجية⁴³.

لقد اكتسبت (الرأي) خبرة جيدة في عرضها للفنون الصحفية لا سيما الأخبار والمقالات والتحقيقات، واتسمت معالجتها غالباً بالاتزان والتحرري من مصادر المعلومات، وهو الأسلوب الذي يغلب استخدامه في الصحافة اليومية الأردنية.

ويؤكد رئيس تحريرها أن تغطياتها الإخبارية عادة ما تتصف بالاعتدال والالتزان والموضوعية، وتوخي عدم إثارة المشكلات مع الجهات المسؤولة وخاصة في القضايا الجدلية، وابتعدت عن الإثارة والتهويل والمبالغة، لكنها تتجاهل في بعض الأحيان بالحديث عن قضايا الفساد المالي والإداري، إما لعدم كفاية الأدلة أو توخياً لعدم الاصطدام بالحكومة⁴⁴.

ويدعم مكانتها الصحفية بين الصحف اليومية والأسبوعية مجموعة من الكتاب والصحفيين الذين تلقى كتاباتهم قبولاً من القراء. فقد أشار استطلاع للرأي أجراه مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية عام (1996)، إلى أن ستة من كتاب الأعمدة في (الرأي) كانوا بين العشرة الأوائل الذين يقرأ لهم الجمهور الأردني، واحتل خمسة منهم المواقع الأولى في الترتيب، ومن بين هؤلاء طارق مصاروة وفهد الفانك ومؤنس الرزاز وفخري قعوار⁴⁵.

ومن أبرز هذه الأعمدة (نافذة) و (سبعة أيام) و (رؤوس الأقلام) و (كل يوم) و (شيئاً ما) و (كلمة) و (رأي عربي) و (محطة)، وتعرض غالبيتها في صفحة واحدة، باستثناء عدد قليل من المقالات التي تعرض على الصفحات الأولى والأخيرة والداخلية، كزاوية (ضوء) و (كلمة) على الصفحة الأولى و (سبعة أيام) على الأخيرة.

الإعلان والتوزيع :

وكما حازت (الرأي) على العدد الأكبر من القراء بين الصحف الأردنية، فقد حصلت أيضاً على النسبة الأكبر من الإعلانات، والتي تتراوح ما بين (40%) و (50%) من المادة التحريرية⁴⁶، فقد أشارت دراسة أجراها الصرايرة عن الإعلان في الصحافة الأردنية، أن حجم الإعلانات في الرأي، ارتفع من (25%) من المساحة الكلية للصحيفة عام (1986)، إلى أكثر من الضعف في عام (1993)، لتصل إلى ما نسبته (51.2%)، مقابل (48.8%) للمادة الإعلامية، مما يؤكد استثنائها بالنسبة الأكبر من الإعلانات المنشورة في الصحف الأردنية اليومية، بحيث ينشر فيها (58.5%) من حجم الإعلانات التي تنشرها جميع الصحف اليومية، وتأتي الإعلانات الخدمية والتجارية التي تشتمل على إعلانات البنوك والطيران والجامعات الخاصة والفنادق والمطاعم والعقارات في مقدمة الإعلانات، تليها الإعلانات الاجتماعية، كإعلانات التهنة والتعزية والتأييد والمؤازرة والشكر، فالإعلانات السلعية التي تروج لسلع محلية أو أجنبية⁴⁷.

إلا أن التقارير الصادرة عن (الرأي) تشير إلى أن حجم الإعلان المنشور في الصحيفة، يتراوح ما بين (25-30) صفحة يومياً، بينما هي في الصحف اليومية الأخرى مجتمعة (الدستور، الأسواق، والعرب اليوم) تتراوح ما بين (15-20) صفحة يومياً⁴⁸، الأمر الذي يؤكد أن الرأي تعطي اهتماماً أكبر للمادة الإعلانية على حساب المادة الإعلامية. ويعني أيضاً أن الإعلان يشكل المورد الرئيس للصحيفة، الذي يمكنها من البقاء والتطور والاستمرار، خاصة وأن عوائد التوزيع لا تغطي بمفردها نصف نفقات العدد الواحد، الذي تصل كلفته إلى حوالي (500) فلس، بينما يُباع بـ (200) فلس.

وتشير البيانات الحسابية للرأي إلى أنها حققت في عام (2008) أرباحاً صافية وصلت إلى (8.1) مليون دينار وإيرادات تشغيلية وصلت إلى (29.2) مليون دينار، لكن هذه المبالغ تراجعت في عام (2009)، فبلغت الإيرادات التشغيلية ما مجموعه (27.1) مليون دينار والأرباح الصافية ما قيمته خمسة ملايين دينار، وذلك نظراً لتأثر الاقتصاد الأردني سلباً بتداعيات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية، التي أدت إلى تباطؤ النمو الاقتصادي في الأردن وفي العديد من دول العالم، الأمر الذي أدى إلى انخفاض نشاط الإعلان التجاري في الرأي بنسبة وصلت إلى (12%) في عام (2009) عما كانت عليه في العام الذي سبقه.⁴⁹

وقد واكبت (الرأي) التطور التكنولوجي في مجال طباعة الصحيفة وإنتاجها، فكانت الصحيفة الأردنية الأولى، التي استخدمت الطباعة التصويرية (الأوفست) عام (1974)، كما كانت أول صحيفة أردنية تستخدم الصف التصويري باستخدام الكمبيوتر عام (1975) و نظام فرز الألوان عام (1980)، و تستخدم حالياً أحدث ماكينات الطباعة، المستخدمة في الصحافة العالمية، من نوع (MANPLAMAGUNISSET) القادرة على طباعة الصحيفة بـ (56) صفحة بالألوان، وبسرعة تعادل (60) ألف نسخة في الساعة، إلى جانب ماكينات الصف والمونتاج والإخراج وفرز الألوان والتصوير، التي تدار جميعها بالحاسب الآلي، بالإضافة إلى المطبعة التجارية التي تقوم بإنجاز العديد من الأعمال الطباعية التجارية، كطباعة الصحف والمجلات والنشرات والكتب للأفراد والمؤسسات العامة والخاصة⁵⁰.

ولما كانت الرأي هي الأكثر بين غيرها في الطباعة التجارية، فإن ذلك يتيح لها استقلالاً مادياً واضحاً، نتيجة العوائد المتحققة من الإعلانات والتوزيع والطباعة التجارية.

وعملت (الرأي) على تطوير هذه الماكينة في عام (2004) بإضافة وحدتين ونصف إليها، لتزيد من إمكانياتها المتقدمة من حيث عدد الصفحات الملونة، بالإضافة إلى ربط المطبعة مع أنظمة (CTP) لأخذ قيم الحبر مباشرة والتحكم بالألوان والماء عن طريق الكمبيوتر، مما يعطي جودة فائقة للطباعة الملونة ويقلل التلف ويزيد السرعة.

وباستخدام (الرأي) لنظام (CTP) - الذي يعد من أحدث ما أنتجته الشركات العالمية لإنتاج الصحف - فإنها تكون قد استفدت بشكل كامل عن قسم التصوير والطباعة بواسطة الأفلام، بحيث يتم وفق النظام الجديد نقل الصفحات إلكترونياً من مرحلة الصف والإخراج إلى مرحلة إنتاج البليت، مما يعطي إنتاجاً نوعياً أفضل بكثير من النظام السابق.

الرأي الإلكتروني :

وكانت (الرأي) من أوائل المؤسسات الصحفية، التي استفادت من خدمات شبكة الانترنت، من منتصف عام (1996)، وحجزت لها موقعاً على الشبكة منذ أوائل عام (1997)، بحيث وصل عدد قرائها على الشبكة في أوائل عام (1998) حوالي ثلاثة ملايين قارئ شهرياً، ارتفع إلى أربعة ملايين قارئ في شهر كانون أول من العام نفسه، كما أعلنت ذلك الشركة العربية لخدمات الانترنت (ACCESS) ⁵¹.

وتشير (الرأي) إلى أنها عملت على تقديم رسالة أردنية عربية يومية ذات مصداقية، من خلال الشبكة العنكبوتية لجميع أنحاء العالم، بحيث وصل معدل زوار موقع الرأي الإلكتروني حوالي (40) مليون زائر شهرياً خلال عام (2005)، ارتفع إلى (50) مليون زائر شهرياً مع نهاية عام (2007) ⁵²، ووصل في عام (2008) إلى (110) مليون زائر شهرياً. ⁵³

وتوضح (الرأي) أن حجم الرسائل الإلكترونية التي تصل يومياً للصحيفة من مختلف أنحاء العالم، وتزايد نسبة الإعلانات التجارية التي تعتمد النسخة الإلكترونية للجريدة، يؤكد قيمتها العالمية لدى مستخدمي شبكة الانترنت، الذين يقبلون على زيارة موقعها للاطلاع على محتوياته المتنوعة، الأمر الذي يعني أن (الرأي) واكبت التطورات التكنولوجية المتسارعة في مجال الصحافة والإعلام، واستفادت منها في تطوير برامجها وتفعيل المزيد من وسائل الاتصال مع القراء.

وبينت النشرة الإعلامية الصادرة عن المؤسسة الصحفية الأردنية عام (2008) أن (الرأي) الإلكترونية فازت بالمرتبة الأولى بين الصحف العربية اليومية وذلك وفقاً لما أورده موقع (صحافة) الإلكتروني الدولي، الذي يجري مثل هذه الإحصائيات عن المواقع العربية الصحفية على الانترنت، كما حصل موقع (الرأي) الإلكتروني على المركز الأول بين المواقع الإلكترونية الإعلامية الأردنية، من خلال المعلومات اليومية التي يبثها موقع (اليكس) للمعلومات عن حركة المواقع عالمياً.

ويعرض موقع الرأي الإلكتروني جميع المطبوعات التي تصدرها المؤسسة الصحفية الأردنية على شكل صفحات كاملة، بالإضافة إلى ملحق الشباب والملحق الثقافي وملحق أبواب ومجلة حاتم وصحيفة الجوردان تايمز، بالإضافة إلى معلومات متكاملة عن المؤسسة الصحفية الأردنية.

ومواكبة من (الرأي) للتطورات التكنولوجية المتسارعة، أوجدت الصحيفة خدمة "مشاركي الرأي موبايل" والتي يمكن من خلالها حصول المشتركين بهذه الخدمة على الاخبار التي تبثها (الرأي) وخاصة الاخبار العاجلة، التي يتم تزويد المشتركين بها على هواتفهم الخليوية.

منبر الرأي الإلكتروني :

أطلقت المؤسسة الصحفية الأردنية (الرأي) في الرابع والعشرين من أب عام (2008)، صحيفة إلكترونية ثانية باسم (منبر الرأي)، إلى جانب صحيفة (الرأي) الإلكترونية، ليشكل إضافة جديدة للصحافة الإلكترونية الأردنية، واستجابة للتطورات التكنولوجية التي يشهدها العالم، وفي مقدمتها عامل السرعة في تقديم الخدمة الصحفية والإعلامية، بهدف نقل ما يجري على الساحة السياسية والاجتماعية والثقافية في الأردن والعالم.

ويستفيد (منبر الرأي) الإلكتروني من التجربة الفنية للرأي الإلكتروني، الذي كان من أوائل المواقع الاخبارية الإلكترونية في الوطن العربي، لكنه يختلف عنه وعن الصحيفة الام في أدائه الاعلامي، ويتشابه معهما بمقدار ما يخدم هذا التشابه والتكرار المتصفح الاردني والعربي.

وحدد المنبر عددا من الاسس والمعطيات التي يقوم عليها وهي:⁵⁴

- 1- تقديم خدمة صحفية مميزة يشرف عليها طاقم إعلامي وفني متخصص.
- 2- تغطية شاملة للأخبار الوطنية والعربية.
- 3- السرعة وتحري الصدق في نقل الخبر، واعتماد الحياد والموضوعية في تحليله.
- 4- ارساء ثقافة الحوار الهادف، والادلاء بالرأي، والاستماع للرأي الاخر.

وتشير نتائج استطلاع الرأي إلى متسوى جيد من الرضى والقبول عن صحيفة منبر الرأي الالكترونية، وذلك لأن (69%) من المتصفحين له اعتبروه جيدا، فيما يرى (9%) أنه متوسط، و (22%) يرون بأنه ضعيف⁵⁵.

إنجازات متنوعة :

وأصدرت المؤسسة الصحفية الأردنية (الرأي) صحيفة أخرى باللغة الإنجليزية هي (JORDAN TIMES)، صدر العدد الأول منها في (1975/10/26)، لتكون أول صحيفة أردنية ناطقة باللغة الإنجليزية، وما زالت تصدر حتى الآن بانتظام، بعدد صفحات يتراوح ما بين (16-20) صفحة يوميا، وتوزيع يصل إلى حوالي (12) ألف نسخة يوميا(56)، وتعكس صحيفة (JORDAN TIMES) ما يجري في الأردن بطريقة موضوعية، وتعمل على إبراز إنجازاته وقضاياها وطموحاته، كما تنقل السياسة الأردنية والعربية، إلى قطاع أجنبي وعربي مهم من القراء في العالم، فهي بذلك توفر تغطية متكاملة ومعالجات يومية لأبرز الأحداث المحلية والعربية والدولية، بأسلوب موضوعي وملتمزم بالنهج الوطني والقومي، الذي اختطته المؤسسة الصحفية الأردنية لنفسها منذ صدور العدد الأول من (الرأي).

وتخاطب (JORDAN TIMES) قراءها في اتجاهين هما : الأول، القارئ المحلي حيث تقدم له حيزاً كبيراً من الأخبار والتحقيقات والتحليلات الإخبارية المحلية، أما الاتجاه الثاني فهو للقارئ الأجنبي حيث تقدم له أهم الأخبار المحلية والعالمية، إضافة إلى المعلومات الأساسية التي يحتاجها عن الأردن، ومحاولة شرح المفاهيم والسياسات والأفكار الوطنية والقومية بالطريقة التي يتقبلها وفقاً لحالته الثقافية والفكرية، فضلاً عن أنها تعمل على أن تكون حلقة اتصال بين الأردنيين والأجانب في الأردن، وبين الأردن والعالم الخارجي.

كما أصدرت المؤسسة في تشرين ثاني من عام (1998)، مجلة شهرية للأطفال بعنوان (حاتم) توزع حوالي (20) ألف نسخة شهرياً، و أصدرت سلسلة من الكتب تحت عنوان مكتبة الرأي، صدر منها حتى كانون ثاني من عام (1999)، أربعة عشر كتاباً، ووصل عددها حتى نهاية عام (2007) إلى (41) كتاباً، وهناك توجه لأن تصبح هذه السلسلة شهرية.

وأصدرت المؤسسة الصحفية الأردنية(الرأي) في الاول من أيار عام (2009)، صحيفة (الرأي الاعلانية) كصحيفة إعلانية متخصصة، توزع مجاناً على المواطنين في كافة أنحاء المملكة.

وقد تمكنت (الرأي الاعلانية) في الاشهر الاولى لصدورها من إثبات موقعها واسمها في سوق الاعلان التجاري، معتمدة في جانب من نجاحاتها على المكانة الجماهيرية والاعلانية للرأي (الأم) بين المواطنين.

وتشير (الرأي الاعلانية) إلى أنها تطبع (250) ألف نسخة أسبوعية للعدد الواحد، توزع جميعها مجاناً في جميع انحاء العاصمة عمان، وفي المراكز التجارية للمدن الرئيسية في المحافظات الاردنية.

وكانت (الرأي) وقعت مع (13) صحيفة عربية اتفاقية ثقافية مع منظمة اليونسكو الدولية في أواخر عام (1995)، لإصدار ما اصطلح على تسميته (كتاب في جريدة)، والذي يقوم على اختيار أحد النصوص العربية الحديثة، والتي تكون قد صدرت على شكل كتاب، ليتم نشر هذا العمل الإبداعي في يوم واحد شهرياً تتفق عليه هذه الصحف.

وقد صدر " كتاب في جريدة " بانتظام منذ شهر تشرين الأول (1997)، ووزع مجاناً مع الرأي ومع الصحف الموقعة على الاتفاقية، مما يدعم سبل التواصل والتقارب العربي ثقافياً، ويساهم في تعميم الثقافة العربية لدى مختلف الأوساط في المجتمع العربي.

ولأن تعدد الطباعات تقليد صحفي دأبت عليه الصحف الكبرى، ليغطي توزيعها أوسع مساحة ممكنة من الأقاليم والمناطق والدول، فإن صحيفة (الرأي) تصدر أحياناً بأكثر من طبعة واحدة في اليوم، في الأحداث والمناسبات التي تتطلب ذلك.

وحرصت (الرأي) منذ سنوات طويلة على إصدار العديد من الملاحق مثل " ملحق الرأي الثقافي " الذي يتكون من (12) صفحة ويصدر مع عدد يوم الجمعة من كل أسبوع، ويعنى بالجوانب الفكرية الإبداعية الهادفة إلى إثراء المشهد الثقافي في الأردن، وفتح النوافذ على التجربة البشرية في الإبداع، ومد الجسور للحوار الفكري والأدبي والفني، و(ملحق الشباب) الذي صدر في عام (2004) الذي يهدف إلى مخاطبة الشريحة الأكبر في المجتمع الأردني، وإشراكها في تشخيص قضاياهم، وأن يكونوا جزءاً من عملية التنمية وصناعة القرار في مختلف القطاعات، و(ملحق أبواب) الذي صدر في تشرين الثاني من عام (2007)، الذي يعرض صفحات متخصصة عن القرى الأردنية والصحراء، والحوارات مع الشخصيات الوطنية والعربية، والقراءات المعاصرة في مذكرات كبار الكتاب والشخصيات السياسية والفكرية والتربوية.

وتفعيلاً للأداء الإعلامي والفكري للمؤسسة الصحفية الأردنية على الساحتين المحلية والعربية، فقد عملت على تأسيس مركز الرأي للدراسات في عام (1999)، ليكون أحد الأذرع الرئيسية لتحقيق الأهداف التي قامت المؤسسة من أجلها.

ويسعى المركز من خلال نشاطاته المتعددة إلى نشر الوعي العلمي والفكري والثقافي، بهدف تنوير الرأي العام الأردني بالقضايا الهامة التي يعيشها، ويهتم المركز بمخاطبة قادة الرأي والسياسيين وصانعي القرار وكافة الهيئات التشريعية والسياسية والحكومية والمؤسسات العلمية والباحثين والمحليين.

وعمل المركز منذ انطلاقة مسيرته في مطلع عام (2001) على تعزيز وتعميق مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات العامة وخاصة الحريات الصحفية، سواء كان ذلك من خلال ورش العمل أو الندوات والدراسات أو الدورات التي ينظمها المركز للصحفيين والمهتمين.

وعلى الرغم من أن البعض يصفها بأنها صحيفة رسمية أو شبه رسمية⁵⁷، وأنها موالية لنظام الحكم⁵⁸، فقد تعرضت (الرأي) خلال مسيرتها الصحفية، إلى ستة إغلاقات بقرارات حكومية، وهذه الإغلاقات هي⁵⁹:

- الإغلاق الأول في (1976/6/11)، حيث تم تعطيلها عشرة أيام لنشرها بياناً حول أحداث لبنان، من عدد من الشخصيات السياسية والنقابية الأردنية.
- الإغلاق الثاني في (1977/8/21)، ولمدة ثلاثة أيام، لنشرها خبراً عن تعديل قانون التقاعد العسكري.
- الإغلاق الثالث بتاريخ (1978/11/26)، لمدة ثلاثة أيام، لنشرها خبراً يتعلق بزيادة رواتب الموظفين.
- الإغلاق الرابع في (1979/8/5)، لمدة مفتوحة وغير محددة، لنشرها عرضاً لكتاب إسرائيلي، يكشف زيارة السادات الأولى لإسرائيل، واستمر الإغلاق مدة أسبوعين، وعادت للصدور في (1979/8/20).
- الإغلاق الخامس في (1981/5/26)، لمدة ثلاثة أيام، لنشرها خبراً يتضمن اقتراحات سعودية وكويتية، لحل جهاز مجلس الوحدة الاقتصادية الموجود في عمان، أو نقله إلى تونس.
- الإغلاق السادس في (1981/6/1)، لمدة عشرة أيام، لنشرها مقالات انتقادية لتعطيلها السابق.

وإلى جانب هذه الإغلاقات، فقد تعرض العديد من كتابها وصحفيها في السبعينيات والثمانينيات إلى المنع من الكتابة بأمر من وزراء الإعلام المتعاقبين، فقد منع وعلى فترات متباعدة طارق مصاروة وفهد الفانك وفخري قعوار و بدر عبدالحق وغيرهم، لكن الصحيفة كانت تلتف على هذا المنع، فتنشر مقالاتهم بأسماء مستعارة أو بتوقيع محرر الشؤون المحلية أو محرر الشؤون الاقتصادية وغيرهم⁶⁰، حتى وصل الأمر بأحد كتابها إلى استخدام (11) اسماً وتوقيعاً مستعاراً⁶¹.

وقد امتازت (الرأي) وغيرها من صحف السبعينيات والثمانينيات بأنها كانت موالية ومؤيدة لنظام الحكم، إلا أن ذلك لم يحل دون العديد من العقوبات التي تعرضت لها، وذلك بسبب الأحكام العرفية التي كانت سائدة آنذاك، والتي أتاحت للحكومة من خلال وزراء الإعلام بالتدخل في إبراز أخبار لا تستحق الإبراز، وعدم نشر أخبار معينة، وتحديد موضوعات الافتتاحيات التي تكتبها الصحف.

ويؤكد سليمان عرار ثاني رئيس تحرير للرأي (1973-1976)، أن الصحيفة كثيراً ما كانت تختلف وتتصدم مع السلطة، فنالت الكثير من قرارات التعطيل وفرض الغرامات المالية، مشيراً إلى أن "أكثر الصدور ضيقاً بالرأي الآخر الذي كانت تنشره صحيفة الرأي هم المسؤولون من خريجي الجامعات الأميركية، وكنت أحتار في هذه الظاهرة وأعزوها إلى الاستكبار، لأنني كثيراً ما كنت أسمع على ألسنتهم: هل تظن الرأي نفسها واشنطن بوست؟"⁶².

وتأكيداً على ثوابتها، والمنطلقات التي تسير مواقفها فقد جاء في افتتاحيتها التي نشرتها في الذكرى العشرين لتأسيسها أنها "ستظل منبراً لكل الآراء ولكل الميول والاتجاهات، ولكل الهيئات والجماعات الساعية إلى رفعة شأن الوطن وترسيخ وحدة أبنائه، بلا تعصب أو انغلاق، وبلا تسبب أو انفلات... وهي ليست لحكومة ولا لرئيس أو وزير، وليست لحزب أو مجموعة... هي لكل أبناء هذا الشعب الطيب، في مدنه وقراه، وفي بواديه ومخيماته"⁶³.

وتأسيساً على ما سبق، فإن مسيرة (الرأي) الصحفية وعلاقتها بالجهات الرسمية، لم تكن مزروعة بالورود، فقد كانت من أكثر الصحف الحديثة، معاناة من القرارات الحكومية، سواء كان ذلك في التدخل بملكيتها أو إقالة مجلس إدارتها ورئيس تحريرها كما حصل مع (الدستور) أيضاً، أو في عدد الإغلاقات التي تعرضت لها، ومنع كتابها وصحفييها من الكتابة، الأمر الذي يؤكد أنها اختلفت وستختلف مع رؤساء الحكومات والوزراء والنواب وغيرهم من كبار المسؤولين، اختلاف ينبع من مفهوم قائم على ضرورة أن يظل الوطن قوياً في نسيجه الوطني ودوره القومي، وأن يتابع مسيرة البناء والتقدم والديمقراطية.

الخلاصة والنتائج :

- تعد (الرأي) الصحيفة الحكومية الثانية، التي تصدرها الحكومة الأردنية، فقد سبقتها في عام (1923) صحيفة الشرق العربي، التي تحولت في عام (1926) إلى الجريدة الرسمية لحكومة المملكة الأردنية الهاشمية، والتي ما تزال تصدر حتى الآن.
- عانت (الرأي) خلال المرحلة العرفية (السبعينيات والثمانينيات) شأنها في ذلك شأن العديد من الصحف الأردنية من القرارات الجائرة التي أصدرتها الحكومات الأردنية المتعاقبة، فقد تم تعطيلها مرات عديدة، وصدر بحقها العديد من العقوبات من خلال فرض الغرامات المالية، ومنع الصحفيين والكتاب من الكتابة.
- سعت المؤسسة منذ البدايات الأولى لها، لأن توجد جسور اتصال مع الأجنبي في الأردن، فأسست صحيفة (JORDAN TIMES)، لتقوم بهذه المهمة، وتكون بمثابة حلقة اتصال بين الأردن والعالم الخارجي.
- استطاعت (الرأي) أن تحقق نهضة صحفية متميزة، بحيث تطورت من صحيفة محدودة الانتشار والتوزيع، إلى مؤسسة لها تنظيمها وسياستها وتقاليدها وأعرافها الصحفية.
- انطلقاً من دورها في المساهمة في تعميم الثقافة العربية لدى القارئ الأردني والعربي، فقد التزمت (الرأي) منذ عام (1997) وحتى الآن بإصدار كتاب في جريدة بشكل شهري.
- استقطبت (الرأي) أبرز الصحفيين والكتاب والمفكرين، للعمل بها والكتابة عبر صفحاتها، مما ساهم في زيادة إقبال القراء عليها، وبالتالي تصدرها للصحف اليومية جماهيرياً.
- أصبحت (الرأي) الصحيفة الأردنية الشاملة نظراً لما تقدمه من موضوعات متنوعة عبر صفحاتها المتخصصة، وملاحقتها الدورية المتعددة، التي تغطي اهتمامات القراء في المجالات كافة.
- استفادت (الرأي) من التطورات التكنولوجية المتسارعة، فأصدرت (الرأي الإلكتروني) منذ منتصف عام (1996)، بحيث وصل عدد الزائرين في عام (2008) لهذا الموقع (50) مليون زائراً شهرياً.
- حرصت (الرأي) على إيلاء الأطفال في المجتمع الأردني أهمية خاصة، فأصدرت لهم (مجلة حاتم) في عام (1998)، وما زالت تصدر حتى الآن بشكل شهري.
- وصلت أرباح (الرأي) في نهاية عام (2008) ما يزيد عن (13) مليون دينار سنوياً، وهي أرقام لم تصل إليها أية صحيفة أو مؤسسة إعلامية أردنية.

- تحظى (الرأي) بثقة المعلنين في كافة فئاتهم، سواء كانوا أفراداً أو مؤسسات أو شركات وذلك لحصولها على أكثر من (50%) من حجم الإعلانات التي تنشرها الصحف اليومية الأردنية.
 - على الرغم من المنافسة الكبيرة التي فرضتها وسائل الإعلام المتعددة والمتنوعة، إلا أن (الرأي) ما زالت تحافظ على أرقام عالية في التوزيع، الأمر الذي يؤشر على جماهيريتها ومكانتها بين القراء.
 - واكبت (الرأي) التطور التكنولوجي في مجال طباعة الصحيفة وإنتاجها، فأدخلت أحدث ماكينات الطباعة المستخدمة في أعرق الصحف، وأضافت عليها العديد من التحسينات، التي تعطي جودة فائقة في الطباعة الملونة التي يتم مراقبتها إلكترونياً عن طريق الحاسوب.
- تؤدي العوائد المالية المتحققة من الإعلانات التي تنشرها الصحيفة، وعوائد التوزيع والطباعة التجارية، إلى منح (الرأي) استقلالاً مالياً يمكنها من تحقيق أوضاع عمل جيدة، ويحول دون وقوعها في أزمات أو مشكلات مادية.

الهوامش

- (1) الموسى، عصام، المدخل في الاتصال الجماهيري، ط3، إريد، مكتبة الكتاني للنشر، (1995)، ص261.
- (2) مروة، أديب، الصحافة العربية نشأتها وتطورها، بيروت، دار مكتبة الحياة، (1961)، ص346.
- (3) العرموطي، مازن، سياسات الاتصال في الأردن، باريس، اليونسكو، (1985)، ص7.
- (4) الموسى، عصام، الصحافة الأردنية، دراسة نقدية لتطورها وقوانينها (1920-1988)، أبحاث اليرموك، المجلد الخامس، العدد (1)، جامعة اليرموك، (1989)، ص230.
- (5) دائرة المطبوعات والنشر، دائرة المطبوعات والنشر في خمسين عاماً، عمان، الشركة العربية للطباعة والنشر، (1977)، ص12.
- (6) وزارة الإعلام، الصحافة الأردنية، نشأتها وتطورها، بيروت، الدار العربية للموسوعات، (1980)، ص ص 15-17.
- (7) شريم، أميمة، الصحافة الأردنية وعلاقتها بقوانين المطبوعات والنشر (1920-1983) م، عمان، جمعية المطابع التعاونية، (1984)، ص ص 55-57.
- (8) المؤسسة الصحفية الأردنية، الرأي، رسالة الأردن العربية، عمان، المؤسسة الصحفية الأردنية، (1995)، ص11.
- (9) علاونة، حاتم سليم، خصائص الصحافة الأردنية اليومية في التسعينيات، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الآداب، (2000).
- (10) نجادات، علي عقلة، العوامل المؤثرة في تحديد الاتجاهات الإخراجية في الصحف الأردنية اليومية، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، (2000).
- (11) الموسى، عصام، تطور الصحافة الأردنية (1920-1997) عمان، منشورات لجنة تاريخ الأردن، (1998).
- (12) أبو عرجة، تيسير، الصحافة الأردنية المعاصرة، دراسة في نشأتها وتطورها، مجلة البصائر، المجلد (1) العدد (1) عمان، جامعة البنات الأردنية، (1996).
- (13) أبو صوفية، محمد، الصحافة في الأردن (1920-1996) عمان، مكتبة المحتسب، (1996).
- (14) الصرايرة، محمد نجيب، الإعلان في الصحافة الأردنية اليومية، أبحاث اليرموك، المجلد التاسع، العدد الثاني، جامعة اليرموك، (1993).
- (15) حماد، نعيم، تطور الصحافة اليومية الأردنية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، (1992).
- (16) أبو غنيم، زياد، دراسات وثائقية في صحيفة الكفاح الإسلامي، عمان، دار الفرقان، (1990).
- (17) الموسى، عصام، خصائص الصحافة الأردنية ممثلة بصحيفة الرأي، أبحاث اليرموك، المجلد الرابع، العدد (1)، جامعة اليرموك، (1988).
- (18) عبد الكريم، محمد الغريب، البحث العلمي، التصميم والمنهج والإجراءات، ط 3، القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، (1987)، ص 108.
- (19) قنديلجي، عامر، البحث العلمي واستخدام مصادر المعلومات، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، (1993)، ص 81.
- (20) محمد سعيد، أبو طالب، علم مناهج البحث، الموصل، دار الحكمة للطباعة والنشر، (1990)، ص 111.
- (21) العتاي، مجيد، طرق البحث الاجتماعي، الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، (1991)، ص48.
- (22) قبل صدور (الرأي) بأيام قليلة أوقفت الحكومة صحيفة (الدفاع) عن الصدور نهائياً، واستولت على مطابع (الجهاد) وأوقفت إصدارها، وتوقفت صحيفة (الفتح) التي كانت تصدر عن منظمة التحرير الفلسطينية بعد أيلول من عام (1970)، فكانت هذه الصحف بالإضافة إلى صحيفة (الدستور)، تؤيد جميعها العمل الفدائي الفلسطيني وتدعمه، وعندما صدرت (الرأي) انبرت للهجوم على الفدائيين والمنظمات الفلسطينية الموجودة في الأردن، وكانت منبراً حكومياً للتصريحات الرسمية. للمزيد أنظر نعيم حماد، مصدر سابق ص ص 91-92.

- (23) المؤسسة الصحفية الأردنية، رسالة الأردن العربية، مصدر سابق، ص 11.
- (24) الموسى، سليمان، الصحافة الأردنية في أربعين عاماً، مجلة رسالة الأردن، العدد السادس، تشرين أول، (1959)، ص 64.
- (25) محمد أبو صوفة، مصدر سابق، ص 89.
- (26) صحيفة الرأي، (1971/6/2).
- (27) اضطرت الحكومة إلى بيع الرأي كاملة للقطاع الخاص، نتيجة للخسائر المالية الجسيمة التي تحملتها منذ تأسيسها حتى بيعها في (1975/9/1)، بحيث لم تزد مبيعاتها آنذاك عن ثلاثة آلاف نسخة، وكانت إيراداتها لا تكفي لسد رواتب العاملين فيها. انظر نعيم حماد، مصدر سابق، ص 92.
- (28) المؤسسة الصحفية الأردنية (1971-1995)، رسالة الأردن العربية، مصدر سابق، ص 12.
- (29) النشرة الإعلامية الصادرة عن المؤسسة الصحفية الأردنية (الرأي) في عام (2008)، ص 10.
- (30) علاونة، حاتم، مصدر سابق، ص 35.
- (31) الفنانك، فهد، الصحافة و الحرية المسؤولة، عمان، المؤسسة الصحفية الأردنية، (1996)، ص 40.
- (32) علاونة، حاتم، مصدر سابق، ص 35.
- (33) راند النجار وإبراهيم العظامات، دراسة غير منشورة، ص 18.
- (34) التقرير السنوي الرابع لمجلس إدارة المؤسسة الصحفية الأردنية بتاريخ (1989/12/31).
- (35) - يصف محمود الكايد رئيس تحرير الرأي منذ عام (1976) حتى عام (1998)، الرأي بأنها "صحيفة الوطن كله، فهي ليست لحكومة ولا لرئيس أو وزير، وليست لحزب أو مجموعة، هي لكل أبناء هذا الشعب، في مدنه وقراه وبواديه ومخيماته." المؤسسة الصحفية الأردنية (1971-1995)، رسالة الأردن العربية، مصدر سابق، ص 15.
- (36) - الحسين بن طلال، الأخوة أسرة صحيفة الرأي في : المؤسسة الصحفية الأردنية، قالوا في الرأي، عمان، مطابع المؤسسة الصحفية الأردنية، (1996)، ص 4.
- (37) - النشرة الإعلامية الصادرة عن المؤسسة الصحفية الأردنية، الرأي في عام (2006)، ص 14.
- (38) - حماد، جمعة، قصتي مع الصحافة، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، (2007)، ص 111-112.
- (39) - الرأي بتاريخ (1996/6/16).
- (40) - كراس صادر عن صحيفة الرأي عام (1997).
- (41) - صحافة اليرموك بتاريخ (1992/11/7).
- (42) - عصام الموسى، خصائص الصحافة الأردنية ممثلة بصحيفة الرأي، مصدر سابق، ص 98.
- (43) - الصرايرة، محمد نجيب، الصحافة الأردنية قبل المسيرة الديمقراطية وخلالها، دراسة غير منشورة، ص 5.
- (44) - الرأي بتاريخ (1997/11/22).
- (45) - الفنانك، فهد، مصدر سابق، ص 180.
- (46) - كراس صادر عن الرأي عام (1997).
- (47) - الصرايرة، محمد نجيب، الإعلان في الصحافة الأردنية اليومية، مصدر سابق، ص 150-151.
- (48) - التقرير الشهري لإعلانات الصحف اليومية من (1998/12/1) وحتى (1998/12/31).
- (49) - الرأي بتاريخ 2010/7/1.
- (50) - المؤسسة الصحفية الأردنية، رسالة الأردن العربية، مصدر سابق، ص 17.
- (51) - المشرق الإعلامي، العدد 18، شباط، (1999).
- (52) - النشرة الإعلامية الصادرة عن المؤسسة الصحفية الأردنية، الرأي، في عام (2008).
- (53) - الرأي بتاريخ 2008/9/2.
- 54) - <http://www.manbaralrai.com>
- (55) - كراس صادر عن الرأي عام (1997).
- (56) - المؤسسة الصحفية الأردنية، قالوا في الرأي، مصدر سابق، ص 84.
- (57) - روو، وليم، الصحافة العربية، ترجمة موسى الكيلاني، عمان، مركز الكتب الأردني، (1988)، ص 135.
- (58) - المؤسسة الصحفية الأردنية، رسالة الأردن العربية، مصدر سابق، ص 86-95.
- (59) - المؤسسة الصحفية الأردنية، قالوا في الرأي، مصدر سابق، ص 84.
- (60) - المشرق الإعلامي، العدد 18، شباط، (1999).
- (61) - المؤسسة الصحفية الأردنية، رسالة الأردن العربية، مصدر سابق، مصدر سابق ص 36.
- (62) - الرأي في (1991/6/2).

اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية

هيثم القاضي، قسم المناهج والتدريس، كلية العلوم التربوية، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.

استلم البحث في 2009/11/28

وقبل للنشر 2010/1/26

ملخص

أن الغرض من هذه الدراسة معرفة اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية، ولتحقيق ذلك سعت الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما هي اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهوم التنشئة السياسية ؟

2. ما هي اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهوم التنمية السياسية ؟

قام الباحث باختيار عدد من الأفراد والبالغ عددهم (188) طالباً وطالبة من طلبة جامعة آل البيت تم اختيارهم بطريقة قصدية حيث تم إجراء حصر شامل لهم من خلال الشعب الدراسية التي يدرسها الباحث. ولأغراض الدراسة تم بناء استبانته مكونة من جزأين: الأول، وتشتمل على معلومات شخصية عن أفراد الدراسة كالجنس، والمستوى الدراسي، والثاني: يتكون من (20) فقرة موزعة على مجالان، وهي: المجال الأول: التنشئة السياسية، والمجال الثاني: التنمية السياسية، وبنيت الأداة على شاكلة مقياس ليكرت الخماسي، وهي كالاتي: درجة كبيرة جداً، ودرجة كبيرة، ودرجة متوسطة، ودرجة قليلة، ودرجة قليلة جداً، وتمثل رقمياً بالعلامات الآتية على الترتيب: (5، 4، 3، 2، 1). وبعد جمع البيانات وتفريغها تمت معالجتها باستخدام طرق إحصائية وصفية، تمثلت في المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، وطرق إحصائية تحليلية مناسبة تضمنت تحليل التباين الأحادي (Two Way ANOVA)، واختبار (شيفيه) للمقارنات البعدية.

أظهرت الدراسة النتائج الآتية: أن اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهوم التنشئة السياسية (متوسطة) حيث بلغ متوسط استجاباتهم (2.72)، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى الجنس لصالح الذكور، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى المستوى الدراسي لصالح طلاب السنة الرابعة على مجال التنشئة السياسية. إن اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهوم التنمية السياسية (متوسطة) حيث بلغ متوسط استجاباتهم (2.69)، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى الجنس لصالح الذكور، وعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى المستوى الدراسي على مجال التنمية السياسية. وفي ضوء النتائج التي أسفرت عنها هذه الدراسة أوصى الباحث عدد من التوصيات.

The Tendencies of Al Al - Bayt University Students Towards the Application of the Concepts of Political Raising and Political Development

Haytham Al- Qadi, Faculty of Educational Science, Al al-Bayt University, AlMafrqa- Jordan.

Abstract

The purpose of this study to know the tendencies Aal al-Bayt University students towards the application of the concepts of political socialization and political development, and to achieve this, the study sought to answer the following questions:

1. What are the trends of Al al-Bayt University students about the concept of political socialization?
2. What are the trends of Al al-Bayt University students about the concept of political development?

The researcher has selected a number of individuals and of the number (188) students from Al al-Bayt University students were selected to deliberate as a comprehensive inventory has been made to them by the people studied by academic researcher. For the purposes of the study was based questionnaire composed of two parts: first, to include personal information about members of the study, such as race and educational level, and second: is composed of (20), paragraph spread over two areas, namely: the first domain: political socialization, and the second area: political development, and built tool on the scale of the Likert-style five-year, as follows: very large extent, and a significant degree, the degree of medium, and low degree, the degree of very few, and are digitally signs the following order: (5, 4, 3, 2, 1). After collecting the data have been processed and discharged by using descriptive statistical methods, has been the averages, standard deviations, and appropriate analytical statistical methods included analysis of variance single (Two Way ANOVA), and test (Scheffe) for a posteriori comparisons.

The study showed the following results: The trends of Al al-Bayt University students about the concept of political socialization (medium), where the average responses (2.72), and the presence of statistically significant differences attributable to sex for males, and the presence of statistically significant differences attributable to the study level for fourth-year students to the field of upbringing politics. The trends of Al al-Bayt University students about the concept of political development (medium), where the average responses (2.69), and the presence of statistically significant differences attributable to sex for males, and the absence of statistically significant differences attributable to the academic level to the field of political development. In the light of the results of this study, the researcher recommended a number of recommendations.

مقدمة:

تُعد الحرية والديموقراطية منهج حكم وأسلوب حياة فالديموقراطية الحقيقية تقوم على أساس التمكن من الممارسة الفعلية للحريات العامة والشخصية. إن إلقاء نظرة سريعة على المفاهيم الديمقراطية من تعددية حزبية، ومنتخابات، واقتراع، وصنع القرار، وتولي المناصب القيادية، وحقوق الإنسان، وحقوق المرأة ومشاركتها الإيجابية في المجتمع باعتبار أن حصول المرأة على حقوقها قد أصبح معياراً حياً على التقدم الجاد صوب الديمقراطية ومتطلباتها اللازمة للتحوّل الديمقراطي في إطار قانوني يُغطي كلاً من العملية الديمقراطية.

كما يكتسب الفرد القيم والتصورات والمعتقدات السياسية من خلال ما يتعرض له من تنشئة، وما يتلقاه من أفكار وقيم من الجماعات المختلفة التي يتبع لها، ومنها الجامعة والأسرة ودور العبادة والرفاق ووسائل الإعلام والأحزاب المختلفة. ومن خلال القيم السائدة في المجتمع، والتي من شأنها أن تؤثر على سلوكه وفعله السياسي في مرحلة النضج بحيث ترسم له نهجاً خاصاً يسير عليه (Almond and Verba, 1995). ن هذه المعتقدات والخبرات والمعارف والعمليات التربوية والتصورات التي يتعرض لها أثناء تنشئته تشكل جزئياً هويته، ومعارفه، واتجاهاته، ومواقفه السياسية، ونظراً لأن الأسرة في الدول النامية ما تزال، إلى حد كبير، أسيرة الثقافة التقليدية، فليس غريباً أن تعوّل هذه الدول كثيراً على الجامعة في مجال تربية وإعداد الطالب لتحمل أدوار ومهام المواطنة المسؤولة (Dawson, et al, 1997). تعد الجامعة في مختلف النظم السياسية، إحدى الركائز الخطرة والمهمة في عملية إنشاء الفرد، حيث إن هذه الركيزة تشكل من خلال ما تتضمنه المقررات التعليمية، ونمط العلاقة بين الطالب وأستاذه، ونوعية وحدود النشاط الاجتماعي الذي تقوم به الجامعة، الأساس الأول للتنشئة (Jennings and Niemi, 1994).

لهذا حصل ثمة تراث معرفي حول التغيير الاجتماعي والسياسي بوصفه فكراً يتعلق بالتقدم progress، والتنمية Development، والتطور Evolution، وهذه الأفكار تعد جزءاً من الفكر السياسي والاجتماعي الغربي؛ لهذا تبدو أهمية سيادة النزعة السلوكية على النظام السياسي ومدخلاته، مثل التنشئة السياسية، والثقافة السياسية، والمعتقدات أي التي تركز على المحيط السوسيوبيكولوجي (هيجوت، 2001).

تنتقل قيم الثقافة السياسية من خلال عمليات التنشئة السياسية والاجتماعية التي تقوم بها أجهزة ومؤسسات عديدة كالأُسرة والمدرسة والجامعة والنادي والحزب والنقابة ووسائل الإعلام، وتولي النظم السياسية بمختلف أشكالها اهتماماً بالثقافة السياسية لما لها من تأثيرات مهمة في مختلف جوانب الحياة السياسية خاصة تلك المتعلقة بقضايا المساندة السياسية للنظام والشرعية السياسية والمشاركة السياسية (إبراهيم، 1998).

لقد منح الدستور الأردني المرأة حق الانتخاب والترشيح في مطلع عقد السبعينات في القرن الماضي، وساعد وجود التنظيمات النسائية وعودة الحياة البرلمانية على دعم المرأة للمشاركة في الحياة السياسية، وتحقيق تطلعاتها نحو حياة أفضل، وحيث إن دور المرأة ضرورة لإدامة التجربة الديمقراطية، وعامل هام في التنمية السياسية فان من مهام منظمات المجتمع المدني تدعيم هذا الدور، والمساعدة في إيصال المرأة إلى البرلمان (مجلة رسالة مجلس الأمة، 2005).

كما يُعد الأردن واحداً من الدول الكثيرة التي تفاعلت مع التعددية السياسية التي ابتدأت جذورها في بداية نشأة المملكة الأردنية الهاشمية؛ بسبب تغير البيئة السكانية والثقافية، وصدور قانون الأحزاب السياسية رقم (32) لسنة 1992، فأصبحت الديمقراطية نقطة محورية في الخطاب السياسي الأردني من حيث التمسك بمبادئ حقوق الإنسان وتجذير التعددية السياسية (الطواليه، 1994)، ويؤكد الحبيب (1996) على الدور المنهجي المنظور الذي يتناول الموضوعات بكل صراحة لتوضيح الأفكار والمعاني والمرامي والتوجيهات من أجل إيجاد التنشئة الاجتماعية بكافة أشكالها وأنواعها. كما أن هناك جانب غير منهجي كالأُسرة والبيئة المدرسية والمجتمع والمناسبات المختلفة.

وتشمل الحياة السياسية الترشيح والانتخاب والوصول إلى المناصب السياسية العليا الصانعة للقرار والمؤثرة في صنعه والانتفاء للأحزاب السياسية، والمشاركة في قيادة العمل الاجتماعي، وبهذا المفهوم فإننا نتحدث عن الظروف السياسية لمشاركة المرأة الأردنية في الحياة العامة. وتجدر الإشارة إلى إن هناك مجموعة من العوامل الإيجابية التي أدت إلى تعزيز مكانة المرأة في الحياة السياسية وضرورة مشاركتها في العمل العام، فصدور التشريعات التي حققت المساواة من الناحيتين الدستورية والقانونية والتي تتضمن قانون الانتخاب، بالإضافة إلى عوامل داخلية وخارجية ساعدت على توعية المرأة بدورها

السياسي وحقوقها في التعليم ومشاركتها في مؤسسات المجتمع المدني واندماجها في عملية التنمية الشاملة (مركز التميز للمنظمات غير الحكومية، 2003).

لهذا يواجه الكثير من الأفراد ممن لديهم نشاطات في المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع إرهاب الدولة ضد أفرادها الناشطين في الشؤون السياسية إذ يتعرضون إلى كل أشكال المجازر، والتصفيات الجسدية المنظمة للمعارضة، والعقاب الجماعي، والعنف والظلم مما يدعوهم إلى الشعور بعدم وجود الحرية والعدالة، ورفض المجتمع لهم مما يدعوهم إلى الهجرة إلى بيئات غريبة، ولكن هناك حكومات أخرى لديها وعي بالديمقراطية وتطبيقاتها العملية حيث تهتم بتوعية مواطنيها بالهوية السياسية، والقيم والتوجهات الحزبية من خلال التنشئة السياسية في الأسرة ومؤسسات المجتمع المدني والحكومي (Sapiro, 2002).

ويرى عبد الله (1999) أن التنشئة السياسية: هي مجمل العمليات التي يتم من خلالها إكساب الفرد سلوكاً ومعايير وقيماً واتجاهات سياسية متناسبة مع أدوار مجتمعية معينة، حتى لو لم يمارس الفرد نشاطاً سياسياً في حزب أو جمعية أو اهتماماً بالشأن العام، وتكون هذه العملية مستمرة منذ الولادة وحتى الممات. وتعد مرحلة الشباب من أهم مراحل التنشئة الإيديولوجية السياسية، بحكم السمات العامة لهذه المرحلة، إذ تبدأ خلالها بالتكون مواقف الفرد السياسية، وقيمه الاجتماعية، وأنماط سلوكه الاجتماعي والسياسي، ويعرفها هوبرت (Herbert, 1959) بأنها: تعلم الفرد لمعايير اجتماعية عبر مختلف مؤسسات المجتمع بحيث تساعده على أن يتعايش سلوكياً مع ذلك المجتمع، ويؤكد كينيث (Kenneth, 1969) بأنها: عملية نقل المجتمع من جيل إلى جيل.

وتعرف التنشئة السياسية: بأنها تشكيل الوعي السياسي، أي مجمل العمليات التي يتم من خلالها إكساب الفرد سلوكاً ومعايير وقيماً واتجاهات سياسية متناسبة مع أدوار مجتمعية معينة، حتى لو لم يمارس الفرد نشاطاً سياسياً في حزب أو جمعية أو اهتماماً بالشأن العام، وتكون هذه العملية مستمرة منذ الولادة وحتى الممات. وتعد مرحلة الشباب من أهم مراحل التنشئة السياسية، بحكم السمات العامة لهذه المرحلة، إذ تبدأ خلالها بالتكون مواقف الفرد السياسية، وقيمه الاجتماعية، وأنماط سلوكه السياسي (نهار، 2006).

وقد تلعب عوامل عديدة في تعزيز التنشئة السياسية وتشكيل الوعي السياسي عند الشباب عند الشباب، بعضها ذاتي خاص بالفرد: كالجنس، والذكاء، والخبرات الذاتية، والوضع النفسي، وبعضها موضوعي قائم منذ ولادة الفرد: كالفئة الاقتصادية الاجتماعية التي ينتمي إليها، والانتماء الجغرافي، والبعض الآخر موضوعي بحكم طبيعة المجتمع والمناخ العام السائد فيه (نهار، 2006).

يعرفها المنوخي (1999) بأنها: الطريقة التي يتعرف بها الصغار على قيم وتوجهات سياسية أولية. إذ تتبلور الذات السياسية (Political self)، وهي بهذا المعنى عملية يتم من خلالها تلقين القيم والاتجاهات ذات الدلالات السياسية التي تساهم في تأهيل الفرد سياسياً لكي يمتلك القدرة على التفاعل ضمن نسق سياسي معين من خلال الأدوار التي يقوم بها ضمن معايير اجتماعية عن طريق مؤسسات المجتمع. كما تلعب التنشئة السياسية دوراً مفصلياً في نقل الثقافة السياسية عبر الأجيال، ويتم نقلها بصورة مباشرة حين يتعلق الأمر بإيصال المعلومات والقيم والمشاعر، وقد تأخذ صورة غير مباشرة حين تتشكل وجهات النظر السياسية من التجربة التي يمر بها الفرد وتتواصل عمليات التنشئة طيلة حياة الإنسان (ظاهر، 1996). أن التنشئة تتغير باستمرار من خلال التجربة واكتساب المعارف والخبرات، لهذا يتفق الدارسون للتنشئة السياسية على وجود عدد من الوسائل والمؤسسات التي تقوم بهذا الدور كالأُسرة والمدرسة والمؤسسة الدينية والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام والاتصال العام مع البنى الحكومية.

ويرى الباحث بان التنشئة السياسية هي تلك العملية التي يمكن بواسطتها تشكيل الثقافة السياسية أو المحافظة عليها أو تغييرها والسمة الأساسية لها أنها عملية مستمرة على مدى حياة الإنسان وهنا تلعب وسائل الإعلام دوراً هاماً حيث يتزايد اعتماد الأفراد على وسائل الإعلام الجماهيرية للحصول على المعلومات لمساعدتهم على اتخاذ القرارات كما ثبت أن بعض فئات المجتمع تعتمد بنسبة 90% من معلوماتها على وسائل الإعلام مع اختلاف هذه النسبة من دولة إلى أخرى ومن المدينة إلى القرية. أما بحوث الرأي العام فأثبتت أن أكثر التوجهات والآراء الجديدة للمراهقين يكتسبونها من خلال المعلومات التي يحصلون عليها من وسائل الإعلام .

لذا تم فرض مصطلح التنمية البشرية في الخطاب الاقتصادي والسياسي على مستوى العالم بأسره وخاصة منذ التسعينات، والتنمية البشرية المركبة تستدعي النظر إلى الإنسان هدفاً في حد ذاته حين تتضمن كينونته والوفاء بحاجته الإنسانية في النمو والنضج والإعداد للحياة (أبو ملوح، 2000). والذي يتابع التطور السياسي في الأردن يجد التقدم الهائل في مفاهيم العدالة، والمساواة، وتكافؤ الفرص لكل المواطنين الأردنيين مما أدى إلى تقوية العملية الديمقراطية، وزيادة نشاط دور الشباب في التطور السياسي والاجتماعي إضافة إلى تطور دور المرأة (نصير، 2004)

وبالرغم من الصعوبات المتعددة فقد هُيأت الأجواء لنقل الأردن إلى مرحلة أكثر شفافية وجدية وموثوقية وعلى أسس حضارية متسامحة محققة للعدالة بوجهيها الاجتماعي والاقتصادي من خلال إشاعة مفهوم المواطنة والحوار والقبول بالآخر، وأهمية المشاركة، وبث الروح في الأغلبية الصامتة لتفعيل دورها. كما نلاحظ أن هذه الاستراتيجية تعزز مشاركة المرأة وتعزز الثقة بدورها في كافة الميادين والمؤسسات كالأحزاب والبرلمان إضافة إلى الاهتمام بقطاع الشباب بوصفهم الأمل لتبني مشروع الإصلاح السياسي؛ لأنها ضرورة تؤكد لها محددات سياسية ومجتمعية تجعل منها مطلباً سياسياً هاماً ينبغي تجديده في المجتمع الأردني بمفرداته المتعددة (Saudi Arabia, 2002, p31)، ونظراً لوجود محددات سياسية ومجتمعية ظهرت دعوة في غالبية البلاد العربية وهي الدعوة للتنمية السياسية، وقد بدأت هذه الدعوة في تشرين الثاني عام 2002 م، وأول ما بدأت في الرياض وقطر (عمار، 1999).

ولأن حاجات الشباب متنوعة ومتعددة، وهذا ما تهدف إليه التنمية السياسية التي أطلقها صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني بن الحسين كالحاجة إلى الشعور بالأمن، والحاجة للتعبير الابتكاري، والحاجة إلى الانتماء، والحاجة إلى المنافسة، والحاجة إلى خدمة الآخرين، والحاجة إلى الحرية والنشاط، والحاجة إلى الشعور بالأهمية، والحاجة إلى ممارسة الخبرات الجديدة. ويبرز دور الشباب في التنمية السياسية في المشاركة في تحديد احتياجات المجتمع المختلفة، وإعداد الخطط اللازمة تبعاً لقدراته، والمشاركة الفعلية في بناء أمن المجتمع واستقراره من خلال المؤسسات المختلفة، وإسهام الشباب في الخدمات الاجتماعية والتطوعية، والمشاركة في البرامج التعليمية والتربوية كدورات التنقيف والتوعية، والإسهام في ترسيخ الحضارة والتراث الشعبي والوطني، وتوصيل ونقل خبرات وعلوم ومعارف وثقافات الشعوب الأخرى وانتقاء الأفضل والصالح لخدمة المجتمع، والمشاركة في حماية أمن وسيادة الوطن (الشبول، 2004).

وهكذا تُعد التنمية السياسية مطلباً أساسياً لجميع شرائح المجتمع باعتبارها واجباً وطنياً وتنسجم مع حقوق الإنسان؛ لأن الرؤية الملكية حول التنمية السياسية في الأردن طموحة وحريصة على إرساء مجتمع معاصر وديمقراطي إذ إنها تجعل من الأردن نموذجاً للتسامح والديمقراطية السياسية، وتشجع على المشاركة السياسية، وصنع القرار، وتمثيل أكبر للأغلبية الصامتة من حيث التوجه إلى قطاع الشباب بخطى ثابتة ومن بعده قطاع المرأة وغيرها من قطاعات المجتمع من أجل خلق نموذج أردني ديمقراطي قادر على استيعاب وتطبيق التنمية السياسية لهذا يجب أن تبدأ التنمية السياسية من القاعدة أي من قطاع الشباب والاتحادات الطلابية؛ وذلك لأهمية التوجه نحو الشباب والمرأة في بناء حياة سياسية حقيقية وفاعلة لبلورة آرائهم حيال التنمية السياسية التي هي مسؤولية الجميع وليست الحكومة فقط. وان توجهات جلالة الملك عبد الله الثاني بتخصيص وزارة التنمية السياسية لتكون مظلة عالية لوضع استراتيجية وطنية شاملة للتنمية السياسية تشمل كل الطوائف والشرائح والفئات وتعمل على تنمية فعالة لبيئة ترسي دوراً أساسياً للبرلمان وتنبت عنها أحزاب وطنية ذات تمثيل واسع ومجتمع مدني نشط (عماد الدين، 2004).

وللتنمية السياسية هدف استراتيجي وهو تعزيز قيم المواطنة والمسؤولية بين الناشئة والشباب ذكوراً وإناثاً، وإتاحة فرص المشاركة الواعية أمامهم، وإحداث التنمية المجتمعية بمفهومها الشمولي التكاملية في المجالات الحياتية كافة وفي مقدمتها المشاركة السياسية الفاعلة، مما يتوخى منه أن ينعكس إيجابياً عليهم وعلى مجتمعهم حاضراً ومستقبلاً. ولا بد للسياسات التربوية ترجمة مفهوم التنمية السياسية إلى أسلوب حياة من خلال غرس قيم الانتماء، والمشاركة، والمواطنة، والعمل، والإنتاج، والإنجاز. وتحقيق التنمية المتوازنة ورفع مستوى التعليم في محافظات المملكة كافة، وصقل مهارات الشباب في الاتجاه الذي يلي متطلبات التنمية والمعرفة والمستقبل، وتعزيز ثقافة المشاركة والديمقراطية والتسامح والتعايش مع الاختلاف، وتعزيز مهارات التفكير الناقد والإبداعي، وتمكين الطلبة والشباب من إدراك أدوارهم كمواطنين يتمتعون بحقوق وطاقات متميزة للتأثير الفاعل على مسار حياتهم ومستقبل مجتمعهم، وتمكين اليافعين من التعبير عن آرائهم وفقاً لقدراتهم ودرجة نضجهم، وتمكين الشباب من اختيار ممثليهم في مؤسسات المجتمع المدني بحرية (المدھون، 1999، 93).

إنّاً فالحل في تعزيز مبادئ التنشئة السياسية التي تهتم بإكساب الفرد سلوكاً ومعايير وقيماً واتجاهات سياسية متناسبة مع أدوار مجتمعية معينة، حتى لو لم يمارس الفرد نشاطاً سياسياً في حزب أو جمعية أو اهتماماً بالشأن العام، وتكون هذه العملية مستمرة منذ الولادة وحتى الممات . وتعد مرحلة الشباب من أهم مراحل التنشئة الإيديولوجية السياسية، بحكم السمات العامة لهذه المرحلة، إذ تبدأ خلالها بالتكون مواقف الفرد السياسية، وقيمه الاجتماعية، وأنماط سلوكه الاجتماعي والسياسي (عبد الله، 1999). ويعرفها هوبرت (Herbert, 1999) بأنها: تعلم الفرد لمعايير اجتماعية عبر مختلف مؤسسات المجتمع بحيث تساعده على أن يتعايش سلوكياً مع ذلك المجتمع، ويؤكد كينيث (Kenneth, 1999) بأنها: عملية نقل المجتمع من جيل إلى جيل. أن الدور المنهجي المنظور الذي يتناول الموضوعات بكل صراحة لتوضيح الأفكار والمعاني والمرامي والتوجيهات من أجل إيجاد التنشئة الاجتماعية والسياسية بكافة أشكالها وأنواعها. كما أن هناك جانب غير منهجي كالأسرة والبيئة المدرسية والمجتمع والمناسبات المختلفة (الحبيب، 1996).

لذا يجب أن تعمل جميع المؤسسات المجتمعية الحكومية وغير الحكومية أحزاباً ونقابات وهيئات وغيرها على تنفيذ الرؤى الهاشمية؛ لأن أي تغيير في المجتمع لا يتم إلا في افتراضين الأول: أن التغيير لن يتم إلا إذا رغبت الإدارة العليا بإحداثه. والافتراض الثاني: أن التغيير يمكن أن يتم إذا وجدت الإدارة العليا مواقف واتجاهات إيجابية وتعاونية من العاملين فالافتراض الأول تحقق من خلال الدعوة الملكية السامية لأطراف المجتمع الأردني حول التنمية السياسية في الأردن والعمل على إرساء مجتمع معاصر حديث وديمقراطي، وبالنسبة للافتراض الثاني لا بد من تنمية الاتجاهات الإيجابية تجاه الدعوة الملكية السامية لأبناء الأردن ضمن إطار تعاوني لإعداد الكوادر السياسية الشبابية وتدريبهم على الثقافة السياسية والمدنية (الحوارني، 2003)

وقد عدّ شعار الأردن أولاً حالة واقعية تعبر عن محتوى نصوص الدستور وروحه وتعبير عن إيمان الفرد الحر بمجتمعه ووطنه ودولته وهي عملية متبادلة بين الفرد والمجتمع الأهلي والرسمي لإنضاج العملية الديمقراطية، ووجدت التنمية السياسية في هذه المرحلة لتطويع العمل الحزبي إلى المستوى الفاعل ليكون الأردن أولاً جزءاً فاعلاً من حالة البناء التنموي (التل، 2003)، وإيماناً بمعاني الوطن ومليكه الشاب رُفِع شعار الأردن أولاً فالأردن أولاً بالنسبة للأردنيين يعني تعميماً لمفهوم الديمقراطية في الدولة الأردنية، وتطويراً لمؤسساتها وتعميقاً لممارساتها. ولعل أهم بُعد في هذا الهدف إعادة تنظيم الحياة الحزبية من حيث انتمائها، ومن حيث الأسس التي تقوم عليها. وبالنسبة للانتماء يجب أن يقتصر انتماء الأحزاب الأردنية للدولة الأردنية أرضاً، وشعباً، ونظاماً، ومن حيث الأسس التي يجب أن تقوم عليها فهي الدستور الأردني، والميثاق الوطني الأردني. والأردن أولاً بالنسبة للأردنيين ليس انكفاءً إقليمياً للدولة الأردنية الحديثة بل انتماءً وطنياً للدولة الأردنية أرضاً، وشعباً، ونظاماً، في إطار انتسابهم لأمتهم العربية الواحدة، وفي كنف ولائهم للإسلام كحضارة وللمسلمين منهم كعقيدة أيضاً، والأردن أولاً بالنسبة للأردنيين لا يؤكد على العلاقة العضوية بين الشعب الأردني والشعب الفلسطيني فقط، بل يؤكد أيضاً أن مصير ومستقبل وأمن واستقرار الشعب الأردني مرتبط بمصير ومستقبل وأمن واستقرار الشعب الفلسطيني والعكس صحيح جملةً وتفصيلاً (Arabic News, 2003).

والأردن أولاً منهجية عمل وأسلوب حياة ومسيرة تقدم، وينبغي أن تتخلل المؤسسة التربوية بمختلف مستوياتها وبفعاليتها كافة ويعني تفعيل الجهود التربوية والمخططات التطويرية التي تستهدف الارتقاء بالنظام التربوي بمفرداته كافة، لمواكبة عصر الاقتصاد المعرفي، وتحقيق التميز والمنافسة فيه، استجابة للرؤية الملكية السامية التي تؤكد على أن يغدو الأردن مركزاً لتكنولوجيا المعلومات في المنطقة، وأنموذجاً يُحتذى في التغيير والتطوير، ومثالاً في إحداث التنمية المجتمعية وفق منظور شمولي يحقق مبادئ حقوق الإنسان في الأردن، وتحقيق تكافؤ الفرص في التعليم الكمي والنوعي للجميع في أنحاء الأردن كافة لهذا يترجم شعار الأردن أولاً عملاً وتطبيقاً، ويسهم في إحداث التنمية السياسية بمفهومها الشمولي التكاملي؛ للقضاء على الفقر والبطالة، والقيام بمتطلبات سوق العمل تطبيقاً لشعار الأردن أولاً (عماد الدين، 2004).

إن الأردن يُعد منارة لحقوق الإنسان مما يثبت رشد الشعب الأردني الذي يمارس الديمقراطية بوعي وثقة وبصورة تحافظ على وحدته الوطنية، وتعتمد التنمية السياسية في الأردن على الخطط والبرامج الخاصة بقطاع الشباب والمرأة وبقية القطاعات التي تهتم المواطن الأردني وتدفع به نحو الأمام. مع ضرورة التغيير في الثقافة السائدة في المجتمع التي يعبر عنها بثقافة الصمت، والتي ينبغي العمل على الاستغناء عنها وتفتيتها في المجتمع مع ضرورة أن تكون جميع الهيئات منتخبة من أجل خلق أنموذج أردني ديمقراطي قادر على استيعاب التنمية السياسية في الأردن من أجل تنمية الأردن سياسياً وإرساء دعائم مجتمع معاصر متسامح منفتح على العالم (رواشدة، 2004)، ويجب على الدولة الأردنية الحديثة أن تعمل على

الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي قبل الشروع بالإصلاح السياسي؛ لأن التنمية الديمقراطية السليمة لا تتحقق في غياب البنية الاقتصادية السليمة وإذا كان هناك بطالة وفقر فلن يكون بإمكان المواطن الأردني أن يأخذ دوره في الحياة الديمقراطية بشكل يخدم مصلحة الوطن بالقدر الكافي.

إن وجود التشريعات التي تعترف بحقوق المرأة لا تعني مشاركتها الفعلية في الحياة النيابية، ويمكن حصر محددات مشاركة المرأة في البرلمان في، الاتي: الثقافة السائدة، والتنشئة الاجتماعية، والتمكين الاقتصادي، ودور الحكومات، ودور التنظيمات النسائية، والأحزاب السياسية، والقدرات الشخصية للقيادات النسائية (مركز التميز للمنظمات غير الحكومية، 2003). إن ما يميز الدستور الديمقراطي Democracy Constitution ويجعله جديراً بهذه الصفة استناده على جملة مقومات تضي صبغة الديمقراطية عليه، وتبعده عن الدساتير الموضوعية إما بإرادة منفردة تأسسه على مبدأ المواطنة الكاملة المتساوية، وتؤكد فيه الحقوق والحريات (مالكي، 2005). لهذا يجب ان تراعي قوانين الانتخاب هدف التنمية السياسية والحزبية كما تراعي تمكين المرأة من المشاركة انتخاباً وترشيحاً (الدغمي، 2000).

فالتنمية الاقتصادية تشكل العماد الأساسي للتنمية السياسية، والديمقراطية الحقيقية لن تتحقق طالما هناك فقر وبطالة في المجتمع، وقد فشلت مسيرة الديمقراطية في العديد من الدول لأسباب مختلفة من أهمها فقدان البنية الاقتصادية السليمة التي تكفل وتؤمن للمواطن الحياة الكريمة وفرص العمل والسكن والحماية الصحية (السعدي، 2004)

الدراسات السابقة:

يتناول الباحث عرضاً وتلخيصاً لعدد من الدراسات أو البحوث ذات العلاقة التي أجريت في ميادين: المشاركة السياسية للمرأة الأردنية، والأحزاب السياسية والتعددية السياسية، والتحول الديمقراطي، وخصائص الواقع الاجتماعي والاقتصادي في بعض البيئات الأردنية. وقد اطلع الباحث على مجموعة من الدراسات الأردنية والعربية التي تتصل - اتصالاً مباشراً أو غير مباشر - بموضوع الدراسة، وفيما يلي عرض ملخص لبعض الدراسات السابقة:

أجرت طهبوب (2003) دراسة هدفت إلى مشاركة المرأة السياسية خلال عقد التسعينات، من خلال تناولها لمفهوم المشاركة السياسية، ومستوياتها وأشكالها، وتحدثت عن مشاركة المرأة السياسية من خلال وجهة نظر إسلامية. وبعدها تناولت مشاركة المرأة الأردنية السياسية في السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية، ثم دورها في مؤسسات المجتمع المدني. وتوصلت الباحثة إلى انه وبالرغم من ان الإحصاءات السكانية والانتخابية تؤكد ان المرأة الأردنية تشكل نصف التعداد السكاني للمجتمع الأردني، إلا ان مشاركتها لا تتناسب وهذا التعداد. وانه على الرغم من مساهمة المرأة في عملية الاقتراع بنسبة كبيرة تراوح تعدادها السكاني في المجتمع الأردني، إلا ان زخم هذه الأصوات لم يستطع إيصال المرأة الأردنية إلى البرلمان. وقد توصلت الباحثة إلى ان هناك العديد من العوامل المعيقة التي حالت دون وصول المرأة إلى البرلمان، وأبرزها: عامل الثقافة المجتمعية الأردنية والذي يتركز في السلطة الأبوية الذكورية، والفئوية، والعشائرية، والموروث الثقافي الذي يحدد الأدوار الجنسانية بسبب التنشئة السياسية والمجتمعية.

وقام العقيلي (2005) بدراسة هدفت إلى التعرف إلى الجهود التي بذلت على المستويين الدولي والأردني لضمان دور المرأة في الحياة السياسية، سواء كانت تشريعية أو أنظمة. وكذلك التعرف على المعوقات والضوابط على دور المرأة الأردنية بالمشاركة السياسية وإمكانية تجاوزها. وخلص الباحث إلى انه: من اجل زيادة تمكين المرأة من ممارسة نشاطها في المجال العام، وخاصة المجال السياسي يجب اعتماد التنمية السياسية كمفهوم ومنهج من شأنه تفعيل دور المرأة ونشاطاتها، وانه يجب على الحكومة الأردنية تمكين المرأة من الوصول إلى مختلف مؤسسات الدولة السياسية، وزيادة عدد النساء الأعضاء في مجلس النواب والأعيان والمجالس البلدية ومختلف مراكز صنع القرار، وتحديد كوتا للنساء في كافة مؤسسات الدولة بحيث لا يجوز تدني عدد العاملات عن نسبة (30%) من الذكور.

كما قام كل من التل وحماد (2000) بدراسة هدفت إلى المشاركة السياسية للمرأة الأردنية في الحياة البرلمانية، والبلديات، والسلطة التنفيذية، وأيضاً على صعيد مؤسسات المجتمع المدني، وخلصت الدراسة إلى ضعف مشاركة النساء في العمل السياسي المؤطر في مؤسسات الدولة، ومؤسسات المجتمع المدني، وضعف الوزن النوعي لمشاركة النساء في النشاطات الاجتماعية العامة، وعدم وجود اتجاهات رأي عام واثقة بشكل مرضي من قدرة النساء وفاعليتهن في مجالات العمل العام، واستمرار فاعلية قيم واليات المجتمع الذكوري بسلطته الأبوية التي تقي المرأة أسيرة تقسيم العمل التاريخي القائم على الجنس وعدم الاعتراف بالدور النسائي الإنتاجي والتربوي وبالتالي سيادة الفكر المحافظ، وأكدت الدراسة على ان

عملية المشاركة التي تستند إلى ممارسة فوقية وليس إلى شرعية مستمدة من قبول اجتماعي واسع لن تكون ذات تأثير كبير في عملية ديموقراطية المجتمع.

وأجرت عاشور (2003) دراسة هدفت إلى التعرف على أحد أشكال المشاركة السياسية للمرأة الأردنية وهو مشاركتها في الانتخابات النيابية كناخبة ومرشحة، وقد استخدم الباحث الاستبيان للتعرف على اتجاهات القيادات والنخب النسائية من قضية الانتخابات، وحيال قانون الانتخاب الأمثل بالنسبة للمرأة، والتعرف على أهم العوامل المعوقة لمشاركة المرأة السياسية في العملية الانتخابية وقد توصل الباحث إلى أن الأغلبية من القيادات النسائية يرين أن تجربة المرأة في الانتخابات جيدة، وأنهن سينتخبن امرأة إذا ترشحت ضمن دائرتهم الانتخابية، وتوصلت الباحثة إلى أن الأكثرية من القيادات النسائية تعتقد بأن نظام الصوت الواحد يعيق انتخاب المرأة، وأنهن يؤيدن الكوتا النسائية. وكشفت الدراسة عن مجموعة من العوامل التي تحد من وصول المرأة للبرلمان أبرزها: العشائرية ونظرة المجتمع لدور المرأة، وعدم توفر الخبرة السياسية الكافية وعدم اهتمام المرأة في الأمور السياسية. وتوصل الباحث إلى أن أبرز الحلول لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة كناخبة ومرشحة يكمن في دعم المرأة للمرأة، ودعم الرجل للمرأة، ونزاهة العملية الانتخابية.

وقامت الصالحي (1994) بدراسة هدفت إلى استكشاف المعوقات الاجتماعية لمشاركة المرأة الأردنية في مجال العمل السياسي؛ وذلك في دراسة ميدانية لعينة من الذكور والإناث من أبناء المجتمع الأردني في منطقة عمان، وقد استخدمت الباحثة لجمع المعلومات أسلوب المقابلة والاستبانة، وقد توصلت الباحثة إلى مجموعة من المعوقات، وهي كالآتي: المعوقات الاجتماعية المتعلقة بنظرة المجتمع للمرأة كقائد سياسي وأن الرجل لا يتقبل دور المرأة السياسي وبأنها من الممكن أن تكون مسؤولة عنه، والمعوقات الثقافية التي تتعلق بمجموعة المكتسبات التي اكتسبها الفرد من المجتمع بوصفه عضو فيه تجاه المرأة وقدراتها ومكانتها، والمعوقات الذاتية والتي تتعلق بنظرة المرأة إلى نفسها كقائدة، والمعوقات التربوية والتي تتعلق بنظرة الرجل إلى المرأة كقائد سياسي، وتوصلت الباحثة إلى أن المعوقات الاجتماعية والثقافية يختلف ترتيبها باختلاف المستوى التعليمي. أما المعوقات الذاتية والتربوية فكان يختلف ترتيبها باختلاف الجنس.

وقام أبو رمان (2000) بالتعريف ببعض أعمال ندوة عقدت ما بين 7 - 10 تموز 1997م حول المشاركة السياسية في العالم العربي، وبمشاركة عدد من البرلمانيات والناشطات في العمل السياسي في بعض الدول العربية، حيث تناولت الندوة مسألة مشاركة المرأة العربية في العمل السياسي، والمعوقات التي تعترض عملها السياسي. وخلصت الندوة إلى الاستنتاجات الآتية: أن أشكال ممارسة المرأة العربية في العمل السياسي ما تزال محدودة. وأكدت الندوة على السعي إلى توسيع أطر وأشكال المشاركة السياسية للمرأة، وأن مشاركة المرأة ستؤدي إلى تعميق أسس الديمقراطية وتعزيزها وخلصت الندوة إلى ضرورة البحث عن آليات جديدة تعزز الصيغ الإيجابية القائمة من مشاركة المرأة كاعتماد نظام الكوتا أو التعيين ولو لفترة محددة.

وقام الحوارني (1996) بالتعريف ببعض أعمال ندوة نظمها مركز الأردن الجديد في 5 تموز 1993م حول المشاركة السياسية في الأردن. وضمت الندوة العديد من الشخصيات الأردنية الناشطة في مجال حقوق المرأة. حيث تناولت النقاشات التي دارت خلال الندوة، آليات وصول النساء إلى مواقع القرار السياسي، وسبل توسيع نطاق المشاركة السياسية، ومناقشة آليات تمثيل المرأة في البرلمان، ولا سيما فكرة حصولها بصورة قانونية على "كوتا" أو حصة محددة من مقاعد البرلمان، وهي الفكرة التي طرحها مركز الأردن الجديد لأول مرة للنقاش العام، كما تناولت الندوة نقاط الضعف التي تحول دون تمكين المرأة من أخذ دورها السياسي كاملاً، وأدوار الحركات النسائية والأحزاب السياسية في توعية وإيصال المرأة لصناعة القرار السياسي. وخلصت الندوة إلى أن المشاركة السياسية للمرأة ما زالت تحول دونها عقبات متعلقة بالظروف الاجتماعية والثقافية وأوضاع الحركة النسائية وأن الفعاليات النسائية متفقة على الحاجة إلى وصول المرأة للبرلمان، ولكن مختلفة بشأن الأساليب والآليات التي من أبرزها الكوتا.

وقام محافظة (1999) بالتعريف ببعض المحاضرات التي تمثل قراءة دقيقة للتعددية السياسية إضافة إلى عرض للحياة الحزبية في الأردن من حيث قلة انتشار الوعي الثقافي والسياسي ووجود أحزاب تعاني من الشخصانية والفئوية ومعارضة وطنية تتميز بالعصبية إضافة إلى عدم تقدير القدرات والإمكانات الوطنية وتجربة حزبية لم تتضح مفاهيم الديمقراطية لديهم بعد ولم تتطور ممارستها للعمل فبقيت عناصر التجمع السلبية هي المؤثرة في المجتمع، وقد خلصت الدراسة في الحديث عن معالم التجديد في الحركة الإسلامية في الأردن، حيث عملت على إعداد مشروع الأمة الحضاري والتصدي لثقافة الانقسام، وفتحت الفرصة للعمل المشترك مع الأحزاب على ضوء ذلك فقد ترسخت مفاهيم التعددية فكرياً وحركياً.

وقام إبراهيم (1989) بلقاء فكري عربي كبير شارك فيه مجموعة من المفكرين وأصحاب القرار الممارسين للعمل السياسي في الوطن العربي، كما كان التركيز على النقاش والحوار مما أغنى هذا الموضوع. وبدأت الدراسة بعرض تاريخي نقدي للتعددية السياسية في الفكر التراثي الإسلامي وفي ممارسة العربية والإسلامية، منذ بداية دولة المدينة إلى سقوط الخلافة العثمانية، وجاءت مساهمة أخرى لتتناول الصيغ التقليدية للتعبير عن التعددية السياسية ومحاولة لاستكشاف الواقع الراهن المعاش وعلى الأخص في المجتمعات العربية، وبعد الحديث عن الصيغ التقليدية تم الانتقال إلى الصيغ الحديثة والذي يتعين ان ينظر إلى هذا الانتقال في إطار حركات الإصلاح والتغيير، كما وتم إلقاء الضوء على التعددية السياسية وأصولها وأفاق مستقبلها. وانتهت الدراسة في ان هناك إجماعاً على التعددية، ورفض مقايضة التعددية والديموقراطية بأي هدف قومي آخر، وان التعددية السياسية هي غاية في حد ذاتها لتجسيماً للحريات الأساسية التي هي حق للفرد وللجماعة وهي أيضاً وسيلة لتحقيق غايات أخرى في مقدمتها الوحدة العربية والتنمية الشاملة والعدالة الاجتماعية.

وقام الدعجة (2005) بدراسة هدفت إلى التعريف بظاهرة التحول الديمقراطي واهم انعكاساتها على الوطن العربي والأردن، وتبين الدراسة عوامل التحول الديمقراطي في الأردن: كالعوامل الدولية، أهمها: إنهاء الحرب الباردة، مما دفع الولايات المتحدة في سياستها الخارجية الاهتمام بعملية التحول الديمقراطي مع الأخذ بتأرجح هذه السياسة بالانتقائية أحياناً والازدواجية بما يتماشى مع مصالحها، كما أخذت الدول الأوروبية مسألة الديمقراطية سلاح في مواجهة الدول الاشتراكية وتحديداً في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، وهناك عوامل إقليمية أهمها: الصراع العربي الإسرائيلي، وحرب الخليج التي استغلته الولايات المتحدة لرفع شعارات الديمقراطية وحقوق الإنسان طالما ان مثل هذه الأعمال تظهر تفوقها الأخلاقي والسياسي، ويعلن انتصار قيمها على القيم الأخرى وهناك عوامل ترتبط

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

لاحظ الباحث بأن هناك ضعفاً في فهم وتطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية لدى كافة شرائح المجتمع الأردني وخاصة عند طلبة جامعة آل البيت فيما يتعلق بالشأن السياسي وبموضوع الحقوق والواجبات، والتمسك بالقيم السلبية للعشائرية والإقليمية حيث يتم إثارة النزعات العشائرية والإقليمية وبالتالي تقسيم المجتمع وتفتيته. إضافة إلى قناعة غالبية شريحة الشباب بعدم حصوله على الوظائف العامة إذا انخرط في العمل الحزبي والسياسي، والخوف من المساءلة على أعماله ونشاطاته السياسية لعدم علمه بحقوقه كإنسان يعيش في المملكة الأردنية الهاشمية. لذا أرتأى الباحث وفي ظل الدعوة والرؤية الملكية السامية حول التنشئة السياسية والتنمية السياسية في الأردن والعمل على إرساء مجتمع معاصر حديث وديمقراطي، والكشف عن اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية، ومدى استجابتهم واستعدادهم للمشاركة بالتنمية السياسية خاصة مشاركة المرأة في الميادين والمؤسسات كالأحزاب والبرلمان، ومن منطلق حدود إطلاع الباحث على ما كُتب من مقالات ونشرات لا ترقى لمستوى البحث العلمي فأن لهذا البحث ميزة التفرد عن غيره من الكتابات القليلة في هذا المجال خاصة وأن الدعوة الملكية السامية حديثة. لذا لم يتم التطرق لهذا الموضوع بدراسة علمية كمية تحليلية، وبذلك فان الغرض من هذه الدراسة الإجابة عن السؤال الآتي: ما اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية ؟ لتحقيق هدف الدراسة تحاول هذه الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما هي اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهوم التنشئة السياسية ؟
2. ما هي اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهوم التنمية السياسية ؟

أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية موضوعها الذي يتعلق باتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية، ومن المتوقع أن تسهم هذه الدراسة في تعريف طلبة جامعة آل البيت بمفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية، وتفيد هذه الدراسة المعنيين في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في إعداد مادة تعنى بالتنشئة السياسية والتنمية السياسية بحيث تدرس على النطاق الجامعي، وتفيد هذه الدراسة كذلك بتنمية الاتجاهات الإيجابية نحو مفهوم وممارسة التنشئة السياسية والتنمية السياسية في الأردن، وقد تسهم هذه الدراسة أيضاً في إنشاء معهد تدريبي

لإعداد الكوادر السياسية الشبابية وتدريبهم على الثقافة السياسية والمدنية، إضافة إلى إسهامها في إيجاد قانون معاصر للأحزاب السياسية القائمة لتحفيز المواطنين على الانتساب إليها.

التعريفات الإجرائية:

تشتمل هذه الدراسة على عدة مصطلحات وفيما يلي التعريف الإجرائي لكل منها:

* **الاتجاهات:** هي الأحاسيس والمشاعر والتحويلات الداخلية التي تسيطر على سلوك الإنسان بحيث تؤدي إلى تبنيه موقفاً أو مبدأً أو معياراً أو قيمة أو سلوكاً أو إصدار حكم ما. ومحصلة هذه الاستجابات نحو مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية، تضمنها مقياس الاتجاهات المستخدم في هذه الدراسة.

* **التنشئة السياسية:** هي تلك العملية التي يمكن بواسطتها تشكيل الثقافة السياسية في جامعة آل البيت والمحافظة عليها وتغييرها والسمة الأساسية لها أنها عملية مستمرة على مدى حياة الإنسان.

* **التنمية السياسية:** هي منظومة من الإجراءات والتدابير والنواتج المتوقعة من المواطن الأردني بهدف تحقيق مفهوم الأمن الوطني، والأمن الاقتصادي، والأمن الاجتماعي، والأمن القومي، والأمن الثقافي والتربوي من خلال تعزيز مبادئ الديمقراطية، ونشر التكنولوجيا، وتطوير الصناعات، والاهتمام بمراكز البحث العلمي ومستجداته وتقنياته وتطويره بكفاءة وفاعلية لاستثمار الموارد البشرية والمعرفية كثروة وطنية استراتيجية.

الطريقة والإجراءات:

وتشمل وصفاً لأفراد الدراسة، وأداة الدراسة، وإجراءات الصدق والثبات للأداة المستخدمة في الدراسة، كما تتناول وصفاً للمعالجات الإحصائية التي ستستخدم في تحليل البيانات، واستخراج النتائج والتي تتمثل في إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وطرقاً إحصائية تحليلية مناسبة لتحليل التباين، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لملاءمته لطبيعة الدراسة الحالية وذلك لتحقيق هدف الدراسة، والإجابة عن أسئلتها.

أفراد الدراسة:

تكونت الدراسة من (188) طالباً وطالبة من طلبة جامعة آل البيت تم اختيارهم بطريقة قصدية حيث تم إجراء حصر شامل لهم من خلال الشعب الدراسية التي يدرسها الباحث، والجدول رقم (1) يوضح توزيع أفراد الدراسة بحسب الجنس والمستوى الدراسي.

جدول 1: توزيع أفراد الدراسة بحسب الجنس المؤهل العلمي ومستوى الدخل

المجموع	الإناث	الذكور	الجنس
			المستوى الدراسي
66	17	49	سنة أولى
45	18	27	سنة ثانية
36	15	21	سنة ثالثة
41	14	27	سنة رابعة
188	64	124	كلي

أداة البحث:

تم استخدام الاستبانة كوسيلة رئيسة لجمع البيانات من خلال استطلاع اتجاهات أفراد الدراسة نحو مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية، وقد تم تصميم الاستبانة من خلال مراجعة الأدب المتعلق بالموضوع، ومعرفة آراء ووجهات نظر المثقفين والمهتمين والمتخصصين بالقانون والعلوم السياسية وخبراء القياس والتقويم، ومعلومات شبكة الإنترنت، والخبرة الميدانية للباحث.

تكونت الأداة من جزأين: الأول، وتشتمل على معلومات شخصية عن أفراد الدراسة كالجنس، والمستوى الدراسي، والثاني: يتكون من (20) فقرة موزعة على مجالان، وهي: المجال الأول: التنشئة السياسية، والمجال الثاني: التنمية السياسية، وبنيت الأداة على شاكلة مقياس ليكرت الخماسي، وهي كالاتي: درجة كبيرة جداً، ودرجة كبيرة، ودرجة متوسطة، ودرجة قليلة، ودرجة قليلة جداً، وتمثل رقمياً بالعلامات الآتية على الترتيب: (5، 4، 3، 2، 1).

صدق الأداة وثباتها:

للتأكد من صدق الأداة عرضت على عدد من المتخصصين بالقانون والعلوم السياسية وخبراء القياس والتقويم، من حيث الصياغة اللغوية، ووضوح الفقرات، ومدى انتماء الفقرة للمجال الذي اندرجت فيه، وأي ملاحظات أخرى، وتم التعديل أو الإضافة بناء على الآراء الخاصة بالمحكمين، وبالنسبة للثبات فقد تم حسابه عن طريقة الاختبار وإعادة الاختبار (-Test Retest)، على عينة مكونة من (30) فرداً من خارج عينة الدراسة بفارق أربع أسابيع بين التطبيق الأول والتطبيق الثاني ثم استخراج الباحث معامل الثبات باستخدام معامل ارتباط بيرسون (Pearson Correlation Coefficient) فوجد انه (0.86) وهو معامل ثبات يشير إلى الاعتماد على الأداة لأغراض البحث، وبالنسبة لقيم معاملات الثبات لكل مجال فكانت على النحو الآتي:

المجال الأول: (التنشئة السياسية) كانت (0.89)

المجال الثاني: (التنمية السياسية) كانت (0.84)

تشمل الدراسة الحالية على عدد من المتغيرات:

* المتغيرات المستقلة: الجنس وله مستويان: الذكور، والإناث، والمستوى الدراسي وله أربع مستويات: سنة أولى، سنة ثانية، سنة ثالثة، سنة رابعة.

* المتغيرات التابعة: استجابة عينة الدراسة واتجاهاتهم نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية.

المعالجة الإحصائية:

وللإجابة على أسئلة الدراسة استخدم الباحث طرقاً إحصائية وصفية تمثلت في المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية، وطرقاً إحصائية تحليلية تضمنت تحليل التباين الثنائي ذي التصميم العاملي (ANOVA).

نتائج الدراسة ومناقشتها:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية، وسيتم عرض النتائج وتفسيرها مرتبة في ضوء أسئلة الدراسة. أما بالنسبة لاستجابات عينة الدراسة نحو مجال التنشئة السياسية فقد تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل فقرة من الفقرات والمجال ككل. كما هو مبين في (2).

جدول 2: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة حول التنشئة السياسية

الرقم	فقرات المجال الأول: التنشئة السياسية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
1.	يكتسب الطالب معلوماته ومثله السياسية ومواقفه واتجاهاته الفكرية التي تؤثر في سلوكه وفاعليته وممارساته اليومية.	2.81	1.18	4
2.	تبدأ التنشئة السياسية بالعائلة والمدرسة بطريقة غير مباشرة.	2.88	0.90	3
3.	تتعهد النوادي والجمعيات والأحزاب والنقابات بصقل ميول الطالب من خلال تنشئة سياسية مباشرة.	2.47	1.13	10
4.	أن طول فترة التنشئة السياسية التسلطية التي يتعرض لها الفرد من الأسرة، والمدرسة، والجامعة تحد الفرد من المشاركة في الحياة السياسية بفاعلية.	2.63	1.14	7

الرقم	فقرات المجال الأول: التنشئة السياسية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
5.	تهيئ الجامعة الطلبة عقلياً ونفسياً على التسامح والتعايش مع الأديان الأخرى.	2.93	1.20	2
6.	تلعب الجامعة دوراً مهماً في عملية التربية السياسية للطلاب.	2.62	1.20	8
7.	تعد الجامعة وحدة اجتماعية لها جوها الخاص الذي يساعد على تشكيل إحساس الطالب بالفاعلية الشخصية تجاه البناء الاجتماعي والسياسي.	2.48	1.04	9
8.	تركز المناهج الجامعية على أهمية سيادة القانون أي خضوع جميع أفراد الشعب بما في ذلك القائمين على أجهزة الحكم لحكم القانون.	2.67	1.07	6
9.	تعمل الجامعة على ضمان حرية الرأي والتعبير للطلبة.	2.94	0.93	1
10.	ترمي التنشئة السياسية إلى اكتساب الطلبة هويتهم الوطنية؛ فالمقررات ترتبط بالوطن أرضاً، وتاريخاً، وبشراً، وتستثير لديه مشاعر الزهو بالانتساب إليه.	2.77	1.09	5
	المجال ككل	2.72	0.91	*1

* ترتيب المجال بالنسبة للمجالات الأخرى.

يبين الجدول رقم (2) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل فقرة من فقرات مجال التنشئة السياسية، ويلاحظ ان المتوسطات الحسابية لهذا البعد تراوحت بين (2.47-2.94) حيث احتلت الفقرة رقم (9) / "تعمل الجامعة على ضمان حرية الرأي والتعبير للطلبة" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (2.94)، وجاءت الفقرة رقم (5) / "تهيئ الجامعة الطلبة عقلياً ونفسياً على التسامح والتعايش مع الأديان الأخرى" في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (2.93)، وجاءت الفقرة رقم (2) / "تبدأ التنشئة السياسية بالعائلة والمدرسة بطريقة غير مباشرة" في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (2.88)، وهكذا باقي الفقرات كما هي مرتبة في الجدول أعلاه. مما يعني أن اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهوم التنشئة السياسية (متوسطة) حيث بلغ متوسط استجاباتهم (2.72).

أن هذه النتيجة تعكس وجود اهتمام في السنوات الأخيرة بموضوع التنشئة السياسية التي يكتسب بواسطتها الطلبة الاتجاهات والمشاعر تجاه النظام السياسي في المملكة الأردنية الهاشمية، كما يتعلمون أدوارهم ومسؤولياتهم إزاء هذا النظام. بمعنى أن عملية نقل الثقافة السياسية السائدة في مجتمع ما بما تتضمنه من قيم ومعتقدات ومعايير إلى الأجيال الجديدة، لهذا فغرس روح التضامن الوطني والقومي بين المواطنين، ومن ثم فهي أداة دافعة للتكامل، وهي أيضاً أداة للضبط الاجتماعي، تقوم بتأكيد قيم معينة دون قيم أخرى، ومن أهم أدوات التنشئة السياسية وأكثرها فاعلية وتأثيراً النظام التعليمي، ومن هنا تأتي أهمية دراسة الكتب المدرسية والجامعية كمؤثر في عملية التنشئة السياسية، والقيم والمفاهيم التي تسود في المجتمع، وترجع أهمية الكتب والمقررات المدرسية والجامعية كمؤثر إلى أنها تندرج ضمن الأدوات المؤسسية للتنشئة، وينظر إليها على أنها حقائق، ولا تتضمن آراءً منحازة لطرف أو لآخر، وتخاطب جمهوراً في مقتبل العمر، غير قادر على التمييز، ومن ثم تلعب دوراً رئيساً في تشكيل رؤيته للقضايا المختلفة، وخير مثال على ذلك متطلب مادة التربية الوطنية التي تهدف إلى تعريف الطالب بطبيعة الحكم في بلده، وتحديد السلوك المتوقع منه، وغرس مشاعر الحب والولاء للوطن.

وقد كانت استجابات الطلبة متوسطة في الفقرات التي تتعلق بالاتي : تعمل الجامعة على ضمان حرية الرأي والتعبير للطلبة، وتهيئ الجامعة الطلبة عقلياً ونفسياً على التسامح والتعايش مع الأديان الأخرى، وتبدأ التنشئة السياسية بالعائلة والمدرسة بطريقة غير مباشرة، ويمكن تفسير ذلك بان الطلبة في جامعة آل البيت اكتسبوا القيم والتصورات والمعتقدات السياسية من خلال ما تعرضوا له من تنشئة، وما تلقوه من أفكار وقيم من الجماعات المختلفة التي يتبعون لها، ومنها الجامعة والأسرة ودور العبادة والرفاق ووسائل الإعلام والأحزاب المختلفة. ومن خلال القيم السائدة في المجتمع، والتي من شأنها أن تؤثر على سلوكهم وممارساتهم السياسية في مرحلة النضج بحيث رسمت لهم نهجاً خاصاً يسرون عليه، فليس غريباً أن تعول هذه الدولة كثيراً على الجامعة في مجال تربية وإعداد الطلاب لتحمل أدوار ومهام المواطنة المسؤولة. وتعتبر الجامعة، في مختلف النظم السياسية، إحدى الركائز الخطرة والمهمة في عملية إنشاء الفرد، حيث إن هذه الركيزة تشكل من

خلال ما تتضمنه المقررات التعليمية، ونمط العلاقة بين الطالب وأستاذه، ونوعية وحدود النشاط الاجتماعي الذي تقوم به الجامعة، الأساس الأول للتنشئة. وتتفق هذه النتيجة نسبياً مع دراسة طهبوب (2003) من حيث تحديد الأدوار الجنسانية بسبب التنشئة السياسية والاجتماعية.

والجدول رقم (3) يوضح الفروق في المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية من خلال استجابات عينة الدراسة بحسب الجنس والمستوى الدراسي على مجال التنشئة السياسية.

جدول 3: المتوسطات والانحرافات لعينة الدراسة على مجال التنشئة السياسية

الجنس المستوى الدراسي	الذكور		الإناث	
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
سنة أولى	2.54	0.74	2.37	0.80
سنة ثانية	3.01	0.83	2.62	0.86
سنة ثالثة	3.05	0.84	2.31	0.79
سنة رابعة	3.31	1.08	2.15	0.92
كلي	2.90	0.90	2.38	0.84

تشير البيانات الواردة في الجدول رقم (3) أن أعلى المتوسطات الحسابية للذكور كانت لطلبة السنة الرابعة (3.31) بانحراف معياري (0.74)، والمتوسط الحسابي للإناث من طالبات السنة الأولى (2.37) بانحراف معياري (1.08)، وتشير البيانات أيضاً أن أعلى المتوسطات الحسابية للإناث كانت لطالبات السنة الثانية (2.62) بانحراف معياري (0.86)، وللتعرف على ما إذا كان هنالك فروق بين متوسط استجابات عينة الدراسة على مجال التنشئة السياسية، تم استخدام تحليل التباين الثنائي، والجدول رقم (4) يوضح ذلك.

جدول 4: نتائج تحليل التباين الثنائي على مجال التنشئة السياسية

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف المحسوبة	مستوى الدلالة
الجنس	13.347	1	13.347	17.663	* 0.000
المستوى الدراسي	7.889	3	2.630	3.480	* 0.017
الخطأ	138.282	183	0.756		
الكلي	157.462	187			

* ذات دلالة عند مستوى $(\alpha = 0.05)$

يتضح من جدول رقم (4) وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى الجنس لصالح الذكور، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى المستوى الدراسي لصالح طلاب السنة الرابعة. وقد يكون السبب في طبيعة توجيه الفكر السياسي نحو الذكور خاصة في البيت والمدرسة والجامعة فالطلاب الذكور خاصة ممن وصلوا إلى مرحلة عليا من الدراسة الجامعية لديهم فكراً سياسياً وتنشئةً سياسية جعلتهم أكثر قدرة من غيرهم في الفهم السياسي بخلاف الطالبات فقد يخضعن إلى إطار اجتماعي ثقافي لا يتقبل مشاركتها في السياسة بسبب النظام الأبوي الذي يميل إلى المبالغة في حماية المرأة، وإبعادها عن صراعات الحياة العامة، واعتقاد غالبية رجال المجتمع ونسائه بان الرجل يتحلى بالصفات والمهارات اللازمة للعمل السياسي كالقدرة على الإقناع والخطابة والاتصال والتفاوض، والمجتمع الذي لا يسمح بحرية الحركة التي يتطلبها العمل السياسي. كما أن من بين الأسباب عدم إيمان المرأة بالمرأة وعدم قدرتها على التوفيق بين مسؤولياتها، وهي عاطفية وقراراتها تتأثر بالعاطفة، وكذلك عدم توافر القدرة والوعي السياسي لدى المرأة نفسها للمشاركة في الحياة السياسية وعدم القناعة بقدرتها على تمثيل الشعب، وضعف الدعم النسائي للمرأة حيث أن العمل النسائي، وعدم تبني القوى السياسية للمرأة لغايات إيصالها إلى البرلمان وإبقاء دورها هامشياً وتشجيعها على الانتخاب فقط.

وبالنسبة لاستجابات عينة الدراسة نحو مجال التنمية السياسية فقد تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل فقرة من الفقرات والمجال ككل. كما هو مبين في (5).

جدول 5: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة حول التنمية السياسية

الرقم	فقرات المجال الثاني: التنمية السياسية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة
11.	أن أساس التنمية السياسية هو الانتماء.	2.70	1.12	5
12.	ضرورة مساواة المرأة بالرجل في الحقوق والواجبات خاصة السياسية منها.	2.77	1.15	4
13.	لا وجود للتنمية السياسية دون الانخراط في الأحزاب السياسية.	2.62	1.48	6
14.	إيجاد تيارات سياسية عريضة ذات قواعد شعبية قادرة على قيادة العمل السياسي الوطني وإثراء الحراك السياسي.	2.97	1.30	2
15.	التركيز على مفاهيم التنشئة السياسية للمواطنين منذ مراحل الدراسة الأولى وحتى انخراطهم في الحياة العملية من خلال عدد من المناهج الخاصة لتدريس الحقوق المدنية والسياسية والتطبيق العملي على تلك الممارسات.	2.61	1.30	7
16.	ان الاردن كان رياديا في تخصيصه وزارة للتنمية السياسية.	2.35	1.13	10
17.	تطبيق الديمقراطية .	2.40	1.02	9
18.	تحقيق التنمية بمعناها الشامل.	2.78	1.06	3
19.	حماية الأمن الوطني.	2.47	0.88	8
20.	الديموقراطية والتنمية مرتبطان بصورة لا تقبل الفصل بينهما إذ من الصعب تصور ديموقراطية حقيقية دون توفير مستوى عالٍ من التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية والحقوق الاقتصادية.	3.26	1.09	1
	المجال ككل	2.69	0.97	*2

* ترتيب المجال بالنسبة للمجالات الأخرى.

يبين الجدول رقم (6) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لكل فقرة من فقرات مجال التنمية السياسية، ويلاحظ ان المتوسطات الحسابية لهذا المجال تراوحت بين (2.35-3.26) حيث احتلت الفقرة رقم (20) / "الديموقراطية والتنمية مرتبطان بصورة لا تقبل الفصل بينهما إذ من الصعب تصور ديموقراطية حقيقية دون توفير مستوى عالٍ من التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية والحقوق الاقتصادية" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.26)، وجاءت الفقرة رقم (14) / "إيجاد تيارات سياسية عريضة ذات قواعد شعبية قادرة على قيادة العمل السياسي الوطني وإثراء الحراك السياسي" في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (2.97)، وجاءت الفقرة رقم (18) / "تحقيق التنمية بمعناها الشامل" في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (2.78)، وهكذا باقي الفقرات كما هي مرتبة في الجدول أعلاه. مما يعني ان اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهوم التنمية السياسية (متوسطة) حيث بلغ متوسط استجاباتهم (2.69). أن هذه النتيجة تعكس وجود عدد من القيود التي تفرض على فهم أفراد الدراسة من ممارسة الجانب السياسي؛ لان المجتمع محافظ وله خصوصيته ويعطي للرجل الأفضلية لأسباب عشائرية ودينية. إضافة إلى الانتماء العشائري الأصيل أكثر من الانتماء الفكري والسياسي رغم وجود السلبات للعشائرية والإقليمية والمناطقية، كما ان الأغلبية الصامتة تعد من ابرز المعوقات لأي عمل سياسي نتيجة للقيم الموروثة لدى غالبية أفراد الدراسة بعدم المشاركة بأي عمل سياسي أو حزبي؛ لان الحزبية السياسية لا يمكن أن يكون لها دور أساسي وفاعل في المجتمع الأردني عامة؛ لأنها في أذهان الآباء والأمهات والأجيال المتلاحقة شيء غير مرغوب فيه، وعدم وجود قناعة لدى أولياء الأمور بالانتساب للحزبية في يوم من الأيام. لهذا يصعب تغيير المفاهيم الخاطئة حول الحزبية التي باتت في أذهان وعقول كل الأجيال السابقة بأنها شيء ضار ولا فائدة منها هذا من ناحية، أما من ناحية أخرى فالقناعة السائدة بأن الحزبية لا يكون لها وجود، فمجتمعنا عشائري والحزبية والعشائرية لا تلتقيان، إذ أن كثيراً من الحزبيين الذين ترشحوا للانتخابات النيابية لم يعتمدوا على الحزب بل اعتمدوا على العشيرة.

وقد كانت استجابات الطلبة متوسطة في الفقرات التي تتعلق بالاتي: الديمقراطية والتنمية مرتبطان بصورة لا تقبل الفصل بينهما إذ من الصعب تصور ديمقراطية حقيقية دون توفير مستوى عالٍ من التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية والحقوق الاقتصادية، وإيجاد تيارات سياسية عريضة ذات قواعد شعبية قادرة على قيادة العمل السياسي الوطني وإثراء الحراك السياسي، وتحقيق التنمية بمعناها الشامل، ويمكن تفسير ذلك بأن طلبة جامعة آل البيت لم يركزوا إلى على جوانب علاقة التنمية باعتبارها إحدى ركائز التنمية السياسية والإهتمام بتوحيد الأحزاب السياسية باعتبارها ركيزة أخرى للتنمية السياسية، والابتعاد عن المشاركة الفعلية لأسباب ذكرت آنفاً. وتتفق هذه النتيجة نسبياً مع دراسة العقيلي (2005)، وإبراهيم (1989)، والدعجة (2005) من حيث اعتماد التنمية السياسية كمفهوم ومنهج من شأنه تفعيل دور المرأة ونشاطاتها، وأنه يجب على الحكومة الأردنية تمكين المرأة من الوصول إلى مختلف مؤسسات الدولة السياسية، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة محافظة (1999) من حيث قلة انتشار الوعي الثقافي والسياسي، ووجود أحزاب تعاني من الشخصانية والفئوية، وعصبية أحزاب المعارضة، وعدم وضوح المفاهيم الديمقراطية فهماً وممارسة. والجدول رقم (7) يوضح الفروق في المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية من خلال استجابات عينة الدراسة بحسب الجنس والمستوى الدراسي على مجال التنمية السياسية.

جدول 7: المتوسطات والانحرافات لعينة الدراسة على مجال التنمية السياسية

الجنس المستوى الدراسي	الذكور		الإناث	
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
سنة أولى	2.68	0.80	2.65	1.00
سنة ثانية	3.03	0.94	2.06	0.94
سنة ثالثة	3.06	0.81	2.24	0.94
سنة رابعة	2.82	1.04	2.62	1.23
كلي	2.85	0.89	2.38	1.03

تشير البيانات الواردة في الجدول رقم (7) أن أعلى المتوسطات الحسابية للذكور كانت لطلبة السنة الثالثة (3.06) بانحراف معياري (0.74)، والمتوسط الحسابي للإناث من طالبات السنة الأولى (2.37) بانحراف معياري (0.81)، وتشير البيانات أيضاً أن أعلى المتوسطات الحسابية للإناث كانت لطالبات السنة الأولى (2.65) بانحراف معياري (1.00)، وللتعرف على ما إذا كان هنالك فروق بين متوسط استجابات عينة الدراسة على مجال التنشئة السياسية، تم استخدام تحليل التباين الثنائي، والجدول رقم (8) يوضح ذلك.

جدول 8: نتائج تحليل التباين الثنائي على مجال التنمية السياسية

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف المحسوبة	مستوى الدلالة
الجنس	9.623	1	9.623	10.599	* 0.001
المستوى الدراسي	0.525	3	0.175	0.193	0.901
الخطأ	166.155	183	0.908		
الكلي	176.089	187			

* ذات دلالة عند مستوى $(\alpha = 0.05)$

يتضح من جدول رقم (8) وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى الجنس لصالح الذكور، وعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى المستوى الدراسي. وقد يكون السبب في الرغبة لدى الطلبة الذكور بالمشاركة السياسية باعتبار المجتمع الأردني مجتمع ذكوري، وضعف الاستجابة لدى طالبات جامعة آل البيت وعدم وجود الرغبة لدى أفراد الدراسة في الانخراط في مجال العمل السياسي لشعور أفراد الدراسة بعدم وجود الديمقراطية الحقيقية التي تستند إلى حقوق الإنسان كحرية الرأي والشفافية والمساءلة، وعدم توفر وسائل التحفيز والإهتمام لضرورة المشاركة في الحياة السياسية خاصة المرأة لاعتبارات عشائرية باعتبارها حق للرجل وواجب عليه نحو مجتمعه، ونظرة المجتمع لدور المرأة، وعدم توفر الخبرة السياسية

الكافية وعدم اهتمام المرأة في الأمور السياسية. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة التل وحماد (2000)، وعاشور (2003)، والصالحي (1994)، وأبو رمان (2000)، والحوارني (1996) من حيث ضعف مشاركة النساء في العمل السياسي، وضعف الوزن النوعي لمشاركة النساء في النشاطات الاجتماعية العامة، وعدم الاعتراف بالدور النسائي الإنتاجي والتربوي.

توصيات الدراسة:

إن نتائج هذا البحث تقود إلى عدد من التوصيات الإجرائية:

1. التزام الحكومة بترجمة مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية بشكل عملي بحيث ينعكس ايجابياً على حقوق الإنسان التي تستند إلى قيم ومبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة من خلال تعميق النهج الديمقراطي، ورفع سقف الحريات العامة التي كفلها الدستور الأردني.
2. تعميق الوعي المجتمعي باتجاه مشاركة المرأة في الحياة السياسية ووصولها إلى مؤسسات صنع القرار شرط ضروري لاكتمال تمتعها بالمواطنة ومراعاة حريتها ومصالحها العامة.
3. رفع مستوى الوعي التربوي والصحي والثقافي لدى جميع الأفراد والجماعات في المجتمع وتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة لتحقيق التنمية.
4. الدخول على خط التربية والتعليم والمناهج الدراسية والسعي لإجراء حوار جاد ومعمق مع القائمين عليها لضمان تخريج أجيال جديدة مؤمنة بدور المرأة.
5. الاهتمام بالطلبة والجامعات لضمان تخرج جيل نسائي وكفاءات نسائية طليعية تؤكد على مكانة المرأة ودورها.
6. مخاطبة المرأة في الريف والبادية وإلقاء الضوء على همومها ودمجها في العمل العام.
7. تعزيز مفهوم المواطنة الذي تتساوى فيه المرأة بالرجل، بحيث لا يخضع لمؤثرات أخرى تفرضها حلقات اجتماعية وسيطة غير اختيارية (الأسرة و العشيرة مثلاً).
8. تعديل الاتجاهات حيال مشاركة المرأة ودورها وحقوقها وحيال التوزيع التقليدي للأدوار في الأسرة والمجتمع من خلال جهود المنظمات النسائية.

المراجع:

- إبراهيم، حسنين توفيق (1998)، آفاق التطور السياسي والديمقراطي في مصر: بين تسلطية الثقافة السياسية وغياب القوى الديمقراطية، مجلة أبعاد، العدد السابع، المركز اللبناني للدراسات.
- ابو رمان، حسين (2000)، المرأة العربية والعمل السياسي، الطبعة الأولى، دار سندباد للنشر، عمان.
- أبو ملح، محمد يوسف (2000)، التنمية البشرية ودور التربية والشباب فيها، مركز القطان للبحث والتطوير التربوي - غزة.
- التل، سعيد (2003)، الأردن أولاً: أردنياً، وعربياً، وإسلامياً، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان - الأردن.
- التل، سهير ووليد حماد (2000)، المرأة الأردنية والمشاركة في العمل السياسي ومواقع صنع القرار، في: حسين أبو رمان - محرر (): المرأة العربية والمشاركة السياسية، دار سندباد للنشر، الطبعة الأولى، عمان.
- التل، سهير ووليد حماد (2000)، المرأة الأردنية والمشاركة في العمل السياسي ومواقع صنع القرار، في: حسين أبو رمان - محرر (): المرأة العربية والمشاركة السياسية، دار سندباد للنشر، الطبعة الأولى، عمان.
- الحبيب، موسى محمد صالح (1996)، الدور التربوي والتعليمي لاستخدام المنهج غير المنظور للتنشئة الاجتماعية الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العلوم التربوية، المجلد التاسع، ص 47.
- الحوارني، هاني (1996)، المرأة الأردنية والعمل السياسي، وقائع ندوة، دار سندباد للنشر، عمان - الأردن.

- الحوارني، فايز (2003)، الانتخابات تحت مظلة الأردن أولاً، العرب اليوم، عدد الثلاثاء 17 / 6 / 003، عمان - الأردن.
- الدعجة، هايل ودعان (2005)، التحول الديمقراطي في الأردن 1989 - 1997م، مطابع وزارة الأوقاف، الطبعة الأولى.
- الدغمي، محمد ركان (2000)، حكم مشاركة المرأة في مجلس النواب ناخبة ومنتخبة في الشريعة الإسلامية، مجلة المنارة، المجلد الخامس، العدد الثاني.
- السعدي، وليد (2004) التنمية: سياسيا واقتصاديا، الرأي، العدد 20 مارس، 1425هـ، عمان - الأردن.
- الشبول، فيصل (2004)، التنمية السياسية مطلب الجميع وتحقيقها واجب وطني، الرأي، عدد الاثنين محرم 1425هـ .
- الصالح، سوزان ناجي (1994)، المعوقات الاجتماعية لمشاركة المرأة الأردنية في مجال العمل السياسي: دراسة ميدانية في مدينة عمان، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، قسم علم الاجتماع.
- طهبوب، عبيد صلاح عمران (2003)، المشاركة السياسية للمرأة الأردنية خلال عقد التسعينات، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم السياسية.
- الطوالة، عبد الله (1994)، المسيرة الديمقراطية الأردنية نحو الترخيص والشمولية، منشورات المطبوعات والنشر.
- ظاهر، احمد (1996)، اتجاهات التنشئة السياسية والاجتماعية في المجتمع الأردني، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد الرابع، العدد الثالث.
- عاشور، اياس محمود (2003)، المشاركة السياسية للمرأة الأردنية: (1989 - 2001)، رسالة ماجستير غير منشورة، المعهد الدبلوماسي الأردني، عمادة الدراسات العليا.
- عبد الله، محمد قاسم (1999)، التنشئة الاجتماعية للتفكير السياسي، مجلة الفكر العربي، العدد السابع والتسعون.
- العقيلي، مازن احمد صدقي (2005)، التنمية السياسية في الأردن: دراسة في دور المرأة في المشاركة السياسية، مجلة النهضة، المجلد الخامس، العدد الأول، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر.
- عماد الدين، منى مؤتمن (2004)، التربية المدنية وأثرها على التنمية السياسية، مؤتمر: المرأة والتنمية السياسية، عمان - الأردن.
- عمار، حامد (1999)، دراسات في التربية والثقافة وفي التنمية البشرية وتعليم المستقبل، المجلد السابع، العربية للطباعة والنشر، القاهرة - مصر.
- مالكي، محمد (2005)، الدستور الديمقراطي والدساتير في الدول العربية نحو إصلاح دستوري/ مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، اللقاء السنوي الخامس عشر، بغداد.
- مجلة رسالة مجلس الأمة (2005)، منشورات وزارة التنمية السياسية والشؤون البرلمانية، عمان - الأردن.
- محافظة، علي (1999)، الأحزاب والتعددية السياسية في الأردن، دار الفارس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- المدهون، موسى (1999)، الاستراتيجيات الحديثة للتغيير والإصلاح الإداري، أبحاث اليرموك، المجلد الخامس عشر، العدد الثالث، ص 93.
- مركز التميز للمنظمات غير الحكومية (2003)، انتخابات 2003، دليل الناخبة الأردنية، رقم الوثيقة: صدر حديثاً، العدد السادس عشر.
- المنوخي، كمال (1999)، التنشئة السياسية في الأدب المعاصر، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الرابع، السنة السادسة.
- نصير، أسامة (2004)، استراتيجية شاملة للتنمية السياسية، الرأي، عدد 25 مارس، 3 صفر 1425هـ، عمان - الأردن.
- نهار، حازم (2006)، التنشئة السياسية للشباب. المحددات والاتجاهات (1-2)، أخبار الشرق، دمشق.

هيجوت، ريبيتشارد (2001)، نظرية التنمية السياسية، ترجمة: حمدي عبد الرحمن، ومحمد عبد الحميد، الطبعة الأولى، المركز العلمي للدراسات السياسية، مطبعة الجامعة الأردنية.

Almond, G.A. and Verba, S. (1995) **The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in Five Nations**. Boston: Little, Brown and Co.

Arabic News (2003), **Jordanian king denies neglecting political development Jordan**, Politics.

Dawson, R.E., Prewitt, K. and Dawson, K.S. (1997) **Political Socialization**. Boston: Little, Brown and Co.

Herbert Hymen (1999), **Political Socialization: A study in the psychology of Political behaviors**, New York: free of Glencoe.

Jennings, M.K. and Niemi, R.G. (1994) **The Political Character of Adolescence: The Influence of Families and Schools**. Princeton: Princeton University Press.

Kenneth Langton (1999), **Political Socialization**, Boston: Little Brown, P.U.

Sapiro, Virginia (2002), **political socialization**, University of Wisconsin Madison, Political Science 477/935.

Saudi Arabia (2002), **BRIEF-Geographic Terms: ARAB countries**, Article, Middle East; Nov Issue 328, p31, 2p.

ملحق أداة الدراسة

الأفاضل: طلبة جامعة آل البيت المحترمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،،،

يقوم الباحث بإعداد دراسة بعنوان: (اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية). ولهذا الغرض تم بناء استبانة مكونة من (20) فقرة موزعة على مجالان: (الأول: التنشئة السياسية والثاني: التنمية السياسية). لذا أرجو التكرم بالإجابة على فقرات الاستبانة بكل موضوعية وصراحة، وذلك بوضع (√) في المربع المناسب أمام كل فقرة حسب درجة التحقق من وجهة نظرك. علما بأن المعلومات التي سيتم جمعها ستعامل بسرية تامة، ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط.

شاكراً لكم حسن تعاونكم

الجزء الأول: المعلومات الأساسية.

الجنس:		<input type="checkbox"/> ذكر	<input type="checkbox"/> أنثى
المستوى الدراسي:		<input type="checkbox"/> السنة الأولى	<input type="checkbox"/> السنة الثانية
		<input type="checkbox"/> السنة الثالثة	<input type="checkbox"/> السنة الرابعة

الجزء الثاني: ضع (√) في المربع المناسب أمام كل فقرة.

الرقم	اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية	درجة قليلاً جداً	درجة قليلاً	درجة متوسطة	درجة كبيرة	درجة كبيرة جداً
المجال الأول: التنشئة السياسية						
1.	يكتسب الطالب معلوماته ومثله السياسية ومواقفه واتجاهاته الفكرية التي تؤثر في سلوكه وفاعليته وممارساته اليومية.					
2.	تبدأ التنشئة السياسية بالعائلة والمدرسة بطريقة غير مباشرة.					
3.	تتعهد النوادي والجمعيات والأحزاب والنقابات بصقل ميول الطالب من خلال تنشئة سياسية مباشرة.					
4.	أن طول فترة التنشئة السياسية التسلطية التي يتعرض لها الفرد من الأسرة، والمدرسة، والجامعة تحد الفرد من المشاركة في الحياة السياسية بفاعلية.					
5.	تهيئ الجامعة الطلبة عقلياً ونفسياً على التسامح والتعايش مع الأديان الأخرى.					
6.	تلعب الجامعة دوراً مهماً في عملية التربية السياسية للطلاب.					
7.	تعد الجامعة وحدة اجتماعية لها جوها الخاص الذي يساعد على تشكيل إحساس الطالب بالفاعلية الشخصية تجاه البناء الاجتماعي والسياسي.					
8.	تركز المناهج الجامعية على أهمية سيادة القانون أي خضوع جميع أفراد الشعب بما في ذلك القائمين على أجهزة الحكم لحكم القانون.					
9.	تعمل الجامعة على ضمان حرية الرأي والتعبير للطلبة.					
10.	ترمي التنشئة السياسية إلى اكتساب الطلبة هويتهم الوطنية؛ فالمقررات ترتبط بالوطن أرضاً وتاريخاً، وبشراً، وتستثير لديه مشاعر الزهو بالانتساب إليه.					
المجال الثاني: التنمية السياسية						
11.	أن أساس التنمية السياسية هو الانتماء.					
12.	ضرورة مساواة المرأة بالرجل في الحقوق والواجبات خاصة السياسية منها.					

الرقم	اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو تطبيق مفهومي التنشئة السياسية والتنمية السياسية	درجة قليلة جداً	درجة قليلة	درجة متوسطة	درجة كبيرة	درجة كبيرة جداً
.13	لا وجود للتنمية السياسية دون الانخراط في الأحزاب السياسية.					
.14	إيجاد تيارات سياسية عريضة ذات قواعد شعبية قادرة على قيادة العمل السياسي الوطني وإثراء الحراك السياسي.					
.15	التركيز على مفاهيم التنشئة السياسية للمواطنين منذ مراحل الدراسة الأولى وحتى انخراطهم في الحياة العملية من خلال عدد من المناهج الخاصة لتدريس الحقوق المدنية والسياسية والتطبيق العملي على تلك الممارسات.					
.16	ان الاردن كان رياديا في تخصيصه وزارة للتنمية السياسية.					
.17	تطبيق الديمقراطية .					
.18	تحقيق التنمية بمعناها الشامل.					
.19	حماية الأمن الوطني .					
.20	الديموقراطية والتنمية مرتبطان بصورة لا تقبل الفصل بينهما إذ من الصعب تصور ديموقراطية حقيقية دون توفير مستوى عالٍ من التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية والحقوق الاقتصادية.					

السياحة الصيفية في الاردن : دراسة في المناخ التطبيقي

محمد بني دومي، قسم الجغرافيا، كلية الآداب، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

وقبل للنشر 2010/3/6

استلم البحث في 2009/12/2

ملخص

هدفت الدراسة إلى استخراج الدليل السياحي الصيفي للأردن لأشهر الصيف (حزيران، تموز، آب) اعتماداً على ثلاثة عناصر مناخية، متوسط الحرارة العظمي (م)، عدد ساعات سطوع الشمس، الرطوبة النسبية (%). وقد استخدمت الدراسة معادلة (Davis) بعد أن تم تعديلها لتناسب المناخ الجاف صيفاً في الأردن، كما أن الهدف من التعديل تحديد قيمة دنيا وعظمى للدليل السياحي الصيفي. كما تم استخدام نظام المعلومات الجغرافي Arc Gis(9.2) لإنتاج الخرائط اللازمة للدليل السياحي الشهري الصيفي، ثم عمل التحليل الفراغي باستخدام طريقه سبلاين (Sipline) من أجل تقدير القيم المختلفة على سطح الخارطة بناءً على القيم للمحطات المناخية المستخدمة في الدراسة. كما استخدمت الدراسة الطريقة المنتظمة لتوليد قيم المؤشر السياحي لأشهر الصيف.

وقد توصلت الدراسة إلى أن القيم المرتفعة للدليل السياحي ظهرت فوق المرتفعات الجنوبية والوسطى والشمالية وأقلها في المناطق الشرقية والشمالية الشرقية والجنوبية و الجنوبية الشرقية ومناطق الأغوار.

Summer Tourism in Jordan: An Applied Climatology Study

Mohammad Bani Domi, Geography Department, Yarmouk University, Irbid-Jordan.

Abstract

The aim of this study was the extraction of a summer tourist index for the main summer months (June, July and August) for Jordan depends on three climatic elements (maximum temperature) (c), number of sun hours and relative humidity (%), by using Davis equation, so as to suite the arid climate of Jordan, with some modification.

This study used Arc Gis (9.2) to produce many maps for summer tourist index for each month, and this study used space analysis by using Sipline method, to evaluate the value on map surface according to data obtained from climatic stations used in this study. This study used the uniform method to obtain the value of summer tourist index.

This study revealed that the high value of summer tourist index appears over the high mountains from southern to northern Jordan; the smaller values appear in the east, the south and the Jordan valley.

مقدمة:

تعد السياحة ظاهرة جغرافية قاعدتها البيئة الطبيعية، هدفها الراحة النفسية والعقلية والجسدية، كما تعد مظهرًا تجاريًا هامًا، وهي بذلك أحد فروع الجغرافيا الاقتصادية، وتعد صناعة السياحة في الدول المتقدمة صناعة كبرى تستخدم أعدادًا كبيرة من الأيدي العاملة، كما أن لها دورًا هامًا في زيادة الدخل القومي، وفي تعديل ميزان المدفوعات، وبخاصة في الدول التي تعاني من محدودية الموارد الطبيعية.

وبالنسبة للأردن فإن تطوير قطاع السياحة يُعد حلاً من الحلول للمشاكل الاقتصادية التي نعاني منها في ظل محدودية الموارد الطبيعية، من حيث الكم والتوزيع. وعليه فقد أولى صانعو القرار أهمية كبيرة لهذا القطاع الإنتاجي في مجالات عدة، وقد شهد قطاع السياحة في الأردن نمواً متزايداً خلال السنوات الماضية سواء بالنسبة إلى أعداد القادمين أو العائدات السياحية وبالتالي زيادة حجم قطاع السياحة في الناتج المحلي إلى أكثر من 15% عام 2005 (وزاره السياحة ببيانات غير منشورة 2007).

ويتصف علم السياحة كغيره من العلوم بالديناميكية والتطور، فهو غير خاضع إلى نظرية ثابتة وقواعد مستقرة، باستثناء بعض البديهيات التي لا يمكن التشكيك فيها، وعليه فإنهم من الضروري مواكبة كل المستجدات العلمية والتكنولوجية الخاصة بهذا المجال، من أجل مواجهه التحديات و المنافسة وبخاصة من دول الجوار الجغرافي. ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتقديم أسلوباً من أساليب البحث في المناخ التطبيقي. من خلال التركيز على بعض المتغيرات الجغرافية للأرض الأردنية لتصبح أدوات يمكن الاعتماد عليها مع أدوات أخرى كثيرة من أجل الوصول بقطاع السياحة إلى مستوى رفيع تستطيع به أن تنافس الدول المتقدمة، وبخاصة أن الأردن يتمتع بكثير من المواقع الجغرافية والحضارية المميزة على الصعيد العالمي.

ممبررات الدراسة:

1. تعد السياحة للأردن جزءاً من استراتيجية الاستخدام الأمثل للأرض والموارد، فهي تركز على الاهتمام بالمناطق النائية ومن ثم توفير خدمات البنية التحتية لها.
2. السياحة بطبيعتها تفضل الأقاليم الجغرافية الخارجية و تتحاشى الأماكن الرئيسية وتكتلات الصناعة. وعليه فإن تطوير السياحة بالنسبة للأردن سوق يساهم في التأثير على التوزيع الجغرافي للسكان. بحثاً عن مجالات العمل الجديدة في مناطق بعيدة.
3. تسهم السياحة في إعادة توزيع المردود على الأقاليم الجغرافية للأردن وتقليل الفجوة الاقتصادية والاجتماعية فيما بينها إلى أدنى مستوى وصولاً إلى تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة.
4. إن وجود عدة أنماط مناخية متباينة في الأردن بحكم موقعه الفلكي وشكل امتداد التضاريس وضمن مسافات أفقية قصيرة، أحدث تغيرات مفاجئة في عناصر المناخ مما يتطلب دراسات على عناصر المناخ السياحي. فمثلاً تزداد معدلات الأمطار من 50-300-500 ملم بدءاً من أقصى الجنوب والمرتفعات الجنوبية وعجلون على التوالي، كما تتزايد معدلات الأمطار من 50 ملم في وادي عربة غرباً إلى 300 ملم فوق المرتفعات الجنوبية باتجاه الشرق وضمن مسافة أفقية لا تتعدى 10 كم، كما تتناقص درجة الحرارة وبشكل مفاجئ وضمن مسافة أفقية قصيرة فمثلاً يصل معدلها السنوي في الأغوار 24 م مقابل 12 م في مرتفعات الشوبك شرقاً، بالإضافة إلى ذلك هناك التغيرات المفاجئة في الارتفاع عن مستوى سطح البحر، فسطح البحر الميت-400م دون مستوى سطح البحر بينما، في مرتفعات الشوبك تصل إلى 1365م فوق مستوى سطح البحر، وما يترتب على ذلك من تغيرات مناخية (دائرة الأرصاد الجوية الأردنية، بيانات مناخية غير منشورة).

هدف الدراسة:

يهدف البحث إلى دراسة بعض العناصر المناخية الجغرافية للأرض الأردنية كمقومات للسياحة الصيفية وعناصر جذب سياحي محلي وعالمي مثل عدد ساعات سطوع الشمس ومتوسط درجة الحرارة العظمى والرطوبة النسبية، كما هدفت الدراسة إلى حساب وتقدير قيمة المناخ السياحي الصيفي للمحطات المناخية الأردنية، من خلال تلك العناصر لاستخراج المؤشر السياحي لأشهر الصيف الرئيسية حزيران، تموز، آب، إذ أن هذه العناصر تعد مهمة في تفسير المنطق العلمي

لوصف المناخ السياحي الصيفي في الأردن. فحالة هذه العناصر تتباين من منطقته إلى أخرى داخل الأردن، فالمناخ المعتدل الذي يوفر صيفاً معتدلاً ومشمساً جازباً للسياح في أشهر الصيف.

الدراسات السابقة :

ظهر خلال السنوات الأخيرة عدد من الدراسات التي تتناول جوانب المناخ السياحي في مناطق عديدة ومنها الأردن، فقد تناول (شحاده 1985) في دراسته أنماط المناخ الفسيولوجية في الأردن مستخدماً البيانات المناخية مثل : المعدلات الشهرية لدرجة الحرارة العظمى والصغرى والرطوبة النسبية وسرعة الرياح وعدد الساعات الفعلية لسطوع الشمس، وطول النهار في عدد من المحطات المناخية في الأردن، للوصول إلى تصنيف فسيولوجي للأقاليم المناخية حسب نموذج (W.R.TerJung) والذي طبقه في الولايات المتحدة، وقد توصل الباحث إلى تحديد الأقاليم المناخية الفسيولوجية في الأردن.

كما تناول (أبو صبحه وبرهم 1988) دراسة بعض العوامل المؤثرة على السياحة الداخلية في الأردن، وهدفت الدراسة إلى تحديد العوامل التي قد تؤثر على حركه السياحة الداخلية لدى سكان المدن الاردنيه، وذلك باختيار 15 مدينة اردنيه و 400 رب أسره، ودراسة الخصائص الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية، واستخدمت الدراسة التحليل التمييزي والذي اظهر أهميه وقوة كل متغير وبشكل متباين.

وفي دراسة (المقابل والشمران 2004) تناولت دور نظم المعلومات الجغرافية في إدارة المواقع السياحية في الأردن والتي وصل عددها إلى 60 موقعا، وهدفت إلى بناء نموذج للمواقع التي يمكن تطويرها، وأظهرت أهميه نظام المعلومات الجغرافي في تحسين الاداره للمواقع الجغرافيه وتطويرها، وقد توصلت الدراسه الى ان هناك مواقع سياحيه ممتازه وأخرى جيدة وأخرى تعاني من ضعف في التسهيلات السياحيه المتوفره.

وقد توصلت دراسة (بني دومي والشمران 2006) الى تحديد المؤشر السياحي (Tourism Index) للسياحة في الاردن ولكل اشهر السنة كما توصلت الدراسة الى ان المؤشر السياحي يرتفع وينخفض تبعاً للتغير في العناصر المناخية المستخدمة وهي الامطار، الاشعاع الشمسي، سرعة الرياح، اتجاه الرياح، الرطوبة النسبية ومتوسطات الحرارة العظمى والصغرى.

كما تناولت دراسة (سماوي، 1994) موضوع السياحة والتنزه في محافظه البلقاء _الاردن من حيث خصائصها واتجاهاتها، والذي عالج فيه حركه السياحة في المحافظة وتحديداً ابرز الامكانيات السياحيه المتوفرة، ومعرفة الاماكن التي يذهب اليها الزوار ومعرفة رضا الزوار عن الخدمات المقدمة.

اما الدراسة الحالية فجاءت لتتناول السياحة الصيفية في الاردن، كون الاردن في معظم مساحته يصنف على انه مناخ جاف الى شبه جاف، وعليه فإن الحركة السياحية هي صيفية بامتياز حيث ان الاشهر التي تشهد انخفاضاً في درجات الحرارة محدودة جداً مثل كانون الثاني وشباط، بينما بقية اشهر السنة وفوق معظم انحاء الاردن تكون فيه معدلات الحرارة مرتفعة، وبنفس الوقت فإن الاعداد الكبيرة من السياح التي تأتي للأردن من الخارج تكون صيفاً.

وقد جاءت هذه الدراسة لاستخراج دليل المناخ السياحي الصيفي لأشهر الصيف الرئيسية حزيران، تموز و آب وذلك بتطبيق معادلة (Davis, 1968) وبعد تعديلها لتناسب مع مناخ الاردن اعتماداً على العناصر المناخية وهي: عدد الساعات السطوع الشمسي، متوسط الحرارة العظمى (م) والرطوبة النسبية (%).

منهجية الدراسة:

لقد تم اختيار خمسة عشر محطة مناخية ممثلة لكل الاقاليم الجغرافية الشكل(1) للكشف عن المؤشر السياحي الصيفي للأقاليم الجغرافية المتباينة، وقد تم اخذ ثلاث متغيرات مناخية وهي متوسط الحرارة العظمى (م) وعدد ساعات سطوع الشمس والرطوبة النسبية للفترة الزمنية 1985_2005 ولأشهر الصيف حزيران، تموز و آب، ومن ثم استخدام معادلة (Davis 1968) والتي طبقت على مناخ المملكة المتحدة لأغراض السياحة الصيفية المعادلة هي:

$$Io = 10TX + 20S - 7R$$


حيث ان:

Io: دليل السياحة الصيفي

Tx: معدل الحرارة اليومي

S: المعدل اليومي لسطوع الشمس بالساعات

R:مجموع المطر بالانشات



شكل 1: المحطات المناخية المستخدمة في الدراسة

ويظهر ان هذه المعادلة تناسب بيئة طبيعية اوروبية قد لا تعرف الجفاف وبالتالي فأن اعطاء وزناً متكافئاً للأشعة والحرارة مطروحاً من قيمة المطر يبدو واقعيًا، لكن بيئة طبيعية كالوطن العربي مناخها جاف الى شبه جاف لا تناسبه مثل هكذا معادلات لسبب بسيط، وهو ان اشعة الشمس تصبح عاملاً معوقاً لنشاط الانسان نتيجة الحرارة والجفاف، وعليه لا يمكن جمع الشمس والحرارة لاعطاء قيمة معينة، مما يعني تعديل معادلة ديفز. وقد تم تعديلها وتطبيقها على مناخ العراق من قبل (AL- Rawi, 1982) لتصبح كالآتي:

$$Io = 20S - 7RH + T$$

حيث ان:

Io: دليل السياحة الصيفي

S: المعدل اليومي لسطوح الشمس بالساعات

RH: الرطوبة النسبية.

T: متوسط درجة الحرارة العظمى(م).

ولكن يؤخذ على هذه المعادلة بأنه لا توجد حدود دنيا وعظمى لقيمة الدليل السياحي الصيفي، مما يعني اهميه تعديل المعادلة مره أخرى لنصل إلى القيمة الدنيا والعظمى للدليل السياحي، لتصبح المعادله كالآتي:

$$Io= 100-(3.33S+T-65RH)$$

حيث ان:

Io: دليل السياحة الصيفي

T: متوسط درجة الحرارة العظمى(م).

S:متوسط عدد ساعات سطوح الشمس.

RH:الرطوبة النسبية (%).

وبهذا الشكل اصبحت اعلى قيمة للدليل تساوي 100 وادنى قيمة تساوي صفر.وهذه هي المعادلة التي تم تطبيقها، وقد تم استخدام نظام المعلومات الجغرافي (9.2) Arc Gis لإنتاج الخرائط اللازمة لدليل السياحة لأشهر الصيف حزيران، تموز واب. حيث تم حساب الدليل السياحي في قواعد البيانات للأشهر الثلاث وحسب المعادلة اعلاه.

بعد ذلك تم عمل التحليل الفراغي باستخدام طريقة سبلين (Spline) (Weatley and Gillings 2002). والتي عن طريقها يتم تقدير القيم المختلفة على سطح الخارطة بناءً على القيم الموجودة لدى المحطات المناخية المختلفة، بحيث ترسم مجموعة من الخطوط التي تمر بالمناطق المتساوية القيم، وقد تم استخدام الطريقة المنتظمة في توليد قيم الدليل السياحي الصيفي، والتي لا تستثني القيم التي تكون خارج المدى العام للمؤشر.


النتائج:

بعد ادخال البيانات في نظام المعلومات الجغرافي (9.2) Arc Gis تم الحصول على المؤشر (Index) لكل محطة من المحطات المناخية المستخدمة ولكل شهر من اشهر الصيف فالجدول (1) يوضح الدليل السياحي (Io) للمحطات المناخية المستخدمة في الدراسة ولشهر حزيران.

وظهر ان اعلى القيم للدليل كانت عند محطة رأس منيف، حيث وصلت في الدليل السياحي الصيفي الى 75.23، ثم محطة اربد بقيمة 63.78. بينما اقل قيمة للدليل ظهرت في محطة مطار العقبة 47.64 ثم غور الصافي بقيمة 48.67. الجدول (1). يوضح الشكل (2) قيمة الدليل السياحي الصيفي لكل المحطات المناخية لشهر حزيران، كما يظهر الشكل (3) التوزيع الجغرافي لقيم الدليل المناخي السياحي لأقاليم الاردن الجغرافية لشهر حزيران.

جدول 1: الدليل المناخي السياحي لشهر حزيران

station	month	T-max	SUN	RH	East	North	index
Jafr	6	36.3	11.825	50.25	266400	967600	56.98525
JU	6	28.99474	11.96667	45.21053	231570	1157760	60.54311
Aqab-AP	6	38.65882	11.94375	40.11765	150000	881500	47.64496
Ghor Safy	6	38.88333	11.71667	40.88889	202500	1079200	48.67794
QAIA	6	32.62222	11.95	50.22222	245300	1126100	60.22872
Ras Muneef	6	25.77222	11.27778	59.27778	240500	1177100	75.20333
Deir Alla	6	37.97778	12.23333	50.44444	208760	1178190	54.07411
Albaqura	6	36.81111	11.76667	61.11667	206764	1227597	63.73172
Amman AP	6	31.21111	11.91111	47.05556	242900	1153400	59.711
Irbid	6	30.5	11.74444	51.37778	229800	1218400	63.78656
Rabbah	6	29.72222	11.85	46.80556	220300	1075500	61.24089
Shobak	6	26.85	11.96667	46.22222	222900	1166200	63.34544
Maan	6	32.99444	11.66111	43.61111	220700	956200	56.52128
Safawi	6	35.56667	11.88333	37.22222	351049	1178780	49.05628
Mafrag	6	32.19444	11.75	50.05556	264000	1194700	61.21417




شكل 2: الدليل المناخي السياحي لشهر حزيران ولجميع المحطات


وبالنسبة لشهر تموز فأعلى قيمة للدليل السياحي الصيفي في محطة رأس منيف 74.05 يليها محطة اربد 67.39. واطل قيمة للدليل في محطة مطار العقبة 46.54 يليها محطة الصفاوي 47.50. الجدول (2). كما يظهر الشكل (4) قيمة الدليل السياحي الصيفي لكل المحطات المناخية لشهر تموز. تم التوزيع الجغرافي لقيم الدليل السياحي لاقاليم الاردن الجغرافية لشهر تموز فيظهره الشكل (5).

جدول 2: الدليل المناخي السياحي لشهر تموز

station	month	T-max	SUN	RH	East	North	index
Jafr	7	38.6	11.75263	45.31579	266400	967600	51.719
JU	7	30.03684	12.23333	45.73684	231570	1157760	58.95511
Aqab-AP	7	40.1	11.90556	40.44444	150000	881500	46.54339
Ghor Safy	7	40.67895	11.16842	41.52632	202500	1079200	49.12232
QAIA	7	33.91579	11.82632	52.26316	245300	1126100	60.67363
Ras Muneef	7	27.31579	11.96842	63.42105	240500	1177100	74.05305
Deir Alla	7	39.51053	12.22632	48.98421	208760	1178190	51.61558
Albaqura	7	38.36316	11.66842	64.17368	206764	1227597	64.49389
Amman AP	7	32.6	11.71053	47.84211	242900	1153400	59.50132
Irbid	7	31.72105	11.56316	57.87368	229800	1218400	67.39153
Rabbah	7	31.06842	11.71579	48.41053	220300	1075500	61.38484
Shobak	7	28.26316	11.80526	47.31579	222900	1166200	63.18058
Maan	7	34.45263	12.11053	45.36842	220700	956200	54.70879
Safawi	7	37.71579	11.80526	37.73684	351049	1178780	47.50163
Mafrq	7	33.60526	11.53684	54.73684	264000	1194700	63.556



شكل 4: الدليل المناخي السياحي لشهر تموز ولجميع المحطات




شكل 5: التوزيع الجغرافي لقيم الدليل المناخي السياحي لأقاليم الأردن الجغرافية لشهر تموز


اما شهر اب وكما يظهر من الجدول (3) فان اعلى قيمة للدليل السياحي كانت في راس منيف ثم اربد 75.92، 71.80 على التوالي، واقل قيمة في الصفاوي والعقبة 50.13، 50.30 على التوالي. كما يبين الشكل (6) قيمة الدليل المناخي السياحي الصيفي لكل المحطات المناخية، بينما يظهر الشكل (7) التوزيع الجغرافي لقيم الدليل المناخي السياحي لاقاليم الاردن الجغرافية لشهر اب.

جدول 3: الدليل المناخي السياحي لشهر آب

station	month	T-max	SUN	RH	East	North	index
Jafr	8	38.175	11.44737	48.52632	266400	967600	55.24737
JU	8	30.621053	11.433333	48.315789	231570	1157760	62.71121
Aqab-AP	8	39.727778	11.488889	45.055556	150000	881500	51.30033
Ghor Safy	8	39.784211	10.794737	44.842105	202500	1079200	53.41668
QAIA	8	34.2	11.44737	56.68421	245300	1126100	64.525
Ras Muneef	8	27.64211	11.63684	65.10526	240500	1177100	75.92563
Deir Alla	8	39.44211	11.54211	51.58421	208760	1178190	55.65242
Albaqura	8	38.62105	10.92632	65.93158	206764	1227597	67.84984
Amman AP	8	32.88947	11.36316	53.47368	242900	1153400	64.02911
Irbid	8	31.93158	11.16316	62.94211	229800	1218400	71.80747
Rabbah	8	31.23158	11.42105	52.49474	220300	1075500	64.85789
Shobak	8	28.76316	11.67895	51.05263	222900	1166200	65.53016
Maan	8	34.96316	11.6	48.57895	220700	956200	57.98516
Safawi	8	37.85263	11.55789	40.73684	351049	1178780	50.13853
Mafrq	8	33.91053	10.99474	60.94737	264000	1194700	69.09279




شكل 6: الدليل المناخي السياحي لشهر آب ولجميع المحطات



شكل 7: التوزيع الجغرافي لقيم الدليل المناخي السياحي لأقاليم الأردن الجغرافية ولشهر آب

ويظهر من النتائج ان أفضل المناطق للسياحة الصيفيه هي مرتفعات عجلون ومرتفعات اليرموك والبلقاء ومناطق الشوبك لشهر حزيران الشكل (3)، حيث متوسط الحرارة العظمى هو الاقل وارتفاع نسبة الرطوبة النسبية. وعليه فأن هذه المناطق تعتبر مناطق جذب سياحي في اشهر الصيف، كما يظهر ان الدليل السياحي تتسع مساحته في شهر تموز ليصل الى اقصى المناطق الشمالية من الاردن الشكل (5)، بينما يزداد اتساعاً في المرتفعات الشمالية والوسطى من الاردن. وينزاح جهة الشمال الغربي الشكل (7).



شكل 3: التوزيع الجغرافي لقيم الدليل المناخي السياحي لأقاليم الأردن الجغرافية لشهر حزيران

وظهر من الاشكال (3، 7،5) ان قيمة الدليل السياحي الصيفي تتدرج بالارتفاع بدءاً من المرتفعات الوسطى حتى المرتفعات الشمالية والشمالية الغربية من الاردن والذي يعزى الى عامل الارتفاع عن مستوى سطح البحر، والقرب من المؤثرات البحرية كما هو في محطة الباقورة.

التوصيات:

1. ضرورة التخطيط السليم لاستثمار العناصر الجغرافية السياحية للأقاليم الجغرافية التي اظهرت ارتفاعاً في الدليل السياحي الصيفي.
2. التركيز على تحقيق التكامل ما بين المعطيات الطبيعية والعوامل البشرية بوصفها مدخلات للنظام، حتى تتحقق مخرجات والتي من شأنها ان تنعكس على الدخل السياحي.
3. تدريب الكوادر البشرية المهنية مع التوسع في انشاء الاستراحات السياحية في الاقاليم الجغرافية التي لها دليلاً سياحياً مرتفعاً، لما لذلك من اهمية في جذب السياحة الداخلية والخارجية، وبخاصة ان الجزء الاكبر من السياح يأتيون إلى الأردن في فصل الصيف.
4. الإكثار من إقامة المنتجعات السياحية في المناطق المرتفعة من الأردن بدءاً من المرتفعات الجنوبية وانتهاءً بالمرتفعات الشمالية، حيث الدليل السياحي المرتفع والتي تعتبر أقاليم راحة في فصل الصيف.

وأخيراً فإن الموقع الجغرافي المتوسط للأردن بين دول الوطن العربي والذي يعتبر ممراً ومقراً لمن أراد أن يتنقل في كل الاتجاهات يرتب على المسؤولين وصانعي القرار وبخاصة في مجال السياحة وتحديداً السياحة الصيفية، جهوداً اضافية كما يترتب على الباحثين المزيد من الجهد من اجل التركيز على الدراسات السياحية التي من شأنها تقديم هذا التوسط في الموقع بالصورة اللائقة والملائمة للعالم أجمع

المراجع:

- ابو صبحه وبرهم، (1988). بعض العوامل المؤثرة في السياحة الداخلية والتنزه في الاردن، دراسات، مجلد(15)، العدد(2):274_302.
- دائرة الارصاد الجوية الاردنية، بيانات مناخية غير منشورة، عمان - الاردن.
- سماوي، حابس، (1994) السياحة والتنزه في محافظة البلقاء، الاردن، خصائصها واتجاهاتها، دراسات، مجلد(21)، العدد(6): 91_225.
- شحاده، نعمان، (1985). انماط المناخ الفسيولوجي في الاردن، دراسة تطبيقية للعلاقة بين المناخ واحاسيس الناس، دراسات. مجلد (12) العدد(2):51_88.
- وزارة السياحة (2007) بيانات غير منشورة.
- AL_Rawi, A. S (1982). the tourist industry in iraq ,A geographical case study of its character, problems and potential ,Ph.D, thesis, Glasgow.
- Banidomi, M, and AL_Shurman .A. (2006), A temporosapatial Tourism Climate Index for Jordan by Using GIS, J. Abhath Al- Yarmouk, 22, (3) 89 -110.
- Davis, N.E (1968), An Optimum Summer Weather Index, J. Weather, 23.
- Magabli, K, and AL-shurman (2004), A, management and development of tourist sites in Jordan using GIS, J. International Technology and Toursim Vol. 6, (4), 287 - 295.
- Weatley ,D. and Gillings, M(2002), Spatial Technology and Archeology. the Archeological Applications of GIS, Taylor and Francis, New York: 113_118.

تأثير أسلوبَي التمرين المتوزع والمتجمع في تعلم مهارة الإرسال بالكرة الطائرة

أحمد عكور، قسم التربية البدنية، كلية التربية الرياضية، جامعة اليرموك، اربد، الاردن.

استلم البحث في 2009/12/20

وقبل للنشر 2010/5/17

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى تعرف تأثير أسلوبَي التمرين المتوزع والمتجمع في تعلم مهارة الإرسال بأنواعه المختلفة لدى طلبة كلية التربية الرياضية بجامعة اليرموك، وكذلك إلى معرفة الأسلوب الأفضل في تعلم انواع الإرسال (المواجه من أسفل، من أعلى (التنس)، الساحق).

وإستخدام الباحث المنهج التجريبي على عينة مكونة من (60) طالب من الذكور، مقسمين إلى ثلاث مجموعات كل مجموعة تضم (20) طالباً، من طلبة كلية التربية الرياضية المسجلين لمساق الكرة الطائرة (1) وامتدت فترة تطبيق البرنامج التدريبي للفترة من (2008/2/25) ولغاية (2008/4/14) في الصالة الداخلية لكلية التربية الرياضية بجامعة اليرموك.

وتوصلت نتائج الدراسة إلى ان لكلا الأسلوبين (التمرين المتوزع والمتجمع) تأثير ايجابي في تعلم مهارة الإرسال، وأفضلية أسلوب التمرين المتجمع في مهارة الإرسال من اسفل ومن الاعلى (التنس)، في حين كانت الافضلية لصالح التمرين المتوزع في تعليم مهارة دقة الإرسال الساحق بالكرة الطائرة وأوصت الدراسة بضرورة استخدام كلا الأسلوبين في عملية التعليم الذي يتلاءم مع خصوصية كل مهارة.

الكلمات المفتاحية: التمرين المتوزع، المتجمع، الإرسال بالكرة الطائرة.

The Effect of Distributed and Clustered Training Styles on Learning Serve Skill in Volleyball

Ahmad Okor, Faculty of Physical Education, Yarmouk University, Jordan

Abstract

This study aimed at identifying the effect of using both distributed and clustered training styles on learning serve skill in volleyball and identifying the best training style, for physical education students at al Yarmouk university.

The researcher used the experimental approach. The study sample consisted of (60) male students, who were registered for volleyball course. They were divided into 3 groups of (20) students each. The study lasted from Feb. 25/2/2008 to April 14/4/2008.

Results of the study showed that both training styles have a positive impact on learning different types of serve skill. Also, clustered training has superiority in learning (bottom-ward serve, and upper ward serve), while distributed training has superiority in learning spike serve. Thus, the researcher recommends the use of both training styles in teaching different types of serve skill.

Keywords: *Distributed Training, Clustered Training, Serve Skill in Volleyball.*

مقدمة:

ان اتقان اداء المهارات الأساسية في لعبة الكرة الطائرة وخاصة الإرسال هو الدعامة القوية التي تبنى عليها اللعبة والتي يتوقف عليها إلى حد كبير نجاح الفريق، لذا يجب التوجه إلى الاتجاهات والأساليب التعليمية الحديثة في الاقتصاد بالجهد المبذول وبالتالي اكتساب الطالب للمهارات الحركية واختزالها وتنشيط التفكير والابداع لديه مما يسهم بالارتقاء في عملية التعلم (زكي، 2002). ويشير (الجميلي، 2002) إلى ان مهارة الإرسال تعدّ المفتاح الأول لانطلاق اللعب، وهو من اهم ضربات الهجوم المباشر، إذ يشكل نسبة (15%) من مجموع المهارات الأساسية بالكرة الطائرة من حيث التكرار واستخدامه في المباريات.

وتأتي أهمية الإرسال بالكرة الطائرة كونه مفتاح الفوز وبالوصول على النقاط للفريق، كما ان من واجب المدرس او المدرب القيام بتعليم جميع الطلبة واللاعبين بدون استثناء، من خلال ادراك المتعلم بأن الإرسال ليس مجرد ضرب الكرة وجعلها تمر من فوق الشبكة باتجاه الفريق المنافس، ولكن يجب اجادة مهارة الإرسال، في ملعب الفريق المنافس من خلال تحركات اللاعبين، والتركيز على اللاعب الذي يجيد عملية الاستقبال مع مراعاة المسافة والارتفاع والمكان المحدد لاسقاط الكرة (الموسوي، 2006).

وقد زادت أهمية الإرسال بعد التعديل الذي حدث في دورة لوس انجلوس الاولمبية عام (1984) وهو عدم جواز صد الإرسال قرب الشبكة مما ترك المجال أمام اللاعب المؤدي للإرسال لاختيار نوعية الإرسال دون اي إزعاج وتشويش أو خوف من احد لاعبي الفريق المنافس (الكاتب، 1987). كما ان التعديل الذي حدث بعد انتهاء البطولة العالمية في اليونان عام (1994) الذي سمح بفتح منطقة الإرسال وجعلها تسعة امتار بدلاً من ثلاثة أمتار، فأصبح مكان الإرسال بعرض الساحة في المنطقة الخلفية الامر الذي اتاح للمتعملم المرسل زيادة تأثير على عملية الاستقبال وان أداء الإرسال في مراكز عديدة زاد من احتمالات ومسارات وزوايا الرمي لأنواع الإرسالات المختلفة في اضافة مهام جديدة للإرسال في زيادة سرعته ان بلغت سرعة الكرة في المباريات العالمية (25م/ث).

والتعديلات والتغيرات التي حصلت في قانون اللعبة كان هدفها التنافس الكبير بين الفرق والاندفاع والتشويق لدى اللاعبين من جهة، والجمهور الرياضي من جهة اخرى (الاتحاد الدولي لكرة الطائرة، 2008).

ويذكر سيمون (Simon, 2006) ان الاداء الفني والخططي لمهارة الإرسال يعني الكثير بحسابات الفريق الاستراتيجية إذ استطاع اللاعب أن يختار الإرسال المناسب وفي اللحظة المناسبة وتوجيه الكرة إلى المكان المناسب سوف يحصل الفريق على نقاط كثيرة بالإضافة لتأثيره الفعال في استقبال الفريق المنافس وارباكه مما يجعل وصول الكرة إلى اللاعب المعد بشكل غير سليم وصحيح.

أشار (الراوي، 2001) إلى ان التمرين المتجمع والمتوزع من المواضيع المهمة التي يجب على المدرسين والمدربين اعطائه المزيد من الأهمية وتخصيص الوقت الكافي ضمن الوحدات التعليمية والتدريبية لما له من فائدة كبيرة في تحسين العمليتين التعليمية والتدريبية، فضلاً عن اختزال التعلم للوصول إلى أفضل مستوى تعليمي للمهارات الرياضية بصورتها الشاملة والمهارات الحركية بوصفها الركيزة الأساسية للفعاليات الرياضية وللمهارات الأساسية بالكرة الطائرة. (سلامة وآخرون، 2008)، وإن المبدأ الذي يحدده التمرين المتوزع والمتجمع هو فترات الراحة بين التكرارات فالتمرين المتجمع يعني وجود تكرارات بدون فترات راحة او تكون الفترات قصيرة جداً بين مجاميع التكرارات، اما المتوزع فتكون هناك فترات راحة كافية بين التكرارات (خبون، 2002).

ويؤكد العالم زيرو (Zerou, 1999) ان اسلوب التمرين المتجمع والمتوزع يسهم اسهاماً كبيراً في تطوير العملية التعليمية مما يساعد على التنظيم والتفكير والادراك المتداخل ما بين التعلم والمهارة الامر الذي يؤدي إلى الانتقال من التفكير المجرد إلى معايشة الاداء من خلال استخدام الطالب لعدد اكبر من الحواس اثناء ممارسته للعملية التعليمية وبالتالي يستطيع التعرف اكثر على الحاسة المرتبطة بالاداء المهاري.

ويشير (راتب، 2001) إلى ان هناك علاقة وثيقة ما بين التعلم باستدام التمرين المتجمع ومستوى القدرات العقلية من خلال زيادة عدد التكرارات وتقليل فترات الراحة للوصول إلى مرحلة الاتقان ومنها لعبة الكرة الطائرة لأنها تعتمد مهارات كثيرة متسلسلة ومتداخلة ومتراطة مع بعضها البعض.

و تم اختيار مهارة الإرسال بأنواعه المختلفة لاحتواء المنهج الدراسي، لمادة الكرة الطائرة (I) والتي تعلم في بداية العام الدراسي، وكان السبب في عدم أخذ جميع المهارات الأساسية الأخرى، واقتصار الدراسة على مهارة الإرسال لكون هذه المهارة الأكثر استعمالاً في الملعب، فضلاً عن توفير الوقت والجهد في عمل الفريق المساعد والوسائل التعليمية.

وتأتي أهمية الدراسة في محاولة إيجاد وسيلة جديدة في التعلم الحركي وإضافتها إلى منهاج كلية التربية الرياضية لرفع مستوى أداء مهارة الإرسال لدى طلبة الكلية، وتمكن المدرسين من تقييم خطة التدريس الموضوعة ومساعدتهم بالتعرف على مدى فاعليتها لتدريس في تحقيق الأهداف الموضوعة.

مشكلة الدراسة:

ومن خلال خبرة الباحث كمدرساً ولأعباً فقد لاحظ ان هناك ضعفاً واضحاً في الأداء للإرسال بالكرة الطائرة، ويرجع ذلك إلى عدم معرفة الطلبة للأنواع المتعددة للإرسال مما يترتب عليه عدم اختيارهم للنوع الذي يلزم اداءه، وايضاً إلى القصور في المناهج التعليمية في لعبة الكرة الطائرة المنبثقة في عدم استخدام اساليب وطرائق تدريس حديثة واعتماد المدرسين الطرائق التقليدية في عملية التعلم والتي تعتمد على الشرح والنموذج في التطبيق وتصحيح الأخطاء عن طريق التكرار فقط، مما تسبب للطلبة الملل والفتور في تنفيذ الواجب الحركي جراء كثرة التكرارات وبأسلوب واحد فقط، من هنا تكون لدى الباحث التفكير باستخدام وسائل تعليمية مساعدة تساعد على تعلم وتحسين الاداء المهاري لدى الطلبة باستخدام التمرين المتوزع والمتجمع.

ويحدود علم الباحث لم تجر أية دراسات حول استخدام أسلوب التمرين المتوزع والمجتمع لتحديد أثر كل منهما على مهارة الإرسال في الكرة الطائرة، لذلك فقد جاءت هذه الدراسة كمحاولة من الباحث لتحقيق التوازن بين عدد التكرارات في الوحدة التعليمية ومقدار التعلم المتحقق للوصول إلى أفضل مستوى مهاري في الكرة الطائرة.

أهداف الدراسة:

- تعرّف تأثير أسلوب التمرين المتوزع والمجتمع في تعلم مهارة الإرسال (المواجهة من أسفل، التنس، الساحق) في الكرة الطائرة.
- معرفة الاسلوب الأفضل في اكتساب تعلم انواع الارسلات المختلفة.

فرضيات الدراسة:

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) بين القياسيين القبلي والبعدي في مستوى أداء الطلبة لمهارة الإرسال (المواجهة من الأسفل، التنس، الساحق) بالكرة الطائرة للمجموعات الثلاث.
- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($0.05 \geq \alpha$) في اسلوب التمرين المتجمع والمتوزع التقليدي في القياسات البعدية، ولاكتساب تعلم مهارة الإرسال بالكرة الطائرة.

مصطلحات الدراسة:

- التمرين المتوزع: هو التمرين الذي يعطى فيه ازمنا للراحة بين كل تكرار وآخر والذي يكون فيه جدولة التمرين على اساس مقدار الراحة بين محاولات التمرين (Schmidt, 2006).
- التمرين المتجمع: هو التمرين الذي يؤدي فيه المتعلم المهارة بتكرار مستمر دون ان تتخلله فترة راحة واحياناً تعطي فترة راحة قصيرة بين التكرارات ويؤكد (شمت) بأن جدولة التمرين في هذا النوع تكون على أساس مقدار الراحة بين محاولات التمرين الواحد أو بين أوقات التمرين المتعددة اقصر نسبياً من مقدار الوقت الذي يستغرقه التمرين (Schmidt, 2006).
- الإرسال: هو إتقان الضربات التي تمكّن المؤدي من إحراز نقطة سريعة ومباشرة للفريق المرسل بواسطة اللاعب المتواجد في منطقة الصف الخلفي الايمن، المتواجد في منطقة الإرسال وهو من المهارات الهجومية ذات الطابع الفردي. إذ أن اللاعب في ادائه يكون مستقلاً وغير مرتبط بزملائه من لحظة الاداء (حكمت، 2007).

مجالات الدراسة:

- المجال البشري طلاب كلية التربية الرياضية المسجلين لمساق الكرة الطائرة (1) بجامعة اليرموك.
- المجال الزمني المدة من 2/25 ولغاية 4/14 في الفصل الدراسي الثاني للعام الجامعي 2007-2008.
- المجال المكاني: الصالة الداخلية لكلية التربية الرياضية، بجامعة اليرموك.
- تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة مجاميع على النحو الآتي:
- المجموعة التجريبية الأولى: وهي المجموعة التي طبقت أسلوب التمرين المتجمع وبلغ عدد العينة (20) طالباً.
- المجموعة التجريبية الثانية: وهي المجموعة التي طبقت أسلوب التمرين المتوزع، وبلغ عدد أفراد العينة (20) طالباً.
- المجموعة الثالثة: وهي المجموعة التي طبقت البرنامج التقليدي بالكلية.

الدراسات السابقة:

لقد قام الباحث بالاطلاع على العديد من الدراسات والبحوث في لعبة الكرة الطائرة، والالعاب الأخرى ومن هذه الدراسات.

أجرى مارتنز (Martinz, 2007) بدراسة هدفت إلى تعرف فاعلية استراتيجية التعلم الاتقاني على عينة من مجتمع الطلبة، واستخدم الباحث المنهج التجريبي على عينة قوامها (80) طالباً من الذكور، إذ قسموا إلى أربع مجاميع، مجموعتان تجريبيتان، ومجموعتان ضابطتان.

وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن الطلبة الذين تم تدريسهم باستخدام استراتيجية التعلم الاتقاني تميزوا عن أقرانهم الذين تم تدريسهم بالطريقة التقليدية في عملية التدريس ومستوى التحصيل الدراسي.

أما دراسة (الخلف، 2007). فهذه الدراسة هدفت إلى تعرف تأثير استخدام الطريقة الجزئية والكلية في تعليم المهارات الأساسية للعبة تنس الطاولة، ومعرفة الطريقة الأفضل في تعليم هذه المهارات، على عينة بلغت (32) طالبة من طالبات كلية التربية الرياضية في الجامعة الأردنية، واستخدم الباحث المنهج التجريبي. إذ قسمت إلى مجموعتين أحدهما تمثل الطريقة الجزئية والثانية تمثل الطريقة الكلية وقد توصلت الدراسة إلى أن لكلا الطريقتين تأثير إيجابي في تعليم المهارات مع أفضلية جيدة للطريقة الجزئية في تعليم مهارة الإرسال الأمامي، وأفضلية للطريقة الكلية في تعليم مهارتي الضربتين الأمامية والخلفية.

أما دراسة (الصالح، 2007) التي هدفت إلى معرفة تأثير أسلوب التمرين المتوزع والمتجمع في تعلم بعض أنواع التهديف بكرة السلة والى معرفة أي أسلوب أفضل في اكتساب تعلم بعض أنواع التهديف، واشتملت عينة الدراسة على (58) طالبة من طالبات السنة الأولى بكلية التربية الرياضية في جامعة بغداد، واستخدم الباحث المنهج التجريبي، وتوصل الباحث إلى أن منهج التدريبات لمجاميع الأساليب المستخدمة له تأثير معنوي في تعلم مهارة التهديف بكرة السلة وظهر أن أفضل أسلوب تعليمي لمهارة التهديف وبأنواعها الثلاثة كان لصالح التمرين المتوزع.

وفي دراسة (عطية، 2007) التي هدفت إلى التعرف لمدى تأثير طريقتي التدريب المتوزع، والمتجمع على دقة التهديف من علامة الجداء، على عينة بلغت (18) طالباً مقسم إلى مجموعتين على طلاب كلية التربية الرياضية بجامعة بغداد لمستوى السنة الثالثة، واستخدم الباحث المنهج التجريبي، وقد توصل الباحث إلى أن هناك تأثيراً إيجابياً وفعالاً للمنهج التدريبي المستخدم والمطبق بأسلوب التمرين المتوزع والمتجمع، في تطوير التهديف بكرة القدم من ضربة الجداء وكانت لصالح التمرين المتجمع.

أما دراسة (العاني، 2007) التي هدفت إلى تأثير أسلوب التنافس الفردي والجماعي في تعلم بعض المهارات الأساسية بالكرة الطائرة، ومعرفة الأسلوب الأمثل في التعلم المهاري لبعض المهارات الأساسية بالكرة الطائرة، على عينة تكونت من (40) طالبة من طالبات كلية التربية الرياضية بجامعة بغداد، مقسمين إلى مجموعتين، واستخدمت الباحثة المنهج التجريبي. وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن لكلا الأسلوبين تأثيراً إيجابياً في تعليم المهارات الأساسية بالكرة الطائرة، مع أفضلية لأسلوب التدريبات الفردية في تعلم مهارة الضرب الساحق، في حين لم يظهر أي فرق بالتأثير على تعليم مهارة الإرسال من أعلى ومن

أسفل ومهارة الإعداد والاستقبال بالكرة الطائرة بينهما وأوصت الدراسة بضرورة استخدام الأسلوب التدريبي الأمثل الذي يتلاءم مع خصوصية كل مهارة.

أما دراسة (الخلف، 2006) التي هدفت إلى تعرف تأثير استخدام التدريب العشوائي والمتسلسل ومعرفة الأسلوب الأمثل في التعلم المهاري للمهارات المغلقة والمفتوحة في لعبة الاسكواش، على عينة تكونت من (26) طالباً من طلبة كلية التربية الرياضية بالجامعة الأردنية قسموا إلى مجموعتين (العشوائي، المتسلسل) وقد توصلت الدراسة إلى فاعلية الأسلوبين في التعلم المهاري لجميع المهارات على اختلاف أشكالها، مع افضلية للتدريب العشوائي في تعلم المهارات المفتوحة وللتدريب المتسلسل في المهارات المغلقة.

وقد أجرت (جرادات، 2004) دراسة هدفت إلى تعرف أثر التدريب العقلي المصاحب للتعليم المهاري في تعلم بعض أنواع المهارات الأساسية بالكرة الطائرة، وتكونت عينة الدراسة من (36) طالبة من طالبات مدرسة حاتم في لواء بني كنانة، واستخدمت الباحثة المنهج التجريبي احدهما تجريبية طبق برنامج التدريب العقلي المصاحب للتعليم المهاري، والأخرى طبق عليها برنامج التعليم المهاري باستخدام الفيديو، وقد استغرق تطبيق البرنامج (8) اسابيع بواقع وحدتين تعليميتين بالاسبوع، وتوصلت الدراسة إلى ان هناك تأثيراً ايجابياً لبرنامج التدريب العقلي المصاحب للتعليم المهاري في تعلم وتحسن مستوى الاداء المهاري، وكذلك هناك تأثيراً ايجابياً لبرنامج التعلم المهاري باستخدام الفيديو في تعلم وتحسن مستوى الاداء المهاري وتوصي الباحثة بضرورة استخدام التدريب العقلي خلال الوحدات التعليمية وازادتها إلى مفردات المنهج لكلية التربية الرياضية. في تعلم المهارات الرياضية المختلفة.

أجرى (البكري، 2000) دراسة هدفت إلى مدى تأثير البرنامج التعليمي باستخدام جدولة التمرين العشوائي والمتجمع في تعلم المهارات الأساسية للعبة الريشة الطائرة، بالإضافة إلى التعرف على أفضل جدولة للتمرين في اكتساب تعلم المهارات، على عينة (30) طالبة من السنة الثانية، على طلاب كلية التربية الرياضية، بجامعة بغداد واستخدمت الباحثة المنهج التجريبي مقسمين إلى مجموعتين العشوائي والمتجمع، وتوصلت الدراسة إلى فاعلية استخدام الأسلوبين في اكتساب تعلم المهارات الأساسية للعبة، مع افضلية للتمرين العشوائي، في تعلم المهارات المفتوحة وعدم وجود فروق في تعلم المهارات المغلقة بين الأسلوبين.

وقد أجرى (الحميري، 1998) دراسة هدفت إلى تعرف افضل اسلوب تعليم باستخدام التمرين المكثف والمتوزع لاكتساب مهارات التنس والاحتفاظ بها من خلال استخدام برنامج تعليمي مقترح على عينة تكونت من (48) مبتدئاً من الذكور قسموا إلى ثلاث مجموعات (الضابطة، المكثف، المتوزع) وتوصلت الدراسة إلى فاعلية اسلوب التمرين المكثف في الاكتساب والاحتفاظ لمهارتي الضربتين الامامية والخلفية، في حين كانت افضلية لاسلوب التمرين المتوزع في الاكتساب والاحتفاظ في مهارة الارسال.

التعليق على الدراسات السابقة:

من خلال العرض السابق للدراسات والبحوث العلمية، نلاحظ ان الدراسات التي لها علاقة بلعبة الكرة الطائرة قد اتخذت مواضيع بحثية في مجالات علمية مختلفة وأن هذا الموضوع (المتجمع والمتوزع) هو نادر وغير مبحوث فيه بلعبة الكرة الطائرة، كما يلاحظ ان الدراسات العلمية التي بحثت في طرق التعلم والتدريب والتي هي قريبة من موضوع الدراسة، مما يشير إلى أهمية اجراء مثل هذه الدراسات وخاصة عند تعليم المبتدئين وهذا ما سعى إليه الباحث في دراسته.

الطريقة والإجراءات الميدانية:

منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج التجريبي لمناسبته لطبيعة الدراسة.

متغيرات الدراسة:

- المتغير المستقل: التمرين المتوزع والمتجمع باستخدام البرنامج.

- المتغيرات التابعة: مستوى الاداء في مهارة الإرسال (الموجهة من الأسفل، التنس، الساحق) بالكرة الطائرة.

مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من طلبة كلية التربية الرياضية المسجلين لمساق الكرة الطائرة (1) من الطلبة الذكور والبالغ عددهم (90) طالب.

عينة الدراسة:

تم اختيار العينة بالطريقة العمدية، من طلبة كلية التربية الرياضية بجامعة اليرموك المسجلين لمساق الكرة الطائرة (1) والبالغ عددهم (60) طالباً موزعين على ثلاث مجاميع لكل مجموعة (20) طالباً وبنسبة (66.6%) من مجتمع الدراسة، وقام الباحث بإجراء التجانس وكما هو مبين بالجدول (1).

جدول 1: تجانس وتكافؤ العينة للمجاميع (التجريبيين والضابطة) للاختبارات القبلية

المتغيرات	المصادر	مجموع الانحرافات	درجات الحرية	متوسط الانحرافات	قيمة (F)
الطول (سم)	بين المجموعات	42.700	2	21.35	1.02
	داخل المجموعات	1194.15	57	20.95	
العمر (سنة)	بين المجموعات	3.233	2	1.62	1.35
	داخل المجموعات	68.100	57	1.2	
الوزن (كغم)	بين المجموعات	51.433	2	25.72	1.95
	داخل المجموعات	750.75	57	13.17	
الإرسال من المواجهة من اسفل (درجة)	بين المجموعات	5.833	2	2.92	1.7
	داخل المجموعات	97.	57	1.72	
الإرسال من أعلى (التنس) (درجة)	بين المجموعات	12.233	2	6.123	1.68
	داخل المجموعات	205.95	57	3.61	
الإرسال الساحق (درجة)	بين المجموعات	13.133	2	6.56	2.19
	داخل المجموعات	170.45	57	2.99	

يبين الجدول السابق أن قيمة (F) المحسوبة عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) هي أقل من قيمتها الجدولية مما يشير إلى أن الفرق عشوائي وبالتالي يبين تكافؤ العينة للمجاميع الثلاثة.

أدوات الدراسة:

- جهاز لقياس الطول بالسنتيمتر (الريستامير).
- جهاز لقياس الوزن بالكيلو غرام.
- شواخص بلاستيكية.
- ملعب الكرة الطائرة قياس (18×9م).

اختبار دقة مهارة الإرسال بالكرة الطائرة.

الغرض من الاختبار:

قياس دقة مهارة الإرسال.

الادوات:

ملعب الكرة الطائرة، عشر كرات، شريط لاصق، شريط قياس، استمارة تسجيل.

مواصفات الاداء:

يقوم المختبر بأداء عشر ارسالات قانونية صحيحة، لكل نوع من أنواع الارسال، بحيث يرسل الكرة من نهاية خط الملعب كما في الشكل (1).

الشروط:


- يشترط عند أداء كل مرة من إرسال حسب الشروط القانونية للإرسال.
- في حالة سقوط الكرة على الخط تمنح الدرجة الاعلى في المنطقة.

التسجيل:

يتم التسجيل وفقاً للترتيب الآتي:

- (5) نقاط لكل ارسال صحيح تسقط فيها الكرة في داخل المنطقة الخلفية.
 - (4) نقاط لكل ارسال صحيح تسقط فيها الكرة على جانبي الملعب.
 - (3) نقاط لكل ارسال صحيح تسقط فيها الكرة على وسط الملعب.
 - (2) نقطتان لكل ارسال صحيح تسقط فيها الكرة قرب الشبكة.
 - نقطة واحدة لكل ارسال صحيح تسقط فيه الكرة وسط الملعب وبالقرب من الشبكة.
 - صفر في حال سقوط الكرة خارج الملعب المخطط.
- وأن الدرجة العظمى هي (50) درجة كما هو مبين في الشكل (1).

شكل 1: بين مناطق الدقة لمهارة الإرسال



المعاملات العلمية لاختبار دقة مهارة الارسال بالكرة الطائرة (Christian, 2007)

تم الاستعانة بالاختبار المهاري المعتمد عالمياً لقياس مستوى دقة الاداء المهاري في إرسال بالكرة الطائرة، واختار الباحث هذا الاختبار لملاءمته لمستوى عينة الدراسة ولمزيد من الحرص والتأكد من مدى ملاءمتها لأفراد العينة لذا قام الباحث بإيجاد المعاملات العلمية اللازمة الآتية.

الصدق: وذلك بإيجاد الصدق الذاتي للاختبار.

الثبات: وذلك بطريقة الاختبار واعادته وإيجاد معاملات الارتباط بينهما.

الموضوعية: وذلك بعرض هذا الاختبار على مجموعة من المتخصصين في لعبة الكرة الطائرة والتعلم وقد حققت نتائج جيدة كما في الملحق (2).

جدول 2: قيم الموضوعية والصدق والثبات

اسم الاختبار	الموضوعية	الصدق (الذاتي)	الثبات
الإرسال المواجه من أسفل	0.92	0.90	0.82
الإرسال من أعلى (التنس)	0.87	0.88	0.79
الارسال الساحق	0.88	0.87	0.78

التجربة الاستطلاعية

- قام الباحث بإجراء الدراسة الاستطلاعية بتاريخ 2008/2/18 على عينة قوامها (12) طالب من خارج عينة الدراسة، إذ تم اختيار الطلبة بشكل عشوائي من مجتمع الدراسة الأصلي وكان الهدف من هذه الدراسة هو:
- التأكد من صلاحية الأجهزة والأدوات المستخدمة ومدى مناسبتها لدى أفراد عينة الدراسة.
 - التأكد من مدى وضوح وجاهزية البرامج والاختبارات المستخدمة ومدى مناسبتها لعينة الدراسة.
 - تحديد الصعوبات والمعوقات التي قد تظهر أثناء التطبيق والعمل على تلافيها وإيجاد الحلول المناسبة للوصول إلى الهدف من الدراسة.
 - التأكد من كفاءة المساعدين في إجراء الاختبارات وكيفية تسجيل النتائج.

البرنامج التدريبي المقترح للجزء العملي (ملحق 1)

قام الباحث باتباع الخطوات الآتية لتنفيذ البرنامج التعليمي

أولاً: تصميم البرنامج التعليمي:

- أ. تم تصميم البرنامج التعليمي المقترح وذلك من خلال الرجوع إلى المراجع العلمية والدراسات السابقة لخبراء التعلم ولعبة الكرة الطائرة.
- ب. تم عرض البرنامج التعليمي بعد تصميمه على مجموعة من الخبراء والمتخصصين في مجال التدريب الرياضي والكرة الطائرة بالإضافة إلى مدرسين المساق في الكرة الطائرة (الملحق (2)).

ثانياً: تنفيذ خطوات البرنامج التعليمي:

تم وضع البرنامج بعد التأكد من مدى مناسبه لأفراد عينة الدراسة والذي اشتمل على سبع وحدات تعليمية بواقع وحدتين تعليميتين في الأسبوع مدة الوحدة التعليمية الواحدة (60) دقيقة، الذي يوضح مفردات المنهاج التعليمي المقترح وتكراراته، وزمن وحدته في الفترة من 2/25 ولغاية 2008/4/14 كما في ملحق (1).

القياس القبلي:

تم إجراء القياسات القبلي لعينة الدراسة (للمجموعتين التجريبيتين والمجموعة الضابطة) في يوم الأربعاء 2008/2/20، في القاعة الداخلية لكلية التربية الرياضية بجامعة اليرموك.

القياس البعدي:

تم إجراء القياسات البعدية لعينة الدراسة للمجموعتين التجريبيتين والضابطة، في يوم الأربعاء 2008/4/16، في القاعة الداخلية لكلية التربية الرياضية بجامعة اليرموك وقد روعي تنفيذها الاجراءات والظروف نفسها التي اتبعت في تنفيذ الاختبارات القبلية.

المعالجات الاحصائية:

استخدم الباحث المعالجات الاحصائية الآتية وذلك لاختبار فروض الدراسة المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، اختبار (ت) لدلالة الفروق، وتحليل التباين الأحادي ANOVA.

عرض النتائج ومناقشتها:

في ضوء فرض الدراسة الأول الذي نص على وجود فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى الدلالة ($0.05 \geq \alpha$)، بين القياسين القبلي والبعدي في مستوى أداء الطلبة لمهارة الارسال (المواجهة من اسفل، التنس، الساحق) بالكرة الطائرة وللمجموعات الثلاث وللمجاميع الثلاثة استخدم الباحث اختبار (ت) لقياس دلالة الفروق بين القياسين القبلي والبعدي.

جدول 3: يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) المحسوبة للقياسين القبلي والبعدي وللمجاميع الثلاثة

المجموعات	متغيرات الأداء المهاري	القياس القبلي		القياس البعدي	
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
المتجمع	الإرسال المواجه من اسفل	15.60	1.31	35.50	2.48
	الإرسال من أعلى (التنس)	13.70	1.65	33.55	2.57
	الإرسال الساحق	14.15	1.90	24.50	2.16
المتوزع	الإرسال المواجه من اسفل	14.85	1.42	28.60	1.88
	الإرسال من أعلى (التنس)	14.35	1.92	28.15	1.23
	الإرسال الساحق	13.05	1.88	30.95	2.47
التقليدي (الضابطة)	الإرسال المواجه من اسفل	15.35	1.18	27.45	1.84
	الإرسال من أعلى (التنس)	14.80	2.19	26.35	1.98
	الإرسال الساحق	13.42	1.78	23.65	1.70

* قيمة (ت) عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) هي (2.09).

يتضح من الجدول (3)، وجود فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى الدلالة ($0.05 \geq \alpha$) في جميع متغيرات الاداء المهاري وللمجاميع الثلاثة بين القياسين القبلي والبعدي ولصالح القياس البعدي وعلى النحو الآتي:

- ففي التمرين المتجمع، يلاحظ أن الوسط الحسابي لمهارة الارسال المواجه من اسفل بلغ (15.60) وبانحراف معياري (1.31) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (35.5) وبانحراف معياري (2.48) في القياس البعدي، اما قيمة (ت) المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (25.79) اكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) الأمر الذي يشير إلى وجود فروق ذات دلالة احصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

- كما يلاحظ ان الوسط الحسابي لمهارة الارسال من اعلى (التنس) قد بلغ (13.70) وبانحراف معياري (1.65) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (33.55) وبانحراف معياري (2.57) في القياس البعدي، اما قيمة (ت)

المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (19.84)، وهي أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة (0.05)، ما بين أن وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

كما يلاحظ أن الوسط الحسابي لمهارة الإرسال الساق قد بلغ (14.15) وبانحراف معياري (1.90) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (24.50) وبانحراف معياري (2.16)، أما قيمة (ت) المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (17.25)، وهي أكبر من قيمتها الجدولية، عند مستوى دلالة (0.05) مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

أما بالنسبة للتمرين المتوزع:

- ففي التمرين المتوزع، يلاحظ أن الوسط الحسابي لمهارة الإرسال المواجه من أسفل بلغ (14.85) وبانحراف معياري (1.42) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (28.60) وبانحراف معياري (1.88) في القياس البعدي، أما قيمة (ت) المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (20.38) أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

- كما يلاحظ أن الوسط الحسابي لمهارة الإرسال من أعلى (التنس) قد بلغ (14.35) وبانحراف معياري (1.92) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (28.15) وبانحراف معياري (1.23) في القياس البعدي، أما قيمة (ت) المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (16.72)، وهي أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة (0.05)، ما بين أن وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

كما يلاحظ أن الوسط الحسابي لمهارة الإرسال الساق قد بلغ (13.05) وبانحراف معياري (1.88) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (30.9) وبانحراف معياري (2.47)، أما قيمة (ت) المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (13.27)، وهي أكبر من قيمتها الجدولية، عند مستوى دلالة (0.05) مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

أما بالنسبة للتمرين التقليدي (الضابطة):

- ففي التمرين التقليدي، يلاحظ أن الوسط الحسابي لمهارة الإرسال المواجه من أسفل بلغ (15.35) وبانحراف معياري (1.18) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (27.45) وبانحراف معياري (1.84) في القياس البعدي، أما قيمة (ت) المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (15.92) أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

- كما يلاحظ أن الوسط الحسابي لمهارة الإرسال من أعلى (التنس) قد بلغ (14.80) وبانحراف معياري (2.19) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (26.35) وبانحراف معياري (1.98) في القياس البعدي، أما قيمة (ت) المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (12.84)، وهي أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة (0.05)، ما بين أن وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

كما يلاحظ أن الوسط الحسابي لمهارة الإرسال الساق قد بلغ (13.42) وبانحراف معياري (1.78) في القياس القبلي، في حين بلغ الوسط الحسابي (23.65) وبانحراف معياري (1.70)، أما قيمة (ت) المحسوبة بلغت قيمة مقدارها (10.96)، وهي أكبر من قيمتها الجدولية، عند مستوى دلالة (0.05) مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين ولصالح القياس البعدي.

ويظهر من الجدول (3) وجود فروق ذات دلالة إحصائية في جميع متغيرات الأداء المهاري بين القياسين القبلي والبعدي ولصالح الاختبار البعدي وللمجاميع الثلاثة، وخاصة أسلوب المتجمع والمتوزع لما يدل على أن للاسلوبين المستخدمين تأثيره الإيجابي في تعلم مهارة الإرسال وبأنواعه المختلفة ويعمل الباحث سبب ذلك إلى انتظام أفراد العينة في تطبيق وحدات البرنامج من خلال حجم التكرارات المستخدمة لكل مهارة وتنظيم فترات الراحة بين كل تمرين وآخر، الأمر الذي ساعد في منع تشتت الانتباه والتركيز على عنصر الدقة في الأداء مما أدى إلى سهولة وانسيابية تعلم مهارة الإرسال والاقتصاد بالجهد المبذول، وخاصة في أسلوب استخدام التمرين المتوزع والمتجمع التي أثرت تأثيراً إيجابياً في تطوير مهارة الإرسال وبأنواعه المختلفة لدى أفراد عينة الدراسة.

ويشير (المغربي، 2001) إلى أن وضوح الأهداف وتحديدها في صورة سلوكية أو مستويات معينة فأنها تعمل على تشويق المتعلمين للعملية التعليمية وبالتالي تساعد في تطوير الأداء لدى الفرد المتعلم واكتشافه للأخطاء ومحاولة تصحيحها أولاً بأول والابتعاد عنها، كما أنها تمكن المتعلم من معرفة نقاط القوة والضعف لديه.

وتتفق هذه الدراسة مع دراسة (الصالح، 2007) ودراسة (عطية، 2007) ودراسة (الخلف، 2007) ودراسة (العاني، 2007) ومع دراسة (جرادات، 2004).

وفي ضوء فرض الدراسة الثاني الذي ينص إلى معرفة الأسلوب الأفضل في اكتساب تعلم أنواع الإرسالات المختلفة استخدم الباحث اختبار (F) لتحليل التباين بين المجموعات الثلاثة وداخلها وللقياسات البعدية لمهارة الإرسال والمواجهة من أسفل والإرسال من أعلى (التنس) والإرسال الساق بالكرة الطائرة لمعرفة إذا كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعات التعليمية الثلاثة.

جدول 4: يبين نتائج اختبار (F) لتحليل التباين بين المجموعات وداخلها وللقياسات البعدية

المتغيرات	المصادر	مجموع الانحرافات	درجات الحرية	متوسط الانحرافات	قيمة (F)
الإرسال المواجه من أسفل	بين المجموعات	358.233	2	179.12	40.70
	داخل المجموعات	250.750	57	4.40	
الإرسال من أعلى (التنس)	بين المجموعات	261.6	2	130.8	33.27
	داخل المجموعات	224.05	57	3.931	
الإرسال الساق	بين المجموعات	137.433	2	68.72	21.20
	داخل المجموعات	184.5	57	3.24	

قيمة (F) الجدولية عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) هي (3.17) وبدرجة حرية (2-57).

يتضح من الجدول (4) نتائج اختبار (F) لتحليل التباين بين المجموعات الثلاثة في القياس البعدي في تعليم مهارة الإرسال وبأنواعه المختلفة. إذ أظهرت النتائج وجود فروقات ذات دلالة إحصائية بين الأساليب الثلاثة (المتجمع، المتوزع، التقليدي) وذلك لأن قيمة (F) المحتسبة لمهارة الإرسال المواجهة من أسفل قد بلغت (40.70) في حين بلغت قيمة (F) المحتسبة لمهارة الإرسال من أعلى التنس قيمة مقدارها (33.27) وبلغت قيمة (F) المحتسبة لمهارة الإرسال الساق قيمة مقدارها (21.20) وهي أكبر من قيمة (F) الجدولية تحت مستوى دلالة (0.05) بدرجة حرية (2-57) وهذا يدل على أن هناك فروقا معنوية في تعلم مهارة الإرسال وبأنواعه المختلفة بين المجموعات الثلاثة.

جدول 5: نتائج اختبار (L.S.D) لمعرفة اقل فرق معنوي بين المجاميع الثلاث لقيم دقة مهارة الارسال وبأنواعه المختلفة

المهارة	المجاميع المقارن بها	الفرق بين الاوساط	نتائج الفروق	الدلالة
الإرسال المواجه من اسفل	متجمع-متوزع	28.60-35.50	*6.9	دال
	متجمع-تقليدي	27.45-35.5	*8.05	دال
	متوزع-تقليدي	27.45-28.60	*1.15	دال
الإرسال أعلى (التنس)	متجمع-متوزع	28.15-33.55	*5.4	دال
	متجمع-تقليدي	26.35-33.55	*7.2	دال
	متوزع-تقليدي	26.35-28.15	*1.8	دال
الإرسال الساحق	متجمع-متوزع	30.95-24.5	5*6.4	دال
	متجمع-تقليدي	23.65-24.5	5*0.8	دال
	متوزع-تقليدي	23.65-30.95	*7.3	دال

يلاحظ من عرض نتائج اختبار (L.S.D) لمهارة الارسال المواجه من اسفل ومن اجل التعرف على معنوية الفروق بين الاوساط الحسابية لتقييم مهارة الارسال المواجه من اسفل ومن اجل تحديد اقل فرق معنوي بين الاساليب الثلاثة في التأثير بالتعلم، يتضح من الجدول (5) أن أعلى فرق معنوي كان (8.05) والذي يتحدد بين المجموعة الأولى (التمرين المتجمع) والمجموعة الثالثة (المنهاج التعليمي) فقد بلغ الوسط الحسابي لمجموعة التمرين المتجمع مع قيمة مقدارها (35.50) والمجموعة البرنامج التقليدي بلغت قيمة مقدارها (27.45). وأن الفرق معنوي ولصالح اسلوب التمرين المتجمع وهو افضل اسلوب لتعليم مهارة الارسال المواجه من اسفل في الكرة الطائرة.

ويلاحظ من عرض نتائج اختبار (L.S.D) لمهارة الإرسال من اعلى (التنس) ومن اجل التعرف على معنوية الفروق بين الاوساط الحسابية الثلاثة لتقييم هذه المهارة ومن اجل تحديد اقل فرق معنوي بين الاساليب الثلاثة في التأثير بالتعليم .

يتضح من الجدول (5) ان اعلى فرق معنوي كان (7.2) والذي يتحدد بين المجموعة الأولى (التمرين المتجمع) والمجموعة الثالثة (البرنامج التقليدي) فقد بلغ الوسط الحسابي للمجموعة التجريبية المتجمع قيمة مقدارها (33.55) ولمجموعة البرنامج التقليدي بلغت قيمة مقدارها (26.35) وأن الفرق معنوي ولصالح المتجمع وهو افضل اسلوب لتعليم مهارة ارسال من اعلى (التنس) بالكرة الطائرة.

ويلاحظ من عرض نتائج اختبار (L.S.D) لمهارة الارسال الساحق بالكرة الطائرة ومن اجل التعرف على معنوية الفروق بين الاوساط الحسابية الثلاثة لتقييم هذه المهارة وتحديد اقل فرق معنوي بين الاساليب الثلاثة في التأثير بالتعليم يتضح من الجدول (5).

إن أعلى فرق معنوي كان (7.3)، والذي يتحدد بين المجموعة الثانية (المتوزع) والمجموعة الثالثة (البرنامج التقليدي) فقد بلغ الوسط الحسابي لمجموعة التمرين المتجمع قيمة مقدارها (30.95) ولمجموعة البرنامج التعليمي بلغت قيمة مقدارها (23.65) وان الفرق معنوي لصالح المتجمع وهو افضل اسلوب لتعليم مهارة الارسال الساحق بالكرة الطائرة.

وبيين الجدول (5) وجود فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى الدلالة (0.05) في جميع متغيرات الاداء المهاري في القياسات البعدية بين افراد المجاميع الثلاثة وهي كالآتي:

من خلال ملاحظة النتائج تبين ان افضل اسلوب لتعليم مهارة الارسال من أسفل ومن اعلى (التنس) كان لصالح التمرين المتجمع لانه ساهم مساهمة فعلة في خفض فترات الراحة بين كل تمرين وآخر وكان اكثر ملاءمة لمستوى افراد عينة الدراسة والتطبيق الصحيح المتناسب مع الجهد البدني والمهاري المعطى للعبة والذي تم مراعاتها في مراحل تنفيذ وحدات المنهاج التعليمي.

ويذكر (محبوب، 2001)، أنه كلما زاد حجم المعلومات وتزويدها للمتعلم وتنظيم فترات الراحة وتقليلها في تعلم الاداء المهاري للمهارات السهلة سيؤدي بالمتعلم إلى النجاح بأداء حركاته وتعطيه القابلية لاكتشاف التكنيك الجيد والتوافق الحركي.

ويؤكد مونزرت (Munzert, 1999) ان الفرد المتعلم الذي يتقن استخدام التمرين المتجمع يستطيع معالجة بعض نواحي القصور المرتبطة بالاداء الحركي كطريقة تدريبية تحقق وظيفة التصحيح والتعلم.

ويشير (علاوي، 2005) انه لكي يحقق المتعلم افضل اداء له ينبغي ان يكون هناك تكامل وتوازن بين الوظائف البدنية، والمهارية وربطها بتصوير الاداء الامر الذي ينعكس بصورة ايجابية على تنمية الدقة في الاداء المهاري لتحقيق الاداء الافضل.

ويذكر سافوي (Savoy, 1997) إلى ان هناك علاقة وثيقة بين مستوى الاداء المهاري، لاسلوب التمرين المتجمع وارتباطه مع الممارسة كمسبب ايجابي للتعلم الاداء بطريقة افضل.

ويظهر من الجدول (5) ان افضل اسلوب لتعليم مهارة الإرسال الساحق بالكرة الطائرة كان لصالح اسلوب التمرين المتوزع لأنه ساهم مساهمة فعالة في تنظيم اوقات الراحة بين كل تمرين وآخر وان استخدام اسلوب التكرارات المتساوية لافراد العينة في تنفيذ التدريب لمهارة الإرسال الساحق يوفر فرصة متساوية في الحصول على الخبرة.

ويعلل الباحث سبب ذلك إلى سببين اولهما إلى ان التمرين المتوزع لمهارة الضرب الساحق يمتاز بوضوح الهدف في المنهاج التعليمي وانسجامه مع مستوى الطلاب المبتدئين وقابليتهم مما انعكس ايجابيا على تحسن دقة الاداء المهاري لدى افراد عينة الدراسة، ويتفق ذلك مع ما ذكره بيرلز (Berliner, 2004) ان تعلم الحركات الصعبة يجب ان يجرأ الأداء إلى مراحل وان يكون التكرار مناسب ما بين جزء وآخر مما يجعل هناك انتقالا سهلا ايجابيا في تعلم الواجب الحركي، وثانيا يعلل الباحث إلى ان مهارة الإرسال الساحق هي من أصعب المهارات بالكرة الطائرة لأنه يعتمد على إيصال الكرة بالسرعة والقوة الممكنة داخل الملعب دون الاكتراث لدقة المكان.

ويؤكد ذلك كل من (الوشاحي، 2008) و (الخوراني والخطيبية، 1996)، الذين أشاروا ان الإرسال الساحق هو من اصعب انواع الارسالات فنياً ويعتبرونه من أعقد الأنواع على الاطلاق ويستخدمه اللاعبون المتقدمون لذلك اكدوا انه من الافضل تجزئة المهارة والتأكيد على التكرارات ما بين كل جزء وآخر وان تكون هناك فترات راحة طويلة نوعا ما.

ويشير جوهن (john, 2002) انه من الضروري موازنة مقدار التمرين والراحة في ضوء مستوى لياقة المتعلمين ومتطلبات النشاط والقوة المطلوبة عند اداء الحركة.

وتتفق نتائج هذه الدراسة مع دراسة (العاني، 2007) ودراسة (الصالح، 2007)، ودراسة (عطية، 2007) ودراسة (الخلف، 2006)، ودراسة (البكري، 2000) و (الحميري، 1998).

الاستنتاجات:

من خلال عرض النتائج ومناقشتها استنتج الباحث ما يأتي:

1. أظهرت النتائج تفوقاً لمجموعتي الدراسة في مهارة الإرسال وبأنواعه المختلفة على المجموعة الضابطة في سرعة تعلم المهارة بالكرة الطائرة.
2. تفوق التمرين المتجمع لمهارة الإرسال المواجهة من الأسفل ومن الأعلى عن بقية الأنواع الأخرى.
3. ظهر أن أفضل أسلوب تعليمي لمهارة الإرسال الساحق بالكرة الطائرة كان لصالح اسلوب التمرين الموزع.
4. أن التكرارات المتناسبة مع مستوى المتعلمين ذات أهمية كبيرة في التأثير الايجابي الأمثل لتعلم مهارة الإرسال وبأنواعه المختلفة.

التوصيات:

1. ضرورة ان تتضمن الوحدات التعليمية استخدام تمريني التعلم المتوزع والمجتمع في تعلم مهارة الارسال وبأنواعه المختلفة على اساس تنظيمها وجدولتها مع الأخذ بنظر الاعتبار نوع المهارة والمستوى العمري للقدرات البدنية.
2. ضرورة الاستفادة من البرنامج التعليمي في تطوير مستوى دقة الأداء، لمهارة الإرسال وبأنواعه المختلفة.
3. إعادة النظر في مفردات الوحدات التعليمية للكرة الطائرة في الكلية لما أظهرته هذه الدراسة من تأثير معنوي في دقة الأداء.
4. اجراء دراسات أخرى من اجل المقارنة بين تداخل اساليب تدريبيه اخرى منها الثابت والمتغير والمتسلسل والعشوائي والمتوزع والمكثف لما لها من اهمية في تعلم المهارات الاساسية بالكرة الطائرة.

المراجع:

- الاتحاد الدولي لكرة الطائرة. (2008)، قانون الكرة الطائرة، طباعة الاتحاد الأردني، عمان، الأردن.
- البكري، لؤي. (2000)، تأثير برنامج تعليمي باستخدام جدولة التمرين العشوائي والمجتمع في تعلم المهارات الاساسية بلعبة الريشة الطائرة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية الرياضية، جامعة بغداد، بغداد، العراق.
- جرادات، رانيا. (2004)، اثر التدريب العقلي المصاحب للتعليم المهاري في تعلم بعض المهارات الاساسية بالكرة الطائرة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية الرياضية، جامعة اليرموك، اربد، الاردن.
- الجميل، سعد. (2002)، موسوعة الألف تمرين في الكرة الطائرة، عمان، دار زهران.
- حكمت، أسماء. (2007)، تأثير استخدام التغذية الراجعة الشفوية والمرئية على مستوى اداء مهارتي الإرسال والاستقبال في الكرة الطائرة. مجلة الاكاديمية العراقية الالكترونية، بغداد، العراق.
- الحميري، ميسر. (1998)، تأثير برنامج تعليمي باستخدام اسلوبي التمرين المكثف والمتوزع في اكتساب تعلم بعض مهارات التنس المنفصلة، والاحتفظ بها، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، بغداد، العراق.
- حوراني، محمد خير (1996)، الحديث في الكرة الطائرة، اربد، دار الامل للنشر والتوزيع.
- خطابية، أكرم زكي (1996)، موسوعة الكرة الطائرة الحديثة، عمان، دار الفكر للطباعة والنشر.
- الخلف، معين. (2006)، تأثير استخدام التدريب العشوائي والمتسلسل في التعلم المهاري لبعض المهارات المغلقة والمفتوحة بالاسكواش، المؤتمر العلمي الدولي الخامس، المجلد (3)، كلية التربية الرياضية، الجامعة الاردنية، عمان، الاردن.
- الخلف، معين. (2007)، تأثير استخدام طريقتي التعلم الجزئية والكلية في تعليم المهارات الاساسية للعبة تنس الطاولة، المؤتمر العلمي الدولي الثاني (المستجدات العلمية في التربية البدنية والرياضية)، جامعة اليرموك، اربد، الاردن.
- خيون، يعرب. (2002)، التعلم الحركي بين المبدأ والتطبيق، عمان، دار العلوم للنشر والتوزيع.
- راتب، اسامة. (2001)، الإعداد النفسي للناشئين، القاهرة، دار الفكر العربي.
- الراوي، جاسم. (2001)، علاقة التصور الذهني ونسبة مساهمة وامكانية التنبؤ به في درجة التعلم وتحقيق المستوى الرقي في ركض 110 موانع، مجلة الرافدين للعلوم التربوية، المجلد (26). العدد، (4)، القاهرة، مصر.
- زكي، حسن. (2002)، طرق تدريس الكرة الطائرة، القاهرة، مكتبة الاشعاع الفنية.
- سلامة، إبراهيم والطيب، محمد والحرافشة، ابراهيم (2008)، اثر استخدام الفيديو في تعلم بعض المهارات الأساسية في الكرة الطائرة، مجلة ابحاث اليرموك سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (23)، العدد (4)، جامعة اليرموك، اربد، الاردن.

- الصالح، محمد. (2007). تأثير استخدام التمرين المتوزع والمتجمع في اكتساب تعلم بعض أنواع مهارة التهديد بكرة السلة، مجلة الاكاديمية العراقية الالكترونية، بغداد، العراق.
- العاني، داليا. (2007). تأثير أسلوب التنافس الفردي والجماعي في تعلم بعض المهارات الاساسية بالكرة الطائرة، الاكاديمية العراقية الالكترونية، بغداد، العراق.
- علاوي، محمد حسن. (2005). موسوعة الاختبارات المهارية والنفسية للرياضيين، القاهرة، مركز الكتاب للنشر.
- عطية، عبدالحسين (2007)، التدريب المتوزع والمتجمع وتأثيره في دقة التهديد من علامة الجداء بكرة القدم، مجلة الاكاديمية العراقية الالكترونية، بغداد، العراق.
- الكاتب، عقيل. (1987)، التكنيك والتكتيك الفردي، بغداد، مطبعة وزارة التعليم العالي، جامعة بغداد.
- محجوب، وجيه. (2001)، التعلم وجدولة التمرين، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع.
- المغربي، فوزية. (2007)، تأثير أسلوب التدريس التبادلي والتدريبي على تعلم بعض الحركات الارضية في الجمناز، المؤتمر العلمي الدولي الثاني (المستجدات العلمية في التربية البدنية والرياضية)، اربد، جامعة اليرموك.
- الموسوي، علي. (2006)، تأثير طريقتي التدريب مرتفع الشدة والتكراري في تطوير القوة المميزة بالسرعة ودقة بعض المهارات الاساسية بالكرة الطائرة، مجلة علوم التربية الرياضية، جامعة بابل، المجلد (5). عدد (1)، بابل، العراق.
- الوشاحي، محمد. (2008)، نسبة مساهمة المهارات الهجومية في تحصيل النقاط بالكرة الطائرة، مجلة جامعة البصرة للعلوم الانسانية، البصرة، العراق.
- Berliner, G. (2004). Educational Psychology, Chicago: College Publications Chicago.
- Christian, B. (2007). <http://www.Volleyball-Training.de/Sprungkraft-Volleyball.htm>, 26/9/2007.
- Johns, S. (2002). Body Mind An Athletics Guide to Mental Training, Cambridge: University Press.
- Martinz, M. (2007), Teacher Effectiveness and Learning Fromasery. Journal of Education Research, Jun, Vol 52, Lssne 5.
- Munzert, J. (1994). Individual Preconditions for Mental Training International Journal of Sport Psychology.
- Savoy, C and Beitelr, P. (1996). Mental Imagery For Basketball, International Journal of Sport Psychology.
- Schmidt, R. Cary, A. (2006), Motor Learning and Performance, Human Kinetics.
- Simon, C. (2006), Kinematic Analysis of The Volleyball Jump Serve, University of Edinburgh, Scotland.
- Zeton, E. Tzetzis, G. (1999). Modeling in Learning Two Volleyball Skills, Retrieved November, 13, 2003.

الملاحق

الملحق (1)

الوحدة التعليمية في الأسبوع الأول

الهدف: تعليم مهارة الإرسال المواجه من الأسفل

زمن الوحدة: 60 دقيقة.

عدد الطلاب: 20.

المحتوى	الزمن	أقسام الوحدة
	15 د	القسم التحضيري
تمارين تهيئة عامة	5 د	الإحماء العام
مجموعة تمارين للذراعين والجزع (الإطالة)	5 د	الإحماء الخاص
إحماء بالكرة	5 د	
	40 د	القسم الرئيسي
	10 د	الجانب التعليمي
شرح الإرسال المواجه من الأسفل بعد توضيح أهميته	2 د	
شرح وقفة البدء الصحيحة والخاصة به	2 د	
أداء نموذج للمهارة بدون استخدام الكرة مع تصحيح الأخطاء	2 د	
أداء نموذج من قبل المدرس أو لاعب ممتاز	2 د	
أداء نموذج للمهارة على شكل لوحات توضح الأداء	2 د	
	30 د	الجانب التطبيقي
أداء المهارة كاملة للاعبين بدون كرة (50 تكرار)	2 د	
مسك الكرة باليدين في مستوى الحوض مع أداء حركة الذراع الضاربة (40 تكرار)	2 د	
رمى الكرة باليد للأعلى بحيث تكون أمام اللاعب ولقفها (30 تكرار)	2 د	
نفس التمرين السابق مع تحديد مكان سقوط الكرة على الأرض بين القدمين وأمام الجسم (25 تكرار)	2 د	
نفس التمرين السابق مع تحديد مكان سقوط الكرة على الأرض بين القدمين وأمام الجسم (25 تكرار)	2 د	
أداء الإرسال كاملاً بالكرة دون ضربها (25 تكرار)	3 د	
أداء الإرسال على حائط مواجه على مسافة 9م (16 متر)	4 د	
أداء الإرسال على حائط مواجه على مسافة 9م (18 متر)	6 د	
يقوم احد الطلاب بالإرسال على الحائط مع وجود طالب آخر يقوم باستقبال الكرة من الأسفل.	5 د	
إرسالات فردية على المربعات المرسومة على الملعب في الجهة المقابلة بنوع الإرسال المواجه من أسفل بحيث يعطي لكل لاعب (10) إرسالات وبصورة متعاقبة يؤديها خلال 25 ثانية.	5	القسم الختامي

الوحدة التعليمية في الأسبوع الثاني

الهدف: تعليم مهارة الإرسال المواجه من الأسفل

زمن الوحدة: 60 دقيقة.

عدد الطلاب: 20.

المحتوى	الزمن	أقسام الوحدة
	15 د	القسم التحضيري
تمارين تهيئة عامة	5 د	الإحماء العام
مجموعة تمارين للذراعين والجذع (الإطالة)	5 د	الإحماء الخاص
إحماء بالكرة	5 د	
	40 د	القسم الرئيسي
شرح علاقة الأداء الجيد مع دقة الإنجاز من خلال تصحيح الأخطاء والتركيز على التفاصيل الدقيقة	5 د	الجانب التعليمي
	35 د	الجانب التطبيقي
أداء الإرسال إلى الملعب المقابل/ أداء قانوني (30 تكرار)	5 د	
إرسال الكرة إلى المنطقة الهجومية مرة ثم إلى المنطقة الخلفية (30 تكرار)	5 د	
إرسال الكرة إلى الملعب المقسم إلى خطوط ثم إلى مربعات (15 تكرار)	5 د	
إرسال الكرة على أهداف مميزة بالملعب في المراكز (5-1-3).	5 د	
أداء الإرسال على أهداف متنوعة في مراكز واتجاهات مختلفة (15 تكرار)	5 د	
تصغير حجم أو مساحة الأهداف أو تقليل عددها (15 تكرار)	5 د	
أداء الإرسال من فوق الشبكة (10 تكرارات)	5 د	
عمل مسابقة بين اللاعبين لإصابة الهدف بحيث يعطى بحيث يعطى كل لاعب (10) إرسالات ويحدد أفضلهم إرسال كحافز لبقية اللاعبين على التدريب.	5 د	القسم الختامي

ملحق رقم (3)

الوحدة التعليمية في الأسبوع الثالث

الهدف: تعليم مهارة الإرسال المواجه من أعلى (التنس)

زمن الوحدة: 60 دقيقة.

عدد الطلاب: 20.

المحتوى	الزمن	أقسام الوحدة
	15 د	القسم التحضيري
تمارين تهيئة عامة	5 د	الإحماء العام
مجموعة تمارين للذراعين والجدع	5 د	الإحماء الخاص
إحماء بالكرة	5 د	
	40 د	القسم الرئيسي
	10 د	الجانب التعليمي
شرح الإرسال المواجه من الأعلى بعد توضيح أهميته	2 د	
شرح وقفة البدء الصحيحة والخاصة به	2 د	
أداء نموذج للمهارة بدون استخدام الكرة مع تصحيح الأخطاء	2 د	
أداء نموذج للمهارة بالكرة	2 د	
إعطاء نموذج للمهارة على شكل لوحات توضح الأداء	2 د	
	30 د	الجانب التطبيقي
أداء المهارة كاملة للاعبين بدون كرة (50 تكرار)	2 د	
أداء الإرسال بمسك الكرة في مستوى الرأس تقريباً (40 تكرار)	2 د	
إلقاء الكرة باليد بحيث تكون بقرب الذراع الضاربة (30 تكرار)	2 د	
نفس التمرين السابق مع تحديد مكان سقوط الكرة على الأرض (25 تكرار)	2 د	
أداء الإرسال كاملاً بالكرة وضربها بدون مراعاة المسافة (25 تكرار)	2 د	
أداء الإرسال على حائط مواجه على مسافة 3 م لضبط التوجيه والدقة (20 تكرار)	2 د	
أداء الإرسال على حائط مواجه على مسافة 5 م لضبط التوجيه بالدقة (24 تكرار)	4 د	
أداء الإرسال على حائط مواجه على مسافة 7 م لضبط التوجيه بالدقة (24 تكرار)	6 د	
أداء الإرسال على حائط مواجه على مسافة 9 م لضبط التوجيه بالدقة (24 تكرار)	8 د	
إرسالات فردية على الحائط المواجه بحيث يعطي لكل طالب 10 إرسالات بصورة متعاقبة يؤديها خلال 25 ثانية.	5 د	القسم الختامي

الوحدة التعليمية في الأسبوع الرابع

الهدف: تكملة تعليم مهارة الإرسال المواجه من الأعلى (التنس)

زمن الوحدة: 60 دقيقة.

عدد الطلاب: 20

المحتوى	الزمن	أقسام الوحدة
	15 د	القسم التحضيري
تمارين تهيئة عامة	5 د	الإحماء العام
مجموعة تمارين للذراعين والجدع	5 د	الإحماء الخاص
إحماء بالكرة	5 د	
	40 د	القسم الرئيسي
إعادة شرح الحركة بالتفصيل مع أداء نموذج صحيح وتصحيح الأخطاء	5 د	الجانب التعليمي
	35 د	الجانب التطبيقي
ضرب الإرسال للحائط المواجه من مسافة 5م وفوق خط ارتفاعه 3 م (10 تكرار)	1 د	
ضرب الإرسال للحائط المواجه من مسافة 7م وفوق خط ارتفاعه 5 م (10 تكرار)	2 د	
ضرب الإرسال للحائط المواجه من مسافة 9م وفوق خط ارتفاعه 7 م (10 تكرار)	3 د	
ضرب الإرسال للحائط المواجه من مسافة 3م وفوق خط ارتفاعه 9 م (10 تكرار)	4 د	
ضرب الإرسال إلى مربع مرسوم على الحائط من مسافة 3م (10 تكرار)	1 د	
ضرب الإرسال إلى مربع مرسوم على الحائط من مسافة 5م (12 تكرار)	2 د	
ضرب الإرسال إلى مربع مرسوم على الحائط من مسافة 7م (12 تكرار)	3 د	
ضرب الإرسال إلى مربع مرسوم على الحائط من مسافة 9م (12 تكرار)	4 د	
ضرب الإرسال للحائط المواجه مرة ليمين المربع ومرة ليساره من مسافة 3م (10 تكرار)	1 د	
ضرب الإرسال للحائط المواجه مرة ليمين المربع ومرة ليساره من مسافة 5م (6 تكرار)	1 د	
ضرب الإرسال للحائط المواجه مرة ليمين المربع ومرة ليساره من مسافة 7م (8 تكرار)	1 د	
ضرب الإرسال للحائط المواجه مرة ليمين المربع ومرة ليساره من مسافة 9م (6 تكرار)	2 د	
ينقل الطلاب إلى الملعب ثم يطلب من كلا لاعب الآتي:		
الإرسال إلى زميل مواجه على مسافة 3م لضبط التوجيه (20 تكرار)	1 د	
الإرسال إلى زميل مواجه على مسافة 5م لضبط التوجيه (24 تكرار)	2 د	
الإرسال إلى زميل مواجه على مسافة 7م لضبط التوجيه (24 تكرار)	3 د	
الإرسال إلى زميل مواجه على مسافة 9م لضبط التوجيه (24 تكرار)	4 د	
عمل مسابقة بين اللاعبين لإصابة المربع المرسوم على الملعب (15 متر)	5 د	القسم الختامي

الوحدة التعليمية في الأسبوع الخامس

الهدف: تعليم مهارة الإرسال الساحق بالكرة الطائرة
 زمن الوحدة: 60 دقيقة.
 عدد الطلاب: 20.

المحتوى	الزمن	أقسام الوحدة
	15 د	القسم التحضيري
تمارين تهيئة عامة	5 د	الإحماء العام
مجموعة تمارين للذراعين والجدع	5 د	الإحماء الخاص
إحماء بالكرة	5 د	
	40 د	القسم الرئيسي
	10 د	الجانب التعليمي
شرح مهارة الإرسال الساحق بعد توضيح أهميته	2 د	
شرح وقفة البدء الصحيحة والخاصة به	2 د	
أداء نموذج للمهارة بدون استخدام الكرة مع تصحيح الأخطاء	2 د	
أداء نموذج من قبل المدرس أو لاعب ممتاز	2 د	
أداء نموذج للمهارة من قبل احد الطلاب مع تصحيح الأخطاء	2 د	
	30 د	الجانب التطبيقي
أداء المهارة كاملة للاعبين بدون كرة (25 تكرار)	2 د	
أداء الإرسال كاملا بالكرة دون ضربها، أي عمل الإرسال بصورة بطيئة (20 تكرار)	2 د	
أداء الإرسال على حائط ويكون مع الوثب للأعلى على مسافة 3 م (20 تكرار)	4 د	
أداء الإرسال على حائط ويكون مع الوثب للأعلى على مسافة 6 م (20 تكرار)	5 د	
أداء الإرسال على حائط ويكون مع الوثب للأعلى على مسافة 9 م (20 تكرار)	6 د	
أداء الإرسال على الشبكة من مسافة (6م) مع الوثب للأعلى (18 تكرار)	5 د	
أداء الإرسال الساحق من منطقة الإرسال للمراكز (1، 5، 6) على مسافة (9م) (18 تكرار)	6 د	
إرسالات فردية على المربعات المرسومة على الملعب في الجهة المقابلة بنوع الإرسال الساحق بحيث يعطي لكل لاعب (10) إرسالات وبصورة متعاقبة يؤديها خلال (5) دقائق.	5 د	القسم الختامي

الوحدة التعليمية في الأسبوع السادس

الهدف: إكمال مهارة الإرسال الساحق بالكرة الطائرة
 زمن الوحدة: 60 دقيقة.
 عدد الطلاب: 20.

المحتوى	الزمن	أقسام الوحدة
	15 د	القسم التحضيري
تمارين تهيئة عامة	5 د	الإحماء العام
مجموعة تمارين للذراعين والجدع	5 د	الإحماء الخاص
إحماء بالكرة	5 د	
	40 د	القسم الرئيسي
شرح علاقة الأداء الجيدة مع دقة الأداء وتصحيح الأخطاء للطلاب ومراجعة شاملة للمحاضرة السابقة	5 د	الجانب التعليمي
	35 د	الجانب التطبيقي
أداء الإرسال الساحق من منطقة الإرسال إلى الملعب المقابل والتأكيد على صحة الأداء القانوني (25 تكرار)	8 د	
أداء الإرسال الساحق من الملعب على بعد 6 م مع الوثب للأعلى (18 تكرار)	5 د	
أداء الإرسال الساحق من الملعب على بعد 9 م مع الوثب للأعلى (20 تكرار)	7 د	
إرسال الكرة وتوجيهها على الأهداف والمربعات المرسومة بالملعب المقال في المراكز (1، 3، 5) (18 تكرار)	6 د	
أداء الإرسال على أهداف متنوعة في مراكز واتجاهات مختلفة (15 تكرار)	5 د	
أداء الإرسال الساحق من منطقة الإرسال والتركيز على المربعات ذات الأرقام العالية (10 تكرارات)	4 د	
عمل مباراة بين فريقين لإحراز أكبر عدد من مجموع النقاط بين الفريقين	5 د	القسم الختامي

الوحدة التعليمية في الأسبوع السابع

الهدف: تكملة تعليم مهارة الإرسال المواجه من أسفل ومن أعلى (التنس) والإرسال الساحق بالكرة الطائرة.
 زمن الوحدة: 60 دقيقة.
 عدد الطلاب: 20.

المحتوى	الزمن	أقسام الوحدة
	15 د	القسم التحضيري
تمارين تهيئة عامة	5 د	الإحماء العام
مجموعة تمارين للذراعين والجذع	5 د	الإحماء الخاص
إحماء بالكرة	5 د	
	40 د	القسم الرئيسي
شرح علاقة الأداء الجيد مع دقة الإنجاز من خلال تصحيح الأخطاء والتركيز على التفاصيل	5 د	الجانب التعليمي
أداء الإرسال من منطقة الإرسال إلى الملعب المقابل/ أداء قانوني (30 تكرار)	35 د	الجانب التطبيقي
إرسال الكرة إلى المنطقة الهجومية مرة والدفاعية مرة ثانية (15 تكرار)	5 د	
إرسالات الكرة إلى الملعب المقسم إلى خطوط ثماني مربعات (15 تكرار)	5 د	
إرسال الكرة إلى الملعب المقسم إلى خطوط ثم إلى مربعات (15 تكرار)	5 د	
إرسال الكرة على أهداف مميزة بالملعب في المراكز (5-1-3) (15 تكرار)	5 د	
أداء الإرسال على أهداف متنوعة في مراكز واتجاهات مختلفة (15 تكرار)	5 د	
تصغير حجم أو مساحة الأهداف أو تقليل عددها (15 تكرار)	5 د	
أداء الإرسال من فوق الشبكة (10 تكرارات)	5 د	
عمل مباراة بين فريقين لإصابة الهدف والفريق الخاسر توقع عليه عقوبة	5 د	القسم الختامي

ملاحظة: هذه الوحدة التعليمية اشتركت فيها كل المجاميع بتطبيقها.

الملحق (2)

الخبراء الذي قاموا بتحكيم البرنامج التعليمي المقترح للدراسة

الاسم	الرتبة	التخصص	العمل
د. علي محمود الديري	استاذ	مناهج واساليب تدريس	جامعة اليرموك
د. محمد ابو الكشك	استاذ مشارك	تدريب جميز	جامعة اليرموك
د. معين طه خلف	استاذ مشارك	تدريب ألعاب ضرب	الجامعة الأردنية
د. احمد عبد السلام	استاذ مساعد	تدريب الكرة الطائرة	جامعة اليرموك
د. عبد السلام جابر حسن	استاذ مساعد	تدريب الكرة الطائرة	الجامعة الأردنية
د. قاسم خويله	استاذ مشارك	قياس وتقويم	جامعة مؤتة
د. حسن الوديان	استاذ مشارك	تعلم/ سباحة	جامعة اليرموك
د. امان صالح خصاونه	استاذ مساعد	قياس وتقويم	الجامعة الهاشمية
د. محمود حتامله	استاذ مساعد	تدريب/ الكره الطائرة	الجامعة الهاشمية
م. باسل العتوم	مدرس	الكره الطائرة	جامعة اليرموك

إنتاجية العامل الأردني والعامل الوافد وإمكانية الإحلال :

دراسة تحليلية قياسية للحالة الأردنية (1973-2009)

عبد الباسط عبد الله عثمانة، قسم الاقتصاد، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

استلم البحث في 2010/10/3

وقبل للنشر قبول 2011/2/28

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى قياس كل من إنتاجية العامل الأردني والعامل الوافد على مستوى الإقتصاد، وتوضيح إمكانية إحلال العمالة الوافدة إلى الأردن بعمالة وطنية، وذلك من خلال بناء نموذجين قياسييين؛ الأول من أربع معادلات لجانب العرض في الإقتصاد، وتم تقديره لقياس الإنتاجية وقدر بواسطة طريقة المربعات الصغرى على مرحلتين، والثاني من معادلة واحدة وقدر بواسطة طريقة المربعات الصغرى العادية من أجل قياس مرونة الإحلال بين العمالة الأردنية والعمالة الوافدة.

أظهرت نتائج الدراسة أن إحلال العمالة الوافدة لم تعد الآن مجدية كالسابق، بسبب تفوق إنتاجية العامل الوافد على إنتاجية العامل الأردني بعد عام 1995، وبالتالي فإن سياسات الأجور أصبحت ذات فعالية منخفضة.

أوصت الدراسة برفع الحد الأدنى للأجور والمضي قدماً في رفع تكلفة العامل الوافد ودعم قطاع التصدير عن طريق دعم التوظيف فيه.

الكلمات المفتاحية: إنتاجية العمل، إحلال العمالة، العمالة الوافدة، سوق العمل.

The Productivity of Jordanian Labor and Guest Labor

An Econometric Analysis 1973-2009

Abdel Baset Athamneh, Faculty of Economics and Administrative Sciences, Yarmouk University.

Abstract

This study aimed at estimating the productivity of both Jordanian labor and the guest labor inside the Kingdom, as well as demonstrating the possibility of substituting foreigners with Jordanians in the labor market. To attain the objectives of this study, two econometric models were developed and then estimated; the 1st which included four equation to measure productivity and was estimated using the 2SLS method and the 2nd of one equation to measure the elasticity of substitution and was estimated using the OLS method.

The results of the study showed significant difficulties in substituting the guest labor now as what was available before because its productivity became after 1995 higher than that of Jordanians, and consequently wage policy also became less efficient.

The study recommended an increase in the minimum wage level, the continuation in raising the cost of guest labor, and supporting the export sector through employing Jordanians there.

Keywords: Labor Productivity, Labor Substitution, Guest Labor, Labor Market.

مقدمة:

يعتبر مفهوم الإنتاجية من المفاهيم الاقتصادية والإدارية واسعة الانتشار، فقد استخدمها العالم الاقتصادي الفرنسي ساي (Say) في القرن التاسع عشر، ثم استخدمها فابريكانت (Fabricant, 1959) في خمسينيات القرن الماضي على أنها موضوع تحيطه فوضى كبيرة، حيث رأى أن الناس يستخدمون نفس المصطلح و يعنون به أشياء كثيرة، في حين حصر سالتر (Salter, 1960) مفهوم الإنتاجية على أنه مجموعة العمليات والفعاليات التي بواسطتها يتم إنتاج السلع والخدمات. وبشكل عام فإن الإنتاجية تعكس العلاقة بين كمية الإنتاج من السلع والخدمات وبين كمية عناصر الإنتاج التي توظف في الإنتاج، أي أنه نسبة الإنتاج النهائي إلى عناصر الإنتاج. أما منظمة العمل الدولية، فقد عرفت الإنتاجية على أنها النسبة الحسائية ما بين المخرجات المنتجة من السلع والخدمات وبين المدخلات من رأس المال والعمل التي تدخل في عمليات الإنتاج (ILO, 1951).

وتنقسم مقاييس الإنتاجية ما بين مقاييس كلية ومقاييس جزئية، حيث تشير المقاييس الكلية إلى نسبة الإنتاج الكلي إلى جميع عوامل الإنتاج الموظفة في الإنتاج وهي رأس المال والعمل والمواد الخام والطاقة، وقد جرت العادة على احتساب هذا الصنف من الإنتاجية من خلال نسبة القيمة المضافة إلى عناصر الإنتاج الرئيسية من عمل ورأس مال. أما المقاييس الجزئية للإنتاجية، فتشير إلى حاصل قسمة الناتج الإجمالي أو القيمة المضافة على عامل إنتاج واحد، كالعامل مثلاً.

وبحسب المقاييس الجزئية للإنتاجية، فإن إنتاجية عنصر العمل تعتبر الأكثر شيوعاً في الدراسات واهتمامات الاقتصاديين، وعنصر العمل من الممكن أن يكون من الذكور والإناث، وبسبب انخفاض فرصة الإناث من الانخراط في سوق العمل لشكل عام فإن ذلك يؤثر سلباً على إنتاجيتها التي تتأثر سلبياً أيضاً بقلّة تعليم الإناث وتواضع مستويات التدريب والتأهيل الوظيفي، يُضاف إلى ذلك الموروث الثقافي والاجتماعي الذي يساهم في حرمان الإناث من الالتحاق في بعض الوظائف والمهن.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

1. قياس إنتاجية العمل في سوق العمل الأردني ، وتفصيلاً بمقارنة إنتاجية العامل الأردني بإنتاجية العامل الوافد على مستوى الاقتصاد ككل خلال فترة الدراسة.
2. توضيح محددات إنتاجية كل من العامل الأردني والعامل الوافد وذلك من خلال تقدير دالة الطلب على كل من العمالة الوطنية والعمالة الوافدة ، وبالتالي استقصاء الأسباب وراء اختلاف مستويات الإنتاجية بين المجموعتين.
3. تبيان إمكانية إحلال العمالة الوافدة بعمالة أردنية، وذلك من خلال تقدير مرونة الإحلال بينهما.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة كونها تتناول موضوعاً حيويّاً في الاقتصاد الأردني وتحديدًا في سوق العمل ، يحاول فيه الباحث إلقاء الضوء على مسألة إنتاجية العامل الأردني والوافد ومحددات كل منهما ، وكيفية التأثير على هذه المحددات بما يساهم في رفع مستويات الإنتاجية وبالتالي تعزيز النمو الاقتصادي.

تكتسب الدراسة أهمية إضافية كونها - بحسب إطلاع الباحث - الدراسة الأولى على مستوى الاقتصاد الأردني التي تحاول تقدير مستويات الإنتاجية وبشكل مقارن لكل من العمالة الوطنية والعمالة الوافدة، وهذا بمجمله سيعطي صاحب القرار القدرة على التحكم بإمكانية اتخاذ سياسات اقتصادية ناظمة لسوق العمل الأردني وخاصة فيما يخص مسألة إحلال العمالة الوافدة والآثار الاقتصادية لهذه السياسات.

حيث كانت الدراسات السابقة تتمحور حول سوق العمل بشكل عام والعمالة الوافدة إلى المملكة بشكل خاص، وتركز على مسألة الآثار الاقتصادية لتحويلات العمالة وخاصة من جانب الطلب، ولم تعر اهتماماً يذكر بجانب العرض، الذي أولته هذه الدراسة كل الأهمية من خلال تقديرها لدالة الإنتاج، وذلك من خلال فصل عنصر العمل إلى عنصرين؛ العمالة الوطنية والعمالة الوافدة بافتراض اختلاف إنتاجية كل منهما.

فرضيات الدراسة:

1. لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 5% بين إنتاجية العامل الأردني والعامل الوافد في سوق العمل الأردني.
2. ليس لإحلال العمالة الوافدة إلى الأردن بعمالة وطنية اثر على تحقيق النمو الاقتصادي (ممثلاً بزيادة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي).

الخلفية النظرية والدراسات السابقة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم بناء نموذج قياسي، اشتمل النموذج على (9) متغيرات، منها (4) متغيرات داخلية و(5) متغيرات خارجية، والمتغيرات التي سيتم استخدامها يمكن توضيحها على النحو التالي:

جدول 1: المتغيرات الداخلية والخارجية في النموذج القياسي

المتغيرات الخارجية		المتغيرات الداخلية	
K_{t-1}	رأس المال الحقيقي لفترة إبطاء واحدة	GDP_t	الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي
RW_t	مستوى الأجور الحقيقية	LJ_t	العمالة الوطنية
LJ_{t-1}	العمالة الوطنية لفترة إبطاء واحدة	LG_t	العمالة الوافدة
LG_{t-1}	العمالة الوافدة لفترة إبطاء واحدة	K_t	رأس المال في الاقتصاد
I_t	الاستثمار الحقيقي		

يتحدد الإنتاج بعاملين العمل ورأس المال في دالة كوب-دوغلاس (Gobb-Douglas)، وفي هذه الدراسة يمكن تقسيم عنصر العمل وفصله إلى عنصرين إنتاج هما العمالة الوطنية (LJt)، والعمالة الوافدة (LGt)، وذلك استناداً إلى افتراض مفاده وجود اختلافات في إنتاجية العامل الوافد عن إنتاجية العامل الأردني، وذلك بسبب اختلاف الأجر المدفوع لكل منهما، إضافة لاختلاف طبيعة العمل الذي يقوم به كل منهما أيضاً، وهذا ما نهبت إليه بعض الدراسات في هذا الخصوص (الطلافة، 1989).

I. معادلة الطلب على العمالة الوطنية ($\text{Log}(LJ_t)$):

تعتمد الكمية المطلوبة من العمالة الوطنية (LJt) على مستوى الدخل الحقيقي (Yt)، وعلى المستوى الحقيقي للأجور (W/P)t، وكذلك على حجم الطلب في فترة سابقة (LJt-1) وخاصة في المدى الطويل (Addison and Siebert, 1979)، وسيكون شكل معادلة عرض العمالة الوطنية كما يلي:

$$\text{Log}LJ_t = \text{Log}\phi_0 + \phi_1 \text{Log}LJ_{t-1} + \phi_2 \text{Log}Y_t + \phi_3 \text{Log}RW_t + \varepsilon_1$$

حيث تشير ε_1 إلى متغير الخطأ العشوائي.

وحجم العمالة الوطنية هنا هو مجمل حجم العمالة منقوصاً منه حجم العمالة الوافدة للأردن.

II. معادلة الطلب على العمالة الوافدة ($\text{Log}(LG_t)$):

تعتمد الكمية المطلوبة من العمالة الوافدة على مستوى الدخل الحقيقي (Yt) في الاردن، كحافز لهذه العمالة للهجرة صوب الأردن، وتعتمد كذلك على المستوى الحقيقي للأجور (RWt)، كما تعتمد أيضاً على الكمية المطلوبة من العمالة الوافدة في فترة سابقة (LGt-1) (Addison and Siebert, 1979)، وبالتالي يكون شكل معادلة عرض العمالة الوافدة كما يلي:

$$\varepsilon_2 \text{Log}LG_t = \text{Log}\varepsilon_0 + \varepsilon_1 \text{Log}LG_{t-1} + \varepsilon_2 \text{Log}Y_t + \varepsilon_3 \text{Log}RW_t +$$

حيث تشير \mathcal{E}_2 إلى متغير الخطأ العشوائي.

III. معادلة رأس المال $(\text{Log}(K_t))$:

يعتمد رأس المال الحالي على مستواه في فترة سابقة (K_{t-1}) وكذلك على مستوى الاستثمار الحقيقي (I_t) (خليل، 1994)، وبالتالي تكون معادلته:

$$\text{Log}K_t = \text{Log}\delta_0 + \delta_1 \text{Log}K_{t-1} + \delta_2 \text{Log}I_t + \varepsilon_3$$

حيث تشير \mathcal{E}_3 إلى متغير الخطأ العشوائي.

IV. معادلة الإنتاج $(\text{Log}(Y_t))$:

وهي صيغة مشتقة من دالة كوب-دوغلاس (Cobb-Douglas) للإنتاج، وتقدر في العادة بالصيغة اللوغاريتمية بعد تحويلها إلى ذلك من الصيغة الأسية.

$$\text{Log}Y_t = \text{Log}\theta_0 + \theta_1 \text{Log}L_t + \theta_2 \text{Log}G_t + \theta_3 \text{Log}K_t + \varepsilon_4$$

حيث تشير \mathcal{E}_4 إلى متغير الخطأ العشوائي.

وبالنسبة للدراسات السابقة عن الموضوع، فهي نادرة، وما هو قائم منها لم يتطرق لإنتاجية العامل الوافد؛ فهدفت إحدى الدراسات (الطلافة، 1989) إلى تحليل أثر العمالة الوافدة على الاقتصاد الأردني، حيث قدرت الدراسة دالة الإنتاج باستخدام نموذج كوب-دوغلاس (Cobb-Douglas). وتبين أن إنتاجية الدينار المنفق على العامل الأردني أعلى بكثير من إنتاجية الدينار المنفق على العامل الوافد. كما تبين إن إمكانية إحلال الأردنيين محل العمال الوافدين كبيرة وتؤدي إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، حيث أن تحويل دينار واحد من الإنفاق على العمالة الوافدة إلى الإنفاق على العمالة الأردنية يؤدي إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي بمقدار 0.68 من الدينار بالإضافة إلى تخفيض معدل البطالة. وخلصت الدراسة إلى أن أكثر القطاعات الاقتصادية تضرراً من إحلال العمالة الوافدة هو القطاع الزراعي يليه قطاع الإنشاءات. وأشارت الدراسة إلى وجود إمكانية كبيرة من الناحية النظرية لإحلال العمالة الوافدة، وذلك من حقيقة التشابه في التوزيع المهني والتعليمي للعمالة الوافدة والعمال الأردنيين العاطلين عن العمل، ورأت أن عملية الإحلال تسير ببطء شديد بسبب عزوف الأردنيين عن الأعمال التي يقبل بها العمالة الوافدة التي عادة تعمل تحت ظروف لا يقبل بها العامل الأردني. ولتخفيض معدل البطالة نصحت الورقة بالاتجاه نحو أساليب الإنتاج كثيفة العمل من خلال إحلال العمالة الأردنية ليس فقط مكان العمالة الوافدة بل محل رأس المال أيضاً، حيث أن ما ينفق على رأس المال يزيد على سبقه أضعاف ما ينفق على العمل خلال فترة الدراسة.

وفي دراسة عن إنتاجية العمل والأجور في الاقتصاد الأردني إبراهيم (1996)، هدفت إلى تحليل المحددات الأساسية لإنتاجية العمل والأجور على مستوى الاقتصاد ككل وكذلك على مستوى القطاعات الاقتصادية، بينت نتائج الدراسة أن إنتاجية العامل قد ازدادت بشكل مضطرب خلال الفترة (1968 - 1993)، وأن قطاع الزراعة قد شهد أعلى نسبة نمو سنوي لمتوسط الإنتاجية (11.55%)، كما شهد القطاع أعلى مرونة إنتاجية العمل بالنسبة لمتوسط نصيب العامل من رأس المال (0.68)، في حين كانت مرونة إنتاجية العمل بالنسبة لعنصر التسهيلات الائتمانية الأعلى في قطاع الإنشاءات وبلغت 0.27. كما تبين من نتائج الدراسة وجود علاقة قوية ومتبادلة بين إنتاجية العامل ومتوسط أجرة، حيث بلغت مرونة إنتاجية العمل بالنسبة للأجر 0.58 في قطاع الزراعة و 0.45 في قطاع الخدمات و 0.23 في كل من قطاعي الصناعة والخدمات.

وهدفت دراسة حديثة (عثامنة، 2008) إلى استعراض العمالة الوافدة إلى الأردن، وتحولاتها للخارج، وكذلك العمالة الأردنية المهاجرة، ومحاولة قياس الآثار الاقتصادية الكلية لكل منها. بينت نتائج الدراسة أن العمالة الوافدة إلى الأردن تتصف اليوم بأنها ذات مستوى تعليمي منخفض ومنتشرة في غالبية الأنشطة الاقتصادية، ومعظمها من الجنسية المصرية، وتتركز جغرافياً في محافظة العاصمة. أكدت نتائج تقدير الصيغة الهيكلية للنموذج القياسي الأثر الإيجابي المباشر لتحويلات الأردنيين في الخارج على الاستهلاك الخاص، والاستثمار الخاص، والمستوردات، بينما جاء تأثير تحويلات العمالة الوافدة

على هذه المتغيرات سلباً وكبيراً. كما بيّنت النتائج أن المرونات طويلة الأمد الخاصة بالمتغيرات الداخلية التي تضمنها النموذج المقدر بالنسبة لتحويلات الأردنيين في الخارج جاءت موجبة، ما عدا تلك الخاصة بالمستوردات وبالعمالة الوافدة وكانت الأعلى بالنسبة للطلب على النقود (45.89)، في حين جاءت هذه المرونات بالنسبة لتحويلات العمالة الوافدة سلبية، عدا تلك الخاصة بالعمالة الأردنية، وبلغ متوسطها (25.16). أما المرونات بالنسبة للعمالة الوافدة، فقد جاءت موجبة، عدا ما خص الاستهلاك والاستهلاك الحكومي والإيرادات الضريبية. وكان متوسطها الأعلى بالنسبة للمستوردات (439.13). كما تمّ الاستنتاج من نتائج الدراسة انخفاض الميل الحدي للاذخار لدى الأردنيين في الخارج وارتفاعه لدى العمالة الوافدة إلى الأردن، بما يؤثر سلباً على حجم المدخرات الوطنية. ولم تتوصل الدراسة إلى وجود مزاحمة حقيقية بين العمالة الأردنية والعمالة الوافدة على مستوى الاقتصاد الكلي، حيث جاءت مرونة العمالة الأردنية بالنسبة للعمالة الوافدة موجبة وبلغت (20.39).

سوق العمل الأردنية:

شهد الأردن في العقود الستة الأخيرة تغيرات اقتصادية واجتماعية وديموغرافية جوهرية وخاصة بعد حرب عام 1948، التي أدت إلى هجرة قسرية صوب المملكة، ازداد معها عدد السكان، وأدت إلى حدوث اختلالات هيكلية في سوق العمل الأردني، حيث فاق عرض العمالة عن الطلب المحلي عليها بسبب عدم مقدرة الاقتصاد الوطني على استيعاب الأعداد الكبيرة من قوة العمل المهاجرة إليه، وهذا ما جعل مشكلة البطالة تتصاعد فيما بعد.

أما في عقدي السبعينيات والثمانينيات من القرن المنصرم، فقد شهد سوق العمل الأردني تطورات ملحوظة انعكاساً للظروف التي مرّ بها الأردن والمنطقة العربية عامة، وذلك على المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ونتيجة لذلك فقد ارتفع حجم القوى العاملة في الأردن من 332.8 ألف عامل في عام 1973 إلى 420 ألفاً في عام 1980 وإلى 630.1 ألفاً في عام 1990 ثم إلى 1142.3 ألفاً في عام 2000، وجراء ذلك فقد ارتفع معدل المشاركة الخام في السنوات السابقة من 19.83% إلى 20.24% ثم إلى 21.5% وإلى 26.4% على الترتيب، أما معدل البطالة فقد شهد تذبذباً ملحوظاً خلال الفترة (1973-2000) وبلغ في السنوات آنفة الذكر 11.1% و 3.5% و 16.8% و 13.7% على الترتيب. وبين عامي 2004 و2009 ارتفع حجم القوى العاملة من 1250.3 ألفاً إلى 1400.8 ألفاً، وبالتالي ازداد معدل المشاركة الخام من 23.4% إلى 40.1%، أما معدل البطالة فقد ازداد بين العامين المذكورين من 12.5% إلى 12.9% على الترتيب. (الطلافة، 1993، ووزارة العمل، 2004 و2009)

وقد مرت معدلات البطالة بدورات ابتداء من عام 1973، حينما اتجه الاقتصاد الأردني نحو التشغيل شبه الكامل للموارد البشرية، واستقدام العمالة الوافدة من الخارج من أجل سد الفجوة التي سببتها التطورات في سوق العمل الأردني، وقد تزامن ذلك مع خطط التنمية الاقتصادية الثلاثية (1973-1975) والخماسية (1976-1980) و (1981-1985) استمر هذا الوضع حتى منتصف الثمانينيات، حيث شهد الاقتصاد الأردني تراجعاً ملحوظاً في الإنتاج والتوظيف، مما أدى إلى تسارع معدلات البطالة التي ترافقت مع تراجع الطلب المحلي والخارجي على العمالة الأردنية، وخلال هذه الفترة برزت ظاهرة عودة العمالة وخاصة من دول الخليج العربي وذلك بمعدل ساوي ثلاثة أضعاف معدل النمو السنوي للعمالة الأردنية المهاجرة (خصاونة، 1986)، وعاد الطلب الخارجي على العمالة الأردنية ليزداد خلال التسعينيات مما ساهم في انخفاض تدريجي في معدلات البطالة.

وعلى صعيد التوزيع القطاعي للعمالة الأردنية، فقد شهدت انخفاضاً مستمراً لمساهمة قطاع الزراعة في التوظيف الكلي من 16.8% في عام 1973 إلى 10.2% في عام 1980 إلى 7.3% في عام 1990 وإلى 4.6% في عام 2000، وهذا التراجع الملحوظ كان بسبب انخفاض العائد على الإنتاج الزراعي واتجاه العمالة في القطاع إلى قطاعات أخرى وخاصة قطاع الخدمات التي ارتفعت نسبة مساهمته في التوظيف الكلي من 63.7% إلى 67.7% إلى 71.3% وإلى 73.3% على الترتيب. وقد بلغت نسبة مساهمة القطاع الصناعي 9.9% و 9.5% و 11.5% و 15.5% على الترتيب. أما قطاع الإنشاءات فقد بلغت نسبة مساهمته 9.7% و 12.6% و 9.9% و 6.5% على الترتيب (إبراهيم، 1989). أما في عام 2009، فقد استوعب القطاع الزراعي 2.8% من مجمل العمالة مقابل 12.8% للقطاع الصناعي و 6.7% للإنشاءات و 77.7% لقطاع الخدمات (دائرة الإحصاءات العامة، 2009).

هجرة العمالة إلى الأردن:

فقد بدأ الأردن باستقدام العمالة غير الأردنية منذ عام 1973 بشكل تزامن مع ارتفاع الدخل القومي وبالتالي ارتفاع الطلب على الأيدي العاملة خارجياً وداخلياً، فارتفع عدد العمال الوافدين إلى المملكة من 376 عاملاً في عام 1973 إلى (79.566) ألف عامل في عام 1980 وإلى 165.0 ألفاً في عام 1990، ثم انخفض ليصل (141.186) ألفاً في عام 2000 ثم عاد ليرتفع إلى (218.756) في عام 2004 ، و في عام 2009 بلغ العدد 335.7 ألفاً (إبراهيم، 1989 ، العمري، 2002، وزارة العمل، 2009).

وبالنسبة لخصائص العمالة الوافدة إلى الأردن فيمكن تلخيصها بما يلي:

1. انخفاض المستوى التعليمي بشكل عام، فخلال فترة الدراسة، ارتفعت نسبة من يحملون مؤهلاً دون شهادة الثانوية العامة من (60.9%) في عام 1973 إلى (89.7%) في عام 2009، بينما انخفضت نسبة من يحملون شهادة البكالوريوس من 8.2% إلى 0.37% على الترتيب.
2. كانت هذه العمالة تتركز في قطاع الإنشاءات الذي استخدم في عام 1973 (42.0%) منها، مقابل (8.8%) استخدمها القطاع الزراعي. وفي عام 2009 أصبح القطاع الزراعي في المرتبة الأولى من حيث استخدام العمالة الوافدة (26.74%)، تلاه قطاع "خدمات اجتماعية وشخصية" (26.2%) ثم قطاع الصناعات التحويلية (19.93%) فقطاع الإنشاءات (11.41%).
3. استخدمت فئة عمال الإنتاج والفعلة النسبة الأكبر من العمالة الوافدة، حيث ازدادت نسبتها من (33.0%) في عام 1973 إلى (40.1%) في عام 2009. أما فئة الفنيين والتقنيين، فقد شهدت نسبتها تراجعاً ملفتاً بين العامين السابقين من (21.0%) إلى (1.73%) على الترتيب.
4. شكلت العمالة المصرية عام 2009 غالبية العمالة الوافدة إلى الأردن (71.49%). حيث كانت نسبتها في تزايد مستمر خلال فترة الدراسة ابتداء من 12.5% في عام 1973، وبلغت النسبة ذروتها في عام 2001 وبلغت 82.3%.
5. أن الغالبية العظمى من العمالة الوافدة إلى الأردن هي من الذكور برغم انخفاض نسبتهم من مجمل العمالة الوافدة من (96.8%) في عام 1973 إلى (83.56%) في عام 2009.
6. يحتوي إقليم الوسط الذي يضم محافظات عمان والزرقاء والبلقاء ومادبا على (75.5%) من إجمالي العمالة الوافدة وذلك في عام 2009، ويقطنه حوالي (71.3%) من السكان وهما نسبتان متقاربتان يعكسان حجم النشاط الاقتصادي والعمراني والخدمي في الإقليم (دائرة الإحصاءات العامة، 2009).

نتائج التقدير والتحليل:

باستخدام قاعدة البيانات الموجودة في ملحق رقم (1)، تم تقدير الصيغة الهيكلية (The Structural Form) للنموذج باستخدام طريقة المربعات الصغرى على مرحلتين (Two Stage Least Squares)، حيث أن التقدير بهذه الطريقة يعطي نتائج أكثر كفاءة، لأن الأخطاء (Error Terms) في معظم أنظمة المعادلات مترابطة، كما يمكن بواسطتها وضع بعض الشروط على معاملات بعض المتغيرات أثناء التقدير. وقد جاءت نتائج تقدير المعادلات الأربع كما في الجداول التالية:

جدول 2: نتائج تقدير معادلة الإنتاج (log Y)

المتغير التابع: اللوغاريتم الطبيعي للدخل (log Y)			
المتغيرات المستقلة	المعاملات المقدرة	القيم التائية	مستوى الدلالة الإحصائية
(Independent Variables)	(Estimated Coefficients)	(T-values)	(Significance level)
الثابت العددي (Constant Term)	-4.97	-5.84	0.01
اللوغاريتم الطبيعي لرأس المال في الاقتصاد (log K)	0.51	3.54	0.01

0.01	10.82	0.95	اللوغاريتم الطبيعي للعمالة الوطنية (log LJ)
0.01	12.07	0.29	اللوغاريتم الطبيعي للعمالة الوافدة (log LG)

$$D.W= 2.16 \quad F = 474.35 \quad Adj. R^2= 0.985 \quad R^2= 0.987$$

جاءت نتائج تقدير دالة الإنتاج موافقة للنظرية الاقتصادية، فقد جاء أثر رأس المال المقدر في الاقتصاد موجباً وبلغ (0.51)، وذا دلالة إحصائية عند مستوى معنوية تساوي (1%)، وقد تم احتساب رأس المال في الاقتصاد الأردني باستخدام طريقة نسبة رأس المال إلى الإنتاج (Incremental Capital – Output Ratio) المعروفة بـ (ICOR)، وتحسب هذه النسبة بقسمة مجموع صافي التكوين الرأسمالي الإجمالي الحقيقي خلال فترة الدراسة على الفرق في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بين السنة الأخيرة للدراسة وبين سنتها الأولى، ومن ثم ضرب هذه النسبة في الناتج المحلي الإجمالي للسنة الأولى فينتج رأس المال المقدر في الاقتصاد لها، وبإضافة صافي التكوين الرأسمالي للسنة الأولى على رأسمالها المقدر ينتج رأس المال المقدر في السنة الثانية، وتستمر العملية بإضافة صافي التكوين الرأسمالي لأي سنة إلى رأسمالها المقدر ينتج رأس المال المقدر في السنة اللاحقة، وهكذا. (Hammad, 1986).

ويتبين من نتائج التقدير أن مرونة الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة للإنفاق على العمالة الأردنية بلغت (0.95) وهي مرتفعة مقارنة بمرونة الإنفاق على العمالة الوافدة والتي بلغت (0.29)، وقد جاءت جميع معاملات دالة الإنتاج المقدر ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية يساوي (1%)، ويمكن الاستنتاج من تقدير دالة الإنتاج أن زيادة الإنفاق على العمالة الأردنية بنسبة (1%) سوف يؤدي إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بنسبة (0.95%)، في حين أن زيادة الإنفاق على العمالة الوافدة بنسبة (1%) سوف يؤدي إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بنسبة (0.29%)، وذلك بافتراض ثبات تأثير العوامل الأخرى، وهذا يشير إلى أن إنتاجية العامل الأردني هي أكثر من إنتاجية العامل الوافد، حيث يمكن إعادة صياغة المعادلة التالية المقدر والخاصة بدالة الإنتاج، وذلك باستخدام معامل اللوغاريتمات الطبيعية:

$$\text{Log}Y_t = -4.97 + 0.95 \text{Log}LJ_t + 0.29 \text{Log}LG_t + 0.51 \text{Log}K_t$$

فتصبح:

$$Y=0.007 LJ^{0.95} LG^{0.29} K^{0.51}$$

وهذا يمكننا من حساب الإنتاجية الحدية (Marginal Product) لكل من العمالة الأردنية (MPLJ) والعمالة الوافدة إلى الأردن (MPLG)، وذلك باستخدام المشتقة الأولى بالنسبة لكل منهما:

$$MP_{LJ} = dY/dLJ = 0.00665 LJ^{-0.05} LG^{0.29} K^{0.51}$$

$$MP_{LG} = dY/dLG = 0.00203 LG^{0.95} LG^{-0.71} K^{0.51}$$

يبين جدول رقم (3) الإنتاجية الحدية للعمالة الأردنية وللعمال الوافدين إلى المملكة ونسبة رأس المال إلى العمالة الكلية خلال فترة الدراسة، ويتضح من الجدول التفاوت الكبير بين إنتاجية الدينار الواحد المنفق على العامل الأردني وإنتاجية الدينار المنفق على العامل الوافد، حيث تناقصت إنتاجية الدينار المنفق على العامل الوافد بشكل كبير من (86.8) دينار في عام 1973 إلى (5.1) دينار في عام 2004، أي بمعدل تراجع سنوي مقداره (9.6%)، في حين تزايدت إنتاجية الدينار المنفق على العامل الأردني بين العامين انفي الذكر من (0.35) دينار إلى (4.1) دينار على الترتيب، أي بمعدل نمو سنوي مقداره (8.3%) من هنا فإن عملية إحلال العمالة الأردنية مكان العمالة الوافدة سوف تؤدي إلى زيادة الدخل وتخفيض معدل البطالة تبعاً، كما يظهر الجدول أن تحويل دينار واحد من الإنفاق على العمالة الوافدة للإنفاق على العمالة الأردنية سوف تؤدي إلى زيادة الإنتاجية ما دام الإنتاج الحدي للعمالة الأردنية يفوق الإنتاج الحدي للعمالة الوافدة، بينما سوف تنخفض الإنتاجية عندما تفوق الإنتاجية الحدية للعمالة الوافدة لمثلها بالنسبة للعمالة الوطنية، فقد كانت الإنتاجية الحدية للعمالة الوافدة الأعلى خلال الفترتين (1981-1973) و (2009-1996)، غير أن الفترة (1995-1982) شهدت ارتفاع الإنتاجية الحدية للعمالة الوطنية عن الإنتاجية الحدية للعمالة الوافدة في كافة سنواتها باستثناء سنة 1987، أي أن إمكانية الإحلال

كانت متاحة ومفيدة للاقتصاد الأردني خلال هذه الفترة، وذلك من خلال إسهامها في زيادة الإنتاج وتخفيض معدل البطالة، وتظهر هذه النتيجة حقيقة أن بداية استيراد الأردن للعمالة كان بسبب حاجة حقيقية كما هي اليوم ولكن بقدر مختلف، حيث يشير ذات الجدول إلى أن الفرق في الإنتاجية الحدية للعمال الوافدين عنها بالنسبة للأردنيين كان خلال الفترة الأولى (1973-1981) أعلى من خلال الفترة (1996-2009)، بشكل يؤكد على أن حاجة الأردن للعمالة الوافدة في الفترة الأولى كانت أمس ما تكون لسد حاجة الأردنيين إلى عمالة إحلالية بسبب هجرة الأردنيين بشكل متسارع للعمل في الخارج، في حين أصبحت الحاجة اليوم في قطاعات محددة وغالباً غير مرغوبة من قبل العمالة الأردنية، وفي ظل اتجاه رسمي متزايد لتنظيم سوق العمل في الأردن.


وبالنسبة لنسبة رأس المال إلى العمل، فهي تعكس كثافة استخدام رأس المال، وهو يجسد بدوره النقص أو الفائض في القوى العاملة الذي تشهده سوق العمل، فخلال السبعينيات والثمانينات شهدت هذه النسبة اتجاه تصاعدياً في الغالب، حيث عانى الاقتصاد الأردني خلال السبعينيات نقصاً في القوى العاملة، ورغم تزايد معدل البطالة خلال الثمانينات، إلا أن كثافة استخدام رأس المال استمرت بالزيادة حتى نهاية ذلك العقد، وقد كان أحد مقترحات حل مشكلة البطالة آنذاك في المديين المتوسط والطويل هو الاتجاه نحو أسلوب التنمية الذي يعتمد على كثافة العمل (Labor-Intensive Technology)، غير أن العكس حصل مع بداية التسعينات؛ فاستمر انخفاض كثافة استخدام رأس المال بشكل ملحوظ، ممّا فرض واقعاً جديداً لسوق العمل وللإقتصاد الأردني، تمثل بوجود تغيرات هيكلية عميقة شهدها الأردن، وكان أبرز ملامحها التسارع في ارتفاع معدلات البطالة متزامناً مع ارتفاع كبير في حجم القوى العاملة (Labor Force)، الناجم عن الزيادة المضطربة للدخلين الجدد إلى سوق العمل، بسبب ارتفاع معدلات الزيادة السكانية وارتفاع مخرجات أنظمة التعليم والتعليم العالي، وبروز هجرة العمل المعاكسة للأردنيين في الخارج ومحدودية الطلب الخارجي وتقلصه على العمالة الأردنية، وهذا يحتم التفكير جدياً بحلول غير تقليدية لمشاكل البطالة، والتيقن من مدى القدرة على إحلال العمالة الوافدة بعمالة أردنية، ومدى إفادة الإقتصاد الأردني من ذلك.

جدول 3: الإنتاجية المتوسطة للعمالة الأردنية والوافدة

السنة	الإنتاجية الحدية للمدينار المنفق على العمالة الوطنية	الإنتاجية الحدية للمدينار المنفق على العمالة الوافدة	نسبة رأس المال إلى العمل في الإقتصاد	الفرق في الإنتاجية
1973	0.353603	86.82623	23.16056	-86.47262
1974	0.392015	74.51455	22.99013	-74.12253
1975	0.605192	28.49276	22.90116	-27.88757
1976	0.766826	17.82442	22.94896	-17.05760
1977	0.964882	11.18507	23.31172	-10.22019
1978	1.281745	7.736846	27.12944	-6.455101
1979	1.653821	4.405372	27.61447	-2.751551
1980	2.070018	2.646624	28.20111	-0.576607
1981	2.242334	2.436731	29.04214	-0.194396
1982	2.529681	2.052784	30.66050	0.476897
1983	2.684879	2.033705	31.79753	0.651174
1984	2.890009	1.793050	32.14403	1.096958
1985	2.885273	2.075035	27.04501	0.810239
1986	2.822042	2.457598	31.04924	0.364444
1987	2.778147	2.814758	30.57334	-0.036611
1988	2.995610	2.362901	30.42926	0.632709

السنة	الإنتاجية الحديدية للمدينار المنفق على العمالة الوطنية	الإنتاجية الحديدية للمدينار المنفق على العمالة الوافدة	نسبة رأس المال إلى العمل في الاقتصاد	الفرق في الإنتاجية
1989	3.318696	1.731831	30.69155	1.586866
1990	3.183723	2.164564	29.15709	1.019159
1991	3.643540	1.361678	29.32202	2.281862
1992	3.170051	2.892445	27.51959	0.277607
1993	3.263430	3.193476	25.12909	0.069955
1994	3.606380	3.287951	22.56732	0.318429
1995	4.040940	2.440785	22.99448	1.600156
1996	3.596627	4.204894	23.49486	-0.608267
1997	3.299733	5.964763	23.47781	-2.665030
1998	3.296647	6.468920	23.44786	-3.172273
1999	3.645770	5.278299	22.82681	-1.632529
2000	3.315816	7.548295	22.83814	-4.232479
2001	3.519430	6.708517	22.64504	-3.189087
2002	3.437279	7.627485	22.27451	-4.190206
2003	3.628371	6.881833	22.48976	-3.253462
2004	4.113500	5.140002	22.57385	-1.026503
2005	3.211221	5.002415	28.918921	-1.791194
2006	2.817501	5.887022	30.051051	-3.069521
2007	2.900127	5.124215	29.807085	-2.224088
2008	2.751151	5.586348	31.314658	-2.835197
المتوسط	2.92	4.65	26.39	-1.73

المصدر: احتسبت من قبل الباحث بناءً على قاعدة بيانات ملحق رقم (1)



شكل 1: الإنتاجية الحديدية المتوسطة للعمالة الأردنية وللعمالة الوافدة

2- دالة رأس المال في الاقتصاد (log K):

جدول 4: نتائج دالة رأس المال في الاقتصاد (log K)

المتغير التابع: اللوغاريتم الطبيعي لرأس المال الحقيقي في الاقتصاد (log K)			
مستوى الدلالة الإحصائية (Significance level)	القيم التائية (T - Values)	المعاملات المقدرة (Estimated) (Coefficients)	المتغيرات المستقلة (Independent Variables)
0.91	0.12	0.18	الثابت العددي (Constant Term)
0.01	7.38	0.93	اللوغاريتم الطبيعي لرأس المال الحقيقي في الاقتصاد لفترة إبطاء واحدة (log K _{t-1})
0.10	1.68	0.08	اللوغاريتم الطبيعي للاستثمار الخاص الحقيقي (log I)

D.W= 1.74 F= 51.58

Adj. R²= 0.780R²= 0.795

وفيما يخص دالة رأس المال في الاقتصاد، فقد أظهرت نتائج التقدير أن رأس المال بفترة إبطاء واحدة يلعب دوراً مهماً في تحديد مستوى رأس المال الحالي في الاقتصاد، فقد بلغ معامل في الدالة المقدرة (0.93) وكان ذا دلالة إحصائية عند مستوى معنوية يساوي (1%)، أما الاستثمار الخاص فقد أشارت نتائج التقدير أن زيادته بنسبة (1%) سوف يؤدي بافتراض ثبات العوامل الأخرى، إلى زيادة رأس المال في الاقتصاد بنسبة (0.08%)، وتعتبر هذه النسبة متواضعة تعبر عن محدودية دور الأنشطة الاستثمارية في تحقيق تراكمات رأسمالية في الاقتصاد الأردني، فقد جاء معامل الاستثمار الخاص المقدر في دالة رأس المال ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية تساوي (10%).

3- دالة الطلب على العمالة الوطنية (log LJ):

جدول 5: نتائج تقدير الطلب على العمالة الوطنية (log LJ)

المتغير التابع: اللوغاريتم الطبيعي للعمالة الوطنية (log LJ)			
مستوى الدلالة الإحصائية (Significance level)	القيم التائية (T - Values)	المعاملات المقدرة (Estimated) (Coefficients)	المتغيرات المستقلة (Independent Variables)
0.01	3.11	4.17	الثابت العددي (Constant Term)
0.01	6.87	0.71	اللوغاريتم الطبيعي للطلب على العمالة الوطنية بفترة إبطاء واحدة (log LJ _{t-1})
0.01	3.15	0.15	اللوغاريتم الطبيعي للدخل الحقيقي (log Y)
0.01	-3.16	-0.45	اللوغاريتم الطبيعي لمستوى الأجور الحقيقية (log W)

D.W= 1.97

F = 97.46

Adj. R²= 0.932R²= 0.942

جاءت نتائج تقدير دالة الطلب على العمالة الوطنية موافقة للنظرية الاقتصادية، فقد بينت أن الطلب على العمالة يتحدد بشكل رئيس بمستوى الطلب ذاته بفترة سابقة، فقد جاء معاملها مرتفعاً وموجباً وبلغ (0.71) في دالة الطلب المقدر ونا دالة إحصائية عند مستوى معنوية تساوي (1%)، أما مرونة الطلب على القوى العاملة مقاساً بالعمالة بالنسبة للدخل الحقيقي، فقد بلغت (0.15)، وكانت نا دالة إحصائية عند مستوى معنوية تساوي (1%) أيضاً، أي أن نمو الدخل الحقيقي بنسبة (1%) في مجمل الاقتصاد الأردني سوف يتبعه نمو في العمالة بنسبة (0.15%)، وذلك إذا عزلنا تأثير العوامل الأخرى. وأظهرت النتائج أيضاً أن مرونة العمالة بالنسبة للأجر الحقيقي كانت سالبة وبلغت (-0.45) وكانت ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية يساوي (1%)، وهذا يشير إلى أن زيادة الأجور الحقيقية بنسبة (1%) سوف يتبعه - مع ثبات تأثير العوامل الأخرى - انخفاض في العمالة بنسبة (0.45%)، وهذا الانخفاض يساوي ثلاثة أضعاف الأثر الإيجابي للدخل عندما يزيد بذات النسبة، وهذا يدل على أن سياسة الأجور قد تكون فعالة على مستوى الاقتصاد ككل. ويمكن الاستنتاج أيضاً من نتائج التقدير أن تخفيض معدل البطالة بنسبة (1%) (أي زيادة العمالة بنسبة 1%)، يستلزم نمواً في الدخل الحقيقي للاقتصاد ككل بنسبة (6.67%)، وهي عبارة عن معكوس مرونة الطلب على القوى العاملة مقاساً بالعمالة بالنسبة للدخل الحقيقي.

4- دالة الطلب على العمالة الوافدة (log LG):

جدول 6: نتائج تقدير الطلب على العمالة الوافدة (log LG)

المتغير التابع: اللوغاريتم الطبيعي للعمالة الوافدة إلى الأردن (log LG)			
المتغيرات المستقلة (Independent Variables)	المعاملات المقدر (Estimated) (Coefficients)	القيم التائية (T - Values)	مستوى الدلالة الإحصائية (Significance) (level)
الثابت العددي (Constant Term)	-4.53	-1.79	0.10
اللوغاريتم الطبيعي للطلب على العمالة الوافدة بفترة إبطاء واحدة (log LG _{t-1})	0.55	3.98	0.01
اللوغاريتم الطبيعي للدخل الحقيقي (log Y)	0.16	2.19	0.05
اللوغاريتم الطبيعي لمستوى الأجور الحقيقية (log W)	-0.003	-2.37	0.05

$$D.W= 2.43 \quad F = 245.39 \quad Adj. R^2= 0.962 \quad R^2= 0.966$$

وبالنظر إلى نتائج تقدير دالة الطلب على العمالة الوافدة إلى الأردن، تبين أن هذا الطلب يتحدد أيضاً وبشكل رئيس بمستوى الطلب السابق من ذات العمالة، فقد بلغ معاملها المقدر في دالة الطلب المقدر (0.55)، وكان نا دالة إحصائية عند مستوى معنوية يساوي (1%)، في حين بلغت مرونة العمالة بالنسبة للدخل (0.16) وكانت ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية يساوي (5%)، أي أن نمو الدخل الحقيقي في الأردن بنسبة (1%) سوف يتبعه نمو في العمالة الوافدة إلى الأردن بنسبة (0.16%)، أي بنسبة تزيد قليلاً عن نسبة النمو في العمالة الأردنية الناجم عن زيادة الدخل الحقيقي بنفس النسبة، وهذا يؤكد أن زيادة الدخل الحقيقي تعمل كحافز لزيادة الطلب على العمالة الوافدة بنسبة أكبر قليلاً من زيادة الطلب على العمالة الأردنية، وفي ذلك أثر مزاحمة للعمالة الوافدة على العمالة الأردنية، وضغوط متزايدة على معدل البطالة للارتفاع، وخاصة في ظل عدم إمكانية إحلال العمالة الوافدة كما تمت الإشارة إليه مسبقاً، بسبب ارتفاع الإنتاجية الحدية لما ينفق عليها قياساً بما ينفق على العمالة الأردنية، ولكن هذه المزاحمة يمكن التعامل معها في حالة تبني الحكومة لسياسات جديدة للإحلال، حيث بينت النتائج أيضاً أن مرونة العمالة الوافدة بالنسبة للأجر الحقيقي جاءت سالبة ومنخفضة للغاية وبلغت (-0.003)، وهذا يشير إلى أنه وبافتراض حياد تأثير العوامل الأخرى، فإن زيادة الأجور الحقيقية بنسبة (1%) سوف يتبعه

انخفاض طفيف مقداره (0.003%) في الطلب على العمالة الوافدة، ويكاد هذا الأثر لا يذكر، مما يعني أن سياسة الأجور قد لا تكون فعالة في الحد من تدفق العمالة الوافدة إلى الأردن، برغم إمكانية أن تكون فعالة على مستوى الاقتصاد ككل.

إمكانية الإحلال والميزة النسبية:

تمّ التطرق فيما سبق عند تقدير دالة الإنتاج إلى إمكانية إحلال العمالة الوافدة على مستوى الاقتصاد بعمالة وافدة، واستناداً إلى تفوق إنتاجية الدينار المنفق على العمالة الوافدة عن إنتاجية الدينار المنفق على العمالة الأردنية، فإن إمكانية الإحلال بدت وكأنها غير سهلة استناداً إلى ذلك التحليل، وخاصة خلال الفترة (1996-2004). ومن الممكن هنا تقدير مرونة الإحلال بين العمالة الوطنية والعمالة الوافدة، وذلك من خلال تقدير العلاقة التالية (Hamermesh, 1976):

$$\ln \frac{LG}{LJ} = \beta + \sigma \ln \frac{W_{LG}}{W_{LJ}}$$

حيث تشير $\frac{LG}{LJ}$ إلى نسبة العمالة الوافدة إلى العمالة الأردنية

$\frac{W_{LG}}{W_{LJ}}$ إلى نسبة أجور العمالة الوافدة إلى أجور العمالة الأردنية

σ إلى مرونة الإحلال

ومن الممكن أن تكون إشارة المرونة المقدره موجبة أو سالبة، حيث تدل الإشارة الموجبة على علاقة تكاملية بين صنفى العمالة، بينما تكون العلاقة تبادلية بينهما إذا كانت إشارة المرونة سالبة.

ولتقدير الدالة السابقة، تمّ تقدير الإنفاق على العمالة الوافدة استناداً إلى ما جاءت به دراسة الجمعية العلمية الملكية حول أثر العمالة الوافدة على الاقتصاد الأردني (RSS, 1986). من أنه في المتوسط تبلغ نسبة تحويلات العامل غير الأردني الواحد للخارج حوالي 37% من مجمل دخله، وكذلك إلى متوسطات الأجور المدفوعة للعمالة الوافدة في التقارير السنوية لوزارة العمل خلال فترة الدراسة. وتمّ التقدير بواسطة طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS). وجاءت نتائج تقدير الدالة على النحو التالي:


$$\ln \frac{LG}{LJ} = -1.24 - 0.86 \ln \frac{W_{LG}}{W_{LJ}}$$

(-6.05) (-5.47) (T-Values)

Adj. R² = 0.857 R² = 0.868

D.W = 1.92 F-ratio = 75.93

حيث يتضح من نتائج التقدير أن مرونة الإحلال جاءت سالبة وبلغت -0.86، لتؤكد العلاقة التبادلية بين العمالة الوافدة للأردن وبين العمالة الأردنية، وجاء تقديرها ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية يساوي 1%. وهذا يشير إلى أن ارتفاع أجور العمالة الوافدة بالنسبة لأجور العمالة الأردنية يؤدي إلى إحلال العمالة الأردنية محل العمالة الوافدة، والعكس سيحدث إذا انخفضت أجور العمالة الوافدة، وهذا سيكون واقعياً على مستوى الاقتصاد ككل، وقد لا يكون كذلك على المستوى القطاعي أو الأنشطة الاقتصادية، بسبب اختلاف طبيعة العمل الذي يقوم به كل من العمالة الأردنية والعمالة الوافدة. وقد تعذر على الباحث إجراء التحليل على المستوى القطاعي لعدم وجود بيانات كافية على المستوى القطاعي. أما ارتفاع أجور العمالة الأردنية بالنسبة لأجور العمالة الوافدة فسيؤدي إلى إحلال متزايد للعمالة الوافدة مكان العمالة الأردنية. ولتوضيح هذه العلاقة نجد أن نسبة العمالة الأردنية إلى العمالة الوافدة هي في تذبذب برغم اتجاهها العام إلى انخفاض مع الزمن. (الشكل 2)



شكل 2: تطور نسبة العمالة الأردنية للعمالة الوافدة

فقد أشارت إحدى الدراسات (عثامنة، 2006) إلى أن تخفيض معدلات البطالة يستلزم زيادة الطلب على القوى العاملة، وذلك من خلال المسارعة في نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، كما أشارت إلى أن نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بنسبة 1% يلزمه زيادة في تحويلات الأردنيين في الخارج بنسبة 0.1% وتخفيض في تحويلات العمالة الوافدة للأردن بنسبة 0.04% وزيادة لا تذكر في حجم العمالة الوافدة للأردن بنسبة 0.03%. ولا تبدو الإمكانية متاحة على مستوى الاقتصاد الكلي لإحلال العمالة الوافدة، حيث أن قيمة مرونة الإحلال المقدر في هذه الدراسة كانت منخفضة نسبياً (-0.86)، وهو ما يشير إلى ضعف فعالية سياسات الأجور بشكل عام في زيادة العمالة أو إحلالها، وبالتالي تخفيض معدلات البطالة.

أما الميزة النسبية فتشير إلى نسبة تكاليف الإنتاج لكل سلعة، وبالتالي فإن ارتفاع هذه التكاليف في أي بلد سوف تفقده الميزة النسبية للتصدير. وفي حالة الاقتصادات التي تستخدم عمالة وافدة في مختلف القطاعات الاقتصادية مثل الحالة الأردنية، فإن تكلفة الاستخدام فيها يعتبر محدداً رئيسياً للميزة النسبية، كون عنصر العمل المحلي أو الوافد يعتبر مدخلاً مهماً للإنتاج، وخاصة في الأنشطة الاقتصادية المكثفة للعمل، فقد بين جدول رقم (3) أن كثافة استخدام رأس المال ممثلة بنسبة رأس المال إلى العمل، قد بدأت بالانخفاض التدريجي منذ بداية عقد التسعينيات من القرن الماضي وذلك على مستوى الاقتصاد ككل. وتبدو تكلفة استخدام عنصر العمل في ظل هذا الواقع أمراً مهماً للغاية، وخاصة مع وجود فروقات في تكاليف الاستخدام ما بين العمالة الأردنية والعمالة الوافدة، حيث تعزى هذه الفروقات إلى اختلاف مستويات الأجور المدفوعة لكلا المجموعتين، والذي يعود غالباً إلى اختلاف طبيعة الوظائف والمواقع التي يشغلها كل منهما.

المهم هنا تأثير عملية الإحلال إذا كانت ممكنة وتمت على تكاليف الإنتاج وتباعاً على الميزة النسبية التي يتمتع بها الأردن في بعض الصادرات. وكما تمت الإشارة إليه سابقاً بناءً على نتائج جدول رقم (3)، فإن الإنتاجية المتوسطة للإنفاق على العمالة الوافدة أصبحت ومنذ عام 1996 تفوق مثيلتها بالنسبة للعمال الأردنية، وهو ما قد يؤثر سلباً على الإنتاجية، وعليه فإن تبني سياسة الإحلال على مستوى الاقتصاد قد تؤدي إلى تخفيض الدخل. ومن جهة ثانية، فإن متوسط الأجور المدفوعة للعمالة الوافدة خلال فترة الدراسة قد بلغ للعامل الوافد الواحد 1532.11 ديناراً في السنة مقابل 2126.96 ديناراً تدفع للعامل الأردني. أي أن تكلفة استخدام العامل تقدر بحوالي 138.8% من تكلفة استخدام العامل الوافد في المتوسط وهذا سيؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج إذا ما تمت عملية الإحلال، وستعتمد الزيادة في التكاليف على مدى استخدام النشاط الاقتصادي المعني بعملية الإحلال لعنصر، ففي النشاطات المكثفة لعنصر العمل سوف يؤدي الإحلال إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج بنسب تفوق الارتفاع الذي سيطر على الأنشطة المكثفة لعنصر رأس المال. كما أن التكاليف سوف ترتفع بنسب أعلى في القطاعات الاقتصادية التي تستخدم في الأساس عمالة وافدة من القطاعات التي ليس فيها كثافة استخدام للعمالة الوافدة.

وفي الحالة الأردنية، نجد أنه وفي عام 2004 مثلاً، أن العمالة الوافدة تتوزع في جميع القطاعات الاقتصادية؛ (26.9%) في الزراعة و (26.26%) في القطاع الصناعي، و (16.8%) في قطاع الإنشاءات، و (30.0%) في قطاع الخدمات، وبالتالي فإن عملية الإحلال سوف تزيد تكاليف السلع والخدمات في كل القطاعات الاقتصادية. وبشكل نظري، فإنه

إذا تمّ إحلال العمالة الوافدة كاملة بأرقام عام 2003 مثلاً، فإن ذلك سوف يؤدي إلى زيادة في تكاليف الاستخدام بمقدار 69.77 مليون دينار لذلك العام فقط، وهو ما يشكل 4.2% من مجمل الصادرات، يضاف إلى ذلك تكاليف إنهاء خدمات العمالة الوافدة، وهذه النسبة لا تعبر بالضرورة عن نسبة ارتفاع تكاليف الصادرات الأردنية للخارج، ويمكن أن تكون أقل منها أو أكثر، وذلك بحسب المرونات الخاصة بالإنتاج والتصدير.

التوصيات:

1. باتت مسألة إحلال العمالة الوافدة أمراً ملحاً في الأردن، ولأجل ذلك فلا بد من المضي قدماً في الإجراءات الحكومية الرامية إلى رفع تكلفة العامل الوافد، من خلال رفع رسوم تراخيص العمل والضرائب الأخرى عليها، حتى لو أدى ذلك إلى رفع تكاليف الإنتاج، وفي هذه الحالة وإن ساهم ارتفاع التكاليف في فقدان الصادرات الأردنية لبعض من ميزتها النسبية، حيث يأتي الإجراء الآخر وهو دعم قطاع الصادرات في الأردن عن طريق دعم التوظيف في الأنشطة أو القطاعات التصديرية، كأن تغطي الحكومة نسبة معينة من أجور ورواتب الأردنيين الذين يتم توظيفهم في هذه الأنشطة والقطاعات، كما هو حال التجربة في المملكة العربية السعودية وسلطنة عُمان، وبذلك يتم تخفيض معدلات البطالة في الأردن من جهة، وتخفيض تحويلات العمالة الوافدة للخارج من جهة أخرى.
2. ضرورة رفع الحد الأدنى للأجور في الأردن، حيث أن هذا الحد لا يكاد يغطي أبسط متطلبات الحياة، فإذا ما تمّ رفعه ليتساوى على أقل تقدير مع الدخل الخاص بمستوى خط الفقر المطلق للأسرة، فسيكون مجزياً لقوة العمل الأردنية المتعطلة والمحجّمة عن العمل للانخراط فيه، وقد لا يعتبر هذا الإجراء آلية لإحلال العمالة الوافدة التي ترى في الحد الأدنى الحالي للأجور دخلاً مجزياً، لأن نسبة العمال الذين يأخذون الحد الأدنى من الأجور منخفضة، كما أن نسبة الأجور في مؤسسات الاستخدام منخفضة أيضاً، وبالتالي قد يؤدي رفع الحد الأدنى من الأجور إلى الإضرار بالعمالة الأردنية في هذه الحالة تحديداً، وخاصة إذا كانت إنتاجية العامل الوافد أعلى من إنتاجية العامل الأردني، حيث سيستفيد العمال الوافدون من هذه الزيادة، دون أن تؤثر على بقائهم في أعمالهم، وبالتالي لا بد من إجراءات أخرى تترافق مع ذلك.

المراجع:

- إبراهيم، عيسى وآخرون (1989)، دراسة واقع ومستقبل سوق العمل الأردني، الجزء الأول، واقع سوق العمل الأردني، عمان، الجمعية العلمية الملكية..
- إبراهيم، عيسى وآخرون (1989)، دراسة واقع ومستقبل سوق العمل الأردني، الجزء الثالث، قاعدة بيانات سوق العمل الأردني، الجمعية العلمية الملكية، عمان.
- البنك المركزي الأردني (1994)، بيانات إحصائية سنوية، تشرين أول 1994.
- البنك المركزي الأردني (1996)، بيانات إحصائية سنوية، أيار 1996.
- البنك المركزي الأردني (2002)، النشرة الإحصائية الشهرية، أعداد مختلفة.
- خليل، سامي (1994)، نظرية الاقتصاد الكلي (الجزء الثاني)، د.ن، الكويت.
- الطلافة، حسين (1993)، "العمل ومعدل المشاركة في القوى العاملة في الأردن"، أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 9، العدد 4.
- الطلافة، حسين (1989)، "دور العمالة الوافدة في الاقتصاد الأردني"، أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 5، العدد 1.
- الطلافة، حسين (1990)، "الطلب على القوى العاملة في الأردن"، أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السادس، العدد الرابع.

عثامنة، عبد الباسط (2006)، الآثار الاقتصادية الكلية لهجرة العمالة: دراسة تحليلية قياسية للحالة الأردنية (1973-2004)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم اقتصاد الأعمال، الجامعة الأردنية.

عثامنة، عبد الباسط (2008) الآثار الاقتصادية الكلية طويلة المدى لهجرة العمالة: دراسة تحليلية قياسية للحالة الأردنية (1973-2004)، مجلة دراسات-العلوم الإدارية، الجامعة الأردنية، المجلد 35، العدد 2.

العمرى، مخلد، 2002، القدرة الاستيعابية للعمل في الاقتصاد الأردني: دراسة تحليلية قياسية (1968-2000)، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم الاقتصاد، جامعة اليرموك، اربد-الأردن.

المملكة الأردنية الهاشمية، دائرة الإحصاءات العامة، 1964، التعداد العام الأول للسكان والمساكن، 1961، المجلد الأول، عمان.

المملكة الأردنية الهاشمية، دائرة الإحصاءات العامة (2005)، الأردن بالأرقام 2004.

المملكة الأردنية الهاشمية، دائرة الإحصاءات العامة، الكتاب الإحصائي السنوي، اعداد مختلفة.

المملكة الأردنية الهاشمية، دائرة الإحصاءات العامة، مسح العمالة والبطالة (2000-2009).

المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة العمل، التقرير السنوي، أعداد مختلفة.

الهنداوي، محمد (2003)، الانفتاح والنمو الاقتصادي: حالة الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد - الأردن.

Addison J. and Stanley S. (1979), The Market for labor: An Analytical Treatment (California, Good Year Publishing Company).

Athamneh, A. Baset (2004), "The Effect of Labour Migration on Economic Growth: The Case of Jordan (1970-2001)", *Mutah for Research and Studies*, Vol. 19, No. 5.

Briks, J. and Sinclair, C. 1980, *International Migration and Development in the Arab Region* (Geneva: ILO).

The Central Bank of Jordan, *Monthly Statistical Bulletin*, Different issues.

The Central Bank of Jordan, 1994, *Annual Statistical Data*, Amman.

The Central Bank of Jordan, 1996, *Annual Statistical Data*, Amman.

Chapman, B.J. and D. Cobb-Clark (1999), "A Comprehensive Static Model of Relationship between Immigration and the Short-run Job Prospects", *Economic Record*, 75(231): 358-368.

El-Mefleh, Muhammad (1989), A Macroeconomic Forecasting Model for Jordan, Ph.D Dissertation, the Florida State University.

El-Sakka, M.I.T. (2005), *Migrant Workers, Remittances and Macroeconomic Policy in Jordan*, Unpublished Paper, Dept. of Economics: Kuwait University.

Fabricant, S.(1959), Basic Facts on Productivity Change, National Bureau of Economic Research, New York.

FREMIP,(2006). *Study on Improving the Efficiency of Worker's Remittances in Mediterranean Countries Commentated by European Investment Bank – FIF/Reg/0/2005*, Rotterdam.

Hamermesh, Daniel (1976), "Econometric Studies of Labor Demand and their Application to Policy Analysis", *Journal of Human Resources*, Vol.11, No.4, 507-525.

Hsiao, C., (1981), "Auto Regressive Modeling and Money Income Causality Detection", *Journal of Monetary Economics*, Vol.7, 85-106.

ILO (1951), *Methods of Labor Productivity, Studies and Reports: New Series*, No. 18.

- Jorgenson, D. (1990) "Productivity and Economic Growth," in Berndt, E. and J. Triplett, *Fifty Years of Economic Measurement, NBER Studies in Income and Wealth Volume 54*, Chicago: The University of Chicago Press.
- Maddala, G. S. and Kim In-Moo (1998), *Unit Roots Co Integration and Structural Change*. Cambridge: University Press.
- Nguyen, Hong (1986), "Money in the Aggregate Production Function", *Journal of Money, Credit and Banking*, Vol. 18, No. 2.
- Norman, N.R. (1995), *The Economic Effects of Immigration on Australia*, 2 Volumes, Melbourne, Committee for Economic Development of Australia.
- Quraan, A. A. (1988), *Macroeconomic Effects of Workers' Remittances: The Case of Jordan Ph.D.* dissertation, University of Texas at Dallas.
- Royal Scientific Society (RSS), (1986), *The Socio-Economic Impact of Guest Workers in Jordan*, Vol.1, Amman.
- Serry, E.A. (1987), "A Macroeconometric Model for the Egyptian Economy, Specification, estimation and Simulation under alternative principles of economics, Clark University, Worcester, Massachussetts.
- Talafha, H. "Emigration and Wage Differentials Facing the Jordanian Workers", *METU Studies in Development*, Vol.12, No.3 & 4, 1985.
- Talafha, H. (1983), *Supply of Educated Labor in Jordan*, Unpublished Ph. D. Dissertation, Syracuse University, USA.
- Withers, G. (2003), *Immigration Economics: Concord and Contestation*, National Europe Center, Paper No.65.

الملحق

البيانات اللازمة لتقدير النموذج القياسي (مليون دينار)

السنة	الناتج المحلي الإجمالي بأسعار السوق	العمالة الوافدة (ألف عامل)	العاملون في الاقتصاد (ألف عامل)	الاستثمار	رأس المال في الاقتصاد	تعويضات العاملين
1973	310.100	0.376	296.0	47.2	7707.8	88.6
1974	385.700	0.519	316.4	63.2	7906.3	107.2
1975	435.900	2.228	338.1	87.9	8139.1	134.5
1976	567.300	4.790	361.3	179.3	8426.9	208.8
1977	690.400	9.733	371.0	270.9	8846.8	238.9
1978	795.400	18.738	380.9	264.3	10640.2	278.7
1979	982.500	41.042	391.1	322.1	11192.2	351.8
1980	1164.800	79.566	405.3	417.9	11844.5	417.5
1981	1448.700	93.402	418.4	635.0	12645.0	517.4
1982	1649.900	120.000	431.8	626.9	13834.0	601.2
1983	1786.600	130.000	445.3	535.9	14871.7	655.6
1984	1909.700	153.519	458.5	526.8	15580.2	706.6
1985	1970.600	143.000	472.3	384.8	16291.9	750.3
1986	2240.500	130.000	492.5	409.3	16623.8	801.5
1987	2286.700	120.000	509.3	448.5	16989.6	837.1
1988	2349.600	148.000	521.8	513.4	17411.6	887.1
1989	2425.400	196.000	523.5	554.1	17908.5	929.3
1990	2760.900	165.000	524.2	694.0	18371.9	991.9
1991	2958.000	239.000	525.0	678.0	18959.6	1072.9
1992	3610.500	153.000	600.0	1049.2	19428.8	1287.7
1993	3884.300	159.000	657.2	1303.5	20337.0	1462.6
1994	4358.300	213.000	834.8	1391.0	21409.6	1598.3
1995	4714.600	285.000	836.2	1395.0	22410.4	1808
1996	4912.200	184.400	874.7	1445.3	23353.9	1921.8
1997	5137.500	130.229	884.0	1325.1	24245.5	2036.5
1998	5609.800	123.985	903.0	1189.8	24967.3	2181.7
1999	5778.100	169.542	955.5	1352.7	25479.3	2321.6
2000	5998.600	119.337	989.2	1266.6	26088.0	2357.3
2001	6363.800	141.186	1002.9	1235.8	26623.8	2425.5

السنة	الناتج المحلي الإجمالي بأسعار السوق	العمالة الوافدة (ألف عامل)	العاملون في الاقتصاد (ألف عامل)	الاستثمار	رأس المال في الاقتصاد	تعويضات العاملين
2002	6794.000	127.181	1030.6	1287.3	27103.6	2574.5
2003	7228.700	148.351	1049.3	1490.8	27599.4	2759.5
2004	8090.800	218.756	1094.0	2005.4	28224.1	3055.0
2005	8953.700	260.4	1023.7	2733.7	29604.3	3348.2
2006	10520.900	289.7	1055.8	2977.7	31727.9	3741.1
2007	11721.500	314.0	1140.4	3521.0	33992.0	4532.2
2008	14189.500	303.3	1172.7	NA	36722.7	NA

المصدر:

- إبراهيم، عيسى وآخرون(1989)، دراسة واقع ومستقبل سوق العمل الأردني، الجزء الثالث، قاعدة بيانات سوق العمل الأردني، الجمعية العلمية الملكية، عمان، ص ص 55، 62 و 74.
- المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة العمل، التقرير السنوي، أعداد مختلفة.
- البنك المركزي الأردني (1989) ، بيانات إحصائية سنوية (1964-1989) ص 59.
- البنك المركزي الأردني (1996) ، بيانات إحصائية سنوية (1964-1995)، ص ص 29- 32 و ص 49.
- البنك المركزي الأردني (2006) أ ، بيانات إحصائية سنوية (1964-2004)، ص ص 9، 24، 36، 53-55، 85.
- البنك المركزي الأردني (2009) ، النشرة الإحصائية الشهرية، المجلد 46، العدد 3، ص ص 84-85.
- البنك المركزي الأردني (2002)، النشرة الإحصائية الشهرية، المجلد 39، العدد 4، ص ص 54-55.

اختصاص المحكمة الجنائية الدولية إستناداً إلى مبدأ التكامل

محمد شبلي العتوم، علاء عباسي، باحثان، عمان - الأردن.

استلم البحث في 2009/10/20

وقبل للنشر 2010/2/21

ملخص

دفعت الجرائم التي ترتكب كل يوم ضد البشرية والمجتمع الدولي باتجاه انشاء محكمة جنائية دولية، لتكون جهة دائمة لمقاضاة الجرائم الدولية، وقد نشأت هذه المحكمة باتفاق دولي، للتحقيق في الجرائم الدولية وعقاب مرتكبيها، والتخلص من الحصانة التي ظل يتمتع بها مرتكبي هذه الجرائم.

ولقد واجهت عملية إنشاء هذه المحكمة صعوبات متعددة، ومرت بمراحل خلاف متعددة أيضاً، وكان من أهم اسس الخلاف حول انشائها مبدأ السيادة الذي تتمسك به الدول لتطبيق قوانينها الوطنية حفاظاً على عدم التدخل الخارجي بشؤونها، واستبعاد الاختصاص القضائي لأي شخص قانوني أو جهة قانونية أخرى.

ونتيجة للمناقشات والمفاوضات الطويلة هذه، فقد تم التوصل للحلول التي تعمل على الموازنة بين مبدأ السيادة وبين فكرة عدم الإفلات من عقاب الجرائم الدولية، هذا الحل الذي تمثل بمبدأ التكامل الذي يعمل على توزيع الاختصاص بين القضاء الوطني للدول الأطراف في معاهدة المحكمة وبين القضاء الجنائي الدولي الممثل بالمحكمة الجنائية الدولية.

إن أن الأصل والأولية تكون للقضاء الوطني، طالما كان قادراً وراعياً بموجب معايير معينة على ممارسة الولاية القضائية على الجرائم، وفي حالة ظهور عدم رغبته أو عدم قدرته على ذلك فسيتم انتقال هذه الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية.

من هنا تبين الدراسة الأصل في الولاية القضائية، وكيف؟ ومتى ينتقل إلى المحكمة الجنائية الدولية؟ وفيما إذا كان هناك محددات وشروط وضوابط لهذا الانتقال؟، ثم تعمل الدراسة على إجراء تقييم لمبدأ التكامل.

Jurisdiction of the International Criminal Court According to the Complementarity Principle

Mohamad Shibli Al-Otoom, Ala'a Abasse, Researcher, Amman- Jordan.

Abstract

The crimes committed every day against humanity and the international community pushed towards the establishment of an international criminal court, to be a permanent court for the prosecution of international crimes, has emerged this Court by international agreement, to investigate international crimes, to punish its perpetrators, and to get rid of the impunity which was used to be given to the perpetrators of these crimes.

The process of establishing such a court has encountered multiple difficulties, and has gone through stages otherwise multi-well, was the most important foundations of the dispute over its creation the principle of sovereignty, maintained by States to implement national laws to preserve the non-intervention foreign affairs, and the exclusion of the jurisdiction of any legal person or legal other entity.

As a result of discussions and negotiations, this long, had been reached for solutions that run on the balance between the principle of sovereignty and the idea of impunity from the punishment of international crimes, such a solution which represents the principle of complementarity, which works on the distribution of competence between national courts of the States Parties to the Treaty on the Court and the international criminal justice which is the International Criminal Court.

As the origin and the priority be to for the national courts, as long as it is able and willing under certain criteria to exercise jurisdiction over crimes, In case of unwillingness or inability to move that, and to be for the International Criminal Court the jurisdiction.

The study shows from here the origin in the jurisdiction, and how, and when transmitted to the International Criminal Court? As if there were terms and conditions for this transition?, Then to study, an assessment of the principle of complementarity.

المقدمة

اعتاد المجتمع الدولي على مشاهدة الكثير من الجرائم الدولية ذات الخطورة العالية التي تهز الضمير والمجتمع الانساني برمته التي يكون نصيب مرتكبيها التمتع بالحصانات والإفلات من العقاب في غياب القضاء الجنائي الدولي، باستثناء بعض المحاكم الدولية المؤقتة والخاصة التي انشئت لأغراض خاصة لنظر الجرائم الدولية في بعض المنازعات أو بعض الاقاليم من العالم أو بعض الحالات القليلة مقارنةً بعدد الحروب والمنازعات التي حدثت عبر التاريخ، وفتكت بملايين البشر وجرت على المجتمع الانساني شتى المصائب والويلات. الامر الذي دفع باتجاه انشاء محكمة جنائية دولية دائمة مستقلة تنشئ باتفاق دولي للتخلص من هذه الحصانة التي تتمتع بها أنظمة الطغيان والظلم الملطخة بدماء الانسانية.

إلا أن فكرة انشاء هذه المحكمة واجهت صعوبات ومرت بمراحل خلاف متعددة انتهت أخيراً بانشاء المحكمة الجنائية الدولية الدائمة بعد انعقاد مؤتمر روما لقرار النظام الأساسي لهذه المحكمة. وقد كان من اهم اسس الخلاف حول انشاء هذه المحكمة الدائمة مبدأ السيادة الذي تتمسك به الدول لتطبيق قوانينها الوطنية حفاظاً على عدم التدخل الخارجي بشؤونها، واستبعاد الاختصاص القضائي لأي شخص قانوني أو جهة قانونية أخرى.

وللموازنة بين مبدأ السيادة وبين فكرة عدم الإفلات من العقاب على الجرائم الدولية، تأجج الخلاف في مؤتمر روما الدبلوماسي لانشاء المحكمة الجنائية الدولية وانتهى ببلورة مبدأ التكامل الذي خلق هذه الموازنة وارسى اهم معلم من معالم القضاء الجنائي الدولي. وتم الاتفاق عليه ليكون الأساس الذي ينطلق منه عمل المحكمة، وينعقد به اختصاصها لنظر الجرائم الدولية التي نص عليها نظام روما الأساسي أو المعاهدة المنشئة للمحكمة الجنائية الدولية.

بموجب النظام الأساسي قد يمارس الاختصاص من قبل الدول نفسها بتطبيق أنظمتها القانونية الخاصة بها، وقد يكون من قبل المحكمة، فما هو الأصل في الاختصاص؟ ولأي جهة يكون؟ وكيف ومتى ينتقل من جهة على أخرى؟ وهل هناك محددات وشروط وضوابط لهذا الانتقال في الاختصاص، أم أنه مفتوح بدون قيد أو شرط؟، وهذا هو الأساس الذي سنتقوم عليه دراستنا.

لذلك يقوم الباحث بدراسة الموضوع من خلال تقسيمه للفصول التالية:

الفصل الأول: التعريف بمبدأ التكامل

الفصل الثاني: اختصاص المحكمة الجنائية الدولية استناداً إلى مبدأ التكامل

الفصل الثالث: تقييم مبدأ التكامل

الفصل الأول: التعريف بمبدأ التكامل

للتعريف بمبدأ التكامل والوقوف على مفهومه لا بد من البحث في جذوره وتطوره أو أساسه قبل تعريفه (المبحث الأول)، أيضاً لا بد من معرفة مبرراته والتطبيقات المشابهة له (المبحث الثاني)، وبالتالي الحديث عن الجدل الذي دار حوله في مؤتمر صياغة النظام الأساسي أو مؤتمر روما (المبحث الثالث).

المبحث الأول: أساس وتعريف مبدأ التكامل

يتحدث الباحث عن نشأة هذا المبدأ أو أساسه أولاً (المطلب الأول)، ثم ينتقل إلى تعريفه ثانياً (المطلب الثاني).

المطلب الأول: أساس التكامل

إن الاختصاص القضائي في نظر الجرائم الدولية الذي كان مطبقاً قبل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية هو الاختصاص المتزامن أو الاختصاص المشترك وأولويته للمحكمة الدولية على الاختصاص الوطني⁽¹⁾، إلا أن واقع المحاكم الدولية الخاصة يوغوسلافيا ورواندا⁽²⁾ أثبت أن تطبيق فكرة الاختصاص المتزامن غير مجد، فقد ظهر من التطبيق أن هذا المبدأ قد أثر على مفهوم سيادة الدول، مما ظهر معه حاجة لإيجاد مبدأ أو فكرة جديدة لتطبيق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، بهدف محاربة الحصانة ومحاربة ظاهرة الإفلات من العقاب. لذلك اقترحت لجنة القانون الدولي المعنية بإنشاء مشروع المحكمة الجنائية الدولية وصياغة نظامها الأساسي، مبدأ التكامل أو الاختصاص القضائي التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية.

الذي ظل رغم معارضته قائماً خلال جميع مراحل مفاوضات إقرار النظام الأساسي إلى أن تمت الموافقة عليه⁽³⁾. فقد كان هناك اتفاق بين وفود مؤتمر روما الدبلوماسي لصياغة النظام الأساسي للمحكمة، على ألا تكون العلاقة بين الاختصاص الوطني واختصاص المحكمة الدولية، كالعلاقة القائمة بين القضاء الوطني والمحاكم الجنائية المؤقتة يوغوسلافيا ورواندا⁽⁴⁾،

ويسبب الاعتراضات التي قامت على احتمالية تأثير المحكمة على سيادة الدول، تم إقرار الاختصاص التكميلي للمحكمة مع الاعتبار لمبدأ السيادة الذي لم يعد مطلقاً حسبما أكد بعض أعضاء لجنة صياغة النظام الأساسي، ولعدم التأثير على الجهود الوطنية لمعاقبة مرتكبي الجرائم الدولية استناداً إلى مبدأ الاختصاص العالمي⁽⁵⁾، وقد اتفق المجتمعون في روما على مبدأ الاختصاص التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية⁽⁶⁾.

من هنا يظهر أن أساس التحقيق والمقاضاة في النظام الأساسي للمحكمة يكون من واجب الدول بموجب قضائها الجنائي الوطني، ودور المحكمة يأتي مكملاً للقضاء الجنائي الوطني⁽⁷⁾، فتمارس اختصاصها في حالات وشروط معينة نتناولها بالبحث تباعاً.

المطلب الثاني: تعريف التكامل

لم يرد في النظام الأساسي تعريف محدد لمبدأ التكامل، وإنما أشير له من خلال نصوص بعض المواد بالأخص المادة الأولى، كذلك في الديباجة في فقرتها العاشرة من كون أن المحكمة ستكون مكملة للقضاء الجنائي الوطني.

إلا أنه ومن خلال خصائص المحكمة وصفتها واختصاصها بموجب نظام روما يمكن الوقوف على مفهومه، فهو يعني أن المحكمة عندما تتبصر اختصاصها كجهة قضائية دولية لا تعتبر قضاءً جنائياً أجنبياً، ولا قضاءً بديلاً عن القضاء الوطني للدول لنظر الجريمة الدولية⁽⁸⁾، لأن وصف الجريمة بالدولية لا يكفي فقط لتبرير اختصاص المحكمة لنظر هذه الطائفة من الجرائم، ولأن الأساس في النظام الأساسي هو واجب كل دولة أن تحاكم بموجب قضائها الجنائي مرتكبي الجرائم الدولية⁽⁹⁾.

الأصل في الاختصاص أنه اختصاص وطني، ولا يتدخل القضاء الدولي إلا في حالات معينة، لتحقيق العدالة للمجني عليهم في جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية⁽¹⁰⁾، فنظام روما يتطلب من الدول اتخاذ الإجراءات المناسبة على الصعيد الوطني لوضع حد لإفلات مرتكبي هذه الجرائم من العقاب، ويذكر الدول بالدور الأساسي الذي يقع على عاتقها، ويشدد على مسؤوليتها في ذلك، ويشجعها على ممارسة اختصاصها في نظر الجرائم الداخلة في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية⁽¹¹⁾، كما وضع الضوابط اللازمة لانتقال الاختصاص في مقاضاة هذه الجرائم إلى المحكمة الجنائية الدولية⁽¹²⁾، سيتم الحديث عنها تباعاً، وهذا هو مبدأ التكامل.

أخذ البعض بطبيعة العلاقة بين الاختصاص القضائي الوطني واختصاص المحكمة الجنائية الدولية لتحديد مفهوم التكامل، فهو ينصرف إلى تلك العلاقة التي تتميز بأنها علاقة تكاملية بالنسبة لاختصاص المحكمة، لأن الأولوية للاختصاص القضائي الوطني⁽¹³⁾.

وقد عرفه الدكتور عبود السراج بأنه: "تلك الصياغة التوفيقية التي تبنتها الجماعة الدولية، لتكون بمثابة نقطة الارتكاز لحث الدول على محاكمة المتهمين بارتكاب أشد الجرائم جسامة، على أن تكمل المحكمة الجنائية الدولية هذا النطاق من الاختصاص في حالة عدم قدرة القضاء الوطني على إجراء هذه المحاكمة، بسبب عدم اختصاصه أو فشله في ذلك لانتهيار بنيانه الإداري، أو عدم إظهار الجدية لتقديم المتهمين للمحاكمة"⁽¹⁴⁾.

المبحث الثاني: الجدل حول مبدأ التكامل

في هذا المبحث يتناول الباحث الجدل الذي دار حول مبدأ التكامل ابتداءً بالجدل فيما يتعلق بإقرار المبدأ نفسه (المطلب الأول)، ثم الجدل المتعلق بوروده في ديباجة النظام الأساسي (المطلب الثاني). وتأتي دراسة هذا الجدل لإظهار الرغبة الدولية للوصول إلى صيغة توافقية، واثبات الجهود والمحاولات الدولية لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية الدائمة.

المطلب الأول: الجدل المتعلق بالمبدأ نفسه

لقد أثارت فكرة التكامل جدلاً واسعاً خلال مفاوضات روما، حيث احتج العديد من الدول بأن هذا المبدأ يتعارض مع مبدأ السيادة الوطنية، وهو ما يلمس من نص الفقرة (2) من المادة (4) من النظام الأساسي، التي أوردت أن المحكمة الجنائية الدولية تمارس سلطتها واختصاصها في إقليم أي دولة طرف في معاهدة المحكمة، ولها أيضاً بموجب اتفاق خاص مع أي دولة أخرى أن تمارس سلطتها في إقليم تلك الدولة⁽¹⁵⁾.

كما أن الموازنة بين حق المحكمة الدولية وحق الدول المستقلة بمقاضاة الجرائم الدولية كانت محل اهتمام في مؤتمر روما⁽¹⁶⁾، وقد ادركت الدول أن القضاء الوطني غير كافٍ لمقاضاة جرائم يتعدى خطرها وأثرها المستويات الوطنية إلى تهديد كيان المجتمع الدولي برمته، وأنه وحفاظاً على العدالة وتجنباً للإفلات من العقوبة بدأت الدول بتقبل فكرة التكامل⁽¹⁷⁾، ثم تبنت غالبية الدول فكرة الاجراء المكمل للمحكمة الجنائية الدولية، الامر الذي دعا إلى تكريس هذا المبدأ في عدة مواضع من النظام الأساسي⁽¹⁸⁾.

المطلب الثاني: الجدل حول ايراده في الديباجة خلال مؤتمر روما

برز خلال مناقشات مبدأ التكامل في اللجنة التحضيرية موقفين حول ورود هذا المبدأ في ديباجة معاهدة روما ندرسها للأهمية وهي:⁽¹⁹⁾

الاتجاه الأول: يكتفي هذا الاتجاه بمجرد النص على التكامل في الديباجة، لأن ديباجة أي معاهدة تعد جزءاً من السياق الذي يجب أن تفسر به تلك المعاهدة، وهذا التبرير يأتي بالتوافق مع اتفاقية فيننا للمعاهدات⁽²⁰⁾.

الاتجاه الثاني: الذي يتجه معه الباحث - لم يكتف بما ذهب إليه الاتجاه الأول، لأهمية هذا المبدأ، مطالباً بالإشارة إليه في مادة مستقلة في النظام الأساسي لإبراز هذه الأهمية، ولأن ذلك سيبدد أية شكوك حول أهمية هذا المبدأ في تطبيق وتفسير المواد اللاحقة للمادة التي تنص على مبدأ التكامل⁽²¹⁾، وقد ذهبت لجنة صياغة النظام إلى تبني هذا الموقف، والأخذ بما أخذ أصحابه من مبررات وأوردت مبدأ التكامل في المادة الأولى من النظام الأساسي⁽²²⁾.

المبحث الثالث: مبررات مبدأ التكامل والتطبيقات المشابهة له

يتناول الباحث أولاً مبررات مبدأ التكامل (المطلب الأول)، ثم ابراز أهم التطبيقات المشابهة له (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مبررات مبدأ التكامل

من خلال البحث تبين أن أهم مبررات مبدأ التكامل تكمن فيما يلي⁽²³⁾:

- توافقاً مع مبدأ عدم جواز المعاقبة عن ذات الفعل مرتين، وهو من المبادئ المسلم بها والمعروفة في كل مصادر القانون الدولي والقوانين الداخلية للدول، ويعد من أهم ضمانات وحقوق المتهم الواجب مراعاتها.
- يأتي هذا المبدأ لإعطاء الدولة التي يقع على أرضها الجرم أو فعل الاعتداء غير المشروع، أو التي ينسب إلى أحد مواطنيها فعل الاعتداء، فرصة لإصلاح الضرر من تلقاء نفسها دون أي تدخل خارجي، حفاظاً على مبدأ السيادة الذي جادلت حوله وتمسكت به العديد من الدول أثناء انعقاد مؤتمر روما الدبلوماسي⁽²⁴⁾.
- يبرر هذا المبدأ أيضاً أن القضاء الجنائي الدولي لا يهدف إلى الإحلال مكان القضاء الوطني، وإنما يهدف إلى تعزيزه وتطوير امكانياته لحظر ومواجهة خطورة الجرائم الدولية التي تثير قلق المجتمع الدولي برمته، فحظر هذه الجرائم يتعدى النطاق الاقليمي، وهو محط اهتمام المجتمع الدولي وجميع آلياته وأجهزته القضائية، ولأن الغرض الأساسي للقضاء الدولي هو: ضمان عدم إفلات مرتكبي الجرائم الخطيرة من العقاب⁽²⁵⁾، لذلك يتم اللجوء للقضاء الوطني لمقاضاة المسؤولين عن ارتكاب الجرائم الدولية، فإذا لم يتم محاكمة المسؤولين، أو أن محاكمتهم تمت بشكل صوري وتمحيز يأتي دور تطبيق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية استناداً على مبدأ التكامل⁽²⁶⁾.

- إن نظام روما يتطلب - باعتباره معاهدة جماعية - من الدول الأطراف فيه، أن تدرج في تشريعاتها جميع أشكال المسؤولية الجنائية الفردية على جميع أنواع الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، حتى تتمكن من ممارسة اختصاصها الاصيل الثابت لها بموجب المادة (17) من نظام روما⁽²⁷⁾، ومن هنا يبرر لمبدأ التكامل في أنه لا ينقل الاختصاص في مقاضاة تلك الجرائم إلا في حالات معينة تأتي عليها لاحقاً، التي يندرج ضمنها عدم تسوية الدول لتشريعاتها بما يتوافق مع معاهدة روما، الذي يستدل من خلاله على عدم رغبتها أو عدم قدرتها على ممارسة ولايتها القضائية على جرائم نظام روما وبالتالي انتقال الاختصاص للمحكمة الدولية.

المطلب الثاني: التطبيقات المشابهة

- من خلال البحث تبين وجود بعض التطبيقات في القانون الدولي تتشابه مع مبدأ التكامل وهذه التطبيقات هي:
- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها 1948: حيث أوجبت محاكمة الاشخاص المتهمين بارتكاب الإبادة الجماعية أو أي فعل من الأفعال الأخرى المنصوص عليها في المادة الثالثة منها، أمام محكمة مختصة من محاكم الدول التي وقع الفعل المجرم على أراضيها، أو أمام محكمة جزائية دولية ذات اختصاص مقابل من يكون من الدول الأطراف في المعاهدة قد اعترف بولايتها.
- الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها 1973: إذ ورد في المادة الخامسة منها أنه يجوز أن يحاكم المتهمين بموجبها، من قبل محكمة مختصة من محاكم أية دولة طرف في الاتفاقية يمكن أن يكون لها ولاية على هؤلاء المتهمين، أو من قبل محكمة جزائية دولية تكون ذات ولاية قضائية بالنسبة لتلك الدول الأطراف التي تكون قبلت ولايتها.
- نظام الحماية الدبلوماسية: فيشبه التكامل العلاقة بين طرق الطعن الداخلية والدولية، إذ أن الداخلية يجب اللجوء إليها أولاً، ثم يتم اللجوء إلى طرق الطعن الخارجية، فالفرد الذي لحق به ضرراً عليه أن يستنفذ طرق الطعن الداخلية المسموح بها في الدولة المسؤولة عن الفعل غير المشروع دولياً، قبل طرح دولته النزاع على الصعيد الدولي تطبيقاً لنظام الحماية الدبلوماسية التي تقع على عاتق دولة الفرد⁽²⁸⁾.

الفصل الثاني: اختصاص المحكمة الجنائية الدولية استناداً إلى مبدأ التكامل

في هذا الفصل يتحدث الباحث بدايةً عن حالات ممارسة المحكمة لاختصاصها بشكل عام (المبحث الأول)، ثم البحث في انتقال الاختصاص إلى المحكمة الجنائية الدولية (المبحث الثاني) ثم البحث في إجراءات المحكمة بعد انتقال الاختصاص إلى حوزتها (المبحث الثالث)، وأخيراً النتائج التي تترتب على مبدأ التكامل (المبحث الرابع).

المبحث الأول: الحالات التي تمارس المحكمة فيها اختصاصها بشكل عام

إن هذه الحالات تكون إما بإحالة القضية إلى المحكمة من جهة ما، أو أن تقوم بها المحكمة من تلقاء نفسها في ظروف وشروط معينة، وبالإطلاع على نص المادة 13 من النظام الأساسي نجد أن هذه الحالات هي:

1. الإحالة من دولة طرف في النظام الأساسي إلى مدعي عام المحكمة.
2. الإحالة من مجلس الأمن إلى المحكمة استناداً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، الذي يجيز استخدام القوة في العلاقات الدولية حفاظاً على الأمن والسلم الدوليين، ومثال ذلك قرار مجلس الأمن الدولي رقم 2004/1593 إحالة الوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية⁽²⁹⁾.

3. أن يباشر مدعي عام المحكمة التحقيق من تلقاء نفسه فيما يتعلق بالجرائم الواقعة تحت اختصاص المحكمة.

إن الحالات المذكورة لا تعني أن تباشر المحكمة إجراءات التقاضي مباشرة، فهناك حالات وشروط معينة - سيتم تناولها بالبحث - يجب توافرها لكي تكون الدعوى مقبولة أمامها نص عليها نظامها الأساسي، إذا ما توافرت يعني ذلك انتقال اختصاص نظر القضية من القضاء الجنائي الوطني إلى المحكمة، وهذا ما يجسد المفهوم الإيجابي لمبدأ التكامل.

المبحث الثاني: انتقال الاختصاص إلى المحكمة الجنائية الدولية

ذكر الباحث سابقاً أن المحكمة تعد مكملة للقضاء الوطني للدول ولا تسمو عليه⁽³⁰⁾، كما هو الحال في المحاكم الدولية الخاصة التي كان لها أولوية على النظم القضائية الوطنية⁽³¹⁾، فهناك حالات ترفض فيها المحكمة قبول الدعوى ندرسها في (المطلب الأول)، وبالمقابل هناك حالات ينتقل بها الاختصاص للمحكمة رغم نظر القضية من قبل المحاكم الوطنية وهي حالات مقيدة بشروط (المطلب الثاني).

المطلب الأول: حالات عدم قبول الدعوى أمام المحكمة الجنائية الدولية

تنص الفقرة 1 من المادة 17 من النظام الأساسي على أن المحكمة تقضي بقبول الدعوى في حالات معينة، أو تقرر عدم قبولها بناء على هذه الحالات، فتبقي الاختصاص لدى المحاكم الوطنية، وهذا يجسد صورة لمفهوم التكامل بشكل سلبى⁽³²⁾ من خلال إقرار عدم مقبولية النظر في الدعوى لدى المحكمة في أربع حالات هي:

1. إذا كانت الدولة المختصة وصاحبة الولاية القضائية قد باشرت التحقيق أو المقاضاة في إحدى الجرائم المرتكبة حسب النظام الأساسي.
2. إذا كانت الدولة المختصة بنظر الدعوى قد أجرت التحقيق فيها وفضلت عدم مقاضاة الشخص المتهم.
3. إذا كان الشخص المتهم قد تمت محاكمته على السلوك الجرمي موضوع الدعوى.
4. إذا لم تكن الدعوى على درجة كافية من الخطورة تبرر اتخاذ المحكمة إجراء آخر.

بذلك فإن المحكمة ليست جهة قضائية تعلو على القضاء الجنائي الوطني⁽³³⁾، ففي تلك الحالات الأربع المذكورة تقرر المحكمة عدم نظر الدعوى والتنازل عن اختصاصها بذلك بإعلانها عدم مقبولية الدعوى.

المطلب الثاني: حالات وضوابط نقل الاختصاص للمحكمة رغم نظر القضية وطنياً

تنص الفقرة 1 من المادة 17 من نظام روما أن هناك قيوداً على عدم مقبولية الدعوى للنظر أمام المحكمة، فتتقل اختصاص نظر الدعوى للمحكمة رغم نظر القضية وطنياً وهي:

1. ألا تكون الدولة صاحبة الولاية غير راغبة في الاضطلاع بالتحقيق أو المقاضاة، أو غير قادرة على ذلك⁽³⁴⁾.
2. ألا يكون قرار عدم المقاضاة الصادر عن الدولة صاحبة الولاية ناتج عن عدم رغبة أو قدرة الدولة على المقاضاة⁽³⁵⁾.

بمعنى آخر، أن تظهر الدولة عدم رغبة أو عدم قدرة على التحقيق أو المقاضاة، ولكن هل ترك النظام الأساسي للمحكمة مسألة تحديد عدم الرغبة أو عدم القدرة مفتوحة على الغارب؟ أو هل حدد النظام الأساسي للمحكمة بوضوح هذه المفاهيم على سبيل الحصر؟ أم أنه اكتفى بذكر بعض الأمثلة أو الحالات؟ هذا ما سنبحثه تحت عنوان ضوابط عدم الرغبة وعدم القدرة.

ضوابط عدم الرغبة وعدم القدرة

بالرجوع إلى نص المادة 17 من النظام الأساسي والحالات التي تقرر المحكمة فيها عدم مقبولية الدعوى وترك الاختصاص القضائي للمحاكم الوطنية، نجد أن عدم المقبولية قيدت بشروط، لذلك فإن المادة 17 نفسها أفردت حالتين لتحديد المقبولية من عدمها وهي:

- أ- فيما يتعلق بعدم الرغبة⁽³⁶⁾: جاء النظام الأساسي بثلاث حالات يستعان بها لتحديد عدم الرغبة في مباشرة دعوى معينة، من خلال نظر المحكمة في مدى توافر واحد أو أكثر مما يلي:
 1. أن إجراء التحقيق أو اتخاذ قرار وطني في القضية جاء لحماية المتهم من المسؤولية الجنائية عن جرائم داخلية في اختصاص المحكمة.
 2. أن يحدث تأخير لا مبرر له في إجراءات التقاضي والتحقيق بما يتعارض ونية تقديم الشخص المعني للعدالة.
 3. عدم مباشرة إجراءات التقاضي بشكل مستقل أو نزيه، أو أنها بوشرت أو تجري مباشرتها بما لا يتفق وظروف أو معطيات نية تقديم الشخص المعني للعدالة.

ب- أما عدم القدرة⁽³⁷⁾ فيمكن للمحكمة كشف عدم القدرة لدى الدولة، بسبب انهيار كلي أو جوهري لنظامها القضائي الوطني، أو عدم كفايته لإحضار المتهم، أو الحصول على الأدلة والشهادات الضرورية اللازمة، أو غير قادرة لسبب آخر على الاضطلاع بإجراءاتها⁽³⁸⁾.

نلاحظ أن هذه المعايير تشير إلى مفهوم سوء النية⁽³⁹⁾، وهي تقييد الدول من ممارسة اختصاصها إذا استنتجت المحكمة عدم رغبتها أو عدم قدرتها على ضوئها⁽⁴⁰⁾، هذه المعايير تكفل وتضمن أهم وأسمى مبادئ العدالة الجنائية المتمثل بعدم إفلات مرتكبي الجرائم الدولية من العقاب.

انتقد البعض هذه المعايير من أنها غامضة مثل معيار التأخير بدون مبرر في اتخاذ الإجراءات اللازمة، أو التصرف بصورة لا تتفق مع الهدف من تقديم الشخص المعني إلى العدالة وذلك كإجراء لغرض حماية الشخص من المسؤولية الجنائية⁽⁴¹⁾.

يرد على ذلك بأن اثبات عدم الرغبة أو عدم القدرة يقع على عاتق المحكمة الجنائية الدولية، وأن الدولة المعنية بدعوى معينة لها الحق في إثبات مسألة القدرة أو الرغبة وفقاً لأحكام النظام الأساسي وما ورد في قواعد وإجراءات الإثبات أمام المحكمة، بمعنى أن الدولة التي تمارس الاختصاص القضائي في دعوى معينة عندما تضطلع بالتزاماتها بالتحقيق والمقاضاة بالشكل الصحيح، وحتى إن قررت وعلى أسس سليمة حفظ أو إنهاء التحقيق، فإن الدعوى لن تكون مقبولة أمام المحكمة الجنائية الدولية⁽⁴²⁾، ويذهب الباحث مع هذا الرد فالمحكمة تقرر أن التأخير غير مبرر استناداً على أحكام النظام الأساسي، كما يصعب حصر هذه المعايير، إضافة إلى أنه لا يوجد أي مبرر لتأخير مقاضاة مرتكبي الجرائم الدولية، وأي تأخير مقابل هذا الهدف السامي يعد غير مبرراً.

أما في مؤتمر الصياغة فقد ثار جدلاً واسعاً بين ممثلي الدول حول تحديد مسألة عدم الرغبة وعدم القدرة، فرأى البعض أن استخدامهما يضيق من اختصاص المحكمة كونهما عبارتان تحملان معنىً واسعاً يغلب عليه المعيار الشخصي على المعيار الموضوعي، ففضل هذا الاتجاه عبارة غير فعالة على عبارة غير رغبة، وعبارة غير متاح على عبارة غير قادرة، مبررين ذلك بأن عدم الفاعلية ينصب على الإجراءات القضائية الوطنية، أما عدم الاتاحة فتنصب على النظام القضائي الوطني ككل، وهذا يجسد معياراً موضوعياً يحدد ما إذا كان النظام الوطني مؤهلاً لممارسة اختصاصه في نظر جرائم نظام روما⁽⁴³⁾. ويتجه الباحث مع هذا الرأي لاتسامه بتناول المعايير من الجانب الموضوعي العام، فتشمل عدم الفاعلية وعدم الاتاحة مساحة أوسع لما يمكن أن تتجه معه الانظمة الوطنية من إجراءات تهدف للتحيز والمحاكمات الصورية والإفلات من العقاب.

المبحث الثالث: إجراءات المحكمة حال انتقال الاختصاص إليها

إن مباشرة التحقيق من قبل المدعي العام لا تأتي بشكل مباشر ومن تلقاء نفسه، فهي تمر بمراحل:

أ- مرحلة تلقي المعلومات: يتلقى المدعي العام المعلومات عن ارتكاب جريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في النظام الأساسي للمحكمة، وعليه استقبال هذه المعلومات وتحليلها والتأكد من مصداقيتها، ويملك في سبيل ذلك أن يلتزم إلى الدول أو إلى أجهزة الأمم المتحدة، أو المنظمات الدولية الحكومية أو غير الحكومية، أو أي مصادر أخرى موثوقة يرى أنها ملائمة، لتأكيد تلك المعلومات، ويجوز له تلقي الشهادة التحريية أو الشفوية عن الوقائع التي ورد بها معلومات في مقر المحكمة⁽⁴⁴⁾.

فإذا استنتج بعد التحليل الأولي، أن تلك المعلومات غير كافية ولا تشكل أساساً معقولاً ومقبولاً لإجراء التحقيق، عليه إبلاغ مقدمي تلك المعلومات عن ذلك، وهذا لا يعفيه من تلقي المعلومات الأخرى المقدمة عن ذات الحالة إذا ما اقترنت بوقائع وأدلة جديدة⁽⁴⁵⁾.

ب- مرحلة التقدم بالمعلومات إلى الدائرة التمهيدية للمحكمة: إذا استنتج المدعي العام وجود أساس معقول للبدء في التحقيق، عليه التقدم للدائرة التمهيدية في المحكمة طالباً الإذن بإجراء التحقيق، وعليه أن يرفق بطلبه أية مواد تؤيد المعلومات المتوفرة، ويجوز في هذه الحالة أيضاً للمجني عليهم إجراء مرافعات قانونية حسب القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المعمول بها في النظام الأساسي لدى الدائرة التمهيدية⁽⁴⁶⁾.

ج- مرحلة التحقيق: إذا ما ارتأت الدائرة التمهيدية للمحكمة بعد دراسة طلب المدعي العام أن هناك سبباً معقولاً ومشروعاً لإجراء التحقيق، وأن الحالة تقع تحت اختصاص المحكمة، فإنها تأذن بالبداية في إجراءات التحقيق، دون المساس بما تقرره المحكمة فيما بعد فيما يتعلق باختصاص المحكمة ومقبولية الدعوى، وإذا ما رفضت الدائرة التمهيدية ذلك فإن هذا لا يحول دون تقدم المدعي العام مرة أخرى بطلب لاحق جديد إذا ما استند على معلومات وأدلة جديدة تتعلق بذات الحالة⁽⁴⁷⁾.

المبحث الرابع: النتائج المترتبة على مبدأ التكامل

ويقسم الباحث الحديث في هذه النتائج إلى حالتين الأولى حالة عدم انتقال الاختصاص للمحكمة (المطلب الأول) وحالة انتقاله إليها (المطلب الثاني).

المطلب الأول: نتائج عدم انتقال الاختصاص للمحكمة (الدور الرقابي للمحكمة)

يوجب النظام الأساسي على الدولة التي تمارس الاختصاص أن توضح رغبتها وقدرتها الاصلية على مباشرة التحقيق أو المقاضاة، وفي الوقت نفسه يترك للمحكمة أن تحدد عدم الرغبة أو عدم القدرة على النظر في دعوى بعينها، فالنظام الأساسي يقدم دلالات وارشادات تتعلق بأسباب اعتبار دولة ما أنها غير قادرة أو غير راغبة على التحقيق أو المقاضاة في دعوى معينة، من خلال المادة 17 الفقرة 2 و3، التي تنص على أن المحكمة تقرر على سبيل المثال أن الدولة غير راغبة على ممارسة اختصاصها وفقاً لالتزاماتها، إذا اعتبرت في ظل ظروف معينة أن إجراءات التحقيق والمقاضاة تتم بهدف إخفاء أو التستر على شخص متهم بارتكاب جرائم من اختصاص المحكمة.

أما بالنسبة لعدم القدرة على التحقيق والمقاضاة في قضية معينة، تنظر المحكمة في تحديد تلك القدرة بسبب انهيار كلي أو جوهري للنظام القضائي الوطني لتلك الدولة، أو بسبب عدم توافره أو قدرته على احضار المتهم، أو الحصول على الأدلة والاثباتات والشهادات الضرورية لممارسة إجراءات التحقيق والتقاضى، بالتالي فإن المقصود عدم احلال المحكمة الجنائية الدولية مكان المحاكم الوطنية، فهي ليست هيئة عليا أو مؤسسة لإعادة النظر في القرارات والاجراءات القضائية الوطنية، وإنما للدخول إلى الثغرات الحقيقية التي تؤدي إلى الحصانة التي قد يتمتع بها مرتكبي الجرائم الدولية، وتعطل الولاية القضائية الوطنية أو فقدان الايمان بها⁽⁴⁸⁾.

بذلك فإن تصميم المحكمة الجنائية الدولية على عقاب مرتكبي الجرائم الدولية سواء أمامها أو أمام القضاء الوطني، لا يأتي بهدف المقاضاة أمامها بصفة أصلية، وإنما لمنع الجناة من الإفلات من العقاب، فإذا تمت محاكمتهم بشكل حيادي وفقاً للأصول المتعارف عليها أمام القضاء الوطني فإن هدف المحكمة قد تحقق⁽⁴⁹⁾. وهذا هو الدور الرقابي للمحكمة.

المطلب الثاني: نتائج انتقال الاختصاص للمحكمة

يترتب على انتقال الاختصاص للمحكمة أن يصبح هذا الاختصاص ملزماً للدول (الفرع الأول)، وهذا يظهر حرص نظام روما عدم تعارضه مع التشريعات الداخلية للدول (الفرع الثاني).

الفرع الأول: انتقال الاختصاص للمحكمة يجعل هذا الاختصاص ملزماً للدول

إذا ما انتقل الاختصاص القضائي في نظر إحدى الجرائم الدولية للمحكمة الجنائية الدولية بموجب المادة 17 أو المادة 20 فقرة 3، وانحسر اختصاص المحاكم الوطنية، فإن الاختصاص التكميلي يصبح الزامياً، وتكون الدولة التي انحسر اختصاصها القضائي على الجريمة أو الدعوى ملزمة بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وفقاً لأحكام الباب التاسع من النظام الأساسي، خصوصاً وأن الدول الأعضاء ملزمة بالتعاون التام مع المحكمة فيما تجريه من تحقيقات في الجرائم والمقاضاة عليها حسب اختصاصها، وهو ذلك الالتزام الذي تتعهد فيه كافة الدول الأطراف حتى إن لم ينحسر اختصاصها الأولي على الدعوى⁽⁵⁰⁾.

الفرع الثاني: التكامل يجسد حرص نظام روما عدم تعارضه مع التشريعات الداخلية للدول

يتجسد هذا الحرص من كون مبدأ التكامل يفترض عدم انتقال الاختصاص إلى المحكمة الجنائية الدولية، إلا إذا ظهر عدم رغبة أو عدم قدرة الأنظمة الداخلية للدول على ممارسة هذا الاختصاص.

ويظهر ذلك من خلال بعض نصوص نظام روما كالتالي:

- الفقرة السادسة من الديباجة: ... واجب كل دولة ممارسة اختصاصها الجنائي على المسؤولين عن ارتكاب الجرائم الدولية
- ان النظام الأساسي للمحكمة لا يتعارض مع القوانين والتشريعات الوطنية للدول.
- نص المادة 80: ليس في هذا الباب (رقم 7 من نظام روما المتعلق بالعقوبات التي توقعها المحكمة) ما يمنع الدول من توقع العقوبات المنصوص عليها في قوانينها الوطنية، أو يحول دون تطبيق قوانين الدول الداخلية التي تنص على العقوبات المحددة في هذا الباب.

الفصل الثالث: تقييم مبدأ التكامل

من خلال التحليل السابق برزت للباحث العديد من الملاحظات على مبدأ التكامل منها ما يعتبر من إيجابياته (المطلب الأول)، ومنها ما يمثل انتقادات وجهت له (المطلب الثاني).

المطلب الأول: انتقادات مبدأ التكامل

تبين أن هذا المبدأ لم يخل من النقد في جميع مراحل تطوره فقد وجهت له الانتقادات التالية:

(1) إن وجود بعض ملامح الصفة فوق الوطنية في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية قد يفهم منه تأثير على سيادة الدول، على الرغم من أن آلية عمل المحكمة تبعية وليست كسلطة فوق وطنية، ورغم أن كلا المفهومين لا يؤثر على الآخر⁽⁶¹⁾.

إلا أن مبدأ التكامل لا يؤثر سيادة الدول⁽⁶²⁾، بل يحافظ عليه ويحفظ للدول حقها السيادي في ممارسة اختصاصها الوطني دون تدخل خارجي، وبدا لنا ذلك من خلال مفاوضات مؤتمر روما من كون مبدأ التكامل يحفظ الحق السيادي للدول من جهة، ومن جهة أخرى فهو يضبط أي تجاوز من المحكمة لصلاحياتها الممنوحة لها بموجب نظام روما⁽⁶³⁾، ويتجه الباحث مع ذلك لكون المحكمة نشأت بموجب معاهدة دولية لا ترغم أي دولة الدخول فيها، فتمتلك الدولة وبارادتها حق الانضمام إليها أو عدمه، فهي إن انضمت تكون قد اتجهت نحو ذلك بارادتها وليس رغما عنها.

كما يرى الباحث أنه حتى إذا ما ثبت وجود ذلك التأثير، فإن المصلحة العليا للإنسانية والبشرية جمعاء تقتضي التغاضي بعض الشيء عن المصالح السيادية الخاصة بدولة ما لمصلحة المجتمع الدولي.

(2) قد ينتقص مبدأ التكامل من التزام الدول بعقاب المتهمين بارتكاب جرائم دولية، وقد يلاحظ أنه قد يكون بديلاً عن الاختصاص العالمي من كون أنه يعطي المحكمة الاختصاص حال عدم الرغبة أو عدم القدرة لدى القضاء الوطني، إلا أن اختصاص المحكمة في إطار مبدأ التكامل هو اختصاص استثنائي لأن الأصل في الاختصاص للقضاء الوطني⁽⁶⁴⁾.

(3) لوحظ تأثير لمبدأ التكامل على إجراءات المصالحة بعد الحروب التي قد تمنح العفو لبعض مرتكبي الجرائم الدولية، وكان هذا التأثير من انتقادات النظام الأساسي أثناء مفاوضات مؤتمر روما⁽⁶⁵⁾، إلا أنه النظام الأساسي نفسه أوجد الحل لذلك عندما أوجب على المدعي العام قبل الشروع في التحقيق أن يأخذ بالاعتبار خطورة الجريمة ومصالح المجني عليهم، فإذا تبين له ما يدعو إلى الاعتقاد أن إجراء التحقيق في حالة ما لن يخدم مصالح العدالة فعليه أن يؤجل التحقيق⁽⁶⁶⁾، فيمكن اعتبار حق الدول في إقرار العفو مما يندرج تحت مصالح العدالة⁽⁶⁷⁾.

المطلب الثاني: إيجابيات مبدأ التكامل

تتلخص الإيجابيات التي تم ملاحظتها على مبدأ التكامل فيما يلي:

1. يعد مبدأ التكامل ثمرة الخلاف والتعارض الذي كان قائماً بين اختصاص القضاء الوطني وحق سيادة الدول، فهو يمتاز بقدرة توافقية ثنائية⁽⁶⁸⁾، فمن جهة يسمح التكامل للمحكمة استبعاد الاختصاص الوطني، بالوقت نفسه يمنع المحكمة من ممارسة اختصاصها بعيداً عن الاختصاص الوطني.

2. يكفل مبدأ التكامل عدم إفلات مرتكبي الجرائم الدولية من العقاب، فالنظام الأساسي يكرس أسس وقواعد المسؤولية الجنائية الفردية سواء اختصت المحكمة الدولية أو الوطنية بنظر الدعوى، فهو لن يعط الحصانة للجناة سواء كانوا قادة أو رؤساء، ولن يكون لهم إجراءات تقاضي وتحقيق خاصة، إلا ما استثنى حسب ظروف خاصة نص عليها النظام في المادة (2)98⁽⁶⁵⁾.
3. تمارس المحكمة دور رقابي في حالات ظهور عدم الرغبة أو عدم القدرة التي تم الحديث عنها، فالمحكمة تعمل وكأنها تراقب القضاء الوطني دون المساس بسيادة الدول، بذلك فإن مبدأ التكامل يجسد نوع من رقابة المحكمة الجنائية الدولية على القضاء الوطني في القضايا ذات الخطورة العالية⁽⁶⁶⁾.
4. يفترض مبدأ التكامل إدراج الجرائم الدولية المنصوص عليها في النظام الأساسي في القوانين الوطنية للدول الأطراف فيه، توافقاً مع الالتزامات الدولية⁽⁶⁷⁾ المترتبة على كونها طرفاً في معاهدة، في إطار ما يسمى مواءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية، فمن الالتزامات الواقعة على الدول المشتركة باتفاقيات دولية أن تعدل قوانينها الداخلية بشكل يتفق مع الالتزامات الناشئة عن تلك الاتفاقيات⁽⁶⁸⁾.

بمعنى آخر فإن أحد النتائج الطبيعية لمبدأ التكامل تتمثل في أنه يشكل حافزاً قوياً للدول الأطراف في نظام روما الأساسي، بأن تعمل على تعديل تشريعاتها وقوانينها الداخلية لكي تضمن قدرة قضائها الوطني على ممارسة اختصاصه بما يتفق والالتزامات الدولية⁽⁶⁹⁾ المترتبة عليها نتيجة لدخولها في نظام روما الأساسي، وهذا مبدأ مستقر في القانون الدولي يفرض التزاماً على الدول بإجراء التعديلات المناسبة لتشريعاتها بحيث تتوافق مع المعاهدة الدولية أو الالتزام الدولي في حالة تعارضها مع الالتزامات الدولية، فتلك الدول إما أن تكون بحاجة لتعديل تشريعاتها الداخلية⁽⁷⁰⁾، أو أن تكون بحاجة لتشريعات جديدة تتضمن تجريم الأفعال المكونة لأركان الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي⁽⁷¹⁾.

الخاتمة

تبين لنا من خلال الدراسة ما التكامل؟ من خلال الحديث عن نشأته وأساسه، كما تم الحديث عن إقراره بعد الجدل الذي دار حوله، ومن خلال دراسة المبررات التي أدت إليه ودراسة التطبيقات المشابهة له، فوقف الباحث على كل ما يتعلق بالتكامل، وتوصل إلى أنه لم يكن - رغم الانتقادات - ما يمنع من اعتباره أساساً للانتقال الاختصاص للمحكمة الجنائية الدولية، أو بقائه لدى القضاء الوطني، وأن التكامل في أساسه يبقي الاختصاص لدى المحاكم الوطنية، ولا يمثل اعتداء على سيادة الدول.

كما قام الباحث بدراسة الحالات التي ينتقل بها الاختصاص للمحكمة الجنائية الدولية، وحالات عدم انتقاله، وتم أيضاً دراسة شروط هذا الانتقال للمحكمة الدولية، وشروط بقائه لدى القضاء الوطني.

تبين لنا كذلك من خلال الدراسة أن مبدأ التكامل كان حجر العثرة في إقرار النظام الأساسي، والعائق أمام تشكيل المحكمة الجنائية الدولية، وتبين لنا أيضاً كيف تمت صياغته بعد الجدل الكبير الذي دار حوله في مؤتمر الصياغة، ليؤكد عدم إفلات مرتكبي الجرائم الدولية من العقاب، فقد شكل تمييزاً فريداً من أنه يخلق التناغم والتناسق بين حق المجتمع الدولي وحق الدول بممارسة اختصاصها الوطني للعقاب على الجرائم الدولية، فزاد في تميزه عدم تعديه على مبدأ السيادة، فأبقى أصل ممارسة الاختصاص لدى القضاء الوطني حيث لا ينتقل هذا الاختصاص إلى المحكمة الجنائية الدولية، إلا في حالات محددة تتمثل بعد رغبة أو عدم قدرة الاختصاص الوطني على نظر تلك الجرائم، وكل هذا يؤسس لنا قاعدة قانونية ترفض الإفلات من العقاب، ولا تسمح بمنح الحصانة على ارتكاب الجرائم الدولية بأي طريقة كانت.

كان ذلك بعد إجراء دراسة تقييمية لمبدأ التكامل، فقد تم تناول إيجابيات مبدأ التكامل وكذلك الانتقادات التي وجهت له، حيث تم توضيح وتلميح هذه الإيجابيات وتسيبها، وتم الرد على الانتقادات التي وجهت له وتسيب الرد بحيث يكون مقنعاً ومصححاً لهذه الانتقادات.

وقد خلص الباحث إلى التوصيات التالية:

- دعوة الدول غير الموقعة وغير المصادقة أو الموقعة وغير المصادقة على نظام روما الانضمام له وبسرعة، وعدم النظر إلى الانتقادات التي وجهت له، والتخوف من التوقع بمساسه بمبدأ سيادة الدول.
- دعوة الدول التي صادقت على نظام روما الامتثال لهذا التصديق، والامتثال للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، كجهة دولية للعقاب على الجرائم الدولية والقضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب، والحصانات التي سادت عبر التاريخ وتمتع بها المجرمون الذين خدشوا وهزوا جذور الانسانية وتلوثت أيديهم بدمائها.
- دعوة الباحثين والدارسين إلى البحث في خصائص المحكمة الجنائية الدولية وطبيعتها وميزاتها، وإبراز وبلورة ذلك، ووضع أمام الدول وسياساتها للاستفادة منها وتشجيعها بالانضمام لقائمة الدول المصادقة على نظام روما.

المراجع

المراجع العربية

أبو الوفا، احمد. (2004). ملامح المحكمة الجنائية الدولية، في: شريف عتلم، المحكمة الجنائية الدولية، المواءمات الدستورية والتشريعية، القاهرة، منشورات الصليب الأحمر، ط2.

اتفاقية الإبادة الجماعية لعام 1948.

اتفاقية فيننا للمعاهدات.

إيان سكوبي، (2002). اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، في: تحدي الحصانة، ندوة علمية في كلية الحقوق جامعة دمشق، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

بوخيمة. (2008). المحكمة الجنائية الدولية، الجزء الثاني: النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية واشكاليات التعارض مع الدساتير والتشريعات الوطنية، (زيارة بتاريخ 2008/11/12)، منشور في موقع جريدة العلم المغربية:

http://www.al-alam.ma/def.asp?codeLangue=23&id_info=1845&date_ar=2008-12-10%203:57:00

بوزيب، نزيهه. (2006). القضاء الدولي في مجال حقوق الانسان، (زيارة بتاريخ 2008/12/13)، منشور في الموقع: www.aihr.org.tn/arabic/News/nasiha%20%20boudhib.doc

جرادة، عبدالقادر. (2005). القضاء الجنائي الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، د.ط.

حسن، سعيد عبداللطيف. (2004). المحكمة الجنائية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، د.ط.

رضا، هميسي. (1999). المسؤولية الدولية، دار القافلة، الجزائر، ط1.

سوليرا، اوسكارز (2008). الاختصاص القضائي التكميلي والقضاء الجنائي الوطني، مختارات من أعداد 2002، مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (زيارة بتاريخ 2008/11/3)، منشور على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر على شبكة الإنترنت: <http://www.ICRC.com>

الشكري، علي. (2008). القضاء الجنائي الدولي في عالم متغير، دار الثقافة، عمان، ط1.

عبد الجليل، أرام. (2006). دراسة حول الآليات الدولية لمحاربة الإفلات من العقاب، منتدى الحوار المتمدن، العدد 1609 تاريخ 2006/7/12، (زيارة بتاريخ 2008/10/23)، منشور في الموقع: <http://www.rezgar.com/debat/show.art.Asp?>

عتلم، شريف. (2004). المحكمة الجنائية الدولية، المواءمات الدستورية والتشريعية، القاهرة، منشورات الصليب الأحمر، ط2.

عتوم، محمد شبلي. (2007). الاشكاليات القانونية لاتفاقيات الحصانة المبرمة بين الولايات المتحدة الامريكية وبعض الدول الاطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان.

قانون العقوبات العسكري الأردني المؤقت رقم 30 لسنة 2002.

قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 43/59 الدورة التاسعة والخمسون تاريخ 16 كانون الاول لعام 2004، (زيارة بتاريخ 2008/12/22)، منشور في مركز وثائق الأمم المتحدة: www.un.org/arabic/docs/viewdoc.asp?docnumber=A/Res/59/43 - k6

لودر، ساشا رولف. (2008). الطابع القانوني للمحكمة الجنائية الدولية ونشوء عناصر فوق وطنية في القضاء الجنائي الدولي، مختارات من إعداد 2002، مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (زيارة بتاريخ: 2008/12/2)، منشور على موقع اللجنة على الإنترنت:

<http://www.icrc.com>

المحكمة الجنائية الدولية، المرجع: (icc-pids-wb-02-en). (زيارة بتاريخ 2008/12/14)، منشور في الموقع الإلكتروني: http://www.icc-cpi.int/library/organs/otp/ICC-PIDS-WB-ORGANS-OTP_Ar.pdf

المخزومي، عمر. (2008). القانون الدولي الانساني في ضوء المحكمة الجنائية الدولية، دار الثقافة، عمان، ط1.

الموسى، محمد خليل. (2003). الوظيفة القضائية للمنظمات الدولية، دار وائل للنشر، عمان، ط1.

ميشيل، نيكولاس. (2002). الملامح الأساسية لنظام روما، في: تحدي الحصانة، ندوة علمية في كلية الحقوق جامعة دمشق، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

النظام الأساسي لمحكمة رواندا.

النظام الأساسي لمحكمة يوغوسلافيا السابقة.

الوادية، سامح خليل. (2008). مبدأ التكامل القضائي، المطلب الأول: مبدأ التكامل القضائي، (زيارة بتاريخ 2008/11/17)، منشور في موقع مدونات مكتوب على الانترنت: <http://samehelwadeya.maktoobblog.com>

وزارة الخارجية السودانية. (2008). ورقة بموقف السودان من طلب المدعي العام بالمحكمة الجنائية الدولية الى المحكمة بممارسة اختصاصها على بعض احداث دارفور، (زيارة بتاريخ 2008/12/1)، منشور في الموقع: www.mfa.gov.sd/arabic/agreements/20070320140332.doc

يشوي، لنده. (2008). المحكمة الجنائية الدولية الدائمة واختصاصها، رسالة ماجستير، دار الثقافة، عمان، ط1.

Newton, Michael A. (2008). *Military Law Review* (Vol. 167) Comparative Complementarity: Domestic Jurisdiction Consistent With The Rome Statute Of The International Criminal Court, (visited: 22/12/2008), available at: <http://law.vanderbilt.edu/faculty/clinical-faculty/michael-a-newton/download.aspx?id=640>

Romahi, Seif Elwady. (1980). *Studies in International law and Diplomatic Practice*, Data Labo INC and Biblio Ltd, Tokyo.

Rosenfeld, Erik. (2008). *Application of US. SOFA's To the Rome Statute*, in: Michael Newton, Comparative Complimentarity: Domestic Jurisdiction Consistent with the Rome Statute of the International Criminal Court, (visited in: 22/10/2008) available at: <http://law.wush.edu/publication/WUGSLR/Issue Archive/Volume 2-1>

Sheng, da Y. (2006). *Analyzing The International criminal court complementarity principle through a federal courts lens*, bepress legal series, (visited in 24/12/2008), available at: law.bepress.com/expresso/eps/1249.

الهوامش

(1) المحكمة الجنائية الدولية هي المحكمة التي أنشئت خارج منظومة الأمم المتحدة بموجب معاهدة دولية، يسمى يسمى أساسها النظام الأساسي أو معاهدة أو نظام روما، نسبة إلى مؤتمر صياغته الذي انعقد في مدينة روما، واعتمد في 17 تموز 1998، ودخل حيز النفاذ في 1 تموز 2002: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 43/59، الدورة التاسعة والخمسون، تاريخ 16 كانون الأول لعام 2004، (زيارة بتاريخ 2008/12/22)، منشور في مركز وثائق الأمم المتحدة:

[www.un.org/arabic/docs/viewdoc.asp?docnumber=A/Res/59/436 - k](http://www.un.org/arabic/docs/viewdoc.asp?docnumber=A/Res/59/436-k)

(2) محكمة يوغوسلافيا السابقة هي المحكمة الجنائية الدولية التي أنشئت بموجب قرار مجلس الأمن رقم 808، تاريخ 22 شباط 1993، لنظر الجرائم المرتكبة في يوغوسلافيا السابقة. أما محكمة رواندا فهي المحكمة الجنائية الدولية التي أنشئت بموجب قرار مجلس الأمن رقم 780، تاريخ 27 أيار 1994، لنظر الجرائم المرتكبة في رواندا: سعيد عبداللطيف حسن، المحكمة الجنائية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004، ص 164.

(3) اوسكار سوليرا، الاختصاص القضائي التكميلي والقضاء الجنائي الوطني، مختارات من أعداد 2002، مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ص 165-166، (زيارة بتاريخ 2008/11/3)، منشور على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر على شبكة الإنترنت: <http://www.ICRC.com>

(4) المادة 9 من النظام الأساسي لمحكمة يوغوسلافيا السابقة، والمادة 8 من النظام الأساسي لمحكمة رواندا.

(5) اوسكار سوليرا، مرجع سابق، ص 169.

(6) عمر المخزومي، القانون الدولي الانساني في ضوء المحكمة الجنائية الدولية، دار الثقافة، عمان، 2008، ط1، ص 336.

(7) محمد شبلي العتوم، الاشكاليات القانونية لاتفاقيات الحصانة المبرمة بين الولايات المتحدة الامريكية وبعض الدول الاطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان، 2007، ص55.

(8) القول أن المحكمة الجنائية الدولية تعتبر قضاءً أجنبياً حسب ادعاء البعض ليس بالصحيح، لأن الأساس في المحكمة أنها أنشئت بموجب معاهدة يحكمها أساس المعاهدات أو مبدأ الرضائية، فالدول الداخلة في النظام الأساسي برضاها لا يمكن القول أنها تتعامل مع قضاء أجنبي؛ بل في نظام قضائي ساهمت وشاركت في إعداده وتطبيقه وانتشاره؛ لئلا يشوي، المحكمة الجنائية الدولية الدائمة واختصاصها، رسالة ماجستير، دار الثقافة، 2008، عمان، ط1، ص 127.

(9) الفقرة السادسة والعاشرة من الديباجة، والمادة (1) من النظام الأساسي. سعيد عبد اللطيف حسن، مرجع سابق، ص 253-254.

(10) الجرائم التي نص عليها النظام الأساسي في المادة 5 وهي جريمة الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب.

(11) لئلا يشوي، مرجع سابق، ص 126.

(12) المحكمة الجنائية الدولية، المرجع: (icc-pids-wb-02-en)، ص2، (زيارة بتاريخ: 2008/12/14)، منشور في الموقع الإلكتروني: http://www.icc-cpi.int/library/organs/otp/ICC-PIDS-WB-ORGANS-OTP_Ar.pdf

(13) Michael A. Newton, Military Law Review (Vol. 167) Comparative Complementarity: Domestic Jurisdiction Consistent With The Rome Statute Of The International Criminal Court, p.26 (visited: 22/12/2008), available at: <http://law.vanderbilt.edu/faculty/clinical-faculty/michael-a-newton/download.aspx?id=640>

كذلك: عمر المخزومي، مرجع سابق، ص335-336.

(14) آرام عبد الجليل، دراسة حول الآليات الدولية لمحاربة الإفلات من العقاب، ص 1، منتدى الحوار المتمدن العدد 1609 تاريخ 2006/7/12، (زيارة بتاريخ 2008/10/23)، منشور في الموقع: <http://www.rezgar.com/debat/show.art.Asp?>

(15) بوخييم، المحكمة الجنائية الدولية، الجزء الثاني: النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية واشكاليات التعارض مع الدساتير والتشريعات الوطنية، ص5، (زيارة بتاريخ 2008/11/12)، منشور في موقع جريدة العلم المغربية:

http://www.al-alam.ma/def.asp?codelangue=23&id_info=1845&date_ar=2008-12-10%203:57:00

يثور الشك حول مساس النظام الأساسي لسيادة الدول من بعض النصوص مثل:

- الفقرة 3 من المادة 3 من أنه يجوز للمحكمة أن تعقد جلساتها خارج مقرها إذا ارتأت ذلك.
- المادة 1/54 ج والمادة 3/57 د وتحدثان عن صلاحية المدعي العام في إجراء التحقيقات فوق إقليم دولة طرف.
- المادة 59 والمادة 1/89 وتحدثان عن استجابة الدول الفورية لطلبات القبض الاحتياطي أو الضبط أو الإحضار.
- المادة 106 التي تتحدث عن تنفيذ أحكام السجن تحت رقابة المحكمة الجنائية الدولية ضمن المعايير المقررة دولياً.
- المادة 110 من كون المحكمة وحدها صاحبة الصلاحية في تقليل مدة العقوبة، وأنه لا يجوز لدولة التنفيذ إطلاق سراح الأشخاص قبل انقضاء المدة التي تقرها المحكمة.

(16) Michael A. Newton, op.cit, p.44.

(17) اوسكار سوليرا، مرجع سابق، ص 167.

(18) زيهه بوزيب، القضاء الدولي في مجال حقوق الانسان، 2006، ص22، (زيارة بتاريخ 2008/12/13)، منشور في الموقع: www.aihr.org.tn/arabic/News/nasiha%20%20boudhib.doc

(19) آرام عبد الجليل، مرجع سابق، ص2.

(20) المادة 31 من اتفاقية فيينا للمعاهدات.

(21) علي الشكري، القضاء الجنائي الدولي في عالم متغير، دار الثقافة 2008، عمان، ط1، ص129.

(22) آرام عبد الجليل، مرجع سابق، ص 2.

(23) احمد أبو الوفا، ملامح المحكمة الجنائية الدولية، في: شريف عتلم، المحكمة الجنائية الدولية، المواءمات الدستورية والتشريعية، القاهرة، 2004، منشورات الصليب الاحمر، الطبعة الثانية، ص 67. كذلك: عبد القادر جرادة، القضاء الجنائي الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005، ص218.

(24) اوسكار سوليرا، مرجع سابق، ص 167.

(25) شريف عتلم، المحكمة الجنائية الدولية، المواءمات الدستورية والتشريعية، القاهرة، 2004، منشورات الصليب الاحمر، الطبعة الثانية، ص34.

(26) سامح خليل الوادية، مبدأ التكامل القضائي، المطلب الأول: مبدأ التكامل القضائي، ص1، (زيارة بتاريخ 2008/1/17)، منشور في موقع مدونات مكتوب على الانترنت: <http://samehelwadeya.maktoobblog.com>

(27) سامح خليل الوادية، مرجع سابق، ص1-2.

(28) أحمد أبو الوفا، مرجع سابق، ص35.

(29) وزارة الخارجية السودانية، ورقة بموقف السودان من طلب المدعي العام بالمحكمة الجنائية الدولية إلى المحكمة بممارسة اختصاصها على بعض احداث دارفور، ص1، (زيارة بتاريخ 2008/12/23)، منشور في الموقع:

www.mfa.gov.sd/arabic/agreements/20070320140332.doc

وقد انتقد هذا الموقف او هذه الحالة من أن صلاحية مجلس الأمن سوف تعرض استقلال المحكم للخطر، وسوف تعطي حصانة لمواطني الدول دائمة العضوية في الأمم المتحدة، من خلال استخدام حق النقض الفيتو سياسياً، لاستبعاد اخضاعهم للمحكمة أو العكس، واحالة حالات معينة حسب رغبة هذه الدول: Michael A. Newton, op.cit, p.46.

(30) محمد شبلي العتوم، مرجع سابق، ص58.

(31) علي الشكري، مرجع سابق، ص130.

- (32) يعني الشكل السلبي للتكامل أن يذكر أو ينص على التكامل بطريقة غير مباشرة، وهي في النظام الأساسي تتمثل بالنص على ما لا يمكن للمحكمة القيام به بدلاً من النص على ما تستطيع القيام به، ونلاحظ أن المادة (17) قد وضعت خطأ لتدخل المحكمة، فهي تقرر حالات لا يجوز أو لا يمكن للمحكمة نظر الدعوى حال توافرها: نيكولاس ميشيل، الملاحم الأساسية لنظام روما، في: تحدي الحصانة، ندوة علمية في كلية الحقوق جامعة دمشق، منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2002، ص 179، كذلك: محمد شبلي العتوم، مرجع سابق، ص 58.
- (33) محمد خليل الموسى، الوظيفة القضائية للمنظمات الدولية، دار وائل للنشر، عمان، 2003، ط 1، ص 79.
- (34) الفقرة (1) أ من المادة (17) من النظام الأساسي.
- (35) الفقرة (1) ب من المادة (17) من النظام الأساسي.
- (36) الفقرة (2) من المادة (17) من النظام الأساسي.
- (37) الفقرة (3) من المادة (17) من النظام الأساسي.
- (38) هذا هو التعريف نفسه الذي تقدمت به لجنة القانون الدولي للاختصاص القضائي التكميلي، بأن تكون المحكمة مكملة للأنظمة الوطنية في القضايا التي لا تتوافر فيها إجراءات محاكمة، أو عندما تكون هذه الإجراءات غير فعالة، محمد شبلي العتوم، مرجع سابق، ص 60.
- (39) اوسكار سوليرا، مرجع سابق، ص 179.
- (40) نيكولاس ميشيل، مرجع سابق، ص 88.
- (41) نيكولاس ميشيل، مرجع سابق، ص 174 و 180.
- (42) عمر المخزومي، مرجع سابق، ص 341.
- (43) عمر المخزومي، مرجع سابق، ص 339.
- (44) الفقرة (1) و(2) من المادة (15) من النظام الأساسي.
- (45) الفقرة (6) من المادة (15) من النظام الأساسي.
- (46) الفقرة (3) من المادة (15) من النظام الأساسي.
- (47) الفقرة (5) من المادة (15) من النظام الأساسي.
- (48) نيكولاس ميشيل، مرجع سابق، ص 88.
- (49) عبدالقادر جرادة، مرجع سابق، ص 225.
- (50) المادة 86 من النظام الأساسي.
- (51) ساشا رولف لودر، الطابع القانوني للمحكمة الجنائية الدولية ونشوء عناصر فوق وطنية في القضاء الجنائي الدولي، مختارات من إعداد 2002، مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ص 161، (زيارة بتاريخ: 2008/12/2)، منشور على موقع اللجنة على الإنترنت: <http://www.icrc.com>
- (52) اوسكار سوليرا، مرجع سابق، ص 182.
- (53) Erik Rosenfeld, Application of US. SOFA's To the Rome Statute, in: Michael Newton, Comparative Complimentarity: Domestic Jurisdiction Consistent with the Rome Statute of the International Criminal Court, P 278, (visited in: 22/10/2008) available at: <http://law.wush.edu/publication/WUGSLR/Issue Archive/Volume 2-1>.
- (54) محمد شبلي العتوم، مرجع سابق، ص 64.
- (55) إيان سكوبي، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، في: تحدي الحصانة، مرجع سابق، ص 127.
- (56) الفقرة (1) ج من المادة (53) من النظام الأساسي.
- (57) إيان سكوبي، مرجع سابق، ص 127.
- (58) Ada Y Sheng, Analyzing The International criminal court complementarity principle through a federal courts lens, bepress legal series, 2006, p.3, (visited in 24/12/2008), available at: law.bepress.com/expresso/eps/1249.
- (59) محمد شبلي العتوم، مرجع سابق، ص 62. وتتحدث المادة 98(2) عن الالتزامات الناشئة عن اتفاقيات موجودة أساساً تتطلب موافقة الدولة المرسله لتسليم شخص تابع لها إلى المحكمة.
- (60) سعيد عبداللطيف حسن، مرجع سابق، ص 258-261.
- (61) احمد أبو الوفا، مرجع سابق، ص 59.
- (62) هميسي رضا، المسؤولية الدولية، دار القافلة، الجزائر، ط 1، 1999، ص 41.
- (63) مثال ذلك المادة الخامسة من اتفاقية الإبادة الجماعية والتي تطالب الدول اتخاذ الاجراءات التشريعية المناسبة في قوانينها الداخلية ضمن ما تتطلبه الاتفاقية، كذلك:
- Seif Elwady Romahi, Studies in International law and Diplomatic Practice, Data Labo INC and Biblio Ltd, Tokyo, 1980, P.224.
- (64) مثال ذلك ما قام به المشرع الأردني من تعديلات على قانون العقوبات العسكري بالقانون المؤقت رقم 30 لسنة 2002، حيث نص على جرائم الحرب في المواد من 41-44، فأصبح يجرم أفعالاً تعد جرائم حرب ليشمل كل الأفعال التي قد تعد جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية تحت مسمى واحد، فلم يفصل جرائم الحرب عن جريمة الإبادة والجرائم ضد الإنسانية، علماً أن الأردن قد صادق على نظام روما الأساسي.
- (65) نيكولاس ميشيل، مرجع سابق، ص 89.

- 34 Voir sur cette évolution, C. FABRE et M. VISEUX, « Les principes traditionnels de territorialité et de spécialité dans le règlement des conflits entre marques et noms de domaine » : Expertises des systèmes d'information 2003, n° 275, p. 386 et ss.
- 35 Versailles, 22 novembre 2001 : com. com. électr., Avril. 2002, comment., n° 56, note C. CARON.
- 36 TGI Nanterre, 21 janvier 2002 : <http://www.legalis.net>.
- 37 A. SINGH, "Le principe de spécialité et Internet": D. 2002 n° 22, p. 1818.
- 38 Note ss. Versailles, 22 novembre 2001, précité, p. 20.
- 39 Cela a été confirmé à plusieurs reprises par la jurisprudence ; voir récemment : TGI Paris, 8 septembre 2003 : Pet. Aff. 2005, n° 101, p. 17, note P. MOZAS.
- 40 Paris, 3 mars 2004 : Pet. Aff. 2005, n° 101, p. 17, note P. MOZAS. En revanche, la Cour a fait droit à la demande de la société appelante sur le fondement de l'article L. 713-5 du CPI relatif aux marques notoires.
- 41 Cass.com., 13 décembre 2005: <http://www.legifrance.gouv.fr> ; voir également la même confirmation par la même Cour, Cass.com., 22 février 2005 : Propriété industrielle 2005, n°9, p. 36, note J. SCHMIDT-SZALEWSKI.

- 21 D. ROSENTHAL-ROLLAND et X. RAGUIN, "Noms de domaine et atteintes au droit des marques : Les pouvoirs du juge des référés", article précité, p. 10.
- 22 A. BERTRAND, Droit des marques, signes distinctifs – noms de domaine, op.cit., p. 382.
- 23 Pour une étude de cette procédure, voir: V. BRUNOT et A. BENSOUSSAN, "La procédure alternative de résolution de litiges (PARL) en matière de noms de domaine fête ses un an: premier bilan et perspectives": Gaz. Pal., 19 et 20 octobre 2005, pp. 28-31.
- 24 Désignant l'île de la Réunion.
- 25 En fait, la 'PARL' est exercée au sein du Centre d'arbitrage de l'OMPI, mais elle ne concerne que les litiges relevant de la zone .fr et .re.
- 26 Elle permet deux types de décisions: "recommandation en ligne" administrée par le CMAP (Centre de Médiation et d'Arbitrage de Paris) et une "décision technique" rendue par le centre de médiation et d'arbitrage de l'OMPI.
- 27 WIPO, DFR2004 -0003; également WIPO, DFR2005-0004: <http://arbiter.wipo.int>
- 28 WIPO, n° DFR 2005-0011: <http://arbiter.wipo.int/domains/decisions/word/2005/dfr2005-0011.doc>; voir aussi la décision n° DFR2005-0015 du 15 novembre 2005 où les nom de domaine "anil.fr" et "adil.fr" ont été transférés à ANIL, l'Agence Nationale d'Information pour le Logement. Dans cette décision la notoriété a été aussi invoquée par l'ANIL et l'expert a conclu que " Le fait pour les défendeurs de rediriger les noms de domaine litigieux vers des portails contenant des liens hypertextes en relations avec le logement ou l'immobilier, soit des sites potentiellement concurrents de ceux du requérant, démontre la volonté du défendeur d'induire en erreur l'internaute, qui peut penser, légitimement, accéder au site internet officiel du requérant. Ceci démontre également la volonté purement spéculative des défendeurs qui entendent tirer ainsi profit de la notoriété des marques du requérant par le trafic ainsi généré. En conséquence, l'Expert considère que l'utilisation des noms de domaine litigieux par les défendeurs est intervenu tout à la fois en violation des droits du Requéant sur les marques dont il est titulaire, ou dont il fait un usage public, et en violation du principe de loyauté dans les relations commerciales": <http://arbiter.wipo.int/domains/decisions/html/2005/dfr2005-0015.html>
- 29 WIPO, n°D2000-0803 (Société Slumberland France c./ Société Dotcomway) où la commission a décidé que "A cet égard et en raison du principe de spécialité des marques, la preuve de la situation visée au paragraphe 4 (a) des Principes directeurs n'est pas rapportée (c'est-à-dire l'identité ou la similarité des produits ou services). Il n'en serait autrement que dans le cas où le Requéant établirait que ses droits de marques sont méconnus par l'enregistrement du nom de domaine en cause en raison de la notoriété des marques et ce par application des articles 16. 2 et 3 de l'Accord sur les ADPIC ou, pour ce qui est du droit interne français, de l'article L.713-5 du Code de la propriété intellectuelle".
- 30 TGI Paris, 25 mai 1999 : Lamy dr. Aff. 1999, n° 22, n° 1394, obs. L. COSTES ; TGI Nanterre, ord. réf., 16 septembre 1999 : D. 1999, AJ, p. 81 ; TGI Nanterre, ord. réf., 9 mars 2000 : Com. com. électr., Juin 2000, p. 20; voir également à ce sujet, O. MENDRAS, "Conflits entre marques notoires et noms de domaine, une évolution inquiétante de la jurisprudence": La revue des marques, n°34-avril 2001, p. 38 ; A. SINGH, "Le principe de spécialité et Internet": D. 2002, n°22, p. 1818.
- 31 TGI Nanterre, ord. réf. 16 septembre 1999 : D. 1999, AJ, P. 82.
- 32 Versailles, 29 mars 2000 : D. 2000, Jurisp., p. 909, note F. HERCOT.
- 33 C. Caron, note ss. Versailles, 22 novembre 2001 : Com. com. électr., avril 2002, comm., n° 56, p. 20.

- 5 Depuis 2004 il y a également un nom de domaine européen, celui-ci est apparu suite à la création d'une nouvelle zone ".eu" qui est un domaine de premier niveau. Sur ce nouveau domaine européen, voir M.-E. HAAS et A. BENSOUSSAN, " La création du TLD.eu : le développement de l'Internet dans l'Union européenne": Gaz. Pal., 20 et 21 juillet 2005, pp. 23-25; M.-E. HAAS, ".eu: une zone de nommage à fort potentiel": Le Journal du net, 14 juin 2005.
- 6 Association Française pour le Nommage Internet en Coopération, www.afnic.fr
- 7 La mention suivante se trouve dans la nouvelle charte disponible sur le site de l'AFNIC: " L'AFNIC n'a pas pour mission de procéder à des recherches d'antériorité afin de valider (ou reconnaître) les droits de chacun : de ce fait, il vous revient, lors de votre demande d'enregistrement, de veiller à ne pas porter atteinte à des droits antérieurs. Pour plus de sérénité, nous vous conseillons vivement de vérifier que le nom de domaine que vous souhaitez enregistrer ne corresponde ni à une marque déjà déposée, ni à une raison sociale de société déjà existante. Pour cela, il faut effectuer une vérification auprès du Registre National des Marques (RNM) et du Registre National de Commerce et des Sociétés (RCS)".
- 8 Entretien avec Jean-Yves Babonneau, Directeur général de l'AFNIC par M.-E. HAAS et V. BRUNOT, "Charte de nommage AFNIC: la libéralisation du '.fr' en mai 2004": Gaz. Pal. 2004, n° 113, p. 25.
- 9 N. DRYFUS et B. THOMAS, Marque, dessins et modèles. Stratégie de protection, de défense et de valorisation, DELMAS, 1ère éd. 2002, p. 51, n° 409.
- 10 A. BERTRAND, Le droit des marques et des signes distinctifs, op.cit., p. 604.
- 11 D. ROSENTHAL ROLLAND et X. RAGUIN, "Noms de domaine et atteintes au droit des marques : Les pouvoirs du juge des référés": Légipresse 2001, n° 178, chron. opinions, p. 10.
- 12 A. BERTRAND, Le droit des marques et des signes distinctifs, op.cit., p. 605.
- 13 Sur l'efficacité de cette procédure pour les marques, Voir C. FABRE et M. VISEUX, « Les principes traditionnels de territorialité et de spécialité dans le règlement des conflits entre marques et noms de domaine » : Expertises des systèmes d'information 2003, n° 275, p. 386 et s.
- 14 Auxquels sont rajoutés ".aero", ".biz", ".coop", ".info", ".name", ".pro" et les noms de domaine nationaux qui sont volontairement soumis à la procédure d'arbitrage de l'OMPI.
- 15 Et d'autres centres également, notamment aux Etat-Unis, au Canada et en France.
- 16 Cette procédure est disponible sur le site de l'OMPI, www.wipo.int
- 17 Par exemple, "axachinaregion.com" a été jugé similaire à la marque "Axa", Ompi, n° D2000-1377, Axa China Region Ltd v/ Kannel Ltd.; voir aussi Ompi, n° D2000-0003, Telstra Corp. Mtd v/ Nuclear Marshmallows.
- 18 Pour une analyse de ces conditions à la lumière des décisions du centre d'arbitrage de l'OMPI, voir A. BERTRAND, Droit des marques, signes distinctifs – noms de domaine, op.cit., pp. 384-387.
- 19 R. MERALLI, "Le nom de domaine bénéficie-t-il d'une véritable protection?": La revue des marques N° 34, avril 2001, p. 42.
- 20 J. LARIEU, « Protection d'une marque renommée contre le cyberpiratage », article précité, p.260 ets.

L'application du principe de spécialité est aujourd'hui confirmée en la matière. L'enregistrement du nom de domaine est considéré, en lui seul, comme une opération neutre ne permettant pas d'établir une identité ou une similarité entre les produits ou services. Il faut alors chercher cette similarité et apprécier le risque de confusion selon les principes généraux du droit des marques en matière de contrefaçon³⁹. Cela est également valable pour l'utilisation d'une marque à l'intérieur d'un site Internet et non pas dans le nom de domaine lui-même. La marque notoire "Axa" a été employée dans un site Internet dénommé Axa et son sigle a aussi été employé dans un autre site dénommé 'croisières-libertines.com'. La Cour d'appel de Paris, dans un arrêt du 3 mars 2004, n'a pas retenu la contrefaçon à l'encontre de ces sites en raison, souligne la Cour, des activités très différentes⁴⁰.

La confirmation de ce principe a été opérée récemment par l'arrêt de la Cour de cassation⁴¹ du 13 décembre 2005 qui a cassé un arrêt de la Cour d'appel de Paris limitant la recherche de similarité au dépôt dans la classe 38 sans vérifier les activités exercées sur le site même. Les juges d'appel avaient jugé que le nom de domaine 'locatour.com' contrefait la marque antérieure 'Locatour' au motif que "les produits et services visés au dépôt de cette marque en classe 38 "doivent être considérés comme similaires à ceux dans lesquels s'inscrit l'exploitation d'un nom de domaine permettant au moyen d'un support informatique l'accès aux informations mises à la disposition du public sur un site internet", et qu'il en résulte un risque de confusion pour le public "peu important que la société Soficar n'ait pas exploité de site actif". La Haute juridiction a considéré que la Cour d'appel n'a pas donné de base légale à sa décision lorsqu'elle n'a pas recherché "si les produits et services que pouvait offrir sur le site internet la société Soficar étaient identiques ou similaires à ceux visés dans le dépôt de la marque".

Il en résulte que désormais, le dépôt de la marque dans la classe 38 n'a plus d'incidence sur le seul enregistrement du nom de domaine. Il n'est utile dans la protection de la marque qu'en cas d'utilisation du nom de domaine pour des produits ou services relevant de cette classe.

Quoi qu'il en soit, le titulaire de la marque notoire en reste à l'abri grâce à l'article L.713-5 du CPI, qui érige un régime spécial de responsabilité civile en cas de marque notoire utilisée hors spécialité.

References:

Note:

-
- 1 G. LOISEAU, "Nom de domaine et Internet: turbulences autour d'un nouveau signe distinctif": D. 1999, chron. p. 245; A. BERTRAND, Droit des marques, signes distinctifs - noms de domaine, Dalloz Action, 2e éd. 2005, p. 372. Partant, le titulaire d'un nom de domaine a sur ce nom un véritable droit de propriété. La jurisprudence tend également à considérer le nom de domaine comme un signe distinctif susceptible de protection, pouvant constituer une antériorité pour les noms de domaines et les autres signes distinctifs. Voir à titre d'exemple l'arrêt récent de la Cour d'appel de Paris, 25 mai 2005 : D. 2005, n° 27, p. 1846, obs. C. MANARA, où la Cour retient la qualification d'antériorité au nom de domaine. Néanmoins, dans cette affaire le nom de domaine n'a pas pu être protégé contre son usage postérieur, car les juges ont précisé que « le nom de domaine est susceptible de protection pour éviter un risque de confusion, mais seul est protégeable un nom de domaine distinctif ».
 - 2 J. LARIEU, « Protection d'une marque renommée contre le cyberpiratage": Expertises, août-septembre 1999, p. 260 ; B. SCHAMING, "Internet ou l'émergence de la marque mondiale de fait » : Pet. Aff. 2001, n°49, p.14 et s.
 - 3 Internet Corporation for Assigned Names and Numbers, www.icann.org
 - 4 Pour le système d'attribution des noms de domaine et son évolution, voir A. BERTRAND, Droit des marques, signes distinctifs – noms de domaine, op.cit., pp. 370-372; également P. Le TOURNEAU, Contrats informatiques et électroniques, Dalloz Référence, 3e éd. 2004, p. 325 et s.

Dès lors, le titulaire de la marque notoire qui a pris le soin de déposer sa marque dans la classe 38, s'assurait d'une protection dans le cadre du droit des marques par l'action en contrefaçon.

C'est ce qu'a décidé le Tribunal de grande instance de Nanterre dans l'affaire « LANCOME »³¹. En l'espèce, le juge des référés a considéré que « la société Lancôme justifie avoir protégé sa marque pour toutes les classes de produits et services y compris les spécifications liées à l'Internet en classe 38, au surplus, il est démontré que la marque « Lancôme » a acquis une renommée certaine auprès d'un large public tant en France qu'à l'étranger et qu'ainsi doit être reconnu le bénéfice de la notoriété ». Dans cette affaire le titulaire du nom de domaine a été condamné pour des actes de contrefaçon en application de l'article L. 713-2 du CPI. Nous soulignons aussi que l'usurpation a été renforcée par la notoriété de la marque.

Inversement, à défaut d'enregistrement de la marque dans cette classe, la jurisprudence excluait une telle protection³².

Dans ce cadre de solution, les juges n'ont pas vérifié si les produits ou services proposés dans le site litigieux étaient identiques ou similaires à ceux de la marque en cause. Cela permet au propriétaire de la marque de se réserver un accès quasi-exclusif à Internet sans que les internautes soient induits en erreur³³.

Le fondement de condamnation retenu par cette jurisprudence étant la contrefaçon, un autre courant jurisprudentiel s'est opposé à cette application en ce sens que la marque, même notoire, ne peut être protégée contre le nom de domaine par l'action en contrefaçon que dans la limite de la spécialité³⁴. Ce courant jurisprudentiel soutenait qu'à cette fin de respecter le principe de spécialité, le dépôt dans la classe 38 de la marque, fut-elle notoire, ne suffit pas à lui seul de conférer à la marque la protection pour tous produits ou services pouvant être fournis par Internet. Encore faut-il démontrer une identité ou une similarité entre le contenu du site et les produits et services désignés par la marque. Pour une illustration de cette position, on peut citer deux décisions.

Dans un arrêt de la Cour d'appel de Versailles du 22 novembre 2001, la Cour précisa que « la contrefaçon ne peut être en l'espèce retenue, dès lors que l'intéressé déclare n'opposer ses marques qu'en ce qu'elles couvrent les « services de communication par ordinateur, de messagerie électronique et communication sur tous supports » (tel Internet) et que « l'enregistrement d'un nom de domaine est en lui-même neutre, de même que l'est le support que constitue un site Internet ; en l'espèce, il n'est pas établi que les enregistrements et sites litigieux concernent les services pour lesquels la protection des marques est revendiquée, voire de services similaires »³⁵.

La solution a été identique dans l'affaire « SAVEURS »³⁶ où la demanderesse était titulaire de la marque « SAVEURS » enregistrée pour différents produits et services dont ceux relevant de la classe 38. La défenderesse ayant enregistré le nom de domaine « saveurs.com » et exploité un site Internet pour présenter le concept de parfumerie et d'un restaurant et un système permettant à ses clients d'effectuer des commandes de parfums en ligne, elle s'est vue assigner en contrefaçon de marque. Le Tribunal de Grande Instance de Nanterre a jugé que « le seul enregistrement du nom de domaine litigieux, opération en elle-même neutre, ne permet pas d'établir une identité ou une similarité de services avec les services pour lesquels la marque est protégée et il convient de procéder à une comparaison entre le contenu du site exploité et les produits et services pour lesquels la protection est revendiquée ».

Ainsi, il ressort de ces deux décisions que le titulaire de la marque notoire comme celui d'une autre ne peut se retrancher derrière la classe 38 pour s'opposer à l'enregistrement de sa marque par un tiers à titre de nom de domaine³⁷.

Comme il le note M. CARON³⁸ « il s'agit là d'une petite révolution puisque la jurisprudence avait jusqu'à présent tendance à décider que le seul enregistrement du nom de domaine suffisait à violer le droit sur la marque déposée en classe 38 ». Cette solution lui paraît insatisfaisante car, explique-t-il, tout en respectant le principe de spécialité, il demeure important de permettre au titulaire d'une marque d'avoir un accès paisible à l'Internet. La rigidité dans l'application dudit principe risque de lui soustraire cette possibilité.

Récemment, une procédure alternative de résolution de litiges (PARL)²³ relatifs aux noms de domaine enregistrés dans la zone ".fr" et à la zone ".re"²⁴, a été mise en place. Elle est fortement inspirée de celle pratiquée par le centre d'arbitrage de l'OMPI²⁵. La PARL du .fr et du .re, porte sur les atteintes aux droits des tiers protégés en France et en particulier à la propriété intellectuelle (propriété littéraire et artistique et/ou propriété industrielle), aux règles de la concurrence et du comportement loyal en matière commerciale et au droit au nom, au prénom ou au pseudonyme d'une personne²⁶.

En demandant l'enregistrement d'un nom de domaine et en adhérant à la charte de nommage le titulaire d'un nom de domaine s'engage à se soumettre à ces procédures.

Ainsi, le titulaire d'une marque notoire peut suivre cette procédure alternative pour agir contre un nom de domaine enregistré en zone .fr ou .re. Il pourra fonder son action sur la contrefaçon si les activités sont identiques ou similaires et sur l'article L. 713-5 du CPI si elles sont différentes ou si le nom de domaine n'est pas exploité. Des décisions ont été rendues par la PARL à propos des marques notoires.

Dans une décision relative au nom de domaine "austrianairlines.fr", la PARL a jugé qu'au "vu du caractère notoire du nom et de la marque 'Austrian Airlines', l'expert estime difficilement concevable que le défendeur ait pu ignorer (...) que des tiers détenaient des droits sur le nom et/ou la marque Austrian Airlines"²⁷. Dans une décision récente du 18 octobre 2005, la notoriété de la marque "carrefour" a également été prise en compte comme facteur d'appréciation dans le litige concernant le nom de domaine "carrefour.fr"²⁸.

En résumé, le titulaire d'une marque peut agir sur la base de cette procédure pour interdire l'enregistrement du nom de domaine ou pour le récupérer. Mais le principe étant que cette possibilité reste régie par le principe de spécialité.

En revanche, les centres d'arbitrage de l'OMPI reconnaissent une protection particulière de la marque notoire en ce sens que son titulaire est admis à s'opposer au nom de domaine²⁹. Dans cette démarche, les arbitres de l'OMPI se réfèrent soit à l'ADPIC (articles 16-2 et 16-3) soit à la législation nationale (article L. 713-5 du CPI pour la France). En tout état de cause, la procédure alternative de l'OMPI, ou de la PARL pour la zone .fr, n'est obligatoire ni exclusive. L'entreprise de cette procédure arbitrale n'empêche pas le recours judiciaire devant une juridiction nationale et ce, même après une procédure devant l'OMPI.

Le titulaire d'une marque notoire a la faculté d'agir en justice contre les atteintes portées à sa marque par un nom de domaine. Deux actions lui sont ouvertes : l'action en contrefaçon, ce qui nous occupe à ce stade, et l'action en responsabilité civile prévue à l'article L.713-5 du CPI, qui sera examinée par la suite dans le deuxième chapitre.

En ce qui concerne la contrefaçon, il faut appliquer le droit des marques et notamment les articles L.713-1 et suivants et l'article L.716-1 du CPI. Par conséquent, en application du principe de spécialité, rappelons-le, il n'y a contrefaçon que lorsque la marque est utilisée illégalement pour des produits ou services identiques ou similaires.

En matière de noms de domaine d'Internet, le tiers se contente de réserver un nom de domaine et n'exploite pas le site ou l'exploite pour des services de communication sur Internet ou à des fins non commerciales différentes de celles couvertes par la marque litigieuse. Dès lors, le titulaire de la marque ne peut fonder son action en contrefaçon et se trouve indûment privé des moyens d'exploitation de sa marque sur internet.

Toutefois, un certain courant de la jurisprudence a montré un manque de rigueur à ce sujet. Dans le souci de protéger la marque contre cette nouvelle forme d'usurpation, la jurisprudence française a adopté des solutions qui paraissent dans certains cas étonnantes. Ces solutions consistaient à sanctionner l'enregistrement de la marque à titre de nom de domaine par la contrefaçon, abstraction faite du principe de spécialité. Allant dans ce sens, des tribunaux français ont considéré que le dépôt de la marque dans la classe 38, qui couvre les services de communication et d'Internet, suffisait à conférer à la marque une protection contre son usage sur Internet et notamment en tant que nom de domaine³⁰. Cette application abstraite du principe de spécialité est de nature à accorder aux marques une immunité face aux noms de domaine.

fait de l'absence de coordination entre les deux systèmes d'enregistrement (de la marque et du nom de domaine)¹⁰.

Cela fait du nom de domaine un signe juridiquement redoutable pour les marques, en particulier notoires, dans la mesure où il est loisible à toute personne d'enregistrer un nom de domaine, bien qu'appartenant au tiers à titre marque. Sans doute, le titulaire de la marque notoire face à cette pratique, va-t-il réagir pour défendre sa marque, mais sur quel fondement ?

II. Le fondement de la protection contre un nom de domaine.

Favorisés par les méthodes d'enregistrement des noms de domaine, des cybersquatters ont réussi à réserver de nombreuses marques notoires sur Internet à titre de nom de domaine. Il a déjà été constaté de nombreuses tentatives de piratage de marques qui relèvent du chantage, à savoir dans le but de monnayer leur restitution auprès de leurs utilisateurs légitimes, après avoir cédé à la pression des cybersquatters et procédé au rachat des noms de domaine enregistrés à leur préjudice¹¹.

Il est désormais reconnu par la doctrine et les tribunaux français qu'un nom de domaine est susceptible de porter atteinte à un droit antérieur, et plus particulièrement à une marque¹².

Pour réagir contre le Cybersquatting ou les atteintes émanant des noms de domaine, le titulaire de la marque notoire se voit d'ores et déjà offrir deux voies : le recours à la procédure administrative d'arbitrage mise en place par l'ICANN, ou le recours au juge.

Depuis 1999, l'OMPI a développé une procédure de médiation et d'arbitrage concernant les litiges relatifs aux noms de domaine. Cette réglementation vise à décourager les cybersquatters qui réservent des noms de domaine de mauvaise foi afin de les revendre, ou ceux qui créent un risque de confusion avec un droit antérieur comme la marque¹³. Il s'agit d'une procédure extrajudiciaire se déroulant en ligne et réservée aux hypothèses de Cybersquatting en « .com, .net, .org »¹⁴.

Ces conflits sont tranchés par le centre d'arbitrage de l'OMPI¹⁵ qui applique la procédure définie par les principes directeurs de l'ICANN régissant le règlement uniforme des litiges relatifs aux noms de domaine¹⁶. Selon cette procédure le nom de domaine sera transféré au titulaire de la marque si trois conditions sont réunies :

- 1- L'absence d'intérêt légitime du réservataire à utiliser le nom de domaine. Cet intérêt légitime se définit comme la détention d'une autorisation de droit d'usage sur la marque. Son absence peut résulter de la non exploitation du site concerné par le titulaire du nom de domaine.
- 2- L'existence d'un risque de confusion dû à une identité ou à une ressemblance avec une marque. A cet égard, la jurisprudence de l'OMPI retient une notion de similarité relativement semblable à celle connue en droit des marques. Ainsi, les variations ou les ajouts peu significatifs qui n'affectent pas l'identité ou la similarité avec une marque, ou tout autre droit antérieur¹⁷.
- 3- La mauvaise foi dans la réservation du nom de domaine, laquelle est caractérisée par la connaissance de la marque par le réservataire, la volonté de détourner la clientèle ou l'intention de le revendre. Cette condition paraît plus facile à remplir en cas de marque notoire car la notoriété met à l'évidence la connaissance du réservataire du nom de domaine de l'existence du droit antérieur d'autrui. Le lien entre la mauvaise foi et la notoriété semble être pris en compte par la jurisprudence de l'OMPI. Sa pratique montre qu'elle a plus tendance à admettre la mauvaise foi en présence de la notoriété. En revanche, elle est plus exigeante lorsqu'il s'agit de signes distinctifs faibles, génériques ou descriptifs¹⁸.

Il s'agit là d'une différence essentielle par rapport à la contrefaçon en droit des marques où la bonne foi est inopérante¹⁹. En outre, bien que cette procédure permette de réduire les tensions entre noms de domaine et marque²⁰ et qu'elle présente l'avantage de rapidité et d'efficacité en cas de succès quant au transfert du nom de domaine contesté, elle ne permet cependant pas d'obtenir l'indemnisation du dommage subi, ni la publication de la décision, et de plus elle reste onéreuse²¹. Enfin, une certaine imprévisibilité des décisions n'est pas exclue. Des cas pratiques ont montré que des faits identiques contestés peuvent ne pas avoir la même solution. Bien plus, les solutions peuvent être contradictoires²².

Introduction:

Avec l'apparition d'un nouveau modèle de signes distinctifs, qui est le nom de domaine, le droit des marques prend de plus en plus une nouvelle dimension sur Internet. Le nom de domaine, qui est l'œuvre de l'institution du réseau Internet, constitue désormais un nouvel élément s'ajoutant à l'ensemble des signes distinctifs du fait qu'il comporte dans ses plis les traits de ceux-ci. De ce chef, il représente véritablement un enjeu important pour les autres signes, en particulier les marques. La marque, là encore, se trouve en butte à une nouvelle pratique d'usurpation ; ce qu'on appelle parfois « Cybersquatting ».

Cette pratique consiste à déposer à titre de nom de domaine sur Internet une marque, le plus souvent notoire, avant que son titulaire n'y procède dans le but de la revendre. D'autres noms de domaines sont enregistrés pour être exploités par des entreprises dans des activités variées. De ce fait, le nom de domaine peut, dans certaines circonstances, porter atteintes aux autres droits, en particulier au droit des marques.

Dès lors, il convient de préciser la source de conflits entre marque et nom de domaine (I) pour envisager, par la suite, les moyens juridiques que le droit des marques peut fournir afin de protéger la marque contre un nom de domaine (II).

I. Les sources de conflits.

Les noms de domaine n'avaient à l'origine qu'une fonction technique permettant de localiser les serveurs, les sites web sur Internet. Autrement dit, ils permettaient aux internautes de retrouver aisément les adresses du réseau avec lesquelles ils veulent se connecter. Désormais, le nom de domaine prend une nouvelle dimension ; il figure parmi les signes distinctifs¹ et de ralliement de clientèle. En effet, le nom de domaine devient comme la marque, un moyen de reconnaissance de l'entreprise. De ce fait, il peut empiéter sur le territoire des identifiants traditionnels².

Par conséquent, le nom de domaine peut entrer en conflit avec d'autres signes distinctifs, spécialement avec la marque notoire, lesquels constituent des droits antérieurs qui lui sont opposables. La question qui se pose est de savoir comment et dans quelle mesure ce conflit peut se produire.

Tout d'abord, le droit des marques repose sur deux impératifs, lesquels sont le principe de territorialité et celui de spécialité, qui fixent les limites de protection de la marque. En vertu du principe de territorialité, la marque n'est protégée que dans le territoire dans lequel elle est enregistrée. Cet enregistrement rend le signe constituant la marque indisponible dans la limite de spécialité, à savoir pour des produits identiques ou similaires à ceux qu'elle couvre. Ainsi, la marque est protégée dans ces limites et elle ne peut être appropriée à titre de signe distinctif par le tiers.

Au contraire, le système des noms de domaines ne connaît pas de limites géographiques et ils ne sont pas réservés de la même façon que les marques. Acquérir un nom de domaine est facile, car il ne s'agit pas d'un enregistrement étatique, mais d'une opération administrative non gouvernementale selon la règle, « premier arrivé, premier servi ». Il suffit juste d'en adresser la demande à l'organisme concerné qui gère et attribue les noms de domaine et d'y être le premier. Pour les noms de domaines génériques internationaux (.com, .net, .org), c'est l'ICANN³ qui gère les noms de domaine au plan mondial. Il a confié l'enregistrement pour ces extensions génériques à un certain nombre de prestataires accrédités⁴.

En ce qui concerne le nom de domaine national « .fr »⁵, il est géré par l'organisme national « l'AFNIC »⁶ dont la première charte de nommage prévoyait une procédure particulière pour éviter les risques de conflits. Selon cette ancienne charte, l'AFNIC exigeait un justificatif des droits du demandeur sur le nom de domaine qu'il souhaite déposer afin de vérifier qu'une marque identique ne serait pas déjà déposée. Cette vérification dite du "droit au nom" est abandonnée dans la nouvelle charte de nommage entrée en vigueur le 11 mai 2004⁷. Le contrôle *a posteriori*, c'est-à-dire par la jurisprudence, est substitué au contrôle *a priori* exercé au départ par l'AFNIC. Ainsi, le système français d'attribution des noms de domaine se trouve assoupli, ce qui constitue une libéralisation d'enregistrement des noms de domaine⁸.

Ces caractéristiques du nom de domaine, dont la nature juridique n'est pas encore bien définie⁹, créent des conflits avec la marque. Ces conflits surgissent essentiellement, comme l'a noté l'OMPI, du

La protection de la marque contre un nom de domaine

Mohammad AL Shammari, Private Law Department, Faculty of Law, Yarmouk University, Jordan.

The paper was received on 10/1/2010

and accepted for publication on 24/6/2010

Abstract

L'émergence des noms de domaine a constitué un élément nouveau parmi les signes distinctifs et de par là une source de problèmes concernant sa nature juridique et son utilisation susceptible de constituer un conflit avec une marque lorsqu'il est identique ou similaire à cette marque et entre dans son domaine d'activités. Cette étude vient clarifier la situation des noms de domaine parmi les signes distinctifs et les causes de conflits possibles avec les marques dans un premier temps, et dans un second temps pour discuter des mécanismes disponibles pour résoudre ces conflits sur le plan national ou international et leurs efficacité. Cela sera exposé dans le droit français et les procédures d'arbitrage des centres d'arbitrage de L'OMPI.

حماية العلامة التجارية ضد إسم الموقع الإلكتروني

محمد الشمري، قسم القانون الخاص، كلية القانون، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

ملخص

شكل ظهور أسماء النطاق الإلكتروني المعروفة بـ (Domain names) عنصراً يحمل في استخداماته المتعددة إشكاليات عدة ذاتية في شأن تكييفه القانوني وأخرى متعلقة بخلق منازعات مع حقوق أخرى أهمها العلامة التجارية. إن أن استخدام اسم النطاق الإلكتروني في نطاق التجارة وحياة الأعمال قد يشكل تعدياً على الحق في العلامة التجارية إذا كان مشابهاً للعلامة أو مطابقاً لها ويستخدم في نفس مجالها. وتأتي هذه الدراسة لبيان موقع أسماء المواقع الإلكترونية في نطاق الأسماء والعلامات المميزة وأسباب حدوث النزاعات بينها وبين العلامة التجارية في الجزء الأول منها ثم بيان الآلية القانونية المتوفرة على الصعيد المحلي والدولي في حل هذه النزاعات في الجزء الثاني ومدى فعاليتها من خلال القانون الفرنسي وإجراءات التحكيم المتبعة في مراكز التحكيم التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية.

- Fama, F. (1965). The Behavior Of Stock Market Prices *Journal Of Business*, (38), 34-105.
- Frankel, J., And Rose, A. (1997). Is EMU More Justifiable Ex Post Than Ex Ante. *European Economic Review*, 41,753-760.
- French, K.R., Schwert, G.W And Stambaugh, R.F. (1987), Expected Stock Returns And Volatility, *Journal Of Financial Economics*, 19, 3-29.
- Gençay, R., Dacorogna, M. Olsen, R And Pictet, O, (2003), "Foreign Exchange Trading Models And Market Behavior," **Journal Of Economic Dynamics & Control** 27, 909–935.
- Gikas, A. Dimitrios, M.And Richard, P. (2006).EMU And European Stock Market Integration. *The Journal Of Business*, (79), 365-392.
- He, C., And Terasuirta, V. (2002a): An Application Of The Analogy Between Vectors ARCH And Vector Random Coefficient Autoregressive Models. *Working Paper Series In Economics And Finance*, No.516, Stock Holm, School Of Economics.
- Hartmann, P., Straetmans, S. And De Vries, C. G. (2001), "Asset Market Linkages In Crisis Period," ECB Working Paper Series No. 71.
- Ingersoll, J. (1987). *Theory Of Financial Decision Making*, Rowman 8 Little Field, Totowa, NJ.
- Koutmos, G. (1996). Modeling The Dynamic Interdependence Of Major European Stock Markets. *Journal Of Business Finance And Accounting*, (23), 975-989.
- Koutmos, G., And Both G. (1995). Asymmetric Volatility Transmission In International Stock Markets. *Journal Of International Money And Finance*, (14), 747-762
- Longin, F.And Solnik, B. (2001). Extreme Correlation Of International Equity Market. *Journal Of Finances*, 56(2), 649-676.
- Merton. (1980). One Estimating The Expecting Returns On The Market. *Journal Of Financial Economics*, 8, 323-361.
- Melle M., (2003). The EURO Effect On The Integration Of European Stock Markets. Retrieved From [Http://Xiforofinanzas.Ua.Es/Trabajos/1027.Pdf](http://Xiforofinanzas.Ua.Es/Trabajos/1027.Pdf).
- Nelson, D. (1992). Filtering And Forecasting With Misspecified ARCH Model I: Getting The Right Variance With The Wrong Model, *Journal Of Econometrics*, 52, 61-90.
- Nelson, D. B., (1991), "Conditional Heteroskedasticity In Asset Returns: A New Approach," *Econometrica*, Vol. 59, Pp. 347-70.
- Raddatz, C. And R. Rigobon (2003). "Monetary Policy And Sectoral Shocks: Did The FED React Properly To The High-Tech Crisis?" MIT Working Paper.
- Schwert, G.W. (1990), Stock Volatility And The Crash Of "87", *Review Of Financial Studies*.3, 77,102.
- Taylor, S.And Bartram, S. (2005). The Euro And European Financial Market Integration. *Journal Of Applied Econometrics Conference "Changing Structures In International And Financial Markets And Effects On Financial Decision Making In Venice"*, Italy, 1-42.
- Veiga, B., And Mcaleer, M. (2003). Multivariate Volatility And Spillover Effects In Financial Market. [Http://Www.Iemss.Org/Iemss2004/Pdf/Risk/Veigmult.Pdf.,1-7](http://Www.Iemss.Org/Iemss2004/Pdf/Risk/Veigmult.Pdf.,1-7).
- Wong Swau, D. (2003).Contagion: An Empirical Test International Finance Discussion Paper No.775, Bourd Of Governors Of The Federal Reserve System Washington D.C.2-22.
- Xu, Y. And Malkiel, B. (2001). Investigating The Behavior Of Idiosyncratic Volatility, Working Paper, Princeton University.

References:

- Ang, A. And Bekaert,G. (1999), "International Asset Allocation With Time-Varying Correlations," *NBER Working Papers* 7056, National Bureau Of Economic Research, Inc.
- Avramov, D., T. Chordia, *Review Of Financial Studies*, And A. Goyal, Forthcoming (2006), "The Impact Of Trades On Daily Volatility.
- Autonion, A., Pescetto, G.And Violaris, A. (2003). Modeling International Price Relationships And Interdependencies Between 3 The Stock Index Future Markets Of Three EU Countries: A Multivariate Analysis. *Journal Of Business & Accounting* 30,645-666.
- Andersen, T. And Bollerslev, T. (1997). Intraday Periodicity And Volatility Persistence In Financial Markets. *Journal Of Empirical Finance*, 115-158.
- Bollerslev, T. (1986). Generalized Autoregressive Conditional Heteroscedastic. *Journal Of Econometrics* (31), 307-327.
- Black, F., (1976), "Studies Of Stock Prices Volatility Changes". Proceeding From The American Association Business And Economics Statistics Section, 177-181
- Bale, L. (2002). Volatility Spillover Effects In European Equity Markets, Evidence From A Regime - Switching Model, Working Paper.
- Campbell, J., And Mackinlay, C. (1997). *The Econometrics Of Financial Markets Princeton*: Princeton University Press.
- Christie, A. (1982), "The Stochastic Behavior Of Common Stock Variances," *Journal Of Financial Economics*, 10, 407-432.
- Campbell, J. Y., And L. Hentschell (1992) "No News Is Good News," *Journal Of Financial Economics*, 31, Pp. 281-318.
- Campbell, J., Martin, G. And Yexiao, X. (2001). Have Individual Stocks Become More Volatile? *Journal Of Finance*, 56, 1-43.
- Capiello, L., Engle, R. And Sheppard, K. (2003).Asymmetric Dynamic In The Correlation Of Global Equity And Bond Returns. European Central Bank, Working Paper
- Christos,S Denis, R,And Len, G.(2005) Spillover Effect And Correlations Between USA And Major European Stock Markets: The Role Of Euro. Discussion Paper Series, Number 064, 2-18.
- Capiello, L., Engle, R., And Sheppard, K. (2004). Asymmetric Dynamics In Correlations Of Global Equity And Bond Markets, Working Paper ECB.
- Carpenter, A., And J. Wang, (2006). "Herding And The Information Content Of Trades In The Australian Dollar Market," *Pacific-Basin Finance Journal*, Forthcoming.
- Christiansen, C., (2005). Decomposing European Bond And Equity Volatility. Working Paper, Aarhus School Of Business.
- Engle, R. (2004). The Nobel Memorial Prize.CFS, Working Paper Series, No. 2004/11 Central
- Engle, R. (2002). Dynamic Conditional Correlation: New Class Of Multivariate GARCH Models Multivariate GARCH Models. *Journal Of Business Economic Statistics*, (20), 339-350.
- Engle, R., And Ng, V. (1993). Measuring And Testing The Impact Of Volatility. *Journal Of Finance*, 48,987-1008.
- Engle, R. F., (2002), "Dynamic Conditional Correlation - A Simple Class Of Multivariate GARCH Models," *Forthcoming In Journal Of Business And Economic Statistics*.
- Eun, C. And Shim, S. (1989). "International Transmission Of Stock Market Movements". *The Journal Of Financial And Quantitative Analysis*, 24,241-256.
- Fratzscher, M., (2001), "Financial Market Integration In Europe: On The Effects Of EMU On Stock Markets," ECB Working Paper Series No. 48.

Table 7: Dynamic Conditional Correlations

	FTSE	DAX	CAC
FTSE			
(overall)		.6012	.7054
(pre-Euro)		.5032	.6712
(pos-Euro)		.7481	.8124
DAX			.7012
(overall)			.5610
(pre-Euro)			.8725
(pos-Euro)			

Note: The First correlation is for complete sample period, 1990-2008; the second is for pre-Euro period, 1990-1998; the third is for post-Euro period 1999-2008.

VII. Conclusion

This study is aimed mainly to examine the presence of a symmetric conditional second moment in major European stock market and the effect of Euro in the correlation between the indices of those stock markets.

The EGARCH model is ideally suited to test the possibility of symmetries in the volatility transmission mechanism, because it allows in market and cross market innovations to exert an asymmetric impact on the volatility in a given market. In other words, news generated in one market is evaluated in term of both size and sign by the next market to trade.

The results provide evidence that both domestic returns and their volatilities are influenced by the behavior of foreign markets. Furthermore, we found that volatility responds asymmetrically to news in other markets, with stronger response in the case of bad news than good news.

On the other hand, the results show that, within the Euro area, correlation increased after the introduction of the common currency among France and Germany stock market. The increase in correlation started around the beginning of 1998, when Euro membership was determined, The correlations between French and German market indices have greater value, which is obviously influenced by the fixing of the exchange rates in 1999 between the two countries and after the launch of Euro.

We also estimate correlation for a non-Euro European country (UK) with the Euro-zone stock markets. The UK stock market returns exhibit an increase in correlation, which is consistent with the interpretation that this country may be expected to join the Euro-zone in the future. The expected increase in correlation, in the Euro area and non Euro area, possibly signaling stronger economic ties between these countries.

Further more; the introduction of a fixed exchange rate regime has led to increase correlation; this increase in correlation among asset returns may have induced investors, when diversifying their portfolios, to move capital from Europe to other countries.

VI. Dynamic Conditional Correlation.

Prior to estimating DCC, we examine the effects of joining the Euro in the correlation between major European stock markets. Tables 6 and 7 show the cross-market correlation and dynamic conditional correlation among major European stock markets using the whole sample period and also pre- and post- Euro period. However, it is clear from Table 6 that the values of correlation have substantial differences for the periods before and after the Euro. An increase in the correlations across all markets occurs after the launch of Euro, consistent with the analysis of Cappiello et al (2003), and Christos, et al (2005). The correlations between French and German market indices have greater value, which is obviously influenced by the fixing of the exchange rates in 1999 between the two countries and after the launch of Euro. Monetary integration affects stock market return correlations in several ways. First, lower exchange rate volatility means lower transaction costs in cross-border investment. Furthermore, participation in a monetary union implies a single monetary policy and convergence in inflation expectations. Consequently, real risk-free rates will converge and lead to more homogeneous valuations. Second, lower exchange rate volatility could lead to enhanced business cycle synchronizations thereby leading to higher stock market co movements. Conversely, monetary authorities could use exchange rate flexibility to reduce the macroeconomic effects stemming from the transmission of country-specific real shocks thereby delivering lower output co movements across countries. On the other hand, the strong whole sample correlation between Paris and Frankfurt is largely attributable to the post-Euro period, with the correlation between these markets for the pre-Euro period being substantially less than between London and Paris.

Table 7 compares the DCC model for the three stock markets. The highest conditional sample correlations for returns are between Frankfurt and Paris (.7815), and London and Paris (.7054) over the whole sample. Although the values are a little higher using unconditional correlations, these pairs also exhibit the highest correlations between the shocks in DCC specifications over the whole period. So the broad pattern revealed by the correlations is the same in two cases (unconditional correlation and conditional correlation).

The general increases between Europe may be due to one of two causes: globalization, and TMT companies. With the major run-up of technology stocks in the late '90's, many value-weight indices became heavily weighted with Technology Companies. This, in turn, let correlation among value-weighted equity return indices go up due to a changing mix of sectors, with technology getting a very large weight. When the bubble burst, technology companies all over the world saw large decreases in value, which may have led to a general increase in correlation on top of the Euro effects.

Table 6: Cross-Market Correlation

	FTSE	DAX	CAC
FTSE		.7012	.7554
(overall)		.5832	.7121
(pre-Euro)		.7786	.8324
(post-Euro)			
DAX			.7815
(overall)			.6010
(pre-Euro)			.8925
(post-Euro)			

increased for European Union countries in 1992 and 1993, when there was tension within the European monetary system with resulting interest rate increases .

Figure 1: Asymmetric DCC of (FTSE-CAC)




Figure 2: Asymmetric DCC of (FTSE-DAX)




Figure 3: Asymmetric DCC of (DAX-CAC)




Table 4: Univariate GARCH (1, 1) Estimation Results.

	μ	κ	α	β
DAX30	.0524(.0215)	.0376(.0051)	.0728(.0063)	.9240(.0079)
CAC40	.0411(1.7466)	.4456(.0065)	.0622(.0070)	.9370(.0098)
FTSE100	.0410(.0154)	.0132(.0025)	.06984(.0072)	.9325(.0085)

Notes: the model is $r_t = \mu + \varepsilon_t$, $\sigma_t^2 = \kappa + \alpha\varepsilon_{t-1}^2 + \beta\sigma_{t-1}^2$. Standard errors are in parentheses.

V. Asymmetric DCC models

Asymmetric DCC is measured by γ_j in (5): if the γ_j is significantly negative this implies that negative innovations on market j will have higher impact on the volatility of market i than positive innovations. The degree of asymmetry is measured by δ coefficients in (4).

Asymmetric effect occurs when unexpected downward movements in the price of an asset raise the conditional volatility of return more than when there are unexpected upward movements (Engle and Ng 1993). Table (5) shows that volatility is asymmetric for the three markets. Therefore, a statistically significant positive $\alpha_{i,j}$ in (4) coupled with a negative γ_j in (5) implies that negative innovations in market j have a greater impact on the volatility of market i than positive (negative) innovations.

That is, the coefficient measuring asymmetry, namely γ_j in (5) is significant for three markets ($\gamma_1, \gamma_2, \gamma_3$) which means that bad news increases volatility more than good news. Consistent with Capiello et al. (2004) finding, there is strong evidence of asymmetries in conditional covariance of equity and bond returns. The general findings of Koutmos et al. (1995), Koutmos (1996), Veigan and McAleer (2003), Christos, s et al. (2005) show that asymmetric volatility exist between major stock markets, so that volatility increase induced by bad news are transmitted more strongly than volatility declines. The degree of asymmetry, on the basis of the estimated δ_j coefficients, is similar for three markets.

Table 5: Estimated volatility and asymmetric DCC model

Frankfurt	Paris	London
$\alpha_{1,0} = 0.0092^{***}$	$\alpha_{2,0} = 0.0098^{***}$	$\alpha_{3,0} = -0.0031^{**}$
$\alpha_{1,1} = 0.0590^{***}$	$\alpha_{2,1} = 0.02001^{**}$	$\alpha_{3,1} = 0.00450$
$\alpha_{1,2} = 0.0081$	$\alpha_{2,2} = 0.04950^{**}$	$\alpha_{3,3} = 0.0621^{***}$
$\gamma_1 = -0.2910^{***}$	$\gamma_2 = -0.5510^{***}$	$\gamma_3 = -0.5210^{***}$
$\delta_1 = 0.9856^{***}$	$\delta_2 = 0.9842^{***}$	$\delta_3 = 0.9840^{***}$

Asterisks ***, **, * represent 1%, 5%, 10% significant levels, respectively.

Figures 1,2 and 3, contain a plot of the a symmetric DCC, the conditional correlation between the indices of major European countries is fluctuating around zero, which indicates periods of positive and negative conditional correlation. In addition, the correlation is highly asymmetric, showing they are more responsive to bad news, than good news of the same magnitude. Volatility of indices were reasonably correlated with similar both pre - and post-introduction of the fixed exchange rate regime system in Europe.

Furthermore, the volatility link were most evident during certain tumultuous periods: the Iraqi invasion of Kuwait and the Gulf War in 1990/91, the financial crisis which gripped Russia, Southeast Asia and Latin America in 1997/98, when signs of a slowdown in the world economy started to affect equity markets in March 2001, and when attacks hit the US in September 2001. Interestingly, volatility

IV.1. Test for Stationary:

Since the study deal-s with time series data and is interested in possible long-run relationships between the stock market indices included in this study, it appears to be necessary to check whether the individual stock index series are stationary in level or are difference stationary because there is a critical problem associated with non-stationary variables that are the spurious correlation.

The non-stationary variables could produce a weak result. To avoid the spurious correlation problem, it is essential to test for unit root of each index employed in the study. The Augmented Dickey-Fuller (ADF) test is proposed in this study to examine the stationarity (unit root) of the stock market indices (DAX30, FTSE100, and CAC40,).

Table (3) provides ADF test for stock market indices. The results of this exercise, strongly confirm at the standard 5% significance level that the stock index series are not stationary in levels, but are stationary in first differences or integrated of order one I (1).

Table 3: Unit Root Test Result

Index	ADF at level	ADF at first difference
DAX(30)	-1.466	-47.841***
FTSE(100)	-1.566	-32.3591***
CAC(40)	-1.398	-31.7861***

Note: (***) denotes significance at1%, 5% and 10% significant level.

IV.2. Univariate GARCH:

When investigating the DCC across countries, it may be useful, before carrying out the estimation of the multivariate GARCH specification, to estimate a univariate GARCH model, from which we can extract the estimated volatility of the individual stock markets. The univariate GARCH models, are used to estimate the conditional volatility of each single data series. Researcher-s examining high-frequency financial data have suggested that volatility dynamics may be confounded by the existence of both a periodic pattern and long-memory volatility.

The most successful volatility forecasting model is the GARCH (1, 1) (Bollerslev1986) whose variance σ_t^2 is represented by:

$$r_t = \mu + \varepsilon_t \quad \text{Where } \varepsilon_t \sim N(0, \sigma_t^2)$$

$$\sigma_{et}^2 = \kappa + \alpha \varepsilon_{t-1}^2 + \beta \sigma_{et-1}^2$$

Subject to $\kappa > 0$, α , $\beta \geq 0$, $\alpha + \beta < 1$

Coefficient α and β determine the short run dynamics of the resulting volatility time series. A large β indicates that shocks to conditional variance take a long time to dissipate, that is, volatility is said to persist.

A large α indicates that volatility reacts intensely to market movements.

Table (4) shows the results of univariate GARCH (1, 1) estimation. All parameters are significant at 5% level. All series exhibit significant volatility persistence as indicated by large GARCH parameter estimates (β parameter in the last column in Table 4) which indicates that shocks to conditional variance take a long time to dissipate.

Although the GARCH model captures thick tailed returns and volatility clustering phenomena that are evident in financial returns, it is unable to account for any asymmetric response of volatility to positive and negative shocks, since the conditional variance is a function of the magnitude of the lagged residuals not their signs.

GARCH (1, 1) is very significant to estimate the time-varying conditional volatility of observation time series.

The Jarque-Bera test strengthens this condition, rejecting the null hypothesis of normality at 5% level for all series.

Table 1: Summary Statistics of Prices.

	DAX 30	CAC 40	FTSE 100
Mean	3831.315	3390.298	4506.219
Median	3850.510	3255.720	4445.350
Maximum	8064.970	6922.330	6930.200
Minimum	1420.300	1611.040	2281.000
Std. Dev.	1645.744	1347.772	1212.749
Skewness	0.385184	0.585887	0.052733
Kurtosis	2.175296	2.418983	1.843405
Jarque-Bera	194.5431	261.2995	206.0346
Probability	0.000000	0.000000	0.000000
Sum	14045600	12428832	16519800
Sum Sq. Dev.	9.93E+09	6.66E+09	5.39E+09
Observations	3666	3666	3666

The second phase of our analysis is based on estimating the unconditional correlation for our sample. The correlation coefficient between the indices provides a useful measure on the long-run relationship between indices, and a cornerstone for asset allocations. Table (2) shows that Major European stock markets are highly correlated with each other with the highest correlation between German and French stock markets. This may be due to fixing the exchange rates between Germany and French in 1999, and the monetary union which has strengthened real integration among its members (Frank and Ross 1997) and which is consistent with increased economic and financial integration between these countries. This confirms the results reported by Cappiello et al. (2003), and is consistent with the increase in the intensity of volatility spillover effects within EMU countries noticed by Bale (2002). Furthermore, Taylor and Bartram (2005), confirmed the above results but only for large equity European markets.

Table 2: Unconditional Correlation Coefficient for Our Sample

Indices	CAC 40	DAX 30	FTSE 100
CAC 40	1	.972	0.908
DAX 30	0.972	1	0.963
FTSE 100	0.908	0.963	1

The correlation matrix containing the conditional correlations as can be seen from rewriting this equation $H_t = D_t R_t D_t$ as

$$\varepsilon_t = D_t^{-1} r_t, \text{ since } E_{t-1}(\varepsilon_t \varepsilon_t') = R_t$$

The estimation procedure of the simple DCC model is described in Engle (2002) as follows. In the first step the univariate GARCH volatility models will be estimated for each of the k assets and in the second step transformed residuals from the first step are used to obtain conditional correlation estimator.

The time-varying volatility is estimated by the univariate GARCH(p,q) model represented by the following equation:

$$h_t = \omega + \sum \alpha_i r_{t-i}^2 + \sum \beta_j h_{t-j} \dots\dots\dots(1)$$

This univariate GARCH process needs to be stationary, i.e. $(1-\alpha-\beta) > 0$, for the unconditional covariance matrix of the standardized residuals to be existing. It means that the conditional variance of each data series, evaluated at time t, is proportional to the square shocks on the price level of each asset (r_{t-i}^2) and to the past values of variance(h_{t-j}).

Having normalized these series, in the second step we can estimate the correlations among the standardized returns ε_t of the several assets.

Once the univariate volatility models are estimated, the standardized residual for each market is used to estimate the dynamics of the correlations. The DCC model of Engle(2002) specifies the dynamics of correlation structure for returns as follows

$$Q_t = (1 - a - b) Q^- + a\varepsilon_{t-1}\varepsilon'_{t-1} + b Q_{t-1} \dots\dots\dots(2)$$

$$R_t = Q_t^{-1} Q_t Q_t^{-1} \dots\dots\dots(3)$$

Where a and b are scalar parameters to capture the effects of previous shocks and previous dynamic conditional correlations.

The DCC model proposed by Engle (2002) does not take account for symmetric, so we use DCC form of multivariate EGARCH model of Nelson (1991) to investigate symmetric and spillovers between stock markets in different countries. Following Antonia et al. (2003), we model the conditional variance according to EGARCH model as:

$$\sigma_{it}^2 = \exp [\alpha_{i,0} + \alpha_{ij}f_j(z_{j,t-1}) + \delta_i \ln(\sigma_{it-1}^2)] \dots\dots\dots(4)$$

$$F_j(z_{j,t-1}) = (|z_{j,t-1}| - E|z_{j,t-1}|) + \gamma_j z_{j,t-1} \dots\dots\dots(5)$$

So spillovers are measured by the coefficients α_{ij} ($i \neq j$) while asymmetry implies negative γ_j so significant positive α_{ij} implies there is volatility spillover between the two market; negative δ_i implies bad news has different impact than good news.

IV. Descriptive Statistics:

The first phase of our analysis is based on descriptive statistics of the returns Table (1) provides summary statistics; all the series seem to display "stylized" facts common to many financial assets such as nonnormality in the form of fat tails. As indicated by skewness statistics, DAX30, CAC40 and FTSE100 returns seem to be positively skewed which indicates a long right tail in empirical distributions. Kurtosis behavior is apparent in DAX30, CAC40 and FTSE100 which is lower than normal distribution, (kurtosis = 3).

Also, the Jarque-Bera test which combines the skewness and kurtosis result, indicate that the hypothesis of normality is rejected decisively for all return series at 5% level.

The analyzed series present a slight right asymmetry. Therefore, the frequency distributions of returns are no Gaussians but leptokurtic and slightly asymmetric. In this case the univariate specification

Black, (1976), Christie, (1982), Argue that Asymmetric volatility can be explained by two models: leverage effect and time-varying risk premium (volatility feedback). The leverage effect, due to Black (1976) and Christie (1982), states that after a negative shock, the debt-to-equity ratio of a firm has increased. Thus, the volatility of the whole firm, which is assumed to remain constant, must be reflected by an increase in volatility in the non-leveraged part of the firm (equity). Campbell and Hentschel (1992) argue that after a negative shock and variance increase, the expected return must become sufficiently high to compensate the investor for the increased volatility, thus creating more volatility (volatility feedback).

Fratzcher (2001) found that financial integration among European Monetary Union (EMU) members has increased due to reduction and elimination of exchange rate volatility as well as to, though to less extent, monetary policy Convergence.

Hartmann, et al. (2001) emphasis to linkages between financial markets during turmoil periods and find that the probability of a crash in a market conditioned on a crisis in another market is high, where contagion propagates across national borders.

Avramov, et al. (2006) show that contrarian and herding investors can cause asymmetric volatility in stock markets: herding trades increase volatility as prices decline while contrarian trades reduce volatility following price increases. Since contrarian trading and herding are present in the foreign exchange markets, e.g. Gençay, et al. (2003) and Carpenter and Wang (2006), one would also expect the presence of asymmetric volatility.

On other hand Gikas et al. (2006) examined the effect of adopting the euro as a common currency among fifteen European Union (EU) on January 1999; they found evidence linking the process of increased integration of European stock markets in 1990s to the prospects of the formation of EMU and the adoption of the euro as the single currency.

Wongswan, (2003) examine contagion and integration in capital markets. He used the conditional Capital Asset Pricing Model (CAPM), to test the existence and pattern of contagion and capital market integration in global equity markets. He found evidence of regional contagion and capital market integration in equity market. Which have several important implications?

First regulators should pay more attention to the developments in both domestic and world financial markets since there might be contagion across markets.

Second the evidence of regional contagion might imply regional factors that are not priced in world equity markets but that systematically affect all equity markets in the region. Therefore, if we can identify these regional factors, we might be able to hedge these risks.

III. Econometric Methodology

It is now accepted that there is a direct relationship between volatility and correlation across assets and markets. This study, therefore, examines the asymmetric and time-varying correlation between German (DAX-30) market, French (CAC-40) markets and UK (FTSE-100) For this purpose, a class of multi-variate GARCH models of Engle (2002) and EGARCH models of Nelson (1991) will be used.

To see how the DCC model is implemented, consider:

$$r_{t|t-1} \sim N(0, H_t)$$

$$H_t = D_t R_t D_t$$

where r_t is the $k \times 1$ vector of zero mean return conditional on the information set available at time t . r_t is the time-varying correlation matrix. D_t is $k \times k$ diagonal matrix with time-varying standard deviations estimated by univariate GARCH model applied to each single time series.

The elements on its main diagonal are the conditional standard deviations of the returns on each stock. The diagonal parameter matrices are imposed to make the model tractable for applied purposes. This class of models lends to relatively easy theoretical derivations of stationary and conditions and unconditional moments. (2002) He and Teasvirta.

In addition, the international flow of fund reveal that the European stock markets are now the most important destinations of international equity capital, dominating the leadership that the US and Japanese markets experienced in previous periods (2003) Antoniou, Christos et. al. 2005, Christiansen 2005 and Melle 2003.

Also the introduction of the common Euro currency in 1999 represents the most dramatic event in European economic integration, so the impact of this event on European financial markets has become a specific focus of recent research.

The study used daily data span for all markets from 1990 to April 2008, as observed in standard textbooks (e.g., Ingersoll 1985 and Campel, Lo, and MacKinlay 1997). Higher sampling frequency is associated with more accurate (contemporaneous) correlation and volatility estimates. This is due to the fact that, unlike mean return estimation for which the sampling frequency is unimportant, lower frequency data smoothes variation between adjacent observations resulting in smoothed estimates of correlation and volatility that discard important information.

In addition, many international events occur-red during the sample period such as 9/11, the Iraq War, the inception of the Euro-zone in January 1999, and the Asian financial crises 1997-1998.

Furthermore, as Merton (1980), Nelson (1992), Campbell et al (2001), and Xu and Malkiel (2001) demonstrate, data frequency is likely to be a more important issue than the design of estimator for the estimation of volatility.

However, the benefits of more frequent sampling must be balanced against other problems, commonly called microstructure issues, which arise particularly in the case of intraday data. To overcome these difficulties, I follow Capiello et al (2003). Christos et al (2005), Eun and Shim (1989) and Andersen and Bollerslev (1997) use daily indices data recorded at 16:00 London time of DAX-30 (German), CAC-40 (French). FTSE-100 (UK)

The source of the data is DataStream. This is an international organization which publishes stock market data for most if not all major stock markets in the world.

The rest of the paper is organized as follows. Section II is devoted to present the review of related literature, Section III present econometric methodology, Section IV contains descriptive statistics, Section V asymmetric dynamic condition correlation (DCC-model), Section VI dynamic condition correlation and Section VII presents conclusions.

II. Review of the Related Literature

Robert Engle in his 2003 Nobel Lecture emphasizes the importance of asymmetric volatility. For a portfolio of S&P500 stocks, Engle (2004) shows that ignoring the asymmetry in volatility leads to a significant underestimation of the Value at Risk (VaR).

Capiello, Engle and Sheppard (2003) found that national equity index return series show strong asymmetries in conditional volatility, while little evidence is seen that bond index returns exhibit this behaviour. However, it is also found that beginning in January 1999, with the introduction of the Euro, there is significant evidence of a structural break in correlation, although not in volatility. The introduction of a fixed exchange rate regime leads to near perfect correlation among bond returns within EMU countries. However, equity return correlation both within and outside the EMU also increased after January 1999.

Raddatz and Rigobon (2003) show that monetary policy explains differences in sector reactions to shocks. In particular, they exhibit that the FED's response to the high-tech crisis created induced asymmetric effects across sectors, favouring the ones that are more interest rate sensitive like durable consumption and residential investment. Raddatz and Rigobon's (2003) results offer an interesting view on the potential mechanisms at work in sector contagion.

Introduction:

Basic economic theory suggests that news influencing asset returns is news that changes discount factors, cash flows and risk premium. Recent studies show that bad news (negative shock) will generate more volatility than good news (positive shock) of similar magnitude. This phenomenon is called asymmetric volatility.

Also a number of studies document that the correlation between equity returns increases during bear markets and decreases during stock exchange rally. (Ang and Bekaert 2001, Longin and Solnik 2001). Among other conditional estimates of the second moments of equities often exhibit the "asymmetric volatility phenomenon".

Asymmetric effect occurs when unexpected downward movements in the price of an asset raise the conditional volatility of returns more than when there are unexpected upward movements (Nelson 1991).

Theory offers many explanations for this asymmetric phenomenon at firm level. The earliest explanation is "leverage effect", which implies negative return volatility relation for individual firms. Black (1976) and Christie (1982) argue that a fall in stock prices causes an increase in the debt-equity ratio (financial leverage) of the firm and the risk associated with the firm increases subsequently.

An alternative explanation for asymmetric volatility at aggregate level is "volatility feedback". According to this approach, an anticipated increase in perceived risk induces high risk premium on stocks and stock prices must fall immediately.

Campbell and Hentschel (1992) report that both the volatility feedback effect and leverage effect play an important role. The symmetric effect was confirmed by empirical investigations of French et al. (1987), Schwert (1990) and Nelson (1991).

The goals of this paper are as follows. First, it is investigated whether the indices of major European stock markets exhibit asymmetric effects in conditional second moments. Second, the paper explores the dynamics and change in correlation of major European asset markets, focusing attention on whether the variance and correlations of assets are sensitive to the sign of past innovations.

We also investigate the question: Has the formation of the monetary union in Europe increased the correlation among European assets? If the correlation increases along with monetary integration, do investors move capital which has been allocated within the Euro-area toward other regions? The analysis is carried out through Dynamic Conditional Correlation (DCC) of Engle (2002) and Exponential Generalized Autoregressive Conditional Heteroskedasticity (EGARCH) of Nelson (1991). We preferred the EGARCH-M model which could provide more accurate results as the exponential GARCH-M model accommodated an asymmetric relationship between stock price returns and volatility changes assuming that both the magnitude and sign of volatility was important in determining the correlation between stock price returns and volatility. Thus, the negative and positive sign of the conditional variance allowed the stock price returns to respond asymmetrically (bad and good news) to rises and falls in stock prices.

This study differed from previous research in that we explicitly investigated the differential impact of positive and negative shocks from capital markets on the conditional volatility of these markets and then we looked at the relationship between stock price returns and conditional volatility.

Furthermore the symmetric phenomenon for individual stock market indices has received little attention, instead focusing on the impact of macroeconomic news announcements on conditional volatility. (Cappiello et al 2003).

The indices are basically designed to reflect the largest firms. The DAX-30 is a price-weighted index of the 30 most heavily traded stocks in German markets, while CAC-40 is calculated on the basis of 40 best French titles listed on Paris bourse while the FTSE-100 is the principal index in the UK and consists of the largest 100 UK companies by full market value.

The European stock markets include the four top stock markets out of the first ten in the world as expressed by total market capital and value traded. It includes the UK, as the third stock market of the world after the US and Japan, Germany stock market as the fourth market, France stock market as the fifth market.

The Effects of Bad News and Good News on Major European Stock Markets

Hussein Al-Zeaud, Sulieman Al-Hawary, Faculty of Finance and Business Administration, Al AL-Bayt University, Al Mafraq – Jordan.

The paper was received on 7/2/2010

and accepted for publication on 22/7/2010

Abstract

This study aimed mainly to examine the effects of bad news and good news in major European stock markets and the effects of joining the Euro in the correlation between the indices of those stock markets. This issue is carried out through Dynamic Conditional Correlation (DCC) Model of Engle (2002) and developed by Sheppard (2002) and DCC form of EGARCH model by Nelson 1991. The empirical evidence suggests that index return series show overreaction to bad news compared to good news , It is also found that the correlation increases with the introduction of the Euro. The introduction of the fixed exchange rate regime leads to near perfect correlation among major European stock markets.

Keywords: *Asymmetric, Leverage effect, Feed Back Effect, Multivariate GARCH, Major European Countries.*

بيان اثر الأخبار السلبية والجييدة على مؤشرات الأسواق المالية الأوروبية الرئيسية

حسين الزيود، سليمان الحوري، كلية إدارة الأعمال والشؤون المالية، جامعة آل البيت، الأردن.

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى بيان اثر الأخبار السلبية والجييدة على مؤشرات الأسواق المالية الأوروبية الرئيسية وذلك باستخدام نموذج (DCC) ENGLE ونموذج (EGARCH) ل (Nelson) وكذلك بيان مدى تأثر الأسواق المالية الأوروبية نتيجة الدخول في منطقة اليورو. وقد بينت النتائج إن مؤشرات الأسواق المالية الأوروبية تتأثر بشكل اكبر نتيجة الأخبار السيئة (الصدمة السالبة) أكثر من الأخبار الجيدة (الصدمة الايجابية) كذلك وجد إن الارتباط بين الأسواق المالية الأوروبية قد ازداد بعد الدخول في منطقة اليورو.

ملاحظة: لقد تم دراسة الأسواق الأوروبية وليس العربية نظرا لان النموذج المطبق والذي حصل صاحبة على جائزة نوبل يتطلب خصائص معينة لا تتوفر في الأسواق العربية.

Abhath Al-Yarmouk

Humanities and Social Sciences Series

Volume 27, Number 1 B, 2011

Contents

Articles in Arabic

- 351 Immersion of Lower Body Parts With Cold Water Reduces Heat Strain and Enhances Endurance Time in Hot Environment
Mohammad Abo Mohammad
-
- 369 The Impact of Various Short Term Resting Periods on Maintaining an Accurate Repetitive Kinetic Duty
Ahmed AL Bataineh
-
- 381 The Effects of International Trade on Inflation: Empirical Evidence from Jordan (1992-2006)
Riad Abdallah Almomani, Nafal Khaled Alhazeem
-
- 401 The Future of Islamic Political Groups and the Positions of Great Powers towards Them
Mohamed Bani Salamah, Yousef Al-Khataibeh
-
- 417 The Impact of the Service Marketing Mix in the Service Quality of Health Services from the Viewpoint of Patients in Government Hospitals in Amman " A Field study "
Firas Abu Qaoud, Mohammad al Shoura, Suleiman al-Hawari
-
- 441 The role of the Security Council in countering international terrorism
Maysaa Baydon
-
- 451 The Impact of Total Quality Costs upon Products' Quality Level: An Empirical Study of Jordanian Food Companies
Hani Al-Azeb, Abed Elnaser Zeoud, Senan Al-Anbbade
-
- 473 The Impact of banking Tawwaruq on Islamic Banks
Emad Baraket, Ibrahim Obadh, Mohammed Bani Essa
-
- 489 Economics and Human Fertility Theory: A Theoretical Approach
Muneer Karadsheh, Issa Masarweh
-
- 511 Geo-morphological Analysis of Wadi Al-Ruweished Using GIS
Yusra Al Husban
-
- 531 Al-Ra'i Jordanian Newspaper: Its Inception and Development
Hatem Alawneh
-
- 545 The Tendencies of Al Al-Bayt University Students Towards the Application of the Concepts of Political Raising and Political Development
Haytham Al- Qadi
-
- 567 Summer Tourism in Jordan: An Applied Climatology Study
Mohammad Bani-Domi
-
- 579 The Effect of Distributed and Clustered Training Styles on Learning Serve Skill in Volleyball
Ahmad Okor
-
- 603 The Productivity of Jordanian Labor and Guest Labor An Econometric Analysis 1973-2009
Abdel Baset Athamneh
-
- 621 Jurisdiction of the International Criminal Court According to the Complementarity Principle
Mohamad Shibli Al-Otoom, Ala'a Abasse
-

Articles in English

- 635 The Effects of Bad News and Good News on Major European Stock Markets
Hussein Al-Zeaud, Sulieman Al-Hawary
-

Articles in French

- 649 La Protection De La Marque Contre Un Nom De Domaine
Mohammad AL-Shammari
-

Publication Guidelines

Only original unpublished articles are considered. Manuscripts may be written in Arabic, English or, by special consent of the editors, in any other language. Manuscripts should be submitted in quadruplicate and should not consist of more than 30 pages, including figures, illustrations, references, tables and appendices. Each manuscript should be accompanied by two abstracts, one in Arabic and one in English, of approximately 200 words each. Manuscripts should be sent in print and on a floppy 3.5" computer disk compatible with **IBM Ms Word 97-2000, xp**.

Book reviews of recent academic publications may be considered for inclusion in the Journal, and the Editor reserves the right to make any editorial changes he deems necessary.

Twenty offprints will be sent free of charge to the sole or principal author of the published manuscript, in addition to one copy of the issue in which the manuscript is published.

DOCUMENTATION: (APA System)

A) Documentation of published references: This should be done within the text by writing the author's surname, year of publication, and the number of the page (if necessary), as follows: (Dayton, 1970, p.21). References should be listed in the bibliography at the end of the manuscript in alphabetical order of authors' surnames, as in the following examples:

- ***For a reference to a book:***

Dayton, M. The Design of Educational Experiments. New York: McGraw-Hill, 1970.

- ***For a reference to an article in a periodical:***

Kempa, R.F., & Dube, G.E. Gognitive Preference Orientations in Students of Chemistry. British Journal of Educational Psychology, 1973, 43 (2), 279-288.

- ***For a reference to an article or unit in a book:***

Lovell, K. Some Problems Associated with Formal Thought and its Assessment. In D. R. Green, M. P. Ford, & G. B. Flamer (Eds), Measurement and Piaget. New York: McGraw-Hill, 1971.

B) Documentation of notes and unpublished references:

This should be done within the text by writing the word "note" followed by the succession number of the note in brackets, as follows: (Note 1). Then every note is explained in further detail at the end of the manuscript, before the references, under the title Notes, as follows:

Note 1: Tobin, K. G. & Capie. W. The development and validation of a group test of logical thinking, Paper presented at the American Educational Research Association Meeting, Boston, 1980.

Note 2: There is a great deal of literature on these developments, which cannot naturally be listed here.

Page Setup: Paper size (B5 Env.), Width (16.6cm), Height (25cm). **Margins:** Top (2cm), Bottom (3.4cm), Right (3.3cm), Left (3.3cm). **Paragraph:** Indentation (0.7cm), spacing (6pt.), Line spacing (single), Font size, Arabic (11pt.) Naskh News, English (10pt.), Times New Roman.

Subscription Information:

Abhath Al-Yarmouk may be obtained from the Exchange Division of the Yarmouk University Library or from the Deanship of Research and Graduate Studies at JD 1.750 per copy. Annual subscription rates in Jordan: individuals JD 7.00, institutions JD 10.00; outside Jordan: US \$35.00 or equivalent.

© 2011 by Yarmouk University, all rights reserved.

No part of this publication may be reproduced without the prior written permission of the Editor.

Opinions expressed in this issue are those of the authors and do not necessarily reflect the opinion of the Editorial Board or the policy of Yarmouk University.

Abhath Al-Yarmouk
HUMANITIES
and Social Sciences Series

Volume 27, Number 1 B, 2011

Abhath Al-Yarmouk “Humanities and Social Sciences Series” (ISSN 1023-0165),
(abbreviated: A. al-Yarmouk: Hum. & Soc. Sci.) is a quarterly refereed research journal

Arabic Language Editor: Prof. Khalil Al-Sheikh.

English Language Editor: Prof. Mohammad Ajlouny.

Typing and Layout: Fatima Atrooz.

Manuscripts should be submitted to:

The Editor-In-Chief

Abhath Al-Yarmouk, Humanities and Social Sciences Series

Deanship of Research and Graduate Studies

Yarmouk University, Irbid, Jordan

Tel. 00 962 2 7211111 Ext. 2078

E-mail: *ayhss@yu.edu.jo*

Yarmouk University Website: *http://journals.yu.edu.jo/aybse*

Deanship of Research and Graduate Studies Website:

http://graduatestudies.yu.edu.jo

Abhath Al-Yarmouk
HUMANITIES
and Social Sciences Series

Volume 27, Number 1 B, 2011

Abhath Al-Yarmouk
HUMANITIES
and Social Sciences Series

Volume 27, Number 1 B, 2011

EDITOR-IN-CHIEF: Prof. Zeidan Kafafi.

Department of Archaeology, Yarmouk University.

EDITORIAL SECRETARY: Manar Malkawi.

EDITORIAL BOARD:

Prof. Ziad Al Kurdi

Department of Sport Sciences, Yarmouk University.

Prof. Walid Abdul-Hay

Department of Political Science, Yarmouk University.

Prof. Anis Khassawneh

Department of Public Administration, Yarmouk University.

Prof. Shihadah E. Alamri

Department of Usul-Addin, Yarmouk University

Prof. Kareem Kashaksh

Department of Public Law, Yarmouk University.

Prof. Ezzat Hijab

Department of Radio and Television, Yarmouk University.

